وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الجامعة المستنصرية – كلية التربية

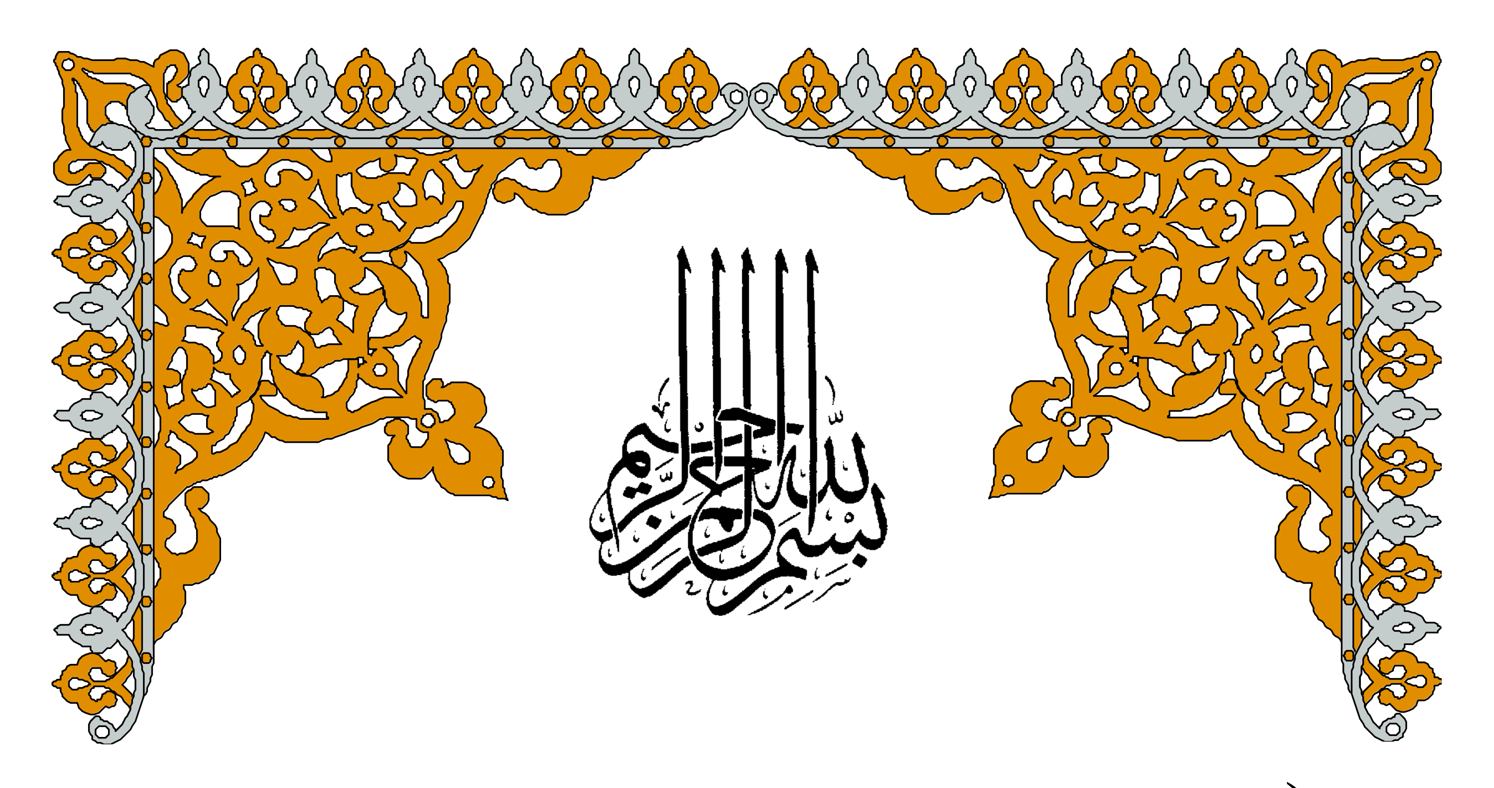
الأحباس في مصر
من القرن الخامس الهجري وحتى القرن الثامن الهجري
دراسة تأريخية

أطروحة تقدم بها
رغيد كَمر مجيد الخالدي

إلى مجلس كلية التربية – الجامعة المستنصرية وهي جزء من متطلبات نيل درجة دكتوراه فلسفة في التأريخ الإسلامي

بأشراف
أ.م.د.هيفاء عاصم محمد الطيار

1433هـ **2011 م**



(لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُواْ

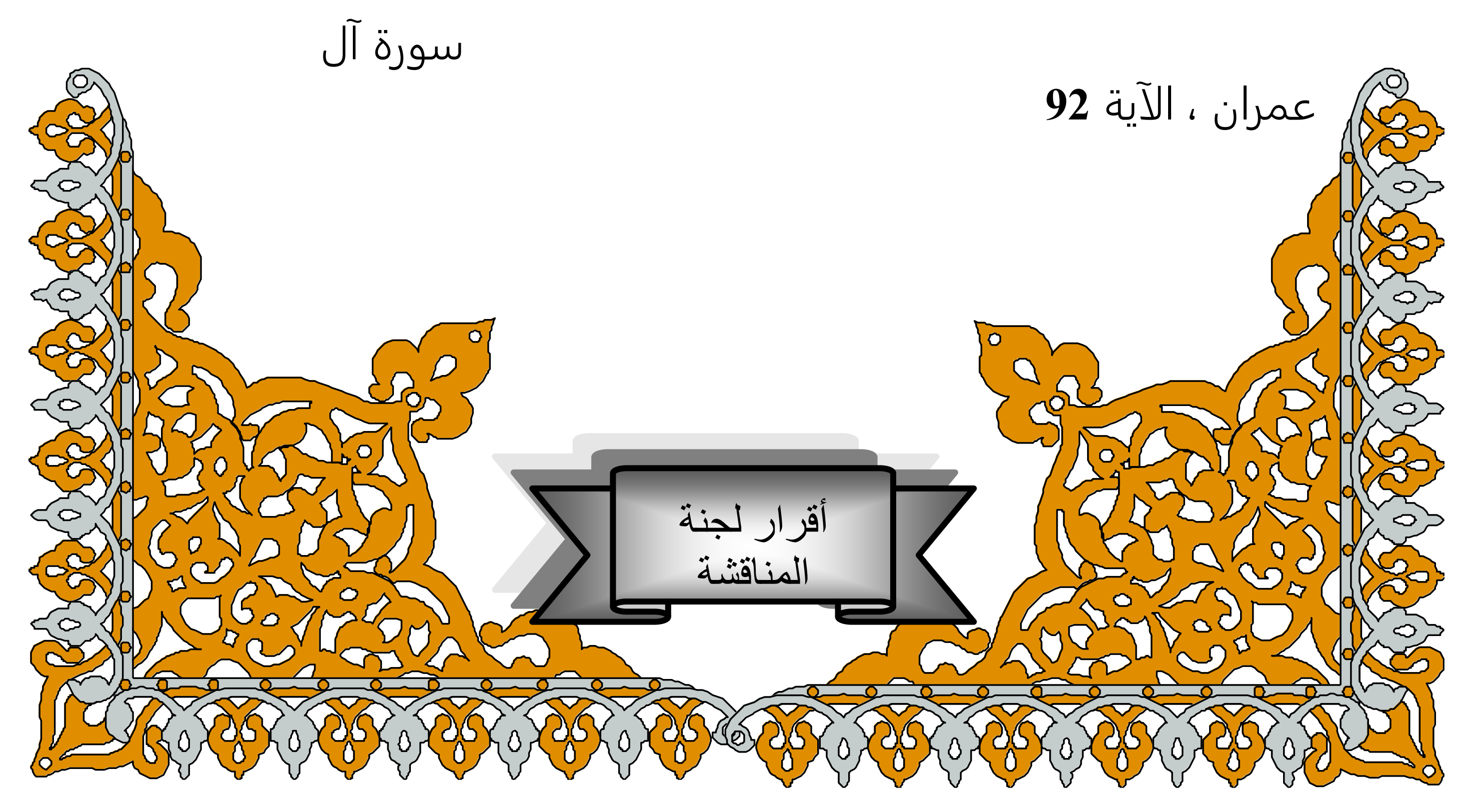
مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللّهَ بِهِ عَلِيمٌ)

صدق

الله العلي العظيم

سورة آل

عمران ، الآية **92**



نشهد أننا أعضاء لجنة المناقشة الموقعين أدناه اطلعنا على الأطروحة الموسومة **بـ(الأحباس في مصر من القرن الخامس الهجري وحتى القرن الثامن الهجري دراسة تأريخية)** المقدمة من الطالب **((رغيد كَمر مجيد الخالدي))** ، وقد ناقشنا الطالب في محتوياتها وفيما له علاقة بها ، ونعتقد بأنها جديرة بالقبول لنيل درجة دكتوراه فلسفة في التاريخ الإسلامي وبتقدير **(جيد جداً)** .

التوقيع :
الاسم : أ.د. أمل عبد الحسين السعدي
رئيس اللجنة
التاريخ : / / 201

التوقيع :
الاسم : أ.م.د. قصي أسعد عبد الحميد
عضواً
التاريخ : / / 201

التوقيع :
الاسم : أ.م.د. قتيبة محمد مجيد
عضواً
التاريخ : / / 201

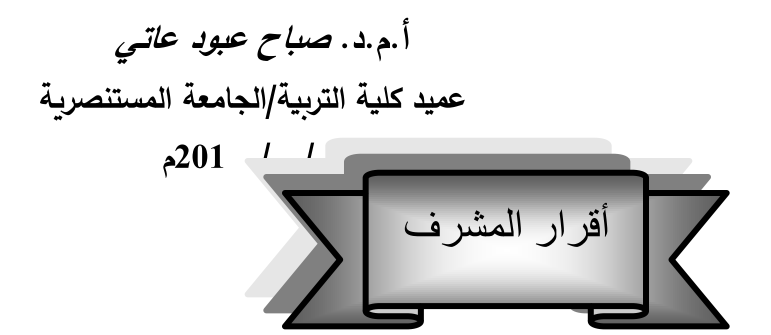
التوقيع :
الاسم : أ.م.د. داود سلمان الزبيدي
عضواً
التاريخ : / / 201

التوقيع :
الاسم : أ.م.د. خضر عبد الرضا الخفاجي
عضواً
التاريخ : / / 201

التوقيع :
الاسم :أ.م.د. هيفاء عاصم محمد
عضواً ومشرفاً
التاريخ : / / 201

صدقت من مجلس كلية التربية – جامعة المستنصرية.

أ.م.د. *صباح عبود عاتي*
عميد كلية التربية/الجامعة المستنصرية
/ / 201م



أشهد بأن أعداد هذه الأطروحة الموسومة بـ**(الأحباس في مصر من القرن الخامس الهجري وحتى القرن الثامن الهجري دراسة تأريخية)** المقدمة من الطالب **((رغيد كَمر مجيد الخالدي))** ، جرى تحت إشرافي في كلية التربية/ الجامعة المستنصرية ، وهي جزء من متطلبات نيل درجة دكتوراه فلسفة في التأريخ الإسلامي.

التوقيـع :

المشرف : الأستاذ المساعد الدكتور

هيفاء عاصم محمد الطيار

التاريـخ : 2011/10/3م

بناءً على التوصيات المقدمة ، أرشح هذه الأطروحة للمناقشة.

التوقيـع :

الأستاذ المساعد الدكتور

نعيم دنيان الغراوي

رئيس القسم

التاريخ : 2011/10/3م



أشهد أني قرأت هذه الأطروحة الموسومة بـ**(الأحباس في مصر من القرن الخامس الهجري وحتى القرن الثامن الهجري دراسة تأريخية) والتي قدمها الطالب ((رغيد كَمر مجيد الخالدي))** إلى كلية التربية/الجامعة المستنصرية ، وهي جزء من متطلبات نيل درجة دكتوراه فلسفة في التأريخ الإسلامي ، وقد وجدتها سليمة من الناحية اللغوية.

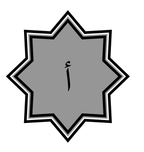
التوقيع :

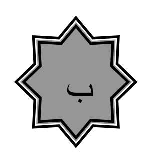
الاسم : الدكتور كريم جميل حسن

كلية التربية/الجامعة المستنصرية

التاريخ : 2011/10/17م

المحتويـات





بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين منشئ الدنيا والدين ، الذي خص بني الإنسان بإدراك الحقائق والعرفان ، فميزوا ببصائرهم ما أنتجته يد التحسين والتنظيم ، وعاينوا ببصرهم وتيقنوا ببصيرتهم الترقيات التي صارت على خط مستقيم ، والصلاة والسلام على نور الأكوان ذي القدر السمي والجاه العظيم وآله الطيبين الطاهرين وأصحابه الأخيار المنتجبين.

لا شك إن المجتمع بحاجة إلى الأحباس في كل زمان ومكان وذلك لاستمرار أعمال البّرِ والخير دون انقطاع. فقد خلق الله الإنسان في هذه الحياة ودعا بنيه إلى التعارف والتعاون والتآزر والتناصح والتكافل الاجتماعي ، وأهاب بأقويائهم إن يساندوا ضعفاءَ هم وبأغنيائهم إن يساعدوا فقراءَ هم حتى يسعدوا بسعادتهم ويسيروا في مسيرةٍ واحدة متراصة متلاحمة الأجزاء ، ومن بين الظواهر التي تقوي الأواصر وتشد الأزر وتزرع المحبة في القلوب ، ظاهرة الإحسان التي منها الأحباس(الأوقاف) في سبيل الخير.

تعد الأحباس من الموضوعات الحضارية التي لم تنل حتى الآن الاعتناء اللائق بها ولا يزال ما قدمه الباحثون في هذا المجال محدوداً ، ويشكل الموضوع في رأينا حلقة من حلقات دراسات الأحباس من الناحية التاريخية في الدولة الإسلامية ، لذا وقع الاختيار على هذا الموضوع (الأحباس في مصر من القرن الخامس الهجري وحتى القرن الثامن الهجري دراسة تاريخية).

وهو موضوع متعدد الجوانب ، ففي تلك الحقبة الزمنية حكمت مصر ثلاثُ دول (الفاطمية والأيوبية والمملوكية) انتقلت فيها مصر من حالة مذهبية يمثلها الفاطميون الإسماعيلية إلى أخرى تناقضها مذهبياً وهم الأيوبيون ومن ثم المماليك على المذاهب الأربعة(الشافعية والحنفية والمالكية ، والحنابلة). وإذا كان هذا الاختلاف المذهبي الذي مرت به مصر في تلك الحقبة الزمنية قد أثر في بعض الجوانب لاسيما الجانب الفكري ، إلا أنه كان له أثر في إيجاد مؤسسات تعليمية ودينية جديدة تمثلت بالمدارس والخانقاهات(أحدى المراكز الصوفية) التي شيدها الأيوبيون ، وهذه المؤسسات اتسعت أكثر في عهد المماليك ورصد لها واقفوها الأحباس المتنوعة.

وكان للأهمية الكبيرة لهذه الأموال لارتباطها بحياة المجتمع أن شهدت عناية بالغة في شؤون ادارتها أولتها الدول المتعاقبة على حكم مصر من أجل تنظيم إيراداتها ومصروفاتها ، حتى أصبحت حصيلة الأحباس الخاصة والعامة من الموارد المالية للدولة الأمر الذي أصبحت معه الأحباس جزءاً لا يتجزأ من الحياة الاقتصادية المصرية.

إن أهمية دراسة المؤسسات الوقفية ، تكمن في أنها تتيح لنا الإطلاع على الإنجازات العظيمة للدولة الإسلامية.

تنقسم الدراسة منهجياً على تمهيد وخمسة فصول فضلاً عن مقدمة وخاتمة وعدة ملاحق وقائمة بالمصادر والمراجع التي استخدمت في حيثيات الأطروحة. حمل التمهيد عنوان الأحباس في مصر قبل القرن الخامس الهجري/القرن الحادي عشر الميلادي.

ودرسنا في الفصل الأول الأحباس معناها وأحكامها ومشروعيتها وأقسامها وأسباب نشوئها. إذ ضم ثلاثة مباحث ، المبحث الأول بينا فيه المعنى اللغوي والاصطلاحي للأحباس ، ووضحنا فيه بعض أحكام الأحباس ، والمبحث الثاني خصص لدراسة أدلة مشروعية الأحباس في القرآن الكريم والسنة الشريفة وسيرة أهل البيت < عليهم السلام > ، والإجماع ، وأفرد المبحث الثالث لبيان أقسام الأحباس وأسباب نشوئها.

وتناول الفصل الثاني الأحباس أدارتها وأثرها في الجانب الاقتصادي والتحديات التي واجهتها. إذ ضم ثلاثة مباحث ، المبحث الأول وضحنا فيه الهيكلية الإدارية لديوان الأحباس ، وأفرد المبحث الثاني لبيان أثر الأحباس في الجانب الاقتصادي ، والمبحث الثالث خصص لدراسة التحديات التي واجهتها الأحباس.

ودرست في الفصل الثالث الأحباس وأثرها في المؤسسات الدينية. إذ ضم ثلاثة مباحث ، المبحث الأول خصص لدراسة المساجد والجوامع وأثر الأحباس في تشييدها ، المبحث الثاني بينا فيه الربط والخانقاهات والزوايا وأثر الأحباس في تشييدها ، وأفرد المبحث الثالث لبيان الخدمات الدينية الأخرى مبيناً أثر الأحباس في استمرار هذه المؤسسات وتقديمها للخدمات التي شيدت لأجلها.

وتطرق الفصل الرابع إلى الأحباس وأثرها في المؤسسات التعليمية. إذ ضم ثلاثة مباحث ، المبحث الأول وضحنا فيه أهم المؤسسات التعليمية وهي المدارس فللأحباس

دور كبير في استمرارها على تقديم خدماتها لطلاب العلم ، وأفرد المبحث الثاني لبيان دور الأحباس في رفد المؤسسة التعليمية الأخرى وهي المكتبات ، والمبحث الثالث بينا فيه المراكز التعليمية الأخرى وأثر الأحباس في تشييدها.

أما الفصل الخامس فأفرد للحديث عن الأحباس وأثرها في المؤسسات الصحية. إذ ضم مبحثين ، المبحث الأول وضحنا فيه أهم المؤسسات الصحية البيمارستانات (المشافي) ودور الأحباس في رفدها بالأموال اللازمة لاستمرار عملها ، وأفرد المبحث الثاني لبيان الرعاية الصحية التي قدمتها المؤسسات الأخرى وأثر الأحباس فيها.

تحليل المصادر:

ولما كانت المصادر المعين الذي استقت منه الأطروحة معلوماتها ، فكان لا بد من تحليل تاريخي منظم لتلك المصادر وأهم المشكلات التي أثارتها عملية الكتابة ، إذ تنوعت مصادر الأطروحة وأدبياتها على وفق طبيعتها التاريخية وألوانها وإن كانت في حقيقتها تقسم على ثمان مجموعات هي:

- الوثائق(حجج الوقف) :

تأتي الوثائق في مقدمة المصادر التي أفادت منها الأطروحة من حيث الأهمية فقد أفدت من سجلات الحجج الوقفية التي جاءت في ثنايا المصادر والمراجع التاريخية والتي جاءت فيها معلومات قيمة وفي غاية الأهمية عن الأحباس في مصر ، وشملت تلك الوثائق ما قدمته الأحباس من خدمات جليلة إلى المجتمع.

- كتب التواريخ العامة :

ويأتي في مقدمتها كتاب(السلوك لمعرفة دول الملوك) لمؤرخ مصر الشهير تقي الدين المقريزي(ت845هـ/1441م)، والذي امتاز بتنوع مصادره وتعدد رواياته وباستخدامه للوثائق، فهو مصدرٌ مهمٌ إذ قدم شرحاً مفصلاً لروايات ومعلومات قيمة تتعلق بسائر

المؤسسات العمرانية التي شيدها الخلفاء والسلاطين والأمراء في سائر مدن مصر كالجوامع والخوانق والمدارس والبيمارستانات ، وهي مقارنة بالمعلومات الأخرى المتوافرة ، تعد ذات قيمة بالغة لفصول الأطروحة ، بما في ذلك تراجمه المقتضبة لعدد من علماء مصر البارزين.

ويماثل كتاب السلوك في الأهمية ، ولكنه بدرجة أقل نسبياً ، كتاب(النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة) ، لمؤرخ مصر أيضاً أبن تغري بردي(ت874هـ/1469م) ، الذي آلت إليه زعامة مؤرخي مصر بعد المقريزي، إذ حوى تراجم لأشهر رجال مصر ، وذكراً لقسم من المؤسسات التي شيدت في مصر.

ويعد كتاب(حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة) للحافظ جلال الدين السيوطي(ت911هـ/1505م) بمثابة موسوعة مصرية شاملة إذ حوى الكثير من المعلومات عن المؤسسات الوقفية مثل المساجد والخوانق والربط والمدارس ، ومما ضاعف من أهمية المصنف أنه جاء معززاً بالوثائق والتي توفرت لمصنفه وقتذاك.

- كتب الخطط :

لما كانت الأطروحة التي قدمناها تركز على جانب اجتماعي واقتصادي حيوي ، فأن لكتب الخطط دوراً أساسياً فيها ، وتحوي هذه المجموعة من المصادر على معلومات مباشرة عن المؤسسات الوقفية في مصر ومواقعها ومرافقها وتاريخ تشييدها والجهة الممولة لها. ويأتي في مقدمة هذه المجموعة ، كتاب(الانتصار لواسطة عقد الأمصار) لصارم الدين ابن دقماق(ت809هـ/1408م) الذي استعرض بإيجاز المؤسسات الوقفية المهمة القائمة في مصر وأماكن تشييدها على أن ما يؤخذ عليه أسلوب الإيجاز وخلو مصنفه من أي ذكر للتراجم ، والشيء ذاته يمكن قوله عن كتاب(المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار) أو ما يعرف بـ(الخطط المقريزية) للمقريزي أيضاً ، والذي هدف من مصنفه هذا جمع ما تفرق من أخبار مصر وأحوال أهلها ، وبالرغم من التكرار الموجود في ثنايا هذا الكتاب ، فقد تناول العديد من المؤسسات الوقفية ، فضلاً عما تضمنه الكتاب من تراجم لمعظم مؤسسي تلك المؤسسات من خلفاء وسلاطين وأمراء وإداريين بيد أن ما يؤاخذ على المقريزي عدم أشارته إلى ما تضمنته وقفيات تلك المراكز من وصايا وشروط عمل لهؤلاء الواقفين إلا نادراً.

- كتب الطبقات والتراجم :

يأتي في مقدمة تلك المجموعة ، كتاب(عيون الأنباء في طبقات الأطباء) لابن أبي أصيبعة(ت668هـ/1270م) بما أورده من معلومات هامة عن المؤسسات الصحية(البيمارستانات) ، وذكر أحباس قسمٍ منها ، مما كان له الأثر الكبير في الفصل الخاص بأحباس الخدمات الصحية. أما بخصوص كتب التراجم والتي تعد من المصنفات المهمة التي ترجمت لأعيان الدولة ومشاهيرها ، فرفدت تلك المجموعة من المصنفات ، فصول الأطروحة بمعلومات قيمة ومتنوعة عن الأحباس بمصر من خلال ما ترجمته لمشاهير الشخصيات ، ويأتي مصنف(التكملة لوفيات النقلة) للحافظ المصري الكبير زكي الدين المنذري(ت656هـ/1257م) الذي انفرد بذكر الكثير من المعلومات التي تتعلق بدور العلماء والتجار في بناء المؤسسات الخيرية الوقفية لاسيما المدارس ودور الصوفية وحياتهم داخل الخانقاه مما يساعد على تقديم صورة عن المستوى الثقافي لعلماء وفقهاء مصر لاسيما في العصر الأيوبي ومكانتهم الاجتماعية والاقتصادية.

كذلك الحال ينطبق على مصنف أخر من مصنفي كتب الوفيات وهو كتاب(وفيات الأعيان وأنباء ابناء الزمان) لشمس الدين ابن خلكان(ت681هـ/1282م) الذي ضم مصنفه ترجمة لأعيان المجتمع الإسلامي ، بما في ذلك مشاهير المجتمع المصري ، من هنا فقد قدم هذا المصنف معلومات هامة عن سائر جوانب الحياة. وكذلك الحال ينطبق على كتاب(الوافي بالوفيات) لمصنفه صلاح الدين الصفدي(ت764هـ/1362م) ، ويعد كتاب(الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة) لمصنفه ابن حجر(ت852هـ/1448م) من المصادر المهمة التي أفادت الأطروحة بالكثير من المعلومات عن شخصيات القرن الثامن الهجري/الرابع عشر الميلادي ، فضلاً عن مصنفاته الأخرى.

- كتب الفقه :

أما كتب الفقه فأفدت منها بما وفرته من المعلومات الوافية عن المسائل المتعلقة بالأوقاف ، وهي كتب عديدة ويأتي في مقدمتها كتاب(أحكام الأوقاف)

لمصنفه الخصاف(ت261هـ/874م) الذي أفدت منه كثيراً في المسائل الفقهية المتعلقة بالأوقاف ، فضلاً عن التعرف عن أوقاف الرسول< صلى الله عليه وآله> وأوقاف بعض الصحابة < رضوان الله عليهم > ، والتعرف على الأموال والأملاك الجائز وقفها ، ومما يؤخذ عليه هو كثرة التكرار فيه وخلط مسائله بمسائل الوصية.

- كتب الجغرافية والرحلات :

أما المعاجم الجغرافية فقد أفادت الأطروحة كثيراً من خلال ما وفرته من تعاريف لكثير من المصطلحات المكانية من مدن ومحلات ومناطق ، ومن أبرز كتب المعاجم الجغرافية يأتي كتاب(معجم البلدان) لياقوت الحموي(ت626هـ/1229م) ، الذي يعد من أبرز الكتب في هذا المجال ، وسجل هذا الكتاب في ترتيبه الأبجدي وصفاً لما استطاع المصنف أن يعلم عنه من المدن والمواضع المختلفة.

ومن المعروف أن كتب الرحلات تعد من أصدق المصادر كونها قامت بالأساس على المشاهدة العيانية لمظاهر الحياة كافة من لدن مصنفها ، فمن بين كتب الرحلات التي أفادت منها الأطروحة ، كتاب الرحلة لأبي الحسين محمد بن جبير الكناني الأندلسي (ت614هـ/1217م) ، والذي قام بثلاث رحلات متتابعة لمصر أيام الأيوبيين تمخض عنها كتابه والذي كتبه بأسلوب الرحالة المتجول ، فوصف الكثير من الآثار والأماكن التي مر بها في طريق رحلته التي ابتدأها من مدينـة غرناطـة الأندلسيـة عام 572هـ/1176م ، أي في عهد صلاح الدين الأيوبي ، فوصف العديد من المؤسسات الوقفية التي شيدها صلاح الدين في مدينة الإسكندرية ، فضلاً عن وصفه للمؤسسات الوقفية في مدينة القاهرة ، وكتاب(الرحلة) لابن بطوطة(ت779هـ/1377م) ، التي جاء فيه معلومات قيمة عن المؤسسات الوقفية في مدن مصر.

- كتب المعاجم اللغوية :

أفدت من المعاجم اللغوية في بيان كثير من المصطلحات اللغوية التي وردت في ثنايا الأطروحة ومن أبرز معاجم اللغة كتاب(الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية)

للجوهري(ت393هـ/1002م)، وكتاب(لسان العرب) لابن منظور(ت711هـ/1312م) وغيرهما كل هذه الكتب أسهمت في توفير التعريفات اللازمة لبعض المصطلحات والكلمات.

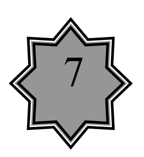
- المراجع الحديثة :

لها دور في توضيح خطوات الدراسة وإغنائها في المجال الاجتماعي والاقتصادي والسياسي ، بما قدمته من طروحات وتحليلات لأحداث تلك المدة ، ورجعت إلى عدد غير قليل منها بأنواعها المختلفة من المراجع والأطاريح والرسائل الجامعية والبحوث ، والتي أعانت الدراسة في خطوطها العامة ، ومن أهمها كتاب(خدمات الأوقاف في الحضارة العربية الإسلامية إلى نهاية القرن العاشر الهجري) لرعد محمود البرهاوي ، فهو من المراجع النادرة التي كرست لبحث موضوع الأوقاف في أرجاء الدولـة الإسلامية من بدايتها وحتى القرن العاشر ، وأفدت من كتاب(تاريخ البيمارستانات في الإسلام) لأحمد عيسى بك ، فهو من المراجع المهمة التي كرست لدراسة أهم المؤسسات التي قدمت للمجتمع خدمات كبيرة وهي معالجة المرضى ، ومراجع قيمة أخرى لا يسعني ذكرها ، كان لها الأثر في أظهار الأطروحة بصورتها النهائية ، أما الأطاريح والرسائل الجامعية فأفدت منها في وضع الخطوط العامة للأطروحة منها رسالتي لنيل درجة الماجستير الموسومة بـ(الوقف والخدمات العامة في العراق في العصر العباسي((132-656هـ/749-1258م))) ، وأطروحة عبير عنايت سعيد الدوسكي الموسومة بـ(الخدمات العامة لدولة المماليك البحرية في مصر 648هـ - 784هـ/1250-1382م).

وأخيراً أرى لزاماً علي أن أنوه بفضل المشرف الدكتورة الفاضلة هيفاء عاصم محمد الطيار التي منحتني من وقتها الثمين والملاحظات المهمة التي كان لها الأثر في أظهار الأطروحة بهذا الشكل.

وحسبي أني قد وفيتها حقها وأن تنال رضا قارئها ، والتمس العذر لما يلحظ فيها من نقص ، فالكمال لله وحده.

واخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحبه الأخيار المنتجبين والله ولي التوفيق.



التمهيد : الجذور التأريخية للأحباس في مصر قبل القرن الخامس الهجري/ القرن الحادي عشر الميلادي :

انتشرت الأحباس في شتى أرجاء الدولة الإسلامية ، حتى أضحى الحبس(الوقف) ظاهرة اجتماعية اقتصادية ، لعبت دوراً بارزاً في حركة المجتمع الإسلامي. ومصر مثلها مثل سائر أقاليم الدولة الإسلامية انتشرت بها الأحباس انتشارا واسعاً منذ الفتح الإسلامي لها [1].

فمنذ المرحلة الأولى التي أعقبت دخول العرب المسلمين إلى مصر عام21هـ/ 641م مباشرة دخل نظام الحبس الإسلامي إليها فقد عد جامع عمرو بن العاص أول مسجد جامعٍ حبس على المسلمين في مصر تصدق به قيسبة بن كلثوم ألتجيبي[2] ، فذكر ابن دقماق وأتفق معه كل من القلقشندي والمقريزي[3] أن: ((موضع مسجد أهل الراية[4] حازه قيسبة بن كلثوم،...، ونزله في حصارهم الحصن ، فلما رجعوا من الإسكندرية سأل عمرو قيسبة في منزله هذا يجعله مسجدا ، فقال قيسبة: لقد علمتم يا

---

(1) إبراهيم، أحمد ، أحكام الوقف والمواريث ، د. ط ، (القاهرة:1937م) ، ص5-13.

(2) أحد بني سوم بن عدي سار من الشام إلى مصر مع عمرو بن العاص فدخلها في مائة راحلة وخمسين عبداً وثلاثين فرساً ، رأى جناناً تقرب من الحصن فعرج إليها وأقام فيها ، وجعلها داراً له ولأسرته. ينظر. مبارك، علي باشا ، الخطط التوفيقية الجديدة لمصر والقاهرة ومدنها وبلادها المشهورة ، ط1 ، بولاق ، (القاهرة:د.ت) ، ج4 ، ص2.

(3) صارم الدين إبراهيم بن محمد بن أيدمر العلائي(ت809هـ/1408م) ، الانتصار لواسطة عقد الأمصار ، ط2 ، المكتب التجاري للطباعة والنشر ، (بيروت:د.ت) ، ق1 ، ص61-62 ؛ شهاب الدين أبو العباس أحمد بن علي(ت821هـ/1418م) ، صبح الأعشى في صناعة الأنشا ، المطبعة الأميرية ، (القاهرة: 1331-1338هـ/1913-1919م) ، ج3 ، ص341 ؛ تقي الدين أحمد بن علي(ت845هـ/ 1441م) ، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بـ(الخطط المقريزية) ، تحقيق: د. محمد زينهم ومديحة الشرقاوي ، ط1 ، مطابع دار الأمين ، (القاهرة:1997م) ، ج3 ، ص145.

(4) هو من الأسماء التي عرف به جامع عمرو بن العاص ، ويقصد بأهل الراية هم قريش ومن معها ، حملوا راية عمرو بن العاص وبها تسموا لأنها كانت معهم عند فتح مصر. ينظر. ابن عبد الحكم، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله القرشي المصري(ت257هـ/870م) ، فتوح مصر وأخبارها ، تحقيق: محمد الحجيري ، ط1 ، دار الفكر ، (بيروت:1416هـ/1996م) ، ص116.

معشر المسلمين أني حزت هذا المنزل وملكته ، وأني أتصدق به على المسلمين . فبني مسجداً)).

وتتابعت الأحباس الإسلامية في مصر ، ومنها ذلك الفضاء الذي تصدقت به أم سهل بنت مسلمة بن مخلد الأنصاري[(1)] على المسلمين ، وأصبح موقفاً تباع فيه الدواب ، وغيره من الدور التي تصدقت بها أيضاً[(2)].

ومن أقدم وثائق الأحباس في مصر – من غير الأراضي الزراعية – هو ما أورده ابن عبد الحكم في حديثه عن دار السلسلة ، التي حبسها الحارث بن العلاء بن يزيد الفهري[(3)] ، والتي يرجع أصلها إلى أنها كانت خطة[(4)] أختطها جده أبو عبد الرحمن الفهري[(5)] عام فتح مصر[(6)] ، فذكر ابن عبد الحكم أن الحارث بن العلاء: ((حبس الدار على الأقعد فالأقعد بالحارث بن العلاء من الرجال دون النساء أبداً ما تناسلوا ، وتقديم كل طبقة على من هو أسفل منها ، فإذا أنقرض الرجال فهي على النساء ، كل من رجعت

(1) هي أم سهل بنت أبو معن وقيل أبو سعيد مسلمة بن مخلد بن صامت بن نيار الصحابي الأنصاري ، الذي ولاه معاوية بن أبي سفيان مصر بعد عزل عقبة بن عامر الجهني عام47هـ/667م ، وجمع له معاوية الصلاة والخراج وبلاد المغرب ، توفي عام62هـ/681م. ابن تغري بردي، جمال الدين أبو المحاسن يوسف الأتابكي (ت874هـ/1469م) ، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر ، (القاهرة:د.ت) ، ج1 ، ص132–133.

(2) ابن عبد الحكم ، فتوح مصر ، ص220 ؛ ابن دقماق ، الانتصار ، ق1 ، ص34.

(3) ذكر ابن عبد الحكم أن العلاء وأباه يزيد من الصحابة الذين دخلوا مصر. المصدر نفسه ، ص545.

(4) الخطة هي الأرض تنزل من غير أن ينزلها نازل قبل ذلك. وقد خطها لنفسه خطا وأختطها وأن يعلم عليها علامة بالخط ليعلم أنه قد أحتازها ليبنيها وجمعها خطط. ينظر. ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي المصري(ت711هـ/1317م) ، لسان العرب ، ط1 ، دار صادر ، (بيروت:د.ت) ، ج7 ، ص288.

(5) أبو عبد الرحمن الفهري القرشي قيل أسمه يزيد بن أنيس بن عبد الله بن عمرو بن حبيب بن شيبان بن محارب بن فهر ، وقيل أسمه الحارب بن هشام ، وقيل عبيد وقيل كرز بن ثعلبة. شهد حنيناً ثم شهد فتح مصر. روى عن النبي < صلى الله عليه وآله >. ابن حجر، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني(ت852هـ/1448م) ، تهذيب التهذيب، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط1 ، دار الكتب العلمية، (بيروت:1415هـ/1994م) ، ج12 ، ص139 ، ترجمة8556.

(6) ابن عبد الحكم ، فتوح مصر ، ص240.

بنسبها إليه من الصلب ، فإذا أنقرض النساء فهي وحمامها وكومها[1] المعروف بأبي قشاش يقسم ذلك أثلاثاً ، فثلث في سبيل الله ، وثلث في الفقراء والمساكين ، وثلث على مواليه ، وموالي ولده ، وأولادهم أبداً ما تناسلوا ، بعد مرمتها ، ورزق قيم إن كان لها ، فإذا أنقرض الموالي ، فلم يبق منهم أحد فعلى الفقراء والمساكين بفسطاط مصر ، ومدينة الرسول صلى الله عليه وسلم ، على ما يرى من وليها من عمارتها))[2].

ومع تعاقب الحقب التاريخية المختلفة للحكم الإسلامي عمل هؤلاء الواقفون على كتابة نصوص واضحة تتضمن العمل الموقوف في مواد مفصلة رغبة منهم في تثبيت الحبس ، وإدراج وثيقته في ديوان الأحباس ، فيحقق له ذلك إشراف الدولة من ناحية وأستمرار عمل الحبس في تحقيق المنافع الخيرية التي أقيم من أجلها من ناحية أخرى ، وأقدم نص لوقفية في مصر وردت في كل من المصادر والآثار[3] ، هو النص الذي أورده المقريزي عن بئر الوطاويط ، والذي يرجع تاريخه إلى عام355هـ/965م ، جاء فيه ((بسم الله الرحمن الرحيم ، فلله الأمر من قبل ومن بعد ، وله الشكر وله الحمد ، ومنه المن على عبده جعفر بن الفضل بن جعفر بن الفرات[4] ، وما وفقه له من البناء لهذه البئر وجريانها إلى السبع سقايات التي أنشأها ، وحبسها لجميع المسلمين ، وحبسه وسبله وقفاً مؤبداً لا يحل تغييره ولا العدول بشيء من مائه، ولا ينقل ولا يبطل، ولا يساق إلا إلى حيث مجراه إلى السقايات المسبلة ، فمن بدله بعد ما سمعه فإنما أثمه على الذين يبدلونه أن الله سميع عليم ، وذلك في سنة خمس وخمسين وثلثمائة ، وصلى الله على نبيه محمد وآله وسلم))[5].

---

(1) كومت كومة بالضم ، إذا جمعت قطعة من تراب ورفعت رأسها ، والكوم القطعة من الإبل. الجوهري، إسماعيل بن حماد(ت393هـ/1002م) ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ، ط4 ، دار العلم للملايين ، (بيروت:1407هـ/1987م) ، ج5 ، ص2025.

(2) فتوح مصر ، ص241.

(3) كاشف، سيدة إسماعيل ، مصر في عهد الإخشيديين ، د. ط ، (القاهرة:1950م) ، ص293.

(4) جعفر بن الفضل بن جعفر بن محمد بن الفرات عراقي الأصل ، سار إلى مصر وولى وزارة كافور وروى حديثاً كثيراً وكان محباً للعلم ، وقصده الأفاضل من البلدان الشاسعة. توفي عام391هـ/1000م. ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم(ت630هـ/1232م) ، الكامل في التاريخ ، دار صادر ، (بيروت:1385هـ/1965م) ، ج9 ، ص168؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص682.

(1) الخطط المقريزية ، ج2 ، ص682.

وكانت الأحباس في أول الأمر في الرباع[1] وما يجري مجراها من المباني مثل الحوانيت والوكالات وكلها كانت موجهة لجهات بّرِ مختلفة[2]. أما الأراضي الزراعية فلم يكن سلف الأمة من الصحابة < رضي الله عنهم > والتابعين يتعرضون لها ، فمن جراء تحرير أغلب الأقاليم العربية خارج الحجاز التي سيطرت عليها الإمبراطوريتان الساسانية والبيزنطية مثل العراق والشام ومصر وغيرها. أستجدت مسألة ملكية الأراضي التي حررت عنوة ومصير أهلها المقيمين عليها ، وأخيراً توصل الخليفة الراشدي عمر بن الخطاب < رضي الله عنه >(13-23هـ/634-643م) والصحابة < رضي الله عنهم > إلى الرأي القائل بوقف توزيع الأراضي[3] ووضع الخراج[4] بدلاً من نظام الغنيمة[5] مستندين بذلك إلى الآية القرآنية الكريمة (مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَأبْنِ السَّبِيلِ كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ)[6].

وبذلك حبس الخليفة عمر بن الخطاب < رضي الله عنه > الأراضي التي فتحت خارج جزيرة العرب ، ومنها أراضي مصر ، متبعاً في ذلك ، ما أتبعه الرسول < صلى الله

---

(2) الربع هي الدار بعينها حيث كانت وجمعها رباع وربوع وأرباع وأربع. الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر(ت666هـ/1267م) ، مختار الصحاح ، دار الرسالة ، (الكويت:1402هـ/1982م) ، ص229.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص265.

(3) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم(ت182هـ/798م) ، كتاب الخراج ، ط2 ، المطبعة السلفية ، (القاهرة: 1352هـ) ، ص36-43 ؛ ابن سلام، أبو عبيد القاسم(ت224هـ/839م) ، كتاب الأموال ، دار الكتب العلمية ، (بيروت:1986م) ، ص58 ،60 ،213 ،214.

(4) ما يوضع من الضرائب على الأرض المفتوحة أو المحررة عنوة. أبو يوسف، المصدر نفسه، ص23-27 ،59 ؛ ابن آدم، يحيى بن آدم القرشي(ت203هـ/819م) ، الخراج ، تصحيح: أبو الأشبال أحمد محمد شاكر ، المطبعة السلفية ، (القاهرة:1347هـ) ، ص22-29.

(5) هي الأموال التي يغنمها المسلمون من الأعداء عن طريق الغلبة والقوة على وجه يكون فيه أعلاء كلمة الله تعالى ، وحكمه أن يخمس وسائره للغانمين خاصة. الشريف المرتضى، علم الهدى علي بن الحسين الموسوي البغدادي(ت436هـ/1044م) ، الانتصار ، مؤسسة النشر الإسلامي ، (قم:1415هـ) ، ص225 ؛ الجرجاني، علي بن محمد(ت816هـ/1413م) ، التعريفات ، دار الشؤون الثقافية ، (بغداد:د.ت) ، ص93 ؛ ينظر أيضاً. الصدر، السيد محمد باقر، اقتصادنا ، ط2، مكتب الإعلام الإسلامي، (قم:1425هـ) ، ص299.

(6) سورة الحشر ، الآية 7.

عليه وآله > بشأن بعض أراضي جزيرة العرب[1] ، وأراد الخليفة عمر < رضي الله عنه > بذلك أن يضمن للجماعة الإسلامية في عهده ، وفي المستقبل أملاكاً عامة ، يديرها الخلفاء لصالح الجماعة الإسلامية[2] ، لاسيما أن الدولة الإسلامية في نشأتها الأولى كانت في حاجة إلى الموارد المالية لتجهيز الجيوش لنشر الدين الإسلامي.

ومما يدعم هذا القول ما رواه ابن عبد الحكم عن طريقة جباية الخراج غداة الفتح فقال: ((ثم ينظرون ما بقى من الخراج فيقسمونه بينهم على عدد الأرض ، ثم يقسمون ذلك بين من يريد الزرع منهم على قدر طاقتهم ، فإن عجز أحد وشكا ضعفاً عن زرع أرضه وزعوا ما عجز عنه على ذوي الأحتمال ، وأن كان منهم من يريد الزيادة أعطي ما عجز عنه أهل الضعف ، فإن تشاحنوا ، قسموا ذلك على عدتهم))[3].

هذا نص صريح أشار إلى أنه من يوم الفتح – فتح مصر– لم يكن الزارع مالكاً للأرض ، إنَّما كان الانتفاع بها لمن يرغب وحسب طاقته ، ومما يرجح هذا الرأي أنه لم توجد ضمن أوراق البردي العربية المنشورة ما يدل على ملكية المصريين أو تصرفهم في الأراضي الزراعية غداة الفتح العربي ، فأقدم هذه التصرفات ترجع إلى القرن الثاني الهجري/القرن الثامن الميلادي[4].

وبعد ما يقرب من نصف قرن من الفتح العربي بدأ ظهور الحبس في الأراضي الزراعية تدريجياً ، وهذا يعني أيضاً أن أنتقال الأرض إلى ملكية الأفراد جاء تدريجياً. وأقدم وقف للأراضي الزراعية بمصر ، يرجع إلى القرن الأول الهجري/القرن السابع الميلادي تحديداً في عهد الوالي عبد العزيز بن مروان(65–86هـ/684–705م)[5] ، وهي من

---

(1) السهيلي، أبو محمد عبد الله الخطيب(ت581هـ/1185م) ، الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام ، تحقيق: عبد الرحمن الوكيل ، دار النصر ، (القاهرة:1390هـ/1970م) ، ج2 ، ص247؛ كاشف، مصر في فجر الإسلام من الفتح العربي إلى قيام الدولة الطولونية ، د . ط ، (القاهرة:1947م) ، ص48.

(2) المرجع نفسه ، ص48.

(3) فتوح مصر ، ص269.

(4) ينظر. جروهمان، أدولف ، أوراق البردي العربية ، د . ط ، (القاهرة:1934م) ، ج1 ، ص129وما بعدها.

(5) أبو الأصبغ عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية ، أمير مصر ، ولد في المدينة ، وولى مصر لأبيه أستقلالاً عام65هـ/684م ، فسكن حلوان ، وأعجبته ، فبنى فيها الدور والمساجد ، وغرس بها كرما ونخيلا ، توفي عام85هـ/704م. الكندي، أبو عمر محمد بن يوسف المصري (ت350هـ/961م) ، كتاب الولاة وكتاب القضاة ، تصحيح: رفن كَست ، مطبعة الآباء اليسوعيين ، (بيروت:1908م) ، ص47–

الحالات النادرة التي أشارت لها المصادر ، وهذا الوقف هو ما عرف بجنان عمير بن مدرك[1] بالجيزة[2].

فذكر ابن عبد الحكم أن عبد العزيز بن مروان هو الذي غرس لعمير بن مدرك نخله الذي بالجيزة ، الذي يعرف بجنان عمير وكان سبب ذلك ((أن عمير بن مدرك كان غرسه أصنافاً من الفاكهة ، فلما أدرك سأل عبد العزيز أن يخرج إليه فخرج معه عبد العزيز إليه فلما رآه قال له عبد العزيز هبه لي ، فوهبه له ، فأرسل عبد العزيز إلى صاحب الجزيرة ، فقال له لئن أتت عليه الجمعة ، وفيه شجرة قائمة لأقطعن يدك ، وكان بالجزيرة خمس مائة فاعل عدة لتحريق ، إن كان في البلاد أو هدم ، فأتى بهم صاحب الجزيرة ، فكانوا يقطعون الشجرة بحملها ، وعمير يرى حسرات ، فلما فرغ من ذلك أمر فنقل إليه الودي[3] من حلوان وغرسه نخلاً ، فلما أدرك خرج إليه عبد العزيز ، وخرج بعمير معه ، فقال له: أين هذا من الذي كان ، فقال عمير: وأين أبلغ أنا ما بلغ الأمير، قال: فهو لك ، وحبسه على ولدك فهو لهم ...))[4]. ثم تبعه في حبس الأراضي والبساتين القاضي الليث بن سعد(ت175هـ/791م)[5] ، فأثر عنه أنه أشترى بعض الأراضي التابعة لبيت المال وحبسها على وجوه البرِ ، ثم أضيفت إلى هذه الأراضي بعض الرباع والدور في مدينة الفسطاط وغير ذلك من مصادر الإحسان[6]. وتبعه في ذلك أبو بكر محمد بن علي

---

55 ؛ ينظر أيضاً. الزركلي، خير الدين ، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين ، ط5 ، دار العلم للملايين ، (بيروت:1980م) ، ج4 ، ص28.

(1) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(2) الجيزة بليدة في غربي فسطاط مصر قبالتها ، وهي من أفضل مدن مصر. ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي(ت626هـ/1228م) ، معجم البلدان ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت:1399هـ/1979م) ، ج2 ، ص200.

(3) الوَدِيّ بوزن(غني) فسيل النخيل، وزاد بعضهم قبل أن يغرس. الجواهري، محمد حسن النجفي ، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام ، تحقيق: محمود القوجاني، دار الكتب الإسلامية، (طهران:د.ت)، ج37 ، ص374.

(4) فتوح مصر ، ص196−197.

(2) الليث بن سعد إمام أهل مصر في الفقه والحديث ، كان مولى قيس بن رفاعة ، وكان من الكرماء الأجواد ولد عام92هـ/710م. ابن خلكان ، أحمد بن محمد بن أبي بكر(ت681هـ/1282م) ، وفيات الأعيان وأنباء ابناء الزمان ، تحقيق: أحسان عباس ، دار صادر ، (بيروت:1977م) ، ص127−128.

(3) الكندي ، الولاة والقضاة ، ص372 ؛ القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج4 ، ص38.

الماردائي[1] الذي حبس نحو عام318هـ/930م ، بركة الحبش[2] وأسيوط[3] على الحرمين وعلى جهات بِرٍ مختلفة[4].

إما بخصوص المؤسسات الوقفية التي شيدت في مصر قبل القرن الخامس الهجري/ القرن الحادي عشر الميلادي والتي رصدت لها الأحباس المتنوعة من لدن أصحابها هي المؤسسات التي شيدها الأمير أحمد بن طولون(254-270هـ/868-883م)[5] ، فالجامع الطولوني الذي بدأ العمل فيه عام264هـ/880م[6] يمكن عده المثال الأول للجوامع التي حبست عليها أوقاف خاصة[7].

كما يعد بيمارستان ابن طولون في مدينة الفسطاط ، والذي شيده أحمد بن طولون عام261هـ/874م. أول بيمارستان وقفياً ولما فرغ منه حبس عليه دخل بعض الأبنية منها

---

(4) أبو بكر محمد بن علي بن محمد الماردائي كان شيخاً جليلاً عظيم الحال والشأن والجاه والمحل قديم الولاية لكبار الأعمال وزر لخمارويه بن أحمد بن طولون. ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن (ت571هـ/1175م) ، تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو أجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها ، تحقيق: علي شيري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، (بيروت:1415هـ) ، مج 54 ، ص235 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص732-735.

(5) بركة الحبش حوض من الأراضي الزراعية التي يغمرها ماء النيل وقت فيضانه في كل عام ، كانت تقع جنوب مدينة الفسطاط بين النيل وجبل المقطم وكان الماء يصل إليها بواسطة خليج بني وائل الذي كان يستمد ماءه من النيل جنوبي الفسطاط ، فكانت الأرض وقت أن يغمرها الماء تشبه البرك ولهذا سميت بركة. ونظراً لأن الصالح طلائع وقفها على الأشراف فقد عرفت أحياناً في المصادر باسم ((بركة الأشراف)). ياقوت الحموي، معجم البلدان ، ج1 ، ص401 ؛ المقريزي، المصدر نفسه ، ج2 ، ص152 ، 723-732 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج6 ، ص229.

(6) مدينة في غربي النيل من نواحي صعيد مصر ، وهي مدينة جليلة كبيرة. الشريف الإدريسي، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الله بن إدريس الحمدي الحسني(ت560هـ/1164م) ، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق ، ط1 ، عالم الكتب ، (بيروت:1409هـ/1989م) ، ج1 ، ص128 ؛ ياقوت الحموي ، المصدر نفسه ، ج1 ، ص194.

(7) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص725.

(1) الأمير أبو العباس أحمد بن طولون صاحب الديار المصرية والشامية والثغور كان المعتز بالله قد ولاه مصر ثم استولى على دمشق والشام أجمع وأنطاكية والثغور. ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج1 ، ص173.

(2) ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج4 ، ص264.

(3) النعيمي، عبد القادر بن محمد الدمشقي(ت927هـ/1520م) ، الدارس في تاريخ المدارس ، تحقيق: إبراهيم شمس الدين ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، (بيروت:1410هـ) ، ج1 ، ص51.

دور وقيسارية ، وسوق الرقيق ، وشرط في المارستان ((ألا يعالج فيه جندي ولا مملوك ، وعمل حمامين للمارستان: أحدهما للرجال ، والأخرى للنساء ، حبسهما على المارستان ...))[1] ، وذكر المقريزي شروطاً أخرى للواقف: ((أنه إذا جيء بالعليل تنزع ثيابه ونفقته ، وتحفظ عند أمين المارستان ، ثم يلبس ثياباً ويفرش له ، ويغدي عليه ويراح بالأدوية والأغذية والأطباء حتى يبرأ، فإذا أكل فروجاً ورغيفاً ، أمر بالإنصراف ، وأعطى ماله وثيابه)) [2].

وبخصوص إدارة الأحباس في مصر قبل القرن الخامس الهجري/القرن الحادي عشر الميلادي فظلت الأحباس منذ الفتح الإسلامي في أيدي مستحقيها أو نظار الوقف حسب شروط الواقف دون أي تدخل أو أشراف من الدولة ، حتى وَلِيَ قضاء مصر في عهد الخليفة هشام بن عبد الملك(105-125هـ/723-742م) القاضي توبة بن نمر[3] عام115هـ/733م ، فخاف عليها من الهلاك والتوارث[4] ، ولما كان مآل الأحباس إلى الفقراء والمساكين ، فقد وجد أنه من الأفضل أن يضع يده عليها فأفرد لها ديواناً سمي(ديوان الأحباس) كان يتولى الأشراف عليه القاضي[5]. ويعد هذا الديوان(السجل) الذي كان تحت أشراف القاضي أول تنظيم للأحباس ليس في مصر فحسب بل في كافة الدولة الإسلامية[6].

وظل القضاة يتولون النظر في الأحباس بحفظ أصولها واستثمارها وقبض ريعها وصرفه في الأوجه التي أرصدت لها. غير أن قسماً من القضاة حاول أبطال الأحباس ،

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص265 ،546.

(5) المصدر نفسه ، ج3 ، ص546.

(6) أبو محجن توبة بن نمر بن حرمل الحضرمي المصري كان فاضلاً عابداً توفي عام120هـ/737م ، وكان توليته القضاء بمصر عام115هـ/733م. ابن حجر، تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ، دار الكتاب العربي ، (بيروت:د.ت) ، ص61.

(7) الكندي ، الولاة والقضاة ، ص346 ؛ ابن حجر، رفع الآصر عن قضاة مصر ، تحقيق: حامد عبد المجيد وآخرون ، الإدارة العامة للثقافة ، (القاهرة:1957م) ، ج1 ، ص16.

(1) ابن حجر ، رفع الآصر ، ج1 ، ص161.

(2) وجد في المدة نفسها ديوان مستقل للأوقاف في مدينة البصرة. ينظر. الكبيسي، محمد عبيد ، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية ، مطبعة الإرشاد ، (بغداد:1397هـ/1977م) ، ج1 ، ص38-39.

فحاول القاضي إسماعيل بن اليسع[1] قاضي مصر في عهد الخليفة المهدي العباسي (158-169هـ/775-785م) أبطال الأحباس ، وذلك أنه كان يرى رأي أبي حنيفة في عدم لزوم الأوقاف ، وأبطالها بعد وفاة الواقف ، وعمل على تنفيذ هذا الرأي فأبغضه المصريون ودفع موقفه هذا فقيه مصر الليث بن سعد إلى أن يقترح على المهدي عزله عن قضاء مصر فعزله[2]. يتبين من هذا أن الآراء التي قالت ببطلان نظام الحبس لم تنتشر في مصر. وبالمقابل نجد كثيراً من القضاة كان حريصاً على متابعة الأحباس من ذلك أن القاضي أبو الطاهر عبد الملك بن محمد الحزمي الأنصاري[3] ، ((كان يتفقد الأحباس بنفسه ثلاثة أيام في كل شهر ، فيأمر بمرمتها ، وإصلاحها ، وكنس ترابها ، ومعه طائفة من عماله عليها ، فأن رأى خللاً في شيء منها ، ضرب المتولي لها عشر جلدات))[4].

وكان القاضي عبد الرحمن بن عبد الله العمري[5] يقف على مرمة الأحباس بنفسه ((ويجلس مع البنائين أكثر نهاره))[6]. ونظم القاضي لهيعة بن عيسى الحضرمي[7]

---

(3) إسماعيل بن اليسع بن الربيع الكندي الكوفي الحنفي أول من أدخل مذهب أبي حنيفة إلى مصر وكان محموداً عند أهل البلد ، وكان سبب عزله أن الليث بن سعد كتب فيه إلى الخليفة المهدي العباسي ((إنك بليتنا برجل يكبد سنة رسول الله بين أظهرنا)) ، فكتب بعزله ورد غوث بن سليمان على القضاء ، وكان توليته القضاء عام(164-167هـ/780-783م) ، فلم يزل حتى توفي عام168هـ/784م. ابن عبد الحكم ، فتوح مصر ، ص405 ؛ وكيع، محمد بن خلف بن حيان(ت306هـ/918م) ، أخبار القضاة ، عالم الكتب ، (بيروت:د.ت) ، ج3 ، ص236.

(2) الكندي ، الولاة والقضاة ، ص371-372 ؛ ابن حجر ، رفع الآصر ، ج1 ، ص126.

(3) ولي قضاء مصر من لدن الخليفة الهادي العباسي عام170هـ/786م وأستمر بها حتى عام174هـ/ 790م. ابن عبد الحكم ، فتوح مصر ، ص245 ؛ وكيع ، أخبار القضاة ، ج3 ، ص237 ؛ الكندي ، المصدر نفسه ، ص383.

(4) المصدر نفسه ، ص383.

(5) ولي العمري قضاء مصر من لدن هارون الرشيد من عام185هـ/801م وعزله الأمين لما ولي الخلافة عام194هـ/809م. ابن عبد الحكم ، فتوح مصر ، ص245 ؛ الزركَلي، الأعلام ، ج3 ، ص312.

(6) ابن عبد الحكم ، المصدر نفسه ، ص245 ؛ الكندي ، الولاة والقضاة ، ص394-395.

(7) ولي قضاء مصر من لدن عباد بن محمد عام196-198هـ/811-813م ، ثم ولي القضاء ثانية عام199-204هـ/814-819م ، ابن عبد الحكم ، المصدر نفسه ، ص246 ؛ الكندي، المصدر نفسه، ص417-426.

الأحباس ، فحكم في أحباس مصر كلها، أما ببينة تثبت عنده ، وأما بإقرار أهل الحبس، وجدد الشهادة بها ، سواء أكان منها في أيدي القضاة ، أم في أيدي أهلها ، وكان يقول في ذلك: ((سألت الله أن يبلغني الحكم فيها ، فلم أترك شيئاً منها حتى حكمت فيه ، وجددت الشهادة فيه ، وجددت الشهادة به))[1].

ويعد لهيعة أول من فرض فروض القضاة في أموال الأحباس المخصصة في(سبيل الله) فخصص نصيباً لأهل مصر ، كما أدخل فيها المطوعة الذين كانوا يعمرون المواحيز[2] ، وأجرى عليه العطاء من الأحباس. ذلك أن ريع الأحباس الموقوفة على (سبيل الله) كان يجمعه القضاة في كل عام ، لتوزيعها في مواحيز مصر من العريش[3] شرقاً باتجاه الغرب ، فتفرق على المطوعة ومن كان فقيراً من أهل الديوان ، فلما حدثت الفتنة التي أعقبت خلع الأمين تعطلت المواحيز ، وأنقطع عنه المطوعة ، كذلك شغل الوالي عن عطاء أهل الديوان ، وهذا ما دعا لهيعة إلى أجراء العطاء من الأحباس على المطوعة ، وصارت سنة بعد لهيعة ، وكان الناس يسمونها فروض لهيعة ، حتى كان محمد بن أبي الليث[4] فسماها فروض القاضي[5].

وشهدت خلافة المأمون(198-218هـ/813-833م) محاولة جادة لضمان حقوق الأحباس وتنظيمها وتسجيلها ، بعد أن تفرقت بأيدي الناس بسبب الأحداث السياسية التي

---

(1) المصدر نفسه ، ص424.

(2) جمع ماحوز ، وهو المكان الذي يكون بين القوم وعدوهم ، وهو في لغة أهل مصر الرباطات كأنهم يحوزونهم. مالك، مالك بن أنس الأصبحي(ت179هـ/795م) ، المدونة الكبرى، مطبعة السعادة ، (القاهرة:1323هـ)، ج2 ، ص45 ، هامش1 ؛ الحطاب الرعيني، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المغربي(ت954هـ/1547م) ، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل ، تحقيق: الشيخ زكريا عمريات ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، (بيروت:1416هـ/1995م) ، ج4 ، ص499.

(3) العريش ((مدينة جليلة ، وهي آخر مدينة تتصل بالشام من أعمال مصر)). ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج4 ، ص113-114.

(4) ولي محمد بن أبي الليث قضاء مصر من لدن المعتصم العباسي عام226هـ/879م ، وظل على قضاء مصر حتى عزل عنه في عام235هـ/849م. الكندي ، الولاة والقضاة، ص418 ،419 ،463 ،499 ؛ الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان(748هـ/1347م) ، تاريخ الإسلام ، تحقيق: د.عمر عبد السلام تدمري ، ط1 ، دار الكتاب العربي ، (بيروت:1407هـ/1987م) ، ج16 ، ص25.

(5) الزركَلي ، الأعلام ، ج5 ، ص245.

أفرزتها مرحلة انتقال الخلافة من الأمويين إلى العباسيين ، فضلاً عن النزاع بين الأمين والمأمون وما خلفه من آثار سلبية عمت أرجاء الدولة الإسلامية ، فكان القاضي هارون بن عبد الله الزهيري[1] قاضي المأمون على مصر مهتماً بتقصي الأحباس وأموال اليتامى[2].

أما بخصوص إدارة الأحباس في مصر في عصر الدولة الطولونية(254-292هـ/868-904م) ، فكان القاضي يتولى الأشراف على الأحباس إلا أنه أحياناً يتولاها رجل من غير النظام القضائي ، كما حدث عندما ولّى أحمد بن طولون صاحب الشرطة الأشـراف على الأوقاف بدل القاضي بكار بن قتيبة[3] عندما عزل الأخير[4].

ولم يقتصر القضاة على النظر في أحباس المسلمين ، بل كانوا أيضاً ينظرون في أحباس أهل الذمة ، ويجددون الشهادة بها ، وليس أدل على ذلك من التظلم الذي تقدم به أحد النصارى إلى أحمد بن طولون يشكو فيه القاضي بكار بن قتيبة ، قائلاً: ((أن هذا الذي يزعم أنه كان قاضياً جعل ربع أبي حبساً ، فقال بكار: ثبت عندي أن أباه حبس هذا الربع ، وهو يملكه ، فأمضيت الحبس ، فجاء هذا متظلماً ، فضربته ، فخرج إلى بغداد ،

(1) ولي هارون بن عبد الله الزهيري قضاء مصر عام217هـ/832م. الكندي ، الولاة والقضاة ، ص443 وما بعدها.

(4) القاضي عياض، عياض بن موسى اليحصبي(ت544هـ/1149م) ، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، تحقيق: أحمد بكر ، دار مكتبة الحياة ، (بيروت:1965م) ، ج2 ، ص516.

(5) القاضي أبو بكر بكار بن قتيبة بن أسد بن عبد الله بن بشر بن أبي بكرة بن نفيع بن كلدة الثقفي بن الحارث مولى صاحب رسول الله < صلى الله عليه وآله > وكان أحد الفقهاء على مذهب أبي حنيفة أخذ الفقه عن هلال بن يحيى بالبصرة وولي قضاء مصر أربع وعشرين عاماً وستة أشهر وستة عشر يوماً . ابن عبد الحكم ، فتوح مصر ، ص412 ؛ وكيع ، أخبار القضاة ، ج3 ، ص241 ؛ السمعاني، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي(ت562هـ/1166م) ، الأنساب ، تحقيق: عبد الله عمر البارودي ، ط1 ، دار الجنان للطباعة والنشر والتوزيع، (بيروت:1408هـ/1988م) ، ج1، ص384= = ؛ ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب ، دار صادر، (بيروت:د.ت) ، ج1 ، ص169 ؛ ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج1 ، ص217.

(1) الكندي ، الولاة والقضاة ، ص231.

فجاءني بكتاب هذا الذي يزعم أنه الموفق[1]: لا تمض أحباس النصارى ، فعرفت أنه جاهل ، فلم ألتفت إليه))[2].

وشهدت الأحباس في مصر تطوراً أخر ، فمنذ النصف الأول من القرن الرابع الهجري/النصف الأول من القرن العاشر الميلادي عين أحياناً متول للأحباس ونفقة الأيتام فضلاً عن القاضي. وممن تولى نظر الأحباس بعد فصلها عن القضاء ، بكران ابن الصباغ[3] الذي ولي الأحباس ونفقة الأيتام ، في مصر من قبل الحسين بن هروان[4] قاضي قضاة بغداد في عهد القاهر العباسي(320-322هـ/932-934م) ، فوصل إلى مصر عام321هـ/932م ، ووصل معه أيضاً أحمد بن عبد الله الكثي[5] الذي نظر في الأحكام[6].

وأقتضى أزدياد الأحباس في مصر في ظل النظم الإسلامية المختلفة إنشاء ديوان خاص للأحباس يرجع إلى بداية حكم الدولة الفاطمية فذكر المقريزي: ((فلما قدمت الدولة الفاطمية من الغرب إلى مصر بطل تحبيس البلاد وصار قاضي القضاة يتولى أمر الأحباس من الرباع ، وإليه أمر الجوامع والمشاهد وصار للأحباس[7] ديوان مفرد)) [8].

---

(2) الناصر لدين الله أبو أحمد الموفق طلحة بن جعفر المتوكل ، والذي غلب أمره وتدبيره على ملك أخيه الخليفة المعتمد على الله أحمد بن جعفر المتوكل(256-279هـ/870-891م) ، فلم تزل أمور الموفق جارية على ذلك إلى أن توفي في عام278هـ/891م. المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (ت345هـ/956م) ، التنبيه والإشراف ، دار صعب ، (بيروت:د.ت) ، ص318-319.

(3) ينظر. الكندي ، ملحق الولاة والقضاة ، ضمن كتاب الولاة والقضاة ، ص513.

(3) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(4) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(5) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(6) الكندي ، الولاة والقضاة ، ص490-491.

(1) يعود تأسيس ديوان البِّر في العراق إلى الوزير علي بن عيسى وهو من جملة الأعمال الإصلاحية التي قام بها. ينظر. الصابي، أبو الحسن هلال بن المحسن(ت448هـ/1056م) ، الوزراء أو تحفة الأمراء في تاريخ الوزراء ، تحقيق: عبد الستار أحمد فرج ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، (القاهرة:1958م) ، ص310-311.

(2) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص265.



يتبين من ذلك أن مصر قبل مجيء الفاطميين كان فيها أراضٍ واسعة قد وقفت فأبطل الفاطميون هذا العمل بتحبيس الأراضي باعتبارها ملكاً للدولة وفوض الخليفة الفاطمي لقاضي قضاته بمباشرة أمر الأحباس من الرباع بالأشراف عليها وحفظها من الزوال أو الاعتداء عليها كما كلفه بمتابعة المؤسسات الدينية من الجوامع والمشاهد ، والأهم من هذا أصبح للأحباس ديوان خاص بها ، وهذا يعني أن الأحباس قبل هذا التاريخ كانت تابعةً لديوان القضاء.

وكان الخليفة الفاطمي المعز لدين الله(341-365هـ/952-976م)[1] حريصاً على أموال البلاد فقلد الوزير يعقوب بن كلس[2] وعسلوج بن الحسن[3] ((وجوه الأموال جميعها والحسبة والسواحل والجوالي والأحباس والمواريث وجميع ما ينضاف إلى ذلك في مصر وسائر الأعمال وكتب لهما سجلاً قرئ يوم الجمعة على منبر جامع أحمد بن طولون))[4].

وأدخل الفاطميون الكثير من التنظيمات الخاصة بالوقف. فأمر الخليفة المعز لدين الله عام363هـ/974م أن تحول المحصلات المالية المجباة من الممتلكات الموقوفة من

---

(1) المعز لدين الله أبو تميم معد بن إسماعيل المنصور بالله بن محمد القائم بأمر الله بن عبد الله المهدي الفاطمي ، ولد في مدينة المهدية عام319هـ/931م ، وبويع بولاية العهد في حياة أبيه المنصور إسماعيل ثم جددت له البيعة بعد وفاة أبيه ودبر الأمور وأجراها على أحسن أحكامها. ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج5 ، ص224.

(2) أبو الفرج يعقوب بن يوسف بن إبراهيم بن هارون بن داود بن كلس من أشهر رجال الدولة الفاطمية ووزير الخليفة العزيز(365-386هـ/975-996م) ، كان يهودياً فأعلن إسلامه عام356هـ/976م ، وله مكانة لدى الخليفة ، وكانت له مكانة علمية متقدمة فرأس الحلقة العلمية في جامع الأزهر. المصدر نفسه ، ج7 ، ص28 ؛ الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك(ت764هـ/1362م) ، الوافي بالوفيات ، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى ، دار إحياء التراث ، (بيروت:1420هـ/2000م) ، ج28 ، ص86 وما بعدها.

(3) هو من العناصر اليهودية التي قربها الخليفة المعز لدين الله وعمل إلى جانب الوزير ابن كلس في الأعمال المشار إليها أعلاه. ينظر المقريزي ، أتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفا ، نشر: د. جمال الدين الشيال ، د . ط ، (القاهرة:1387هـ/1967م) ، ج1 ، ص210.

(4) المصدر نفسه ، ج1 ، ص144-145 ؛ الخطط المقريزية ، ج2 ، ص377.

المَوْدع[1] إلى بيت المال ، وطالب أصحاب الأحباس بأن يظهروا الوثائق التي تدل على أحقيتهم في ريع هذه الأوقاف[2].

وبهذا أصبح جميع ريع الأحباس من حق بيت المال ولا يحق للمنتفعين من هذه الأوقاف الحصول على نصيبهم إلا بعد تقديم الوثائق التي تبين أحقيتهم بالوقف.

وفي عهد الدولة الفاطمية ضمنت جباية أموال الأحباس ، ففي العام نفسه 363هـ/974م ضمن محمد[3] ابن القاضي أبي الطاهر محمد بن أحمد الذهلي[4] الأحباس بمليون وخمسمائة ألف درهم في كل عام على أن يدفع إلى المستحقين حقوقهم ويحمل الباقي إلى بيت المال[5].

وكان الهدف الأساسي من جمع المتحصل من أموال الأحباس في بيت المال هو الصرف على المساجد والمراكز الدينية[6]. وهكذا عدت الدولة الفاطمية نفسها مسؤولة عن الأعمال الخيرية العامة والمؤسسات الدينية[7] ، مقابل حصولها على أموال الأحباس.

أما فيما يخص ديوان الأحباس فذكر ابن الطوير وأتفق معه كل من القلقشندي والمقريزي إيجازاً عن هذا الديوان: ((إن الخدمة في ديوان الأحباس وهو أوفر الدواوين مباشرة ، ولا يخدم فيه إلا أعيان كتاب المسلمين من الشهود المعدلين ، بحكم أنها معاملة دينية ، ... وينجزون لهم الخروج بإطلاق أرزاقهم ، ولا يوجد لأحد من هؤلاء خرج إلا بعد حضور ورقة التعريف من جهة مشارف الجوامع والمساجد بأستمرار خدمة ذلك

---

(1) مَوْدع والجمع مودعات ، صندوق الأموال أي الخزانة ، والأصل لحفظ أموال اليتامى والقصر والغائبين أيضاً. ينظر. المقريزي ، كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك ، تحقيق: د. محمد مصطفى زيادة ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، (القاهرة:1936م) ، ج1 ، ق3 ، ص864 ، هامش3.

(2) المقريزي ، أتعاظ الحنفا ، ج1 ، ص148 ؛ الخطط المقريزية ، ج3 ، ص265– 266.

(3) محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن صالح بن أسامة الذهلي نزيل مصر ، أصله من البصرة ، حفظ القرآن وهو ابن ثمان أعوام. الكندي ، الولاة والقضاة ، ص581.

(4) أبو طاهر محمد بن أحمد بن عبد الله بن نصر بن بجير الذهلي البغدادي ، ولي قضاء واسط ، وقضاء جانب بغداد وقضاء دمشق ، ثم مصر معها، توفي عام367هـ/977م. الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج6 ، ص367–380.

(5) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص266.

(6) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص266.

(7) البراوي، راشد ، حالة مصر الاقتصادية في عهد الفاطميين ، ط1 ، د . ط ، (القاهرة:1948م) ، ص316.

الشهر جميعه ، ومن تأخر تعريفه تأخر الإيجاب له. وإن تمادى ذلك أستبدل به ، أو توفر ما بأسمه لمصلحة أخرى ، خلا جواري المشاهد فإنها لا توفر ، ولكنها تنقل من مقصر إلى ملازم. وكان فيه كاتبان ومعينان لنظم الأستمارات ويورد في أستمارة كل ما في الرقاع والرواتب ما يجبى من جهات كل في الوجهين القبلي والبحري))[1].

وحمل القضاة في الدولة الفاطمية أمر تفقد المساجد المختلفة لمعرفة ما تحتاجه من مواد وإصلاحات وترميمات[2].

وهكذا يعود للدولة الفاطمية الفضل في تنسيق جمع المتحصلات المالية من الأحباس ، وتنظيم مصاريفها المتعددة تحت إشراف إداري من قبل ديوان الأحباس ، وبأشراف مباشر من لدن قضاة الدولة الفاطمية هذا من ناحية. ومن ناحية أخرى تكون الدولة الفاطمية قد هيأت للمؤسسات الدينية والتعليمية والصحية مصدراً مستمراً ودائماً للأنفاق والصرف لشراء ما ينقص هذه المؤسسات من ضروريات إلى جانب القيام بما تحتاج إليه هذه المباني من تعمير وترميم.

(1) أبو محمد المرتضى عبد السلام بن الحسن الفهري القيسراني(ت617هـ/1220م) ، نزهة المقلتين في أخبار الدولتين ، تحقيق: أيمن فؤاد سيد، النشرات الإسلامية، (شتوتجارت:1992م) ، ص100-101 ؛ صبح الأعشى ، ج3 ، ص494-495 ؛ الخطط المقريزية ، ج3 ، ص266.

(2) المصدر نفسه ، ج3 ، ص266.



الفصل الأول : الأحباس معناها وأحكامها-مشروعيتها-أقسامها وأسباب نشوئها :

المبحث الأول : الأحباس معناها وأحكامها :

أولاً:- المعنى اللغوي والأصطلاحي :

تعد الأحباس شكلاً من أشكال الإنفاق التي خص الشارع على فعلها والقيام بها تقرباً إلى الله سبحانه وتعالى من حيث الإنفاق في وجوه البِرِ والخير[1].

والحبس له دلالتان لغة واصطلاحاً ، فالحبس لغةً بالضم ما وقف[2] ، وقد عرف الوقف في صدر الإسلام باسم الحبس[3] ، وهو ضد التخلية[4].

أما اصطلاحا فقد أورد الفقهاء له عدة تعريفات متقاربة وهو على العموم يعني حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة على الفقراء[5] وأورد الشيخ محمد أبو زهرة تعريفاً جامعاً له بقوله: ((أجمع تعريف لمعاني الوقف عند الذين أجازوه ، أنه حبس العين وتسبيل ثمرتها ، أو حبس عين للتصدق بمنفعتها))[6].

وهذا يعني أن الحبس(الوقف) نوع من أنواع الصدقات الجارية الطوعية التي لا تخضع للإجبار أو الإكراه عليها ، فهي فعل خير ثوابه عند الله سبحانه وتعالى ، فهو الذي يؤجر عليه.

---

(1) الكتاني، عبد الحميد ، نظام الحكومة النبوية المسمى بالتراتيب الإدارية ، ط1 ، دار الكتاب العربي، (بيروت:د.ت) ، ج1 ، ص401.

(2) الجوهري ، الصحاح ، ج3 ، ص915 ؛ ابن منظور ، لسان العرب ، ج6 ، ص45.

(3) ابن قدامة، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن محمد(ت620هـ/1224م) ، المغني ، تصحيح: محمد رشيد رضا ، ط1 ، مطبعة المنار ، (القاهرة:1347هـ) ، ج6 ، ص185 ؛ الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب(ت817هـ/1414م) ، القاموس المحيط ، دار الفكر ، (بيروت:د.ت) ، مج2 ، ص205-206.

(4) الجوهري ، الصحاح ، ج3 ، ص915.

(5) السرخسي، شمس الدين(ت483هـ/1090م) ، المبسوط ، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ، (بيروت:د.ت) ، ج12 ، ص32 ؛ ابن مودود، عبد الله بن محمود(ت683هـ/1284م) ، الاختيار لتعليل المختار ، تحقيق: محمود أبو دقيقة ، مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، (القاهرة:1370هـ/1951م) ، ج3 ، ص40.

(6) محاضرات في الوقف ، ط2 ، دار الفكر العربي ، (القاهرة:1391هـ/1971م) ، ص41.

ومن الملاحظ أن الفقهاء انقسموا في استخدام المصطلح[1] فمنهم من أستخدم الحبس[2]. في حين أستخدم القسم الأخر منهم مصطلح الوقف[3].

ونجد أيضاً أستخدام مصطلح ثالث أقل من أستخدام المصطلحين السابقين هو الصدقات[4]. فيقال مثلاً صدقة رسول الله < صلى الله عليه وآله > ، والاستدلال على ذلك من حديثه الشريف : ((أذا مات الإنسان أنقطع عمله إلا من ثلاثة أشياء صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له))[5].

---

(1) أما في مصر ، أختلف المؤرخون القدامى والمحدثون في أطلاق التسمية فتارة يطلقون مصطلح الأحباس وتارة أخرى يطلقون مصطلح الأوقاف.

(2) مالك ، المدونة ، ج5 ، ص171 ،455 ، ج6 ، ص98-111 ؛ الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس(ت204هـ/819م) ، الأم ، ط2 ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، (بيروت:1403هـ/ 1983م) ، ج4 ، ص54-63.

(3) البخاري، محمد بن إسماعيل(ت256هـ/869م) ، الصحيح ، دار الفكر، (بيروت:1986م) ، ج2 ، ص44 ؛ الشيخ الصدوق، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي(ت381هـ/991م) ، الهداية في الأصول والفروع ، ط1 ، مطبعة أعتماد ، (قم:1418هـ) ، ص323-324 ؛ الشيخ المفيد، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي(ت413هـ/1022م) ، المقنعة ، ط2 ، مؤسسة النشر الإسلامي ، (قم:1410هـ) ، ص652-656 ؛ العلامة الحلي، أبو منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الأسدي(ت726هـ/1325م) ، مختلف الشيعة في أحكام الشريعة ، ط1 ، مؤسسة النشر الإسلامي ، (قم:1415هـ) ، ج6 ، ص285 وما بعدها.

(4) الفيروزآبادي ، القاموس المحيط ، مج3 ، ص253 ؛ الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني ، تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق: عبد الكريم الغرباوي، مطبعة حكومة الكويت، (الكويت:1969) ، ج26 ، ص12 ؛ المحقق البحراني، الشيخ يوسف ، الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة ، مؤسسة النشر الإسلامي ، (قم:1405هـ) ، ج22 ، ص128.

(5) مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري(ت261هـ/874م)،الجامع الصحيح ، دار الفكر، (بيروت:د.ت) ، ج5 ، ص73 ؛ أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني(ت275هـ/ 888م) ، سنن أبي داود ، تحقيق: سعيد محمد اللحام ، ط1 ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، (د.م:1410هـ/1990م) ، ج1 ، ص659 ، حديث2880 ؛ الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى ابن سورة(ت279هـ/892م) ، سنن الترمذي ، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان ، ط2 ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، (بيروت:1403هـ/1983م) ، ج2 ، ص418 ، حديث1390.

وأستقر مصطلح الوقف وشاع استخدامه مع مرور الزمن في المشرق الإسلامي ، سواءً لدى المؤرخين أم لدى الفقهاء. في حين شاع مصطلح الأحباس في المغرب الإسلامي في المغرب والأندلس[1].

ثانياً:- أحكام الحبس :

أن الحبس(الوقف) في حد ذاته هو من الأعمال الخيرية ، وهو نوع من الصدقات التي حث الإسلام عليها ، فهو يدخل ضمن عموم الآيات الكريمة التي تحث على (البّرِ والإحسان والصدقة)[2]. كقوله تعالى (أَتَ◌َ◌َ◌َ◌َ◌َ◌َ◌َأمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلبِرِّ وَتَنسَونَ أَنفُسَكُم وَأَنتُم تَتلُونَ ٱلكِتَابَ أَفَلَا تَعقِلُونَ)[3] وقوله تعالى (لَن تَنَالُواْ ٱلبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ)[4] وقوله تعالى (إِنَّ ٱللَّهَ يَأمُرُ بِٱلعَدلِ وَٱلإِحسَانِ وَإِيتَآيِ ذِى ٱلقُربَى وَينَهَى عَنِ ٱلفَحشَاءِ وَٱلمُنكَرِ وَٱلبَغيِ يَعظُكُم لَعَلَّكُم تَذَكَّرُونَ)[5] وقوله تعالى (إِن تُبدُواْ ٱلصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِي وَإِن تُخفُوهَا وَتُؤتُوهَا ٱلفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيرٌ لَّكُم وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّئَاتِكُم وَٱللَّهُ بمَا تَعمَلُونَ خَبِيرٌ)[6] ، فالإنسان بهذا العمل يوجه جزءاً من أمواله إلى وجوه البّرِ والخير التي تخدم مصالح الجماعة ، فعن طريق الوقف يتم نقل المال من الملكية[7] الخاصة[1] إلى الملكية العامة[2] ،

---

(1) القاضي عياض ، ترتيب المدارك ، ج3 ، ص243.

(2) ينظر. عبد الباقي، محمد فؤاد ، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم بحاشية المصحف الشريف ، دار أحياء التراث العربي ، (بيروت:د.ت) ، آيات البّرِ ، ص149 ، آيات الإحسان ، ص257-260 ، آيات الصدقات ، ص513-516.

(3) سورة البقرة ، الأية44.

(4) سورة آل عمران ، الأية92.

(5) سورة النحل ، الأية90.

(6) سورة البقرة ، الأية271.

(7) الملكية في النهج الأقتصادي العربي الإسلامي تعني العلاقة الشرعية بين الإنسان والأشياء التي يمكنه التصرف فيها بالطرق الشرعية. ينظر. الإعظمي والكبيسي، عواد مجيد وحمدان عبد المجيد ، دراسات في تاريخ الاقتصاد العربي الإسلامي ، مطبعة التعليم العالي ، (بغداد:1988م) ، ص11.

ويمتاز هذا النوع من الصدقات بصفة الدوام والاستمرار ، وهو ما قصده رسول الله< صلى الله عليه وآله > بقولـه: ((أذا مات الإنسان أنقطع عملـه إلا مـن ثلاثـة أشياء : صدقة جارية أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو لـه))[3].

ومن أحكام الحبس(الوقف) ركن الوقف وهو كل قول يدل حسب صيغته علـى إنشاء الوقف ((فإذا قيل هذا وقـف فالانطبـاع الـذهني الـذي تولـده هذه اللفظـة لـدى السـامع هـو أن هنـاك واقفـاً وموقوفـاً وجهـة موقوفـة عليهـا وصـيغة وقـف فهـذه الدعامات الأربع هي التي يقوم عليها الوقف ويجب أن تتوافر فـي كل مـن الـدعامات الأربعـة شـرائطها الشـرعية كـي يترتـب علـى ذلـك الحـبس حكمـه الشـرعي الـذي هـو اللزوم والنفاذ))[4].

وأركـان الوقـف أربعـة هـي الواقـف ، والموقـوف ، والموقـوف عليـه ، وصـيغة الوقف[5] ، ((مثلا لو قـال وقفت داري هذه على الفقراء كانت داره موقوفة ، والفقراء موقوف عليهم وصاحب الدار واقف وقوله وقفت صيغة الوقف))[1].

---

(1) الملكية الخاصة أقرها النهج الاقتصادي العربي الإسلامي وأحترمها ورعاها وتعهد بحفظها وحمايتها بوسائل كثيرة على أن تكون ملتزمة ومتفقة مع سياسة الدولة ونهجها ، ينظر.العسال وعبد الكريم، أحمد محمد وفتحي أحمد ، النظام الاقتصادي في الإسلام مبادئه وأهدافه ، ط2 ، مطبعة الاقتصاد الكبرى ، (القاهرة:1397هـ/1977م) ، ص45-60 ؛ الكبيسي، حمدان عبد المجيد ، الخراج أحكامه ومقاديره ، مطابع دار الحكمة ، (بغداد:1411هـ/1991م) ، ص17.

(2) الملكية العامة هي التي يحصل الأنتفاع بآثارها الجماعة من الناس على أن يكون أنتفاع الفرد قائماً على أنه فرد من تلك الجماعة دون أن يكون له به اختصاص وتشمل المرافق الأساسيـة في الدولـة. ينظر.العسال وعبد الكريم ، المرجع نفسه ، ص61-73.

(3) مسلم ، الجامع الصحيح ، ج5 ، ص73 ؛ أبي داود ، سنن ، ج1 ، ص659 ، حديث2880 ؛ الترمذي ، سنن ، ج2 ، ص418 ، حديث1390.

(4) العاني، محمد شفيق ، أحكام الأوقاف ، ط2 ، (بغداد:1380هـ/1960م) ، ص14.

(5) الشهيد الأول، محمد بن جمال الدين مكي العاملي(ت786هـ/1384م) ، اللمعة الدمشقية ، ط1 ، مطبعة قدس ، (قم:1411هـ) ، ص88 ؛ ينظر أيضاً. حيدر، علي ، ترتيب الصنوف في أحكام الوقوف ، علق عليه: أكرم عبد الجبار ومحمد أحمد العمر ، ط1 ، مطبعة بغداد ، (بغداد:1370هـ/1950م)، ج1 ، ص77 ، بوركبة، سعيد ، ((الوقف الإسلامي وأثره في الحياة الأجتماعية في المغرب)) ، ندوة مؤسسة الأوقاف في العالم العربي الإسلامي ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، معهد البحوث والدراسات العربية ، (بغداد:1403هـ/1983م) ، ص232.

أولاً:- الواقف :

((هو الذي ينشئ الوقف وحتى يصح وقفه ، لابد أن تتوافر فيه شروط هي: إن يكون أهلاً للتبرع ، بالغاً ، عاقلاً ، حراً ، غير محجور عليه لسفه أو غفلة أو دين[2] ، غير مريض مرض الموت))[3].

فالبلوغ أذن شرط أساسي في صحة الوقف وإجازته ، وعليه فوقف الصبي لا يصح ، سواء كان مميزاً أو غير مميز.

كذلك العقل من الشروط الأساسية ، أما المجنون فلا يصح وقفه ، لكونه لا يتوافر على عنصر الإدراك وإذا كان المجنون في هذه الوتيرة فأن المعتوه يقاس عليه وإذا صح قياسه عليه ، فأن وقفه يكون باطلاً.

والفرق بين الجنون والعته أن الجنون خلل في العقل تجري معه الأقوال والأفعال على خلاف ما يوجبه العقل. والعته نقص في العقل يختلط معه الكلام ، فبعضه يشبه كلام العقلاء وبعضه يشبه كلام المجانين كذلك باقي أموره وأفعاله[4].

وإذا كان الفقهاء يشترطون في الواقف أن يكون بالغاً عاقلاً فإن هناك شرطاً آخر ، لا يقلُ أهمية عنهما ألا وهو عدم الحجر عليه ، فأن وقفه باطل و يحجر على الشخص ، أما لسفه ، أو غفلة ، أو دين قد أحاط بكل أمواله.

فالسفه أذن تبذير الأموال وإنفاقها في غير مجالها بينما الغفلة إنفاق الأموال في مواضع الإنفاق لكن صاحبها لا يستطيع فهم المعاملات المالية. بل يغبن فيها ، أما لأنقطاعه عن الأسواق وأما بثقته في غير من هو أهل للثقة. ((ومنشأ ذلك

---

(1) حيدر ، ترتيب الصنوف ، ج1 ، ص77.

(2) المحقق الحلي، أبو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن(ت676هـ/1277م) ، شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام ، تحقيق: السيد صادق الشيرازي ، ط2 ، مطبعة أمير ، (قم:1409هـ) ، ج2 ، ص444-445 ؛ رضا، حسن ، أحكام الأوقاف، مطبعة التفيض الأهلية ، (بغداد:1357هـ/1938م) ، ص8-24 ، العاني ، أحكام الأوقاف ، ص14 ؛ بوركبة ، الوقف الإسلامي ، ص232.

(3) العاني ، المرجع نفسه ، ص14.

(4) بوركبة ، الوقف الإسلامي ، ص232.

نقص في الإدراك في غير مواضع البيع والشراء))[1]. أما الشخص الذي أحاط الدين بماله فلا يصح وقفه ، ((إلا إذا أجازه غرماؤه فعندئذ يكون جائزاً))[2].

ثانياً:- الموقوف :

أن الأصل بالوقف أن يكون لازماً[3] كحبس العين والتصدق بمنافعها[4] ، فعن ابن عمر[5] < رضي الله عنهما > قال: ((أن عمر أصاب أرضاً من أرض خيبر[6] – تدعى ثمغ[7] – فقال يا رسول الله أصبت أرضاً لم أصب مالاً قط أنفس عندي منها فما تأمرني ؟ فقال: أن شئت حبست أصلها ، وتصدقت بثمرتها فجعلها عمر صدقة لا تباع ، ولا تورث))[8].

---

(1) رضا ، أحكام الأوقاف ، ص88 وما بعدها ؛ العاني ، أحكام الأوقاف ، ص15 وما بعدها.

(2) بوركبة ، الوقف الإسلامي ، ص233.

(3) حيدر ، ترتيب الصنوف ، ج1 ، ص13-14.

(4) من شروط لزوم الوقف عند الأمامية القبض ، وعند الشافعية وغيرهم فلا يشترط لزومه القبض. ينظر. الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن(ت460هـ/1086م) ، الخلاف ، تحقيق: السيد علي الخراساني وآخرون ، مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي ، (قم:1411هـ) ، ص539 ، مسألة2.

(5) أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، ولد قبل الوحي بعام لم يشهد بدرا وعرض على رسول الله صلى الله عليه وآله يوم أحد وهو ابن أربع عشرة عاماً فلم يجزه ولم يره بلغ ثم عرض عليه يوم الخندق وهو ابن خمسة عشرة فأجازه وكان من صالحي الصحابة وقرائهم وزهادهم. توفي عام73هـ/ 692م. البستي، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي(ت354هـ/965م) ، مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار ، تحقيق: مرزوق علي إبراهيم ، ط1 ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ، (المنصورة:1411هـ/1991م) ، ص37 ، ترجمة55.

(6) هي ناحية بالقرب من المدينة المنورة لمن يريد الشام ، وهي تشتمل على سبعة حصون ومزارع ونخل كثير. ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج2 ، ص409.

(7) المصدر نفسه ، ج2 ، ص84-85.

(8) ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري(ت230هـ/844م) ، الطبقات الكبرى ، دار صادر ، (بيروت:1380هـ/1960م) ، ج3 ، ص357-358 ؛ الدارقطني، علي بن عمر (ت358هـ/968م) ، سنن الدارقطني، تعليق: مجدي بن منصور بن سيد الشوري، دار الكتب العلمية ، (بيروت:د.ت) ، ج4 ، ص112 ، حديث4357 ، ص119-120 ، حديث4388 ؛ السرخسي ، المبسوط ، ج12 ، ص31 ؛ الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، ط4 ، مؤسسة الرسالة ، (بيروت:1406هـ/1986م) ، ج12 ، ص159.

وأكثر الفقهاء يميلون إلى أن الوقف يكون على وجه التأبيد والحبس على هذا الأساس لا يجوز نقضه أو التصرف به أو العودة فيه[1] إلا في حالات أجازتها الأمامية أذا شرط الواقف العودة ، فقال الشيخ المفيد: ((ومتى شرط الواقف في الوقف أنه ، إن أحتاج إليه في حياته لفقر كان له بيعه ، يجوز له ، إن أحتاج ، لبيعه وصرف ثمنه في مصالحه))[2].

وأجازتها الحنفية إذ أجازها الإمام أبو حنيفة(ت150هـ/767م) ، في حالات المرض أووالدين[3]. وأبو يوسف(ت182هـ/798م)[4] ، الذي ورد عنه قوله عام179هـ/795م: ((أنه إن جعل الواقف الخيار لنفسه في بيع الوقف ، وإن يجعل ذلك في وقف أفضل منه فهو جائز ، وأن مات قبل أن يختار إبطاله مضى الوقف على سبيله))[5].

وقد رأوا أن الوقف يجوز أن يكون مؤقتاً[6] ، وبذلك أشترط الحنفية أن تكون العين الموقوفة صالحة للبقاء ، يمكن حكم التأبيد فيها. ولهذا قرروا أن المنقول يجوز أن يكون وقفا في أحوال استثنائية.

---

(1) ذكر الطوسي نقلاً عن أبي عبد الله < عليه السلام > عن رسول الله < صلى الله عليه وآله > قال : ((أنما مثل الذي يتصدق بالصدقة ثم يعود فيها مثل الذي يقيء ثم يعود في قيئه)) ، تهذيب الأحكام في شرح المقنعة للشيخ المفيد رضوان الله عليه، تحقيق: السيد حسن الموسوي ، مطبعة النعمان ، (النجف:1382هـ/1962م) ، ج9 ، ص151.

(2) الشيخ المفيد، المسائل الطوسية ، تحقيق: السيد العلوي ، ط2 ، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ، (بيروت:1414هـ/ 1993م) ، ص8 ؛ الشيخ المفيد ، المقنعة ، ص652–653 ؛ الشريف المرتضى، علم الهدى علي بن الحسين الموسوي البغدادي(ت436هـ/1044م) ، الانتصار ، مؤسسة النشر الإسلامي ، (قم:1415 هـ) ، ص468 ؛ ابن عبد العزيز، سلار(ت448هـ/1056م) ، المراسم العلوية ، تحقيق: السيد محسن الأميني ، مطبعة أمير ، (قم:1414هـ) ، ص200.

(3) ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد الظاهري(ت456هـ/1064م)، المحلى، تحقيق: محمد منير الدمشقي ، أدارة الطباعة المنيرية ، (القاهرة:1351هـ) ، ج9 ، ص180.

(4) أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن خنيس بن سعد بن حبتة الأنصاري ، من أهل الكوفة وهو صاحب الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه كان فقيهاً عالماً حافظاً ، سكن بغداد وتولى القضاء بها لثلاثة من الخلفاء المهدي والهادي والرشيد ، وهو أول من دعي بقاضي القضاة. ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج6 ، ص379.

(5) الشريف المرتضى ، الانتصار ، ص469.

(6) أبو زهرة ، محاضرات ، ص144 وما بعدها.

أولها. أن يكون تابعاً للعقار ، والتابع للعقار قسمان:

1. ما أتصل بالعقار بقرار وثبات ، وذلك البناء والأشجار لأن البناء والأشجار عندهم في المنقول.
2. ما كان منقولاً وخصص لخدمة العقار.

ثانيها. إذا جرى به عرف وذلك كوقف الكتب والمصاحف[1].

كما لا يحق لأرباب الوقف بعد وفاة الواقف أن يبيعوا الوقف أو يهبوه ، ولا تغيير شيء من شروط الواقف ، ولا يحق لهم بيعه إلا في حالات كأن يخرب الوقف ، ولا يوجد من يعيد بناءه سواء من أرباب الوقف أم من لدن الدولة فتنتفي منفعته ، فحينئذ يجوز لهم بيعه والانتفاع بثمنه ، وكذلك إن اضطروا إلى ثمنه كان لهم حله ، ولا يجوز عدا ذلك[2].

ورأى قسمً من الفقهاء أن الوقف هو نوع من البّرِ بالفقراء ، فأشترط قسمً منهم في الوقف أن يكون حصراً على الفقراء حالاً أو مآلاً حتى تكون فيه القربى إلى الله سبحانه وتعالى[3].

ثالثاً:- الموقوف عليه :

الموقوف عليه إما أن يكون إنساناً واحداً أو متعدداً وأما أن يكون مؤسسة أجتماعية وثقافية وأما أن يكون مكاناً مقدساً ، أو حيواناً أو غير ذلك[4]. فذكر

(1) بوركبة ، الوقف الإسلامي ، ص238 وما بعدها.

(2) الشيخ المفيد ، المقنعة ، ص827 ؛ الشريف المرتضى ، الانتصار ، ص468 ؛ ابن عبد العزيز ، المراسم العلوية ، ص200.

(3) أمين، محمد ، حاشية رد المحتار على الدر المختار ، دار الفكر، (بيروت:1386هـ) ، ج4 ، ص399.

(4) المحقق الحلي ، شرائع الإسلام ، ج2 ، ص445 ؛ ينظر أيضاً. أحمد، إبراهيم خليل ، ((الأوقاف الدينية وإدارتها في محافظة نينوى-نظرة عامة)) ، بحث غير منشور قدم إلى مديرية الأوقاف والشؤون الدينية (موصل:1423هـ/2002م) ، ص1.

الخصاف الوقف وحدد منافذه والجهات التي توقف عليهم بقوله: ((أرأيت رجلاً جعل أرضاً له صدقة موقوفة لله عز وجل أبداً تصرف غلتها كل سنة بعد النفقة عليها في الفقراء والمساكين أو في ابن السبيل أو في مساجد المسلمين أو في المواضع التي يحتاج إليها أو قال في عمل سقايات المسلمين أو في أحتفار آبار ، وفي نصب حباب فيشتري ماء ويصب فيها ليشرب الناس ، أو قال في حفر قبور لموتى المسلمين أو قال في تطهير يتامى المسلمين ، أو قال يكسي بها الأرامل و اليتامى...))[1].

وجاء في تكملة حديث ابن عمر: ((وتصدق بها على الفقراء ، والمساكين، وابن السبيل ، وفي الرقاب ، والغزاة في سبيل الله ، والضيف لا جناح على من وليه أن يأكل منه بالمعروف أو يؤكل صديقاً له غير متمول منه))[2]. وكتب عمر ابن الخطاب صدقته في خلافته ، ودعا نفراً من المهاجرين والأنصار ، فأحضرهم ذلك ، وأشهدهم عليه ، فأنتشر خبرها ، فتبعه كل من كان له مال من المهاجرين أو الأنصار ، فوقف من ماله حبساً لا يشترى، ولا يورث ، ولا يوهب ، حتى يرث الله الأرض ومن عليها[3]. نلمس من النص أعلاه أن الرسول < صلى الله عليه وآله > كان يحث على مثل هذه الأعمال الخيرية لمصلحة الأمة ، ونلمس أيضاً الفئات التي وقف عمر < رضي الله عنه > ريع أرضه عليها.

وأيا ما كان الموقوف عليه ، فقد أشترط فيه أن يكون الوقف عليه قربه من ذاته ((ويتفرع عليه ما وقفه غير المسلم والمسلمون وأهل ملته وما وقفه المسلم على فقراء المسلمين وغير المسلمين وما وقفه المسلم وغير المسلم على بيت المقدس ، وما وقفه غير المسلم على مسجد غير بيت المقدس ، وما وقفه المسلم وغير المسلم على بيعة أو كنيسة ، فالأربعة الأولى صحيحة والخامس غير صحيح

---

(1) أبو بكر أحمد بن عمرو الشيباني(ت261هـ/874م) ، أحكام الأوقاف ، ط1 ، مطبعة ديوان عموم الأوقاف ، (القاهرة:1322هـ/1904م) ، ص294.

(2) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج3 ، ص357-358 ؛ الدارقطني ، سنن الدارقطني ، ج4 ، ص112 ، حديث4357 ، ص119-120 ، حديث4388 ؛ السرخسي ، المبسوط ، ج12 ، ص31 ؛ الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج12 ، ص159.

(3) الخصاف ، أحكام الأوقاف ، ص6 ،15 ،16.

))[1]. وقد أضاف الدكتور زهدي يكن عدم صحة الوقف على الأغنياء وعدم اشتراط وجود الموقوف عليه وعدم أشتراط أن يكون الوقف على الأشخاص واشتراط ألا يكون الموقوف عليه ميتاً. وعدم اشتراطه أن يكون الموقوف عليهم معدومين ومحصورين[2].

رابعاً :- الصيغة :

والصيغة هي رابع أركان الوقف ولها ألفاظ متعددة ، فهنالك ألفاظ[3] صريحة للتعبير عن الوقف وألفاظ كناية أيضاً ، فالألفاظ الصريحة ، هي كل من (وقفت ، وحبست ، وسبلت[4]). أما ألفاظ الكناية[5] فهي كل من(تصدقتُ وحرمتُ[6]، وأبدت[7]). فمتى أتى بالصريحة بواحدة منها صار وقفاً من غير

(1) بوركبة ، الوقف الإسلامي ، ص240.

(2) يكن، زهدى ، الوقف في الشريعة والقانون ، دار النهضة العربية ، (د.م:1388هـ) ص39 وما بعدها ؛ بوركبة ، المرجع نفسه ، ص241.

(3) الطوسي ، الخلاف ، ج3 ، ص542-543 ، مسألة8.

(4) سَبّل ضيعته تَسبيّلا جعلها في سبيل الله. الرازي، مختار الصحاح ، ص284 ؛ ابن منظور، لسان العرب ، ج11 ، ص319.

(5) ابن قدامة ، المغني ، ص190.

(6) الحُرمْة ما لا يحل أنتهاكه ، وحرم الشيء بالضم يحرم حرمة. الرازي ، مختار الصحاح ، ص132 ؛ ابن منظور ، لسان العرب ، ج2 ، ص122 ؛ الفيروزآبادي ، القاموس المحيط ، مج4 ، ص95.

(7) الأَبـد محركـة الـدهر ، وقيـل هـو الـدهر الطويـل ، والتأبيـد والتخليـد. الـرازي ، مختـار الصـحاح ، ص2؛ الفيروزآبادي ، المصدر نفسه ، مج1 ، ص273 ؛ الزبيدي ، تاج العروس ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، ج7 ، ص371.

أنضمام أمر زائد لأن هذه الألفاظ ثبت لها عرف الاستعمال بين الناس وأنضم إلى ذلك عرف الشرع بقول الرسول < صلى الله عليه وآله > لعمر بن الخطاب < رضي الله عنه >: ((أن شئت حبست أصلها وتصدقت بها))[1] ، فصارت هذه الألفاظ في الوقف لازمة.

أما ألفاظ الكناية فلا تعد صريحة لأن لفظة الصدقة والتحريم مشتركة ، فأن الصدقة تستعمل أيضاً في التعبير عن الزكاة والهبات ، والتحريم يستعمل في الظهار والأيمان ويكون تحريما على نفسه وعلى غيره ، أما التأبيد فيحتمل تأبيد التحريم وتأبيد الوقف ، ولم يثبت لهذه الألفاظ عرف الاستعمال فلا يحصل الوقف بمجردها فأن أنضم إليها أحد ثلاثة أشياء[2] ، حصل الوقف بها :

1. أن تنضم إليها لفظة أخرى تخلصها من الألفاظ الخمسة ، فيقول صدقة موقوفة أو محبسة أو مسبلة أو محرمة أو مؤبدة ، أو يقول هذه محرمة موقوفة أو محبسة أو مسبلة أو مؤبدة.

2. أن يصفها بصفات الوقف فيقول صدقة لا تباع ولا توهب ولا تورث لأن هذه تزيل الأشتراك.

3. أن ينوي الوقف فيكون على ما نوى إلا أن النية تجعله وقفاً في الباطن دون الظاهر لعدم الإطلاع على ما في الضمائر فإن أعترف بما نواه لزم في الحكم لظهوره.

---

(1) البخاري ، الصحيح ، ج3 ، ص185 ، ج7 ، ص235 ؛ مسلم ، الجامع الصحيح ، ج5 ، ص74 ؛ ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني(ت275هـ/888م) ، سنن ابن ماجة ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، (د.م:د.ت) ، ج2 ، ص801 ، حديث2396. ابن حزم ، المحلى ، ج9 ، ص180 ؛ ابن قدامة ، المغني ، ج6 ، ص185 ؛ الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الحنفي (ت762هـ/1361م) ، نصب الراية لأحاديث الهداية ، ط1 ، مطابع الوفاء، (المنصورة:1415هـ/ 1995م) ، ج4 ، ص403.

(2) ابن قدامة ، المصدر نفسه ، ج6 ، ص190-191.

المبحث الثاني : مشروعية الحبس :

أن المبدأ العام الناصح للخير والداعي للعمل به لا يصبح حجة مقنعة تماما لمشروعية الحبس بمعناه المعروف ، لذلك أستند الفقهاء إلى شواهد وأدلة من القرآن الكريم والسيرة النبوية الشريفة وأثار لأهل البيت <عليهم السلام> و الصحابة < رضوان الله عليهم > كلها تؤكد مشروعية الحبس ، وفيما يلي ، الأدلة التي أستند عليها الفقهاء لبيان مشروعية الحبس وهي :

أولاً . مشروعية الحبس من القرآن الكريم :

يمكن القول أن القرآن الكريم لم يعرض للحبس بخصوصه في آية خاصة بل عرض له ضمن الإطار العام الذي يحث على التصدق والبّرِ والإحسان إلى المحتاجين والفقراء والمساكين ، ويمكن الاستدلال على ذلك من كل الآيات التي تناولت موضوع البّرِ والإحسان والصدقات[1].

وفي حديث عن أنس بن مالك[2] قال: أن أبا طلحة[3] < رضي الله عنه > قال:((يا رسول الله أن الله يقول: (لَن تَنَالواْ آلبرّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبّوْنَ

---

(1) يراجع ص27 من الأطروحة.

(2) أبو حمزة أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر النجاري الخزرجي الأنصاري ، ولد بالمدينة ثم أنتقل إلى البصرة بعد إنشائها ، وسكنها توفي عام91هـ/709م ، وقيل عام 93هـ/711م. السمعاني ، الأنساب ، ج5 ، ص460 ؛ ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق ، ج9، ص332.

(3) أبو طلحة زيد بن سهل بن الأسود النجاري الأنصاري ، صحابي من الشجعان الرماة المعدودين في الجاهلية والإسلام توفي عام34هـ/654م. ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج3 ، ص504–507 ؛ ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج2 ، ص553–554 ؛ ابن الأثير ، أسد الغابة في معرفة الصحابة ، دار الكتاب العربي ، (بيروت:د.ت) ، ج5 ، ص234–235.

)[1] ، وأن أحب أموالي إلي بيرحاء[2] ، وأنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث أراك الله ، فقال: بَخٍ بَخٍ ذلك مال رابح مرتين ، ...))[3].

يتبين من النص أن الصحابي أبا طلحة < رضي الله عنه > عندما سمع قوله تعالى أمتثل له وحبس أحب أمواله ، وفسر الفقهاء ذلك بأنه يدخل ضمن الأحباس.

ثانياً. مشروعية الحبس من السنة الشريفة وسيرة أهل البيت<عليهم السلام> والصحابة < رضوان الله عليهم >:

حث الرسول< صلى الله عليه وآله > وأهل بيته< عليهم السلام > الناس ورغبوهم بهذا العمل الذي يهدف إلى البّرِ والخير وبشروهم بعظم الآجر الذي ينتظرهم في الآخرة كون مثل هذه الأعمال تمثل الباقيات الصالحات المتواصلة الثواب.

أما بالنسبة لأدلة الحبس من السنة الشريفة والتي يمكن القول بأنها عرضت إلى مسائل الحبس فهي كثيرة ولعل أهمها هو حديث للرسول < صلى الله عليه وآله >: ((أذا مات الإنسان أنقطع عمله إلا من ثلاثة أشياء: صدقة جارية أو علم ينتفع

---

(1) سورة آل عمران ، الآية 92.

(2) هي موضع بالقرب من المسجد بالمدينة يعرف بقصر بني جديلة. ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج1 ، ص524-525.

(3) البخاري ،الصحيح ، ج2 ، ص126 ، ج3 ، ص65-66 ،191 ،196 ، ج5 ، ص169-170 ، ج6 ، ص247 ؛ ابن حزم ، المحلى ، ج9 ، ص183 ؛ النووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف(ت676هـ/ 1277م) ، المجموع شرح المهذب ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، (د.م:د.ت) ، ج15، ص355-356 ؛ الشوكاني، محمد بن علي بن محمد ، نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار شرح منتقى الأخبار ، دار الجيل ، (بيروت:1973م) ، ج6 ، ص134.

به أو ولد صالح يدعو له))[1]. فسر الفقهاء الحديث الشريف بأن المقصود بـ(صدقة جارية) هي الوقف لأن الوقف يمثل الصدقة التي يستمر الانتفاع بها ولا يتحدد الأنتفاع بها بوقت محدد ، ونلمس من الحديث أيضاً حثاً للأمة من أجل السعي إلى مثل هذه الأعمال والإكثار منها في سبيل الله تعالى دعما للفقراء والمساكين والمحتاجين.

أن الأمر الذي يجب الالتفات إليه هنا هو أن الغرض من بيان أحباس الرسول < صلى الله عليه وآله > وأهل بيته < عليهم السلام > يكمن في ملكيتهم للأموال التي كانوا يوقفونها والتي كانت تصلهم من عدة طرق أهمها الخُمس[2] ، ولو لم تكن ضمن ملكيتهم لما وسعهم وقفها ، ذلك لأن الفرد إنما يوقف جميع أمواله أو بعضها في سبيل الله من خلال استثمارها من لدن ضعاف المسلمين حين تكون ملكه الشخصي. ذكر الواقدي إنه: ((أمر رسول الله –< صلى الله عليه وآله > – بغابة قرب بئر فقال بعض المسلمين: يا رسول الله هلا صادرت هذا البئر؟ قال:

---

(1) مسلم ، الجامع الصحيح ، ج5 ، ص73 ؛ أبي داود ، سنن ، ج1 ، ص659 ، حديث2880 ؛ الترمذي ، سنن ، ج2 ، ص418 ، حديث1390.

(2) فريضة مالية تعبدية ، شرع القرآن الكريم خطوطها العامة ، وقامت السنة النبوية الشريفة بتحديد تفصيلاتها وتطبيقاتها. فجاء في قوله تعالى (وأعلموا أنّما غَنِمتُمْ من شيءٍ فأنّ لله خُمُسَهُ وللرّسولِ ولِذي الْقُربى والْمساكين وأبن السّبيل أن كُنْتُمْ آمنتم باللهِ وما أنْزَلنا على عَبْدِنا يَوْمَ الفُرقان يَوْمَ التَقى الجَمْعَان واللّهُ على كلّ شيءٍ قَديٌر) **(الأنفال ، آية41). وهي واجبة في غنائم دار الحرب ، والكنائز ، والمعادن ، والغوص ، وأرباح التجارات ، وأرض الذمي إذ أشتراها من مسلم ، وفي الحرام إذا أختلط بالحلال ولم يتميز. ولا يجب في الكنز حتى تبلغ قيمته عشرين ديناراً ، وكذا يعتبر في المعدن ، ولا في الغوص حتى تبلغ ديناراً ، ولا في أرباح التجارات إلا فيما فضل منها عن مؤونة العام له ولعياله ، ولا يعتبر في الباقية مقدار. = = ويقسم الخُمس ستة أقسام على الأشهر: ثلاثة للإمام ، وثلاثة لليتامى والمساكين وابناء السبيل ممن ينتسب إلى عبد المطلب بالأب. الفاضل الآبي، زين الدين أبو علي الحسن بن أبي طالب بن أبي المجد اليوسفي(ت690هـ/1291م) ، كشف الرموز في شرح المختصر النافع ، تحقيق: الشيخ علي بناه الإشتهاردي والحاج آغا حسين اليزدي، مؤسسة النشر الإسلامي، (قم:1408هـ)، ج1، ص267–269 ؛ ابن فهد الحلي، جمال الدين أبو العباس أحمد بن محمد(ت841هـ/1427م) ، المهذب البارع في شرح المختصر النافع ، تحقيق: الحجة الشيخ مجتبى العراقي، مؤسسة النشر الإسلامي، (قم:1407هـ) ، ج1 ، ص555–556.**

< صلى الله عليه وآله >: كلا ، لكن ليشتريه أحدكم ويتصدق بقيمته ، فشراه طلحة بن عبيد الله وأوقفه))[1].

وقام الرسول < صلى الله عليه وآله > بتطبيق عملي في هذا المجال (الوقف)،فأثر عنه < صلى الله عليه وآله > من صدقات قبض عنها وهي ثمانية[2] ((مما آل إليه بأحد حقيه في خُمس الخُمس من الفيء والغنائم ، أو أربعة أخماس الفيء الذي أفائه الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب[3] وأولها كان بوقفه سبعة حوائط[4] في المدينة وهي من أموال أحد أحبار اليهود يدعى

(1) محمد بن عمر بن واقد(ت207هـ/822م) ، المغازي ، مكتب الأعلام الإسلامي ، (د.م:د.ت) ، ج1 ، ص547.

(2) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب(ت450هـ/1058م)،الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، دار الحرية للطباعة ، (بغداد:1409هـ/1989م) ، ص169 ؛ ذكر المازندراني بخصوص صدقات رسول الله < صلى الله عليه وآله >: ((صدقات النبي التي كان ملكها ثلاثة أوجه: الأول الهبة كالسبع الحوايط من أرض بني النضير التي أوصى له بها مخيريق اليهودي حين أسلم يوم أحد ، وكالذي أعطاه الأنصار من أرضهم وكان منه موضع سوق المدينة ، الثاني ما كان ملكه بالفيء كأرض بني النضير حين أجلاهم عنها وحملوا من أموالهم ما حملت الإبل إلا السلاح تركوها مع الأرض فكان له < صلى الله عليه وآله > خاصة لأنه لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب وكنصف أرض فدك الذي صالح عليها أهلها من يهود وكثلث وادي القرى الذي صالح أهله عليه فكان له ثلثه ولهم ثلثاه وكحصن الرضيح وحصن الإسلام ومن حصون خيبر أخذهما صلحا على أن أجلى من فيها عنها ، الثالث سهمه من خُمس خيبر حين أفتتحها عنوة وصار في ذلك الخُمس حصن الكتيبة كله فهذه الأشياء كانت له خاصة)). مولى محمد صالح ، شرح أصول الكافي المعروف كتاب الكافي في الأصول والروضة لثقة الإسلام أبو جعفر محمد بن يعقوب الكليني مع شرح للمولى محمد صالح المازندراني، تصحيح: السيد علي عاشور ، ط1 ، دار أحياء التراث العربي ، (بيروت:1421هـ/2000م) ، ج11 ، ص400 ؛ ينظر أيضاً. العسكري، = = السيد مرتضى ، معالم المدرستين بحوث ممهدة لتوحيد كلمة المسلمين ، مؤسسة النعمان للطباعة والنشر والتوزيع ، (بيروت:1410هـ/1990م) ، ج2 ، ص131.

(3) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص168.

(4) هذه الحوائط(البساتين) السبعة قيل فيها اقوال عديدة أشهرها قولان ، القول الأول ذكر أنها من أموال مخيريق اليهودي ، أما القول الثاني فذكر بأنها من أموال بني النضير مما أفائها الله على رسوله < صلى الله عليه وآله > وهي: برقة والدلال والمثيب والصافية والأعواف وحسنى ومشربة أم إبراهيم ، وكلها تقع قرب المدينة ، ويسقيها نهر مهزور. ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج1 ، ص502-503 ؛ الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج9 ، ص145 ؛ هامش1 ؛ السمهودي، نور الدين علي بن احمد (ت911هـ/1505م) ،

مخيريق اليهودي[1] الذي قتل يوم أحد(3هـ/623م) ، والذي أوصى بأمواله للنبي < صلى الله عليه وآله > أن أصيب يضعها حيث أراه الله))[2]. فكانت تلك الأموال المصدر الرئيسي لصدقات رسول الله < صلى الله عليه وآله >.

وثاني هذه الصدقات تشمل أرض الرسول < صلى الله عليه وآله > من أموال بني النضير بالمدينة ، ((وهي أول أرض أفائها الله على رسوله ، فأجلاهم عنها ، فصارت أرضهم كلها لرسول الله < صلى الله عليه وآله > ، إلا ما كان ليامين بن عمير[3] وأبي سعد بن وهب[4] فأنهما أسلما قبل النصر))[5] ، ثم قسم الرسول < صلى الله عليه وآله > ما عدا الأرض على المهاجرين دون الأنصار إلا سهل بن حنيف[6] وأبا دجانة سماك بن خرشة[7] ، فأنهما ذكرا فقراً فأعطاهما[8] ، وحبس

وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت:1393هـ/1971م) ، مج1 ، ج1 ، ص283.

(1) كان أيسر بني قينقاع وهو من أحبار اليهود وعلمائها بالتوراة. ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج1 ، ص503.

(2) المصدر نفسه ، ج1 ، ص501 ،502 ؛ الخصاف ، أحكام الأوقاف ، ص1 ؛ ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق ، ج10 ، ص229.

(3) يامين بن عمير بن كعب بن عمرو بن جحاش من بني النضير أسلم على ماله فأحرزه وحسن إسلامه وهو من كبار الصحابة. ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج4 ، ص1589 ، ترجمة2823.

(4) أبو سعد بن وهب من بني النضير. المصدر نفسه ، ج4 ، ص1668–1669 ، ترجمة2992.

(5) المصدر نفسه ، ج4 ، ص1668–1669.

(6) أبو سعيد سهل بن حنيف بن واهب بن العكيم بن ثعلبة ، شهد بدراً والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وآله وثبت يوم أحد وكان بايعه يومئذ على الموت فثبت معه حين أنكشف الناس عنه ، ثم صحب الإمام علي < عليه السلام >. توفي عام38هـ/658م بمدينة الكوفة. ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج2 ، ص662–663 ، ترجمة1084.

(7) أبو دجانة سماك بن خرشة ويقال سماك بن أوس بن خرشة بن لوذان الأنصاري ، شهد بدراً مع رسول الله صلى الله عليه وآله ودافع عن رسول الله < صلى الله عليه وآله > يوم أحد ، وأستشهد يوم اليمامة وهو ممن أشترك في قتل مسيلمة يومئذ. ابن عبد البر ، المصدر نفسه ، ج4 ، ص1644، ترجمة 2938.

(8) ابن عبد السلام، عز الدين عبد العزيز السلمي الدمشقي الشافعي(ت660هـ/1261م) ، تفسير العز بن عبد السلام ، تحقيق: د. عبد الله بن إبراهيم الوهبي ، ط1 ، دار ابن حزم ، (بيروت:1416هـ/ 1996م) ، ص300.

الباقي على نفسه ، فكانت من صدقاته يضعها حيث يراه وينفق منها على أزواجه < رضوان الله عليهن أجمعين >[1].

وذكر السمهودي: ((كان لرسول الله < صلى الله عليه وآله > موقوفات أخرى في خيبر))[2] ، وقال ابن خياط وأتفق معه ابن شبة النميري: ((أوقف رسول الله < صلى الله عليه وآله > بعض أراضي خيبر وهي الوطيح والكتيبة وسلالم[3] وكانت الكتيبة قد أخذت بخمس الغنيمة ، بعد أن فتحت خمسة حصون لخيبر عنوةً[4] ، في حين كانت الوطيح والسلالم مما أفاء الله على الرسول < صلى الله عليه وآله > ، لأنه فتحهما صلحاً[5] ، وبذلك صارت هذه الحصون الثلاثة بالفيء والخمس خالصة لرسول الله < صلى الله عليه وآله > فتصدق بها[6].

وتصدق الرسول < صلى الله عليه وآله > أيضاً بأرض فدك[7] إذ صالح أهلها الرسول < صلى الله عليه وآله > بعد فتح خيبر ، على أن يكون له نصف أراضيهم ونخلهم ، فصار النصف من صدقاته يصرف ما يأتيه منها على ابن السبيل[8] ،

---

(1) الخصاف ، أحكام الأوقاف ، ص1.

(2) وفاء الوفا ، ج4 ، ص1210.

(3) خليفة العصفري(ت240هـ/854م) ، تاريخ ، تحقيق: د. سهيل زكار ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، (بيروت:1414هـ/1993م) ، ص49 ،50 ؛ أبو زيد عمر بن شبة النميري البصري (ت262هـ/875م) ، كتاب تاريخ المدينة المنورة، تحقيق: فهيم محمد شلتوت ، دار الفكر ، (قم: 1410هـ) ، ج1 ، ص187-188.

(4) ابن خياط ، المصدر نفسه ، ص49 ؛ البستي ، كتاب الثقات ، ط1 ، د . ط ، (حيدر آباد الدكن: 1395هـ/1975م) ، ج2 ، ص10.

(5) ابن خياط ، تاريخ ، ص49 ،50.

(6) ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج2 ، ص410.

(7) قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان ، وقيل ثلاثة ، أفاءها الله على رسوله < صلى الله عليه وآله >، في عام7هـ/628م صلحاً ، فكانت خالصة لرسول الله < صلى الله عليه وآله > ، وفيها عين فوارة ونخل كثير ، وهي التي منحها رسول الله < صلى الله عليه وآله > لابنته فاطمة الزهراء < عليها السلام > نحلة. ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج4 ، ص238.

(8) البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر(ت279هـ/892م) ، فتوح البلدان ، نشر: د.صلاح الدين المنجد ، مطبعة لجنة البيان العربي ، (القاهرة:1956م) ، ج1 ، ص61.

ووقف بويرة[1] وصدقاته < صلى الله عليه وآله > على ما ذكر ابن حزم ((بالمدينة مشهورة))[2].

وبهذا فأن الرسول < صلى الله عليه وآله > سن الحبس(الوقف) نظرياً بقوله الشريف وعملياً بما وقفه ، مما دفع بأهل بيته الشريف < عليهم السلام > ، إلى الاقتداء برسولهم < صلى الله عليه وآله > إذ وقفوا أحب أموالهم صدقة جارية في سبيل الله. فمن بين أحباس أمير المؤمنين علي < عليه السلام > والتي وقفها في سبيل الله ينبع[3] ، وجاء في كتاب صدقته ((وكان محمد النبي صلى الله عليه وآله ينفق في كل نفقة في سبيل الله ، ووجهه ، وذوي الرحم ، والفقراء ، والمساكين ، وابن السبيل))[4]. فضلاً عن تصدقه بأرضه وداره بمصر وبأمواله بالمدينة على ولده[5] ، وتصدق بماء ينبع على حجيج بيت الله وعابر سبيله[6]، وتصدق بدار له بالمدينة في بني زريق على خالاته ((ما عشن وعاش عقبهن ، فإذا أنقرضوا فهي لذوي الحاجة من المسلمين))[7].

وجاء في وصية الإمام أمير المؤمنين < عليه السلام > والتي كانت محفوظة لدى الإمام موسى الكاظم < عليه السلام > ((بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أوصى وحكم به عبد الله علي–< عليه السلام >– في أمواله رضاً له ليدخلني الله الجنة وينجيني من عذاب جهنم يوم تبيض وجوه وتسود وجوه. كل ما عندي في ينبع

---

(1) تقع على الطريق من المدينة إلى تيماء. ينظر. البكري، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز(ت487هـ/ 1094م) ، معجم ما أستعجم من أسماء البلاد والمواضع ، تحقيق: مصطفى السقا ، ط3 ، عالم الكتب، (بيروت:1403هـ/1983م) ، ج1 ، ص330.

(2) المحلى ، ج9 ، ص180.

(3) بلفظ ينبع الماء ، وهو حصن به نخيل وماء وزرع. ابن حوقل، أبو القاسم محمد بن علي الموصلي الحوقلي البغدادي(ت367هـ/977م) ، صورة الأرض ، ط2 ، مطبعة فؤاد بيبان وشركاوه ، (بيروت:د.ت) ، ص40–41 ؛ ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج5 ، ص449–450.

(4) الخصاف ، أحكام الأوقاف ، ص10.

(5) ابن حزم ، المحلى ، ج9 ، ص180.

(6) الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج9 ، ص148.

(7) ابن حزم ، المحلى ، ج9 ، ص180.

وأطرافها وقف كذلك الغلمان هناك سوى أبي نيزر وأبي رباح وجبير فهم عتقاء. وما أملك في وادي القرى[1] لأولاد فاطمة –< عليها السلام >– ، وما أملك في ذعة وأذينة وقف. وقصيرة وقف أيضاً.... صدقة واجبة –(يعني وقف)– لا يمكن فسخه ولا بيعه أو هبته أو تغيير شرائطه وهو خارج عن ملكي بقيت على قيد الحياة أم مت – ثم بين < عليه السلام > شرائط الوقف ومتوليه – فقال: مال محمد رسول الله < صلى الله عليه وآله > –(أي موقوفاته)–.... وكل العبيد الذين ذكرتهم في هذه الوريقة أحرار. ويتولى هذه الموقوفات الحسن بن علي–< عليه السلام >– وله الحق في التصرف في تلك الأملاك وإن سكن الحسن بن علي في دار من غير الموقوفات فله أن يبيع الدار الموقوفة فيعطي ثلثها لبني هاشم وثلثاً لآل أبي طالب ويصرف الثلث الثالث في سبيل الله. وإن حدث ما حدث للحسن فتوليته ذلك للحسين–< عليه السلام >– وقد فعلت ذلك رضاً لله وحفظاً لحرمة رسول الله< صلى الله عليه و آلـه >. وإن عرض للحسين –< عليه السلام >– حادث ينصب أحد أولاد علي –< عليه السلام >– ممن عرف بالإيمان والأمانة ، فإن لم يكن فمن أولاد فاطمة –<عليها السلام>–. فإن لم يختارون أحداً من آل أبي طالب–< عليه السلام>–. كتبت هذه الوصية يوم دخول المسكن[2] رضاً لله تبارك وتعالى))[3].

---

(1) هو وادي بين المدينة والشام ومن توابع المدينة فيه قرى وضياع كثيرة فتح عنوةً من لدن جيوش المسلمين في عام7هـ/628م ، وكان سكنته من اليهود فأصبح ملكاً للمسلمين وقد فوضها رسول الله < صلى الله عليه وآله > لليهود كعقد مزارعة ومساقاة. ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج5 ، ص345 ؛ السمهودي ، وفاء الوفا ، ج4 ، ص1329.

(2) أسم مكان في الكوفة يقع جانب نهر الدجيل قرب دير الجاثليق. ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج5 ، ص127 ، والجاثليق هو صاحب الصلاة عند أهل الذمة. ينظر. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج5 ، ص474.

(3) العاملي، محمد بن الحسن الحر(ت1104هـ/1692م) ، وسائل الشيعة ، تحقيق: الشيخ محمد الرازي ، ط4 ، دار أحياء التراث العربي ، (بيروت:د.ت) ، ج13 ، ص312–313.

وكان لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب < عليه السلام > موقوفات أخرى[1] منها سويقة[2] ، والفقيرين ، وبئر قيس ، والشجرة[3] ، والقصيبة بأعلى حرة الرجلاء [4].

وذكر لنا الطبرسي قول الإمام الصادق < عليه السلام > بخصوص صدقات (أحباس) الإمام علي < عليه السلام >: ((... كان علي – < عليه السلام > – عبد الله وقد أوجب الله له الجنة ، تصدق بماله في سبيل الله وقال: اللهم إني أتصدق بمالي لتبيض وجهي يوم القيامة وتخلصني من النار))[5].

وبذلك تتبين كثرة أحباس أمير المؤمنين علي < عليه السلام > والتي تصدق بها على ذوي القربى والمحتاجين وابن السبيل وعلى الحجاج ، وكان غالب ماله يذهب للفقراء والضعفاء وهذا ما ذكره ابن الطقطقي بقوله: ((كان لأمير المؤمنين علي <عليه السلام> أرتفاع طائل من أملاكه يخرجه جميعه على الفقراء والضعفاء ...))[6].

أما بخصوص أحباس السيدة فاطمة الزهراء < عليها السلام > فقد أوقفت أموالها على بني هاشم وبني عبد المطلب[7]. ومن صدقات الزهراء < عليها السلام

(1) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي(ت458هـ/1065م) ، السنن الكبرى ، دار الفكر ، (بيروت: د.ت) ، ج6 ، ص161.

(2) موضع قرب المدينة كان يسكنه بعض آل علي < عليه السلام > . ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج3 ، ص386.

(3) السمهودي ، وفاء الوفا ، ج4 ، ص1186.

(4) ينظر. ابن شبة النميري ، تاريخ المدينة ، ج1 ، ص225 ، وحرة الرجلاء موضع قرب دور قبيلة بني قين يقع بين المدينة والشام ويسمي الوادي الأحمر. ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج2 ، ص207.

(5) الحاج ميرزا حسين النوري ، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل ، ط1 ، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ، (بيروت:1408هـ/1987م) ، ج1 ، ص102 ،124.

(6) أبو جعفر محمد بن علي(ت709هـ/1309م) ، الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية ، دار صادر ، (بيروت:د.ت) ، ص73.

(7) الكليني، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الرازي(ت329هـ/940م) ، الفروع من الكافي ، تحقيق: علي أكبر الغفاري ، ط3 ، مطبعة حيدري ، (طهران:1409هـ) ، ج7 ، ص48 ؛ المحقق البحراني ، الحدائق الناضرة ، ج22 ، ص129.

> فُرِع وأم العيال وهي قرى بين مكة والمدينة[1]. وتصدقت < عليها السلام > بحوائطها السبعة التي أوصت بها للإمام علي < عليه السلام > ومن بعده الحسن والحسين < عليهما السلام > بالتعاقب ثم للأكبر من أولاد أولادها[2].

وكتبت الزهراء < عليها السلام > حين شهادتها وصيتها بشأن البساتين السبعة وعهدت توليتها إلى أمير المؤمنين علي < عليه السلام > ومن بعده الإمامان الحسن والحسين<عليهما السلام> وجاء في الوصية: ((بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أوصت به فاطمة – < عليها السلام > – بنت محمد < صلى الله عليه وآله >. أوصت فاطمة – < عليها السلام > – بأن تكون البساتين السبعة: عواف ودلال وبرقة ومثيب والحسنى وصافية ومشربة أم إبراهيم – البستان الذي كانت تسكنه أم إبراهيم مارية زوج رسول الله <صلى الله عليه وآله> لعلي بن أبي طالب-<عليه السلام>- فإن توفي فللحسن وبعده الحسين -<عليهما السلام >- فإن توفي فأكبر ولدي والله الشاهد على هذا الأمر والمقداد بن الأسود الكندي[3] والزبير بن العوام[4] وقد كتبه علي بن أبي طالب))[5].

أما بخصوص أوقاف الإمام الحسين < عليه السلام > فحبس داره وأرضاً و أشياء أخرى ورثها قبل أن يتسلمها[6].

---

(1) السمهودي ، وفاء الوفا ، ج4 ، ص1117.

(2) الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج9 ، ص144-145.

(3) أبو الأسود المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة ، من السابقين في الإسلام ، شهد بدراً والمشاهد بعدها ، وكان من الفرسان يوم بدر ، وتزوج من ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب ابنة عم الرسول = = < صلى الله عليه وآله > ، توفي عام33هـ/653م. ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة ، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، (بيروت:1415هـ/1995م) ، ج6 ، ص159-161 ، ترجمة8201.

(4) أبو عبد الله الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزي بن قصي القرشي الأسدي ، من السابقين في الإسلام ، ولم يتخلف عن غزوة غزاها رسول الله < صلى الله عليه وآله > ، قتل عام36هـ/656م. ابن عبد البر ، الإستيعاب ، ج2 ، ص510-516 ، ترجمة808.

(5) الكليني ، الكافي ، ج7 ، ص49 ؛ المحقق البحراني ، الحدائق الناضرة ، ج22 ، ص183.

(6) النعمان، أبو حنيفة النعمان بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيون التميمي المغربي(ت363هـ/973م)، دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام عن أهل بيت رسول عليه وعليهم أفضل السلام ،

وأوقف الإمام موسى بن جعفر الكاظم < عليه السلام > أرضاً وهذا ما جاء في وصيته: ((هذا ما أوقفه موسى بن جعفر أرضه في كذا وحدودها كذا وتشتمل على: نخيل ، قناة ، مياه ، طاحونة ، ... ، حق الماء ، بئر ، مرتفع ، طول ، عرض ، ساحة أمام المزرعة نهر صغير وكبير. يقسم متولي الوقف دخلها(بعد عزل مخارج المزرعة وثلاثين نخلة للفقراء) لكل رجل ضعف المرأة . فإن تزوجت إحدى بنات موسى – < عليه السلام > – فلا سهم لها في هذه الصدقة))[1].

من خلال عرضنا لأحباس رسول الله < صلى الله عليه وآله > وأهل بيتـه < عليهم السلام > يتبين أهمية هذا العمل (الحبس) لأنه يعد من أهم أنواع الصدقات التي حث الإسلام عليها كونه صدقة جارية تعمل في مجالات مختلفة تتجلى فيها قيم الحضارة الإسلاميـة ، ففكرة الوقف تقوم على مفهوم الخير ، والخير في المنظور الإسلامي هو العمل الصالح الذي يعود نفعه للمجتمع.

أما بالنسبة لآراء الحبس من الإجماع فيمكن القول بأن الصحابة < رضوان الله عليهم > أجمعوا على صحة الحبس تنفيذاً لقوله تعالى في الآيات الكريمات التي دعت إلى أعمال البّرِ والأنفاق في سبيل الله مساعدة للفقراء والمساكين ، وأتباعاً للرسول الكريم < صلى الله عليه وآله >.

فمن بين أحباس الصحابة < رضوان الله عليهم > الواسعة[2] :

– حبس الخليفة أبو بكر الصديق < رضي الله عنه > داره بمكة المكرمة على ولده[1] فضلاً عن حبسه رباعاً له كانت بمكة ليسكنها من حضر من ولده وعقبهم بمكة ولكن لا يتوارثونها[2].

تحقيق: آصف بن علي أصغر فيضي ، ط2 ، دار المعارف ، (القاهرة:د.ت) ، ج2 ، ص339 ، الحديث 1271.

(1) الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه ، تصحيح: علي أكبر الغفاري ، ط2 ، مؤسسة النشر الإسلامي ، (قم:د.ت) ، ج4 ، ص184 ؛ المحقق البحراني ، الحدائق الناضرة ، ج22 ، ص132.

(2) للاطلاع على أحباس الصحابة رضي الله عنهم الأخرى. ينظر. ابن شبة النميري ، تاريخ المدينة ، ج1 ، ص218وما بعدها.

- تصدق الخليفة عمر بن الخطاب < رضي الله عنه > بأرضه في خيبر تدعى ثمغ[3] فعن ابن عمر < رضي الله عنهما > قال: ((أن عمر أصاب أرضاً من أرض خيبر فقال يا رسول الله أصبت أرضاً لم أصب مالاً قط أنفس عندي منها فما تأمرني؟ فقال: أن شئت حبست أصلها ، وتصدقت بثمرتها ، فجعلها عمر لا تباع ولا توهب ولا تورث وتصدق بثمرتها على الفقراء والمساكين وابن السبيل وفي الرقاب لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول))[4].

نلمس من النص أعلاه أن الرسول < صلى الله عليه وآله > كان يحث على مثل هذه الأعمال الخيرية لمصلحة الأمة ، ونلمس أيضاً الفئات التي وقف عمر < رضي الله عنه > ربع أرضه عليها. وتصدق عمر أيضاً بربعه عند المروة[5] ، وبالثنية على ولده[6].

أن الخليفة عمر بن الخطاب < رضي الله عنه >(13-23هـ/634-643م) لما كتب كتاب وقفه ، وأشهد عليه بعض من الصحابة < رضوان الله عليهم > فأنهم تبعوه ووقفوا قسماً من أموالهم حتى قال الصحابي جابر بن عبد الله[7] < رضي الله

---

(1) الزيلعي ، نصب الراية ، ج3 ، ص478.

(2) الخصاف ، أحكام الأوقاف ، ص5.

(3) ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج2 ، ص84-85.

(4) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج3 ، ص357-358 ؛ الدارقطني ، سنن الدارقطني ، ج4 ، ص112، حديث 4357 ،119-120، حديث4388 ؛ السرخسي ، المبسوط ، ج12 ، ص31 ؛ الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج12 ، ص159.

(5) المروة جبل بمكة يعطف على الصَّفا ، ورأس المروة هي أكمة لطبقة في وسط مكة تحيط بها وعليها دور أهل مكة ومنازلهم ، وقيل هي في جانب مكة الذي يلي قعيقعان. ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج5 ، ص116.

(6) الزيلعي ، نصب الراية ، ج3 ، ص476.

(7) جابر بن عبد الله بن رئاب بن النعمان بن سنان بن عبيد ، كان من بين الستة الذين اسلموا من الأنصار أول ما اسلم منهم بمكة ، شهد المشاهد كلها مع رسول الله < صلى الله عليه وآله > ، ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج3 ، ص574.

عنه >: ((ما أعلم أحداً كان له مال من المهاجرين والأنصار إلا حبس من ماله صدقة مؤبدة لا تشترى أبداً ولا توهب ولا تورث))[1].

– وتصدق الخليفة عثمان بن عفان < رضي الله عنه > ببئر رومة[2] ، فعنـه < رضي الله عنـه > قال: ((أن النبي < صلى الله عليه وآله > قدم المدينة وليس بها ما يستعذب غير بئر رومة فقال: من يشتري بئر رومة فيجعل فيها دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة ، فأشتريتها من صلب مالي))[3].

نلمس من النص أعلاه نوعاً من أنواع الأوقاف المتنوعة التي حبسها الأتقياء لوجه الله تعالى طلباً للثواب وحسن الجزاء. وهي من الأحباس المهمة كونها توفر ضرورة ملحة من ضروريات الحياة للإنسان ، وقد عانى الفقراء وقتذاك كثيراً في الحصول على الماء الصالح للشرب[4].

وتصدق الخليفة عثمان < رضي الله عنه > أيضاً بماله الذي بخيبر ووادي القرى وبراديس[5] ما قيمته مائتا ألف دينار[6] ، على بنيه[7] ، فتصدق بخيبر على

---

(1) ابن قدامة ، المغني ، ج6 ، ص187.

(2) كانت لرجل من غفار ، وكان يبيع القربة بمُدَّ والمُدَّ الشرعي في فجر الإسلام لاسيما في المدينة كان يساوي ≤ صاع والذي يساوي 3.24 كغم. هنتس، فالتر ، المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري ، ترجمة: د.كامل العسلي ، منشورات الجامعة الأردنية، (عمان:1955م)، ص74. فقال له النبي < صلى الله عليه وآله > فبعينها بعين في الجنة فقال: يا رسول الله ليس ولا لعيالي غيرها، فبلغ ذلك الخليفة عثمان < رضي الله عنه > فاشتراها بخمسة وثلاثين إلف درهم. ياقوت الحموي، معجم البلدان ، ج1 ، ص299–300 ؛ الزيلعي ، المصدر نفسه ، ج3 ، ص477–478 ؛ الشوكاني ، نيل الأوطار ، ج6 ، ص23 ،26.

(3) الترمذي ، سنن الترمذي ، ج5 ، ص290–291 ؛ النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر(ت303هـ/915م) ، سنن النسائي ، ط1 ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، (بيروت: 1348هـ/1930م) ، ج6 ، ص235 ؛ البيهقي ، السنن الكبرى ، ج6 ، ص168.

(4) ينظر الفصل الثالث من الأطروحة.

(5) لم أعثر على تعريف لها في المصادر المتاحة.

(6) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج3 ، ص76–77.

(7) ابن حزم ، المحلى ، ج9 ، ص180.

ابنه أبان[1] ، وهذا ما جاء في كتاب وقفه < رضي الله عنه >: ((... بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما تصدق به عثمان بن عفان في حياته تصدق بماله الذي بخيبر يدعى مال ابن أبي الحقيق على ابنه أبان بن عثمان صدقة ... لا يشترى أصله أبداً ولا يوهب ولا يورث شهد علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد[2]...))[3].

– حبس خالد بن الوليد < رضي الله عنه > إذ جاء في الحديث الشريف عن أبي هريرة < رضي الله عنه > قال: ((قال النبي < صلى الله عليه وسلم > وأما خالد فأنكم تظلمون خالداً قد أحتبس أدراعه في سبيل الله))[4].

يتبين من الحديث أعلاه بأن خالد بن الوليد < رضي الله عنه > قد حبس لوازم الحرب من أدرع وسلاح في سبيل الله ، وهذا نوع من الأموال الجائز وقفها ذكر ذلك ابن حزم بقوله: ((التحبيس وهو الوقف جائز في الأصول من الدور والأرضين بما فيها من الغراس والبناء أن كانت فيها وفي الأرحاء وفي المصاحف والدفاتر ويجوز أيضا في العبيد والسلاح والخيل في سبيل الله عز وجل في الجهاد فقط لا في غير ذلك))[5].

ويتبين من النص أن الوقف لم يقتصر على ما يدر دخلاً فقط ، فقد وجد من حبس عبيده ، اشار السرخسي إلى وقف الرقيق وأزواجهم وأولادهم أذا كانوا يعملون

---

(1) أبو سعد أبان بن عثمان ، كانت ولايته على المدينة سبعة أعوام ، وهو من فقهاء المدينة(ت105هـ/ 723م). ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج5 ، ص151–153 ؛ البخاري ، التاريخ الكبير ، المكتبة الإسلامية ، (ديار بكر:د.ت) ، ج1 ، ص450–451 ، ترجمة1440.

(2) الصحابي أبو زيد أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب بن عبد العزى المدني ، مولى الرسول < صلى الله عليه وآله >. البخاري ، المصدر نفسه ، ج2 ، ص20 ، ترجمة1552 ؛ البستي ، مشاهير علماء الأمصار ، ص30 ، ترجمة24.

(3) الخصاف ، أحكام الاوقاف ، ص9.

(4) البخاري ، صحيح ، ج2 ، ص129 ؛ مسلم ، الجامع الصحيح ، ج3 ، ص68 ؛ أبي داود ، سنن ، ج1 ، ص366 ؛ ابن حزم ، المحلى ، ج9 ، ص180 ؛ الزيلعي ، نصب الراية ، ج3 ، ص477–478.

(5) المحلى ، ج9 ، ص175.

في ضيعة ثم وقفها صاحبها بمن فيها منهم وسماهم ، على أساس تبعية الرقيق للأرض[1].

ولابد من الذكر بأن الأحباس لم تقتصر على الصحابة <رضوان الله عليهم> بل إن هنالك الكثير من الأحباس التي وقفتها المرأة المسلمة ، وتأتي في مقدمتهن نساء بيت رسول الله < صلى الله عليه وأله > ، والصحابيات الجليلات < رضي الله عنهن > وفيما يلي بعض الامثلة على ذلك :

- حبس السيدة عائشة أم المؤمنين < رضي الله عنها > إذ وقفت داراً أشترتها وكتبت في شرائها: ((أني أشتريت داراً وجعلتها لما أشتريتها له فمنها مسكن لفلان ولعقبه ما بقي بعده إنسان ، ومسكن لفلان وليس فيه لعقبه ثم يرد إلى آل أبي بكر))[2].
- حبس السيدة حفصة أم المؤمنين < رضي الله عنها > إذ ابتاعت حليا بعشرين إلفا فحبسته على نساء آل الخطاب ((فكانت لا تخرج زكاته ولأنه عين يمكن الانتفاع بها مع بقائها دائما فصح وقفها كالعقار))[3].
- حبست أسماء بنت أبي بكر < رضي الله عنهما > دارها على ولدها من الزبير بن العوام < رضي الله عنه >[4].

هذه بعض الأدلة اليسيرة من الأحباس التي وقفها الصحابة والصحابيات < رضوان الله عليهم > في المدينة المنورة وغيرها من الأماكن الأخرى وهي على ما ذكر ابن حزم: ((أشهر من الشمس))[5] ، وذلك لأهمية الوقف لما فيه من أجر

---

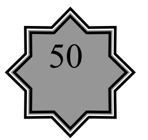
(1) المبسوط ، ج12 ، ص45.

(2) الخصاف ، إحكام الأوقاف ، ص13.

(3) شمس الدين أبي الفرج ، عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة(ت682هـ/1283م) ، الشرح الكبير ضمن كتاب المغني لابن قدامة ، تصحيح: محمد رشيد رضا ، ط1 ، مطبعة المنار ، (القاهرة:1347هـ) ، ج6 ، ص25.

(4) ابن شبة النميري ، تاريخ المدينة ، ج1 ، ص243.

(5) المحلى ، ج9 ، ص176.



عظيم عند الله سبحانه وتعالى ، وما فيه من خدمة لصالح المجتمع لاسيما الفئات المحرومة منه ، ولعل قول الصحابي الجليل زيد بن ثابت[1] < رضي الله عنه > يبين حقيقة أهمية الوقف إذ قال: ((لم نرَ خير للميت ولا للحي من هذه الحبس ، أما الميت فيجري أجرها عليه وأما الحي فتحبس عليه ولا توهب ولا تورث ، ولا يقدر على أستهلاكها))[2]. فتصبح والحالة هذه مشروعية الوقف ثابتة بالكتاب والسنة والإجماع.

المبحث الثالث : أقسام الأحباس وأسباب نشوئها :

أولاً :- أقسام الأحباس:

الحبس في أصل وضعه وتشريعه يحمل طابع البّرِ وفعل الخير المستمر (صدقة جارية) ، وقد وسع هذا الشمول ذوي الواقف وغيرهم إذ رغب الواقف بذلك على أن لا تتأثر أبداً الخاتمة النهائية للحبس وهي جهة البّرِ التي لا تنقطع[3]. وهذا يعني كما عرفه أحمد الكبيسي: ((حبس العين عن تمليكها لأحد من العباد ، والتصدق بالمنفعة على الفقراء ، أو على وجه من وجوه البّرِ))[4].

يتبين من النص أن التصدق بالمنفعة يكون أولاً للفقراء أو المساكين أو إلى جهة خير كالمؤسسات الخيرية الدينية كالمساجد والربط[5] والخانقاهات[1] ، وغيرها

(1) الصحابي زيد بن ثابت بن الضحاك بن حارثة بن زيد من بني سلمة من الخزرج ، من فقهاء الصحابة وجلة الأنصار توفي عام45هـ/665م وقيل عام51هـ/671م. ابن حبان ، مشاهير علماء الأمصار، ص29 ، ترجمة22.

(2) الكبيسي، أحمد ، الأحوال الشخصية في الفقه والقضاء والقانون ، الوصايا والمواريث والوقف ، مطبعة الإرشاد ، (بغداد:1972م) ، ج2 ، ص255.

(3) العاني ، أحكام الأوقاف ، ص27.

(4) الأحوال الشخصية ، ج2 ، ص252.

(5) الرباط في الأصل كلمة عربية جذرها ربط ، والرباط مصدر رابطت أي لازمت ومنه المرابطة أي الملازمة والمواظبة على الأمر. الفيروزآبادي ، القاموس المحيط ، مج2 ، ص360-361 ؛ الزبيدي ، تاج العروس

أو المؤسسات الخيرية التعليمية كالمدارس أو المؤسسات الخيرية الصحية مثل المشافي أو إلى جهات خيرية أخرى.

ويبدو أن الأصل في الأحباس أن تكون للصدقات ، وأن تصرف غلاتها في الجهات التي يكون الصرف عليها بّراً ، أما حكم الفقهاء ((بصحة الأحباس مع اشتمالها أحياناً كثيرة على الوقف فيما ليس فيه قربة ظاهرة وبشرط أن يؤول الوقف في النهاية إلى جهة خيرية ، ففيه توسعة على الناس ، وأتباع لبعض آثار صحت لديهم ، ويبدو هذا واضحاً من دراسة الأحباس الإسلامية الأولى ، والتي أمتزج فيها الوقف الأهلي بالوقف الخيري))[2] ، وذلك أن معظم الأحباس الإسلامية الأولى ، كان جزءاً من ريعها يصرف على أسرة الواقف ، والباقي يوزع كصدقات.

وعلى هذا فالحبس على حسب ما يوقفها أهلها[3] ، وهي في الحقيقة قسمان هما الحبس الخاص والحبس الرسمي[4].

أولاً :- الحبس الخاص : ينقسم بدوره إلى ثلاثة أقسام هي :

أ- الحبس الذري (الأهلي) :

هو ما وقفه الواقف على نفسه أو ذريته أو عليهما معاً ، ((والمستحب أن يقسم الواقف على أولاده على حسب قسمة الله تعالى الميراث بينهم للذكر مثل حظ

، تحقيق: عبد العليم الطحاوي ، ج19 ، ص298 ؛ مارسيه ، ((مادة رباط)) ، دائرة المعارف الإسلامية ، النسخة العربية ، مج10 ، ص19-24.

(1) الخوانق أو الخوانك هي كلمة فارسية معناها بيت وقيل أصلها خونقاه أي الموضع الذي يأكل فيه الملك ، والخوانك وجدت في الإسلام في حدود عام400هـ/1009م ، وجعلت لتخلي الصوفية فيها لعبادة الله تعالى. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص567.

(2) البصري، هلال بن يحيى بن مسلم(ت245هـ/859م) ، أحكام الوقف ، دائرة المعارف العثمانية ، (حيدر آباد الدكن:1936م) ، ص9.

(3) الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج9 ، ص130.

(4) الزبيدي، محمد حسين ، العراق في العصر البويهي التنظيمات السياسية والإدارية والاقتصادية 334-447هـ/945-1058م ، المطبعة العالمية ، (القاهرة:1969م) ، ص123.

الأنثيين))[1]. ويشترط لصحته أن ينتهي عند أنقراض الذرية ، لجهة خير يعينها الواقف[2]. وهذا يعرف بالوقف الذري. فعلى سبيل المثال حبس أمير الجيوش بدر الجمالي[3] على عقبه وقت وزارته عدداً من النواحي عرفت بـ(الحبس الجيوشي) ، وكانت هذه الأحباس تقع في البرين والنطرون ، وتشتمل في البر الشرقي وهي بهبيت والأميرية والمنية ، وبعضها في البر الغربي جهة الجيزة هي سفط[4] ونهيا[5] ووسيم[6] والبساتين خارج القاهرة ، وناحيتي أشناي وطنبرة[7].

ب- الحبس الخيري :

هو ما كان منصباً في أبتداء أنشائه على الجهات الخيرية[8] ، وقد تنوعت هذه الجهات إذ شملت معظم وجوه البِرّ[9] المختلفة للأغراض الدينية كبناء الدور بالحرمين لينزلها الحجاج ، وبهذا الخصوص أشار الخصاف بقوله: ((أرأيت الدور من دور مكة يقف الرجل الدار منها ويقول قد جعلتها صدقة موقوفة لله عز وجل أبداً على أن يسكنها الحاج))[10].

---

(1) ابن قدامة ، المغني ، ج6 ، ص209.

(2) يكن ، الوقف في الشريعة والقانون ، ص7.

(3) بدر المستنصري الجمالي هو أرمني الأصل ، أشتراه جمال الدولة بن عمار، ورباه ، أتصف بالشهامة وقوة العزم ، أصبح في عهد الخليفة المستنصر وزير السيف والقلم عام466هـ/1073م وحتى وفاته عام487هـ/1094م. ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج2 ، ص448-449 ؛ الزركلي ، الأعلام ، ج2 ، ص45.

(4) سفط قرية في غربي نهر النيل من جهة الصعيد ذات نهر مفرد. ابن مماتي، الأسعد شرف الدين أبو المكارم(ت606هـ/1209م) ، كتاب قوانين الدواوين ، تحقيق: د.عزيز سوريال عطية ، د . ط ، (القاهرة:1943م) ، ص150 ؛ ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج3 ، ص224.

(5) نَهْيا بلدة من نواحي الجيزة من مصر. ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج5 ، ص328.

(6) وسيم كورة في جنوبي مصر. المصدر نفسه ، ج5 ، ص377.

(7) المقريزي ، السلوك ، ج1 ، ق1 ، ص107-108.

(8) العاني ، أحكام الأوقاف ، ص27.

(9) الخصاف ، أحكام الأوقاف ، ص18 ؛ السباعي، مصطفى حسني ، أشتراكية الإسلام ، دار القومية للطباعة والنشر ، (دمشق:1379هـ/1960م) ، ص210-212.

(10) المصدر نفسه ، ص321.

وأيضاً بناء الدور في الثغور[1] للسبيل تنزلها الغزاة ، ذكر ذلك الخصاف أيضاً بقوله: ((... في رجل وقف داراً له في الثغر فقال قد جعلت داري هذه صدقة موقوفة له جل ذكره يسكنها الغزاة والمرابطون أبداً...هذا وقف جائز))[2]. وأيضاً على الجوامع والمساجد والربط والخانقاهات ، والزوايا[3] كما قام الأمير بيليك بن عبد الله الخازندار[4] عندما حبس الأوقاف الكثيرة على زاويته التي بالجامع الأزهر والتي حبسها على من يتفقه بالمذهب الشافعي ، مع أوقافه الكثيرة على جهات أخرى[5]. فضلاً عن الأحباس للأغراض التعليمية كوقف المدارس وخزائن الكتب على طلبة العلم ، والأحباس للأغراض الصحية ، كبناء البيمارستانات رعاية الزمنى[6]. ومثال ذلك قام الطبيب ابن النفيس[7] عام687هـ/1288م بوقف داره وكتبه على البيمارستان المنصوري[1] بالقاهرة[2].

---

(1) الثغر هو كل موضع قريب من أرض العدو ، كأنه مأخوذ من الثغرة ، وهي الفرجة في الحائط ، وهو في مواضع كثيرة منها ثغر الشام وغيرها. ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج2 ، ص79-81.

(2) أحكام الأوقاف ، ص319.

(3) مفردها زاوية وهو لفظ مأخوذ من الانزواء أي الانقباض لانقباضهم عن الناس ، أو من زاوية البيت الناحية ، لميلهم إلى البعد عن الناس ، والاختفاء ، بدأ ظهورها في القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي. الكتاني ، التراتيب الإدارية ، ج1 ، ص473.

(4) هو الأمير بدر الدين نائب المملكة ، كان من نجباء الترك ، عاقلاً ديناً ، له محبة كبيرة من رعيته ، كثير البِر ، تمتع بمكانة عالية عند السلطان الظاهر بيبرس ، فبلغه أعلى المراتب ، توفي بعد وفاة سلطانه بأسبوع وذلك عام676هـ/1277م. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج10 ، ص226 ، والخزندار لقب يطلق على الذي يلي خزانة الحاكم. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج5 ، ص462.

(5) الصفدي، المصدر نفسه ، ج10 ، ص227 ؛ ابن تغري بردي ، المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، (القاهرة:1984م) ، ج3 ، ص512.

(6) هي عاهة تصيب بعض أعضاء الجسم تجعلها غير قادرة على الحركة. التنوخي، أبو علي المحسن بن علي(ت384هـ/994م) ، نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة ، تحقيق: عبود الشالجي ، دار صادر، (بيروت:1391هـ/1971م) ، ج2 ، ص265 ، هامش2.

(7) هو علاء الدين علي بن أبي الحزم القرشي الدمشقي شيخ الطب بالديار المصرية وصاحب التصانيف وأحد من انتهت إليهم المعرفة بالطب مع المعرفة بالفقه والأصول والحديث والعربية ، توفي عام687هـ/ 1288م. الذهبي ، تاريخ الإسلام، ج51 ، ص311-313 ، ترجمة466 ؛ الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج20 ، ص182-184 ، ترجمة275 ؛ حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله ، كشف الظنون عن أسامي الكتب

ج- الحبس المشترك :

هو ما وقفه الواقف على الذراري وعلى جهة خير[3] ، ونسبة الأشتراك أما أن تكون معينة أو أن تكون غير معينة[4].

أن تقسيم الوقف وتسميته بالذري(الأهلي) والخيري والمشترك لم يكن موجوداً في العهود الأولى للأسلام بل كانت الأحباس معروفة ومعبر عنها بالصدقات كما تبينا ذلك آنفاً ، ولذلك كان يقال على سبيل المثال صدقة رسول الله < صلى الله عليه وآله > ، وحديث رسول الله < صلى الله عليه وآله > الذي جاء به ذكر الوقف عبر عنه بـ(صدقة جارية) ، وكتب أوقاف الصحابة كلها عبرت عن الوقف بالتصدق ((فتصدق بها عمر< رضي الله عنه > أنه لا تباع ولا توهب ولا تورث))[5].

ولكن يمكن القول أن الوقف الخاص بأقسامه كان موجوداً من أول وجود الوقف في الأسلام ، وأن وقف الخليفة عمر بن الخطاب < رض الله عنه > كان موزعاً بين جهات البِرِ وذوي القربى أي أنه شمل الأقسام الثلاثة لجمعه أياها ، ففي

والفنون ، تعليق: محمد شرف الدين يالتقايا ورفعت بيلكَة الكليسي ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت:د.ت) ، ج2 ، ص1024 ؛ البغدادي، إسماعيل باشا ، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت:د.ت) ، ج1 ، ص714 ؛ فروخ، عمر ، تاريخ العلوم عند العرب ، دار العلم ، (بيروت:1400هـ/1980م) ، ص291.

(1) ينظر الفصل الخامس من الأطروحة.

(2) الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج20 ، ص183.

(3) العاني ، أحكام الأوقاف ، ص28.

(4) الكبيسي ، الأحوال الشخصية ، ج2 ، ص281.

(5) ابن سعد ، الطبقات الكبرى، ج3 ، ص357-358 ؛ الدارقطني ، سنن ، ج4 ، ص112، حديث4357 ، 119-120، حديث4388 ؛ السرخسي ، المبسوط ، ج12 ، ص31 ؛ الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج12 ، ص159.

تكملة الحديث جاء ((وتصدق بها في الفقراء والقربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف))[1].

ثانياً :- الحبس الرسمي :

وهو ما وقفه رجال الدولة من خلفاء وسلاطين وأمراء بصفتهم حماة للحرمين الشريفين وحدود الدولة الإسلامية ، فضلاً عما عليهم من واجبات تجاه الرعية تتمثل بالأهتمام في شؤونهم ورعاية مصالحهم. وقام أولو الأمر برصد الأحباس الكثيرة على المدارس أو الربط أو البيمارستانات وغيرها من المنشآت العمرانية كان الهدف من أنشائها هو تحقيق المنفعة العامة للمجتمع.

وقد عرف عن حكام مصر حبس الكثير من الأملاك على المؤسسات التي شيدوها ، ولعل وقفية[2] الخليفة الحاكم بأمر الله عام400هـ/1009م ، والتي عدت أول ميزانية ثابتة رصدها الحاكم لعدد من الجوامع فضلاً عن دار العلم ، خير مثال على ذلك.

أما في العصر الأيوبي فقد عرف عن السلطان صلاح الدين الأيوبي ومن جاء بعده من سلاطين بني أيوب كثرة تشييد المؤسسات لاسيما المدارس والخانقاهات ورصد الأحباس عليها لأجل أستمرارها في أداء دورها[3] ، وأستمر السلاطين المماليك بحبس الكثير من الأراضي لمنشآتهم العمرانية الخيرية كالأقطاعات التي أوقفتها شجرة الدر[4] عام648هـ/1250م على تربتها التي بنتها لنفسها المجاورة

---

(1) ابن سعد ، الطبقات الكبرى، ج3 ، ص357-358 ؛ الدارقطني ، سنن ، ج4 ، ص112، حديث4357 ، 119-120، حديث4388 ؛ السرخسي ، المبسوط ، ج12 ، ص31 ؛ الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج12 ، ص159.

(2) ينظر ملحق(1) من الأطروحة.

(3) ينظر الفصل الثالث والفصل الرابع من الأطروحة.

(4) شجرة الدر بنت عبد الله التركية أم خليل ، كانت من حظايا الملك الصالح نجم الدين أيوب ، وكان ولدها منه خليل ، وكانت في خدمته لا تفارقه حضرا ولا سفرا ، وملكت الديار المصرية بعد مقتل ابن زوجها المعظم توران شاه. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل الدمشقي(ت774هـ/1372م) ، البداية والنهاية ، = = تحقيق: علي شيري ، ط1 ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت:1408هـ/1988م) ، ج13 ، ص231.

لمشهد السيدة نفيسة[1] <عليها السلام>[2] ، وكان للظاهر بيبرس البندقداري[3](658-676هـ/1259-1277م) العديد من الأوقاف[4] على المؤسسات التي شيدها.

فضلاً عن الأوقاف التي توضع على المدارس والجوامع والترب فقد كانت ترصد الأحباس على بعض الجوانب التي فيها منفعة خاصة بالدولة مثل مراكز البريد ، فذكر ابن تغري بردي هذا في حديثه عن دولة المماليك ، أما قبلها فلم يرد ذكر لذلك ، ففي عهد السلطان الصالح إسماعيل بن محمد بن قلاوون(743-746هـ/1342-1345م)[5]. كانت هنالك ثلاثة مراكز للبريد ، فقام السلطان بوقف بعض الأراضي لتكون مرعى للخيول الخاصة بمراكز البريد ، وفي عام

---

(1) السيدة نفيسة بنت أبي محمد الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب < عليه السلام > ، توفيت عام208هـ/823م ، ودفنت بدرب السباع وقبرها معروف بإجابة الدعاء عنده. ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج5 ، ص423-424 ، ترجمة767 ؛ الشيخ الأميني، عبد الحسين النجفي ، الغدير في الكتاب والسنة والأدب ، ط3 ، دار الكتاب العربي، (بيروت:1387هـ/1967م)، ج5 ، ص197 ، ترجمة21 ؛ الشاهرودي، الشيخ علي النمازي ، مستدرك سفينة البحار ، تحقيق: الشيخ حسن بن علي النمازي ، مؤسسة النشر الإسلامي ، (قم:1419هـ) ، ج10 ، ص121 ؛ المناوي، عبد الرؤوف ، الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية ، تصحيح: محمود حسن ربيع ، ط1 ، د. ط ، (القاهرة:1357هـ/1938م) ، ج1 ، ص271 ؛ الزركَلي ، الأعلام ، ج8 ، ص44.

(2) ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج6 ، ص378.

(3) ركن الدين أبو الفتح الظاهر بيبرس بن عبد الله الصالحي البندقداري ، ملك مصر والشام وضبط الأمور وساس الملك أتم سياسة وفتح الفتوحات وباشر الحروب بنفسه. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج10 ، ص207-217 ؛ الكتبي، محمد بن أحمد بن شاكر(ت764هـ/1363م) ، فوات الوفيات ، تحقيق: علي محمد بن يعوض الله وعادل أحمد عبد الموجود ، ط1 ، دار الكتب العلمية، (بيروت:2000م) ، ج1 ، ص250-261، ترجمة87 ، والبندقدار هو الذي يحمل جراوة أو غرارة البندق خلف السلطان أو الأمير. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج5 ، ص458.

(4) ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج7 ، ص180 ؛ ابن شداد، عز الدين محمد بن علي بن إبراهيم (ت684هـ/1285م) ، تاريخ الملك الظاهر ، مركز الطباعة الحديثة ، (بيروت:1403هـ/1983م) ، ص301-302.

(5) الملك الصالح عماد الدين إسماعيل بن محمد الناصر بن المنصور قلاوون ، توفي عام746هـ/1345م. ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج14 ، ص248-249.

748هـ/1347م حدث أختلال بمراكز البريد فأصدر السلطان المظفر حاجي(747-748هـ/1346-1347م)[1] بأخراج بعض الأراضي من الأقطاعات وجعلها ضمن الأوقاف المخصصة للبريد منها بلدة كانت تغل في العام عشرين ألف درهم وثلاثة آلاف أردب[2] غلة[3].

وبسبب أتساع الأحباس في مصر في عصر المماليك ، أصبح من الصعب حصرها ، وكان لابد للأشراف عليها من الفصل في التخصصات والتعدد في الأدارات ، وبدراسة وضع الأحباس في العصر المملوكي نستطيع القول إن هذا العصر شهد ثلاثة أقسام جديدة هي :

أ- الأحباس: وهي أراضٍ من سائر أعمال مصر عرفت بـ(الرزق الأحباسية) حبس ريعها للأنفاق على شؤون المساجد والمدارس والمؤسسات الصوفية(الربط ، الخانقاه ، الزوايا). وكان يشرف عليها الدوادار وناظر الأحباس[4] وعدد من المباشرين والكتاب ، ويتولى صاحب ديوان الأحباس توزيع الصدقات من ريع الأراضي الموقوفة على المؤسسات الدينية[5].

ب- الأوقاف الحكمية: في مدينتي القاهرة والفسطاط وتشمل على وفق قول المقريزي: ((ما حبس من الرباع على الحرمين وعلى الصدقات والأسرى ...))[6].

ويطلق على من يتولى النظر في ذلك القسم من الأوقاف(ناظرالأوقاف) ، وعادة ما تناط تلك المهمة بقاضي القضاة الشافعي[1]. الذي قد يوكل تلك المهمة

---

(1) سيف الدين حاجي بن محمد الناصر بن قلاوون ، ولي السلطنة بالقاهرة بعد مقتل أخيه الكامل شعبان عام747هـ/1346م ، وشغل باللهو واللعب لصغر سنه ، وساءت سيرته ، قتل عام748هـ/1347م. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج11 ، ص182-183.

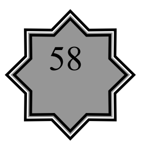
(2) الأردب مكيال مصري للحنطة ويساوي 69,6كغم من القمح ، و56كغم من الشعير. هنتس ، المكاييل والأوزان ، ص58.

(3) النجوم الزاهرة ، ج10 ، ص157.

(4) ينظر بخصوص الدوادار وناظر الأحباس الفصل الثاني من الأطروحة.

(5) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص267.

(6) المصدر نفسه ، ج3 ، ص267.



إلى أحد نوابه. وأحياناً تناط مهمة النظر في الأوقاف بأكثر من نائب واحد فتناط أوقاف الفسطاط بأحد النواب ، فيما تناط مهمة النظر في أوقاف القاهرة إلى نائب أخر[2].

ويمكن أن تدار تلك الأوقاف من لدن الدولة أو من لدن قاضي القضاة مباشرةً ، وتضم المدارس والمساجد والمشاهد ونحو ذلك[3].

ويبدو أن أوقاف مدينتي القاهرة والفسطاط كانت حينئذ من الكثرة والأهمية ما أستدعى من الجهات الإدارية تعيين شخصيات في غاية الكفاءة لمنصب ناظر الأوقاف لكل منهما ، فقد ولي الشيخ أبو حفص الإسكندري المعروف بابن المحلى ديوان الأوقاف في الفسطاط وكان أحد البارعين بالحساب إذ أستمر بعمله حتى وفاته[4].

وكان يحصل من الأوقاف الحكمية مبالغ طائلة يصرف منها لأهل الحرمين أموال كبيرة في كل عام وتحمل من مصر إليهم مع من يثق بقاضي القضاة وتفرق هناك ، ويصرف منها أيضاً لمصر (الفسطاط) والقاهرة لطلبة العلم ، ولأهل الستر

---

(1) استمرت هذه الأوقاف في عهد الظاهر بيبرس البندقداري تحت أشراف قاضي القضاة الشافعي ، فقد استبقاها التنظيم الجديد ، للقضاء والأوقاف ، تحت يده كأحدى مميزات قاضي القضاة الشافعي ، فعندما عين السلطان أربعة قضاة يمثلون المذاهب السنية الأربعة ، ظلت لقاضي القضاة الشافعي مكانة ممتازة أنفرد بلبس الطرحة في المواكب ، ولا يخطب أو يصلي بالسلطان إلا هو فضلاً عن احتفاظه بالنظر في مال الأيتام ، والقضايا المتعلقة ببيت المال ، والأوقاف الحكمية. عاشور، سعيد عبد الفتاح ، الظاهر بيبرس ، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب ، (القاهرة:2001م) ، ص152–153.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص269.

(3) المصدر نفسه ، ج3 ، ص268.

(4) المنذري، زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي(ت656هـ/1258م) ، التكملة لوفيات النقلة ، تحقيق: بشار عواد معروف ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه ، (القاهرة:1975–1976م) ، مج6 ، ص 204.

وللفقراء شيء كثير[1]. وبهذا الخصوص ذكر ابن حجر أن السلطان صالح ابن الناصر محمد قلاوون(752-755هـ/1351-1354م)[2] قد أوقف ناحيــة سردوس[3] على كسوة الكعبة[4].

ج-الأوقاف الأهلية: وكان لها ناظر خاص أما من أولاد الواقف أو من ولاه السلطان أو القاضي وكانت تحوي هذه الجهة منشآت عديدة منها المدارس و الجوامع والدور والأراضي الزراعية[5].

ثانياً :- أسباب نشوء الأحباس :

أسهمت عدة أسباب في ازدهار الأحباس في العصور الأسلامية ، منها ما هو شخصي ، ومنها ما يعود لظروف الدولة[6] ، ويمكن تشخيص عدة أسباب كانت الأساس في أنتشار حركة الأحباس وهي :

1- تقوى صاحب الحبس ورجاؤه بالثواب من الله سبحانه وتعالى ، وعد الإسلام

---

(1) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص268.

(2) الملك الصالح صلاح الدين صالح بن الملك الناصر محمد بن الملك المنصور قلاوون الصالحي ، تولى السلطنة عام752هـ/1351م ، ثم خلع منها عام755هـ/1354م ، وتوفي عام761هـ/1359م. ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج14 ، ص274-287 ؛ ابن حبيب، حسن بن عمر بن الحسن (ت779هـ/1377م) ، تذكرة النبيه في أيام المنصور وبنيه ، تحقيق: محمد محمد أمين ، مطبعة دار الكتب ، (القاهرة:1396هـ/1996م) ، ج3 ، ص175 ؛ ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تحقيق: محمد عبد المعيد خان ، ط2 ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، (حيدر أباد الدكن:1972م) ، ج2 ، ص360-361 ، ترجمة1972.

(3) سردوس هي أحدى خلجان مصر السبعة ، والتي كانت تكثر على جوانبها الجنات. ابن عبد الحكم، فتوح مصر ، ص57-58 ؛ ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج3 ، ص210.

(4) الدرر الكامنة ، ج2 ، ص360-361.

(5) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص269.

(6) الخالدي، رغيد كَمر مجيد ، الوقف والخدمات العامة في العراق في العصر العباسي132-656هـ/ 749-1258م ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة بغداد ، كلية الآداب ، 1425هـ/2004م ، ص30.

هذا الثواب من قبيل التجارة لن تبور أبداً[1].

2- حب الخير وعمله ، وهذا ما أشار إليه محمد شفيق العاني بقوله: ((المثل العليا في الحياة لا تقتصر على عمل معين وأن هي متشعبة الجوانب كثيرة العدد وربما كان من أرفعها شأناً وأعلاها مقاماً حب الخير وعمله وهي ما تهدف إليه الصفوة المختارة من البشر ... وهذه الصفوة يجود بهم الزمن وتلدهم الطبيعة في كل جيل وبكل مكان ولكنهم قلة ، وهذه القلة تدفعها غريزة حب الخير إلى أن تقف نصيباً مما أمتلكه لخير المجتمع مواساة للفقراء والضعفاء ، وذوي الحاجة ... و حب الخير غريزة طبيعية تختلف قوة وضعف في الأفراد كل حسبما خلق له))[2].

3- رغبة الأنسان في تخليد آثاره الطيبة كان من الأسباب التي ساعدت على أنتشار الأحباس وأزدهارها ، فالمنافسة بين السلاطين والأمراء وغيرهم من الشخصيات الكبرى فيما بينهم وبين بعض على أنشاء العمائر المحتوية على الأسبلة والمساجد والمدارس ، والخوانق والربط ، ورصد الأحباس عليها ، وكان السلاطين والأمراء يتفاخرون بعمائرهم ، وما أوقفوه عليها من الأوقاف مما جعلهم يحرصون على أن يفتتحوا هذه المؤسسات في أحتفالات كبيرة[3].

4- رغبة الأنسان بالأستحواذ على كل ما يملكه في حياته وتنفيذ أرادته في التصرف فيما يملكه حتى بعد وفاته ، ولايخفى أن الوقف أستجابة لهذه الرغبة ، فقد وجد من النظم المالية مما ساعد بطريق غير مباشر على زيادة الأحباس وأنتشارها ، من ذلك ديوان المواريث الحشرية الذي كانت تؤول إليه تركة المتوفى بلا وارث ، بعد أن يستقطع منها نفقات الدفن والديوان والأموال الموصى بها أذا وجدت ، أو يؤول إليه باقي الميراث أذا كان الوارث لا يستحق جميع الميراث[4] ، وفي بعض الأحيان كان

(1) معروف، ناجي ، أصالة الحضارة العربية ، ط2 ، مطبعة التضامن ، (بغداد:1384هـ/1969م) ، ص 308.

(2) العمر، محمد أحمد ، الدليل لإصلاح الأوقاف ، مطبعة المعارف ، (بغداد:1367هـ/1948م) ، ص ر.

(3) ينظر ص156 ،253 من الأطروحة.

(4) ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص319 ،324 ؛ القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج3 ، ص464 ، ج4 ، ص33.

ديوان المواريث الحشرية يستولي على التركات رغم وجود ورثة مستحقين[1] ، ومثال ذلك ما ذكره المقريزي عن صدر الدين الطيبي الذي عين ناظراً لديوان المواريث في عهد الناصر محمد ، فألتزم بحمل أموال إلى النشو[2] ناظر الخاص ومن أجل ذلك كان الطيبي يحتاط على أموال التركات من غير أن يعطي الورثة منها شيئاً فأن كان للمورث جاه ، وكان له ولد معروف ، ألزمه أن يثبت نسبه من الميت وأستحقاقه الميراث ، فأن أثبت ذلك أحاله على ما يتحصل من المواريث فيما طال بذلك مدة ، ولا ينال غرضه ، ((فصارت التركة تنهب بحضرة الوارث ولا يجد سبيلاً إليها)) ، فأن عجز الطيبي عن أخذ المال من التركة لقوة الوارث أدعى الطيبي بأن المورث ((لقيه ووجد بقيه مال في بيته)) فيلزم الوارث بأحضار ذلك حتى يترك ميراثه[3].

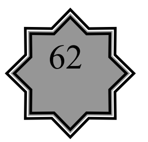
لذلك لجأ كثير من الناس ممن لا وارث لهم ، أو ممن كان ورثتهم لا يستحقون كل التركة ، لجأوا إلى وقف أملاكهم على نفسهم مدى حياتهم ، ومن بعدهم على عتقائهم أو على بعض وجوه البّرِ ، حتى لا تذهب أموالهم إلى ديوان المواريث الحشرية.

5- حماية الأموال من المصادرة ، والتي تلجأ إليها الدولة بين مدة وأخرى ولأسباب مختلفة ، فضلاً عن تجميع الأموال لابنائهم من بعدهم بطريق النظر على الأحباس ، وهذا السبب ذكره أبن خلدون بقوله: ((إنَّ أمراء الترك في دولتهم يخشون عادية سلطانهم على ما يتخلفونه من ذريتهم لما له عليهم من الرق أو الولاء ولما يخشى من معاطب الملك ونكباته فأستكثروا من بناء المدارس والزوايا والربط ووقفوا عليها الأوقاف المغلة يجلعون فيها شركا لولدهم ينظر عليها أو نصيب منها مع ما فيهم غالباً من الجنوح إلى الخير والتماس لاجور في المقاصد والأفعال ، فكثرت الأوقاف

(1) ابن حجر، أنباء الغمر بابناء العمر في التاريخ ، تحقيق: د. حسن حبشي، د . ط ، (القاهرة:1969-1972م) ، ج1 ، ص254.

(2) لم أعثر عن معنى لها في المصادر المتاحة.

(3) المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ق2 ، ص435-436.



لذلك وعظمت الغلات والفوائد وكثر طلاب العلم ومعلمه بكثرة جراياتهم منها وأرتحل إليها الناس في طلب العلم من العراق...))[1].

ومن هذا يتبين إلى أي مدى كانت سياسة مصادرة ثروات الأمراء سبباً مباشراً في أندفاع الحكام وكبار الأمراء ورجال الدولة نحو الوقف لضمان أستمرار أستفادة ورثتهم من أموالهم وممتلكاتهم.

إن تطلع كبار الأمراء إلى منصب السلطنة ، كان يمثل السبب المباشر لكثرة الفتن والقلاقل والأضطرابات والمصادرات لاسيما في عصر المماليك ، فأية وشاية ضد أحد الأمراء ، أو أي شك فيه كفيل بأثارة الفتن ، فضلاً عن المصادرات المالية لمن أعتقد السلطان أنهم خرجوا عن طاعته ، وفي كثير من الأحيان يصادر السلطان الجديد رجال السلطان الراحل وحاشيته ، وقد يصادر ورثة سلفه أيضاً. ومثال هذا ما قام به الناصر محمد بن قلاوون[2].

ولعل السلطان الناصر محمد بن قلاوون نفسه أراد أن يحمي ممتلكاته من سياسة المصادرة هذه، والتي مارسها بنفسه ضد العديد من الأمراء ورجال دولته، فعمل على وقف الكثير من الدور والعمائر والأراضي والأفران والمعامل والبساتين وغيره مما يمكن الأستفادة منه اقتصادياً.

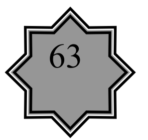
وبلغ من خشية السلطان الناصر محمد بن قلاوون على أوقافه من عدم الأستمرار والبقاء – أنه عمل على الإكثار من الشهود على كتاب الوقف وأختارهم من كبار فقهاء الدولة وعلمائها ، ولم يقتصر ذلك على وقت تسجيل كتاب الوقف فقط ، بل عني عناية تامة بإضافة أسماء العديد من الشهود في فترات متأخرة[3].

---

(1) عبد الرحمن بن محمد(ت808هـ/1405م) ، مقدمة العلامة ابن خلدون ، ط5 ، دار الرائد العربي ، (بيروت:1402هـ/1982م) ، ص434-435.

(2) ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج9 ، ص17.

(3) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص486.



ولذلك وجد سلاطين المماليك ورجال دولتهم في نظام الأحباس غايتهم المنشودة لحماية أملاكهم وتأمين أموالهم من المصادرات ، وبذلك يضمنون مورداً أقتصادياً ثابتاً من ريعها الوافر لأنفسهم ولأولادهم من بعدهم ، مهما تقلبت بهم الأيام.

6- أنتعاش الحياة الأقتصادية أذ شهدت مصر لاسيما في معظم مدة حكم المماليك، ونتيجة لأزدهار التجارة العابرة عن طريق البحر الأحمر وموانئ مصر بعد أضمحلال طرق التجارة الرئيسية الأخرى بين الشرق والغرب ، نتيجة لهجمات المغول وأستيلائهم على بغداد عام656هـ/1258م ، وأمتداد نفوذهم إلى الشام وأسيا الصغرى ، فضلاً عن بلاد فارس ، الأمر الذي أتاح لسلاطين المماليك في مصر الفرصة للأفادة من القيام بدور الوسيط بين تجار الشرق وتجار الغرب ، هذا فضلاً عن نشاط مصر التجاري مع بلدان السودان الغربي وأفريقيا الوسطى ، وبذلك أستأثرت مصر في عصر سلاطين المماليك بالجزء الأكبر من التجارة العالمية بين الشرق والغرب[1] ، مما عاد على سلاطين المماليك وأمرائهم بثروات طائلة. وما دام قد توافر لسلاطين المماليك وأمرائهم ثروات طائلة أساسها النظام الأقطاعي[2] من ناحية ، والنشاط التجاري من ناحية أخرى ، فأنهم وضعوا نصب أعينهم المحافظة على تلك الثروات لأنفسهم ولذريتهم من بعدهم وذلك بتحصينها ضد المصادرة ، فأتجهوا إلى نظام الحبس مدفوعين بعوامل سياسية ، وأحاسيس دينية.

ومن العوامل الأقتصادية في عصر المماليك التي شجعت السلاطين والأمراء وعامة الناس على وقف أملاكهم ، أعفاء هذه الأوقاف من الخراج والضرائب ، وكان الأساس في هذه الأعفاء هو أن الأموال الموقوفة في سبيل الله ليس فيها زكاة ، وجرى العرف على أعفاء الأوقاف بصفة عامة من الخراج والضرائب[3].

---

(1) عاشور ، العصر المماليكي في مصر والشام ، د . ط ، (القاهرة:1965م) ، ص284 وما بعدها.

(2) عاشور ، المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك ، د. ط ، (القاهرة:1962م) ، ص21.

(3) ابن سلام ، الأموال ، ص495-496 ؛ الصفتي، عيسى البحيري الحنفي ، عطية الرحمن في أرصاد الجوامك والأطيان ، نشر: أحمد أسعد ، د . ط ، (د.م:1314هـ) ، ص23-24.

الفصل الثاني : الأحباس أدارتها-أثرها في الجانب الأقتصادي-التحديات التي واجهتها :

المبحث الأول :- أدارة الأحباس:

تعد أموال الأحباس ذات أهمية كبيرة ، فهي ترفد الكثير من المؤسسات الخيرية ، لذلك تعد المحافظة على هذه الأموال بمثابة ضمان لأستمرار عمل هذه المؤسسات.

وفي مصر شكلت أموال الأحباس أهمية كبيرة مما جعل من الصعب على أي أدارة أن تتغاضى عن الأشراف على الأحباس كونها أضحت ظاهرة أجتماعية وأقتصادية. ولأهميتها كونها تمثل مورداً من موارد بيت المال دفع الدولة إلى أفرادها بديوان مستقل ، وهذا الأمر أستوقف الرحالة ابن جبير[1].

فمنذ العصر الفاطمي(358-567هـ/968-1171م) ، أفردت الأحباس بديوان مستقل عن القضاء لأول مرة في تاريخ مصر الإسلامية ، وأسندت مهمة الإشراف على هذا الديوان في البدء إلى رجال الدولة البارزين كيعقوب بن كلس ومنصور الكاتب(ت390هـ/1000م)[2] ومن ثم إلى قاضي القضاة الفاطمي[3]. وبذلك أشرف ديوان الأحباس في العصر الفاطمي على جباية ريع الأحباس سواء تلك التي حبسها الخلفاء ، أم التي حبسها الأفراد ، وصرفها إلى وجهتها الصحيحة متبعاً الشروط التي وضعها الواقف في وثيقة الوقف.

---

(1) ذكر ابن جبير ثغر الإسكندرية: ((وأما أهل بلده ، ففي نهاية من الترفيه وأتساع الأحوال ، لا يلزمهم وظيفة البتة.ولا فائد للسلطان بهذا البلد سوى الأوقاف المحبسة المعينة من قبله لهذه الوجوه ، ...)). أبو الحسين محمد بن أحمد الكناني الأندلسي الشاطبي البلنسي(ت614هـ/1217م) ، رحلة ابن جبير ، دار صادر ، (بيروت:1384هـ/1964م) ، ص16.

(2) حل محل جوذر بعد وفاته في خدمة الخليفة المعز لدين الله ثم العزيز بالله فالحاكم بأمر الله متولياً أمانة سرهم وحفظ توقيعاتهم والكتب التي ترد عليهم. الزركلي ، الأعلام ، ج7 ، ص298.

(3) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص265.

ويبدو أن ديوان الأحباس في أيام الدولة الفاطمية كان يستعين بالقضاة في الإشراف على عمارة الأحباس المختلفة ، فذكر المقريزي: ((كان القضاة بمصر إذا بقى لشهر رمضان ثلاثة أيام ، طافوا يوماً على المساجد والمشاهد بمصر والقاهرة: يبدأون بجامع المقس ، ثم القاهرة ، ثم المشاهد ، ثم القرافة ، ثم جامع مصر ، ... لنظر حصر ذلك وقناديله وعمارته وما تشعث منه ، ومازال الأمر على ذلك إلى أن زالت الدولة الفاطمية))[1].

بعد أفول الدولة الفاطمية ومجيئ البيت الأيوبي(567-648هـ/**1171-1250**م) والسيطرة على الحكم قبيل نهاية الخلافة الفاطمية أضيفت الأحباس إلى القاضي[2] ، وذلك حين أضافها صلاح الدين الأيوبي إلى قاضيه ابن درباس[3] عام566هـ/1170م[4]. حتى حين صرف ابن درباس عن القضاء ثم أعيد إليه في عام595هـ/1198م ، استمرت الأحباس ضمن ولايته فضلاً عن الخطابة والحسبة ودار الضرب[5].

وتمتع صاحب ديوان الأحباس بمكانة مرموقة في مصر حتى فاق منصبه منصب قاضي القضاة الذي كان في حاجة إلى توقيع ناظر ديوان الأحباس ليصرف مرتباته ، فذكر النابلسي: ((إنَّ العادة في زمن المصريين أذا كان عيد أو موسم يهنأ فيه السلطان ، بعث قاضي القضاة رسوله يقف بباب السلطان إلى أن يجيء صاحب ديوان الأحباس يهنىء ويروح ، فأذا أراح جاء غلام قاضي القضاة وأعلمه بمجيء المذكور وعوده ، فيركب حينئذ قاضي القضاة إلى تهنئة السلطان خوفاً أن

---

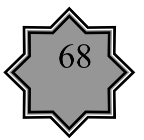
(1) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص267.

(2) المصدر نفسه ، ج3 ، ص267.

(3) صدر الدين أبو القاسم عبد الملك بن عيسى بن درباس بن فير بن جهم بن عبدوس الماراني الكردي الشافعي ، كان من جلة العلماء وفضلائهم، توفي عام605هـ/1208م. الذهبي ، سير أعلام ، ج21، ص474-475 ، ترجمة239 ، ج22 ، ص290 ، ترجمة168 ؛ الصفدي، الوافي بالوفيات ، ج19 ، ص126.

(4) ابن حجر ، رفع الإصر ، ج2 ، ص368.

(5) المصدر نفسه ، ج2 ، ص369.



يتفق هو وصاحب ديوان الأحباس فيجلس صاحب الأحباس فوقه ، أو عن يسار السلطان ، وهو المنصب ، كل هذا لجلالة المشار إليه ، وأنه يساوي قاضي القضاة في العلم والدين والفقه والنزاهة والورع ، ويفضل عليه بأن جاريه ورزقه من تحت يده ، في الخطابة ، والحكم ، والتدريس ، وغير ذلك))[1].

وبلغ من رقي هذا المنصب في الدولة الأيوبية أنه لما ولى الأحباس الشيخ شهاب الدين الطوسي[2] ، لم تسعه الدنيا فرحاً ، مع ما كان عليه من العلم والعظمة في نفسه والجلالة عند السلطان ((حتى أنه لما وصل إلى البلاد ، ونزل بالخانقاه ، وجاء وجوه العلماء إليه ، وسلموا عليه وركب ، أمر ركاب داره بأن يرفع الغاشية[3] على أطراف أصابعه ، كما يصنع بين يدي الملوك ، فقيل له في ذلك ، فقال: أنا ملك العلماء ، كما أن الملوك ملوك الرعايا))[4]. وفي هذا أشارة واضحة على إشراف ديوان الأحباس في العصر الأيوبي ، على المدارس والمؤسسات التعليمية التي شيدت في هذا العصر.

وبالرغم من هذه المكانة المرموقة التي حظي بها صاحب ديوان الأحباس فأنه يبدو أن الفساد قد تسرب إليه شأنه كباقي الدواوين في عهد السلطان الملك

---

(1) علاء الدين أبو عمرو عثمان بن إبراهيم بن خالد القرشي المصري الشافعي(ت660هـ/1261م) ، كتاب لمع القوانين المضية في دواوين الديار المصرية، نشر: كلود كاهين، د . ط ، (دمشق:1960م) ، ص28.

(2) شهاب الدين أبو الفتح محمد بن محمود بن محمد الطوسي ، نزيل مصر وشيخ الشافعية وعليه مدار الفتوى بمصر وقتذاك توفي عام596هـ/1199م. ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج4 ، ص224 ؛ الذهبي ، العبر في خبر من غبر ، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد ، د. ط ، (الكويت:1963م) ، ج4 ، ص294 ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج13 ، ص30 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص440.

(3) هي غاشية سرج-(قبة)- من أديم مخروزة بالذهب ، يخالها الناظر جميعها مصنوعة من الذهب تحمل بين يديه-(السلطان أو الأمير)- عند الركوب في المواكب الحفلة كالميادين والأعياد ونحوها ، يحملها الركاب. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج4 ، ص7.

(4) النابلسي ، لمع القوانين ، ص27. وذكر الذهبي أن الطوسي كان: ((يركب بالغاشية والسيوف المسللة وبين يديه من ينادي: هذا ملك العلماء)) ، العبر ، ج4 ، ص294.

الكامل محمد الأيوبي(615-635هـ/1218-1237م)[1] ، والذي أشار إليه النابلسي ، إذ آل أمره[2]: ((إلى ما لم يخطر بالبال أو يؤول إليه ، فأنه تولاه جماعة من أطراف وجهال من أهل الريف... ، وابن الجليس[3] الذي ما برح ضامناً من جملة ضمان المكوس[4])).

وكان من بين مهام ديوان الأحباس في العصر الأيوبي أشرافه على سائر الأحباس التي وقفها السابقون ، وفقدت وثائقها ، وجهات مصارفها لتطاول العهد بها[5].

ويبدو أن أستحداث ديوان خاص بالأحباس ، وجعلها تحت إشراف الدولة ، بإشراف قاضي القضاة في مصر لاسيما في العصرين الفاطمي والأيوبي ، استخدمتا الأحباس وسيلة لكسب المصريين[6] ، وذلك لأن قاضي القضاة الفاطمي كان المشرف الأعلى على الدعوة الإسماعيلية بمصر[7] ، ثم أصبح في العصر

---

(1) السلطان الكبير الملك الكامل ناصر الدنيا والدين أبو المعالي وأبو المظفر محمد ابن الملك العادل أبي بكر ابن أيوب صاحب مصر والشام وغير ذلك. أبو شامة المقدسي، شهاب الدين أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم الدمشقي(ت665هـ/1266م) ، تراجم رجال القرنين السادس والسابع المعروف (بالذيل على الروضتين) ، نشر: السيد عزت العطار الحسيني ، ط2 ، دار الجيل ، (بيروت:1974م) ، ص166 ؛ الذهبي ، سير أعلام ، ج22 ، ص127-132.

(2) النابلسي ، لمع القوانين ، ص27 ، هامش13.

(3) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة. توجد أسرة بنو الجليس تتصل بالوزير الصاحب صفي الدين بن شكر. ينظر. ابن العميد، المكين جرجس(ت671هـ/1272م) ، أخبار الأيوبيين ، مكتبة الثقافة الدينية ، (بورسعيد:د.ت) ، ص11 ؛ الكتبي ، فوات الوفيات ، ج1 ، ص549 ، ترجمة224.

(4) المكوس جمع مكس وهي كلمة تدل على جبي مال وانتقاص من الشيء. ومكس إذ جبي ، والمكس الجباية. ابن زكريا، أبو الحسين أحمد بن فارس(ت395هـ/1004م) ، معجم مقاييس اللغة ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، مكتب الإعلام الإسلامي ، (د.م:1404هـ) ، ج5 ، ص345.

(5) ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص356 ، هامش2.

(6) سيد، أحمد فؤاد ، تاريخ مصر الإسلامية زمن سلاطين بني أيوب(567هـ-648هـ) ، ط1 ، عربية للطباعة والنشر ، (القاهرة:2002م) ، ص129.

(7) ماجد، عبد المنعم ، نظم الفاطميين ورسومهم في مصر ، الأنجلو المصرية ، (القاهرة:1953م) ، ج1 ، ص140 وما بعدها.

الأيوبي المشرف الأعلى على المدارس[1] بمصر ، التي حلت محل مجالس[2] الدعوة الإسماعيلية. فناظر هذا الديوان ، كان هو الذي يتولى تقدير رواتب المدرسين ، ويقوم بدفعها لهم من أموال الأحباس ، وكان صاحب ديوان الأحباس هو الموظف الوحيد في الدولة ، الذي كان له حق صرف المرتبات والأموال أعتماداً على توقيعه الشخصي ، دون رفع الأمر إلى السلطان لأخذ توقيعه ، شأنه شأن حال الموظفين في الجهاز المالي بالدولة ، بل كان من حق صاحب ديوان الأحباس ، زيادة ونقصان مرتبات المدرسين في المدارس والطلبة المترددين عليهم ، والقومة القائمين على العناية بها ، بقدر ما يرى فيه الصالح العام[3].

ذكر ذلك المقريزي ، أنه منذ العصر الفاطمي ، أصبح من بين مهام قاضي القضاة كونه متولي ديوان الأحباس تفقد أحوال المساجد والجوامع قبيل شهر رمضان ، للتأكد من سلامة مرافقها ، وحسن رعاية القائمين عليها ، وقيامهم بواجباتهم في خدمة المساجد ووعظ المترددين عليها ، وإقامة شعائر الصلاة خير قيام[4]. ولاشك أن هذا الأمر ينسحب أيضاً على العصر الأيوبي ، أذ كانت المساجد في جميع أرجاء مصر ، تابعة لديوان الأحباس ، مسجلة في سجلاته ، إذ قام النابلسي بحصر أسماء جميع المساجد التي تقام بها صلاة الجمعة ، من المساجد

---

(1) السيوطي، جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر(ت911هـ/1505م) ، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، (القاهرة: د.ت) ، ج2 ، ص158-159.

(2) جمع مجلس ، والمجلس في الأصل مكان الجلوس ، وقد كانت وظيفة داعي الدعاة تقتضي إن يجلس إلى إتباع الدعوة في وقت معلوم من الأسبوع فضلاً عن جلوسه إليهم في المناسبات والأعياد الخاصة بهم ليعضهم ويبصرهم بمذهبهم ، فسمي الدرس مجلس بأسم المكان الذي ألقي فيه. الشيرازي، المؤيد في الدين هبة الله(ت470هـ/1077م) ، المجالس المؤيدية ، تحقيق: د. محمد عبد القادر عبد الناصر، دار الثقافة للطباعة والنشر ، (القاهرة:1975م) ، المقدمة ، ص12.

(3) ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص356 ، هامش2 ؛ النابلسي ، لمع القوانين ، ص25-26.

(4) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص265.



القاصرة على الصلوات الخمس ، وأيضاً لتميز المساجد العامرة مقامة الشعائر ، من المساجد التي تسرب إليها الإهمال ، فهدمت وتعطلت منها الشعائر[1].

وفي العصر المملوكي أستمر أشراف الدولة على الأحباس عن طريق قاضي القضاة بأشرافه على ديوان الأحباس ، والتي أنتشرت بصورة كبيرة خلال هذا العصر. وبسبب هذا الأنتشار الواسع للأحباس ، كان لابد أن يكون لها من النظم والتنظيم ما يمكنها من البقاء والأستمرار ، بل من الصمود أمام الصراعات السياسية والتطلعات الشخصية ، وقد بدأ هذا التنظيم مع بداية قيام دولة المماليك البحرية ، وبالتحديد في عهد السلطان الظاهر بيبرس البندقداري(658-676هـ/1260-1277م) حين وَلَّى عام659هـ/1261م قاضي القضاة تاج الدين عبد الوهاب بن الأعز[2] النظر في الأحباس والأوقاف والمساجد[3] ، ويتبين من ذلك أنه كان هناك ناظر واحد يتولى الإشراف على الأحباس والأوقاف معاً. ولكن يبدو أن ذلك لم يستمر طويلاً ، إذ ذكر القلقشندي أنه حين تولى الصاحب بهاء الدين بن حنا[4] الوزارة في عهد الظاهر بيبرس البندقداري أفرد للجوامع والمساجد والأربطة والزوايا ونحو ذلك رزقاً ، وقصر تحدث ناظر الأحباس ومباشريه عليها وأفردت الأوقاف بناظر ومباشرين[5].

---

(1) كتاب إظهار صنعة الحي القيوم في تراتيب بلاد الفيوم ، تحقيق: ب.مورتز ، المكتبة الخديوية ، (القاهرة:1899م) ، ص20-22.

(2) تاج الدين أبو محمد عبد الوهاب بن خلف بن بدر المعروف بابن بنت الأعز العلامي الشافعي ، توفي عام665هـ/1266م. الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج49 ، ص199 ، ترجمة170 ؛ المقريزي، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص159 ؛ السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج1 ، ص415 ، ترجمة95.

(3) المقريزي ، المصدر نفسه ، ج3 ، ص159.

(4) علي بن محمد بن سليم الصاحب الوزير الكبير بهاء الدين بن حنا المصري أحد رجال الدهر حزما وعزما ورأيا ودهاء وخبرة وتصرفاً أستوزره الظاهر بيبرس وفوض إليه الأمور وقام بأعباء المملكة ، ووزر بعد الظاهر لابنه سعيد وزادت رتبته وله مدرسة وبِرِ وأوقاف ، توفي عام677هـ/1278م. الصفدي، الوافي بالوفيات ، ج22 ، ص21 ؛ الكتبي ، فوات الوفيات ، ج2 ، ص131-132، ترجمة354 ، والصاحب من القاب الوزراء وهو مختص بأرباب الأقلام منهم دون أرباب السيوف. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج6 ، ص17.

(5) صبح الأعشى ، ج11 ، ص252-253.

وهذا يعني أنه منذ عهد الظاهر بيبرس البندقداري أنقسمت الأحباس إلى ثلاثة أقسام[1] رئيسية على الأقل بحسب رئاستها أو تبعيتها. وأن هذا الفصل بين وظيفتي ناظر الأحباس وناظر الأوقاف دليل على تبني جهاز الدولة لمبدأ التحديد والأختصاص الدقيق في هذا المجال الحيوي ، نتيجة أنتشار الأحباس بشكل واسع وتنوع النشاطات المتفرعة منها.

ولا يوجد أسلوب واحد ومحدد لأدارة الأحباس ، بل هناك أنماط متعددة ومتباينة نشأت نتيجة أختلاف طبيعة الأحباس بعضها عن البعض الأخر ، فالأحباس الصغيرة التي ربما تقتصر على عقار واحد تختلف طبيعة أدارتها عن أدارة الأحباس الكبيرة ذات العقارات المتعددة ، فمع أشتراك الأحباس جميعها في ضرورة وجود ناظر لكل وقف ، إلا أن الأحباس الكبرى تحتاج دائماً إلى جهاز أداري للأشراف عليها ، وأيضاً موظفين ذوي أختصاصات مالية للأشراف على حسابات ومالية الوقف ، من تحصيل لأوجه الريع والنظر في أوجه الصرف ، فضلاً عن ذلك أن الأحباس الكبيرة من مؤسسات خيرية مثل المساجد والمدارس والبيمارستانات وغيرها تحتاج إلى أشراف فني على شؤونها المعمارية.

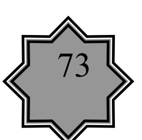
أما بخصوص الهيكلية الأدارية لديوان الأحباس ، والموظفين الذين أشرفوا على الأحباس في الدولة الإسلامية عموماً ومصر على وجه الخصوص الآتي:

أولاً :- القاضي :

لم تكن الأمورالتي ينظر فيها القاضي واحدة في كل عصر وفي كل مكان ، و لكن نستطيع القول بوجه عام وبالإستناد إلى قول الماوردي بأن ولاية القاضي العامة أبتداءً من القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي كانت تتضمن أموراً عديدة نجدها في الكثير من عهود تولية القضاة ومن بين هذه الأمور أدارة شوؤن

---

(1) يراجع ص59-61 من الأطروحة.



الأحباس[1] ، وكما هو معلوم فأن الأحباس تكون على نوعين(عامة وخاصة) وهي في كلتي الحالتين تمثل عملاً من أعمال البّرِ والأحسان ، فالقاضي ينظر في الأوقاف(الأحباس) العامة لأن مستحقيها لا يتعينون فلم يقف النظر على مطالب. أما نظره في الأوقاف(الأحباس) الخاصة من ناحية هل أفضت إلى أهلها كون أن منافعها تؤدى إلى من لا يتعين من الفقراء والمساكين ، وهل صرفت على وفق شروط واقفيها[2].

ومن المهام التي قام بها القاضي في أداء دوره في إدارته للأحباس هو تعيين أشخاص يشرفون نيابة عنه على بعض أموال الأحباس. فضلاً عن نظرهم في الخصومات المدنية والجنائية فكانوا يفصلون في الدعاوي المتعلقة بالأوقاف وينصبون الأوصياء[3].

ومن شروط هؤلاء الأوصياء الذين يعينون من لدن القضاة أن يكونوا موصوفون بالأمانة والصدق ويكون هذا الشخص من أهل التجربة والحياء ويكون مطلعاً وذا دراية في هذا الأمر ، وغالباً ما كان القضاة يفضلون في أختيارهم لهؤلاء الأوصياء أن يكونوا من الفقهاء أيضاً[4].

ومن شروطهم أيضاً أن يكونوا من ميسوري الحال لأن يسر الحال يبعد صاحبه قدر الأمكان عن المطامع[5].

---

(1) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص119 ؛ ابن خلدون ، المقدمة ، ص221 ؛ حسن، حسن إبراهيم وعلي إبراهيم ، النظم الإسلامية ، ط1 ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، (القاهرة:1358هـ/ 1939م) ، ص336.

(2) الماوردي ، أدب القاضي ، تحقيق: محي هلال السرحان ، مطبعة الإرشاد ، (بغداد:1391هـ/1971م)، ج1 ، ص236.

(3) ابن خلدون ، المقدمة ، ص221.

(4) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي(ت463هـ/1070م) ، تاريخ بغداد أو مدينة السلام ، دار الكتاب ، (بيروت:د.ت) ، مج11 ، ص64-65 ؛ ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت597هـ/1200م) ،المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ، ط1 ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية ، (حيدر أباد الدكن:1357-1359هـ) ، ج6 ، ص53-54.

(5) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج10 ، ص281.

ومن مهام القاضي أن يطالب الوصي الذي عينه لأدارة الوقف أن يرفع في نهاية كل عام حسابه بعد أن يقوم بجباية مال الوقف المكلف بأدارته ، وبعد أن يتأكد القاضي من أن الوصي قد جمع المال كله يأذن بقسمته ، وأن لم يتبين له بأن الوصي قد جمع مال الوقف جميعه يطالبه بأن يقوم بأخذ المال المتبقي من الذين أستغلوا الوقف ، وعندئذ يقوم بتوزيع أموال الأحباس على مستحقيها ، و يتوجب على الوصي أيضاً أيصال الأموال إلى مستحقيها بوقتها ولا يجوز تأخير توزيعها لأن هذا مخالف للشرع ويضر بمصلحة من وقف عليهم ، وبذلك يبتعد عن التهم ، والشك في أمانته[1].

ويتوجب على القاضي أن يأمر الأوصياء على الأحباس أن يقوموا بعدة أمور تعود بالأساس لخدمة الوقف وحسب الحاجة لذلك ، وذلك بتخصيص جزءٍ من ريعها لعمارة الأصل وحفظه وتثمير جهاته[2] ، بما يحقق الزيادة في ريعه ، الأمر الذي يتطلب من القضاة أختيار الأمناء الذين يحسنون التدبير لهذه الغاية[3].

وكان القاضي يتتبع أخبار الأوصياء الذين عينهم لأدارة شوؤن الأحباس ، فأذا تحقق لدى القاضي أن الوصي فعل ما يخالف الشرع في إدارته للوقف[4] عزله عن مهمته ، ومن وجده كفءاً في عمله أبقاه عليه[5] ، وكما جاء في قوله تعالى (وَلا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّاناً أَثِيماً)[6].

(1) المصدر نفسه ، ج10 ، ص281.

(2) ابن أبي الدم، أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله(ت642هـ/1244م) ، أدب القضاء وهو الدرر المنظومات في الأقضية والحكومات ، تحقيق: د.محمد مصطفى الزحيلي ، مجمع اللغة العربية ، (دمشق:د.ت) ، ص511.

(3) السمرقندي، أحمد بن محمد(ت550هـ/1155م) ، رسوم القضاة ، تحقيق: محمد جاسم الحديثي ، دار الحرية للطباعة ، (بغداد:1985م) ، ص32-33.

(4) كالاستيلاء على أموال الأوقاف. ابن حجر ، رفع الإصر ، ج1 ، ص39.

(5) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج10 ، ص273 ،281-282.

(6) سورة النساء ، الآية 107.



ومن مهام القاضي المحافظة على السجلات الخاصة بالأحباس ، وأبتغاء لهذا الأمر بالمحافظة على هذه الأموال الموقوفة فأن وثائقها كانت تجمع في ديوان القضاء أو مكان خاص بها خشية ضياعها ، فتلف هذه الوثائق أو ضياعها لا يعني سوى تلف الدليل الشرعي على وقفيتها ، فكان التأكيد على حفاظها من جملة ما يرد في عهود القضاة ، فديوان القضاء يمثل قاعدة يرتكز عليها القاضي في عمله ففيه ((قوام المعاملات وبه تحفظ الشهادات والوقوف ...))[1].

ومن مهام القاضي أيضاً أن يوكل بالديوان الخزان المأمونين والحفظة المتيقظين ، وأن يأمرهم بأن لا يخرجوا شيئاً من الكتب والشهادات والبيانات المحفوظة في الديوان ولا يضيفوا إليها ما لم يكن بعلم القاضي[2].

وعلى العموم فأن تصرف القاضي في الأحباس مقيد بالمصلحة فأنه لا يتصرف كيف شاء ، فلو فعل ما يخالف شرط الواقف فإنـه لا يصح إلا لمصلحة ظاهرة[3].

ويبدو أن حرص القضاة على ضبط شؤون الأحباس أخذ منهم كثيراً من الجهد والأعتناء إذ جعلوا للأحباس بياناً يسجل فيه أقرار الوقف مع صفته بدقة فضلاً عن تسجيل الجهات التي وقف عليها ، وتأكيد ذلك بشهادة الشهود مع تثبيت تاريخه[4] ، ولم يكتفوا بذلك القدر من الحرص بل نجدهم قد سجلوا محاسبة المتولين للأوقاف بالتفصيل مع تثبيت تاريخ كل محاسبة منها[5] ، وسجلوا أيضاً

(1) السمناني، أبو القاسم علي بن محمد بن أحمد الرحبي(ت499هـ/1105م) ، روضة القضاة وطريق النجاة ، تحقيق: د. صلاح الدين الناهي ، مطبعة أسعد ، (بغداد:1389هـ/1970م) ، ج1 ، ص111.

(2) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج10 ، ص290–291.

(3) ابن نجيم المصري، زين الدين بن إبراهيم بن محمد الحنفي(ت970هـ/1562م) ، البحر الرائق شرح كنوز الدقائق ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، (بيروت:1418هـ/1997م) ، ج5 ، ص379.

(4) السمرقندي ، رسوم القضاة ، ص42.

(5) المصدر نفسه ، ص43.

حالة الوقف وعمارته ومع ما يحتاج إليه من صيانة[1] ، وكانت تحفظ نسخة من هذا الكتاب في ديوان القضاء بعد أشهاد الشهود عليه ليكون حجة له في الحفاظ على حقوق المسلمين[2] ، وهذا أن دل على شيء أنما يدل على حرص أولي الأمر على مصالح الناس ويدل على حسن أدارتهم للأمور ، ومن بينها أدارة شؤون الأحباس[3].

واجه القضاة وهم يؤدون دورهم في أدارة الأحباس تحديات خطيرة كان مصدرها ممثلي الدولـة ، واتخذت هذه المواقف أساليب مختلفة كالاستيـلاء والمصادرة ومحاولات الرجوع عن الأحباس وأبطاله وغيرها من التجاوزات الأخرى على أموال الأحباس[4].

وهكذا يتبين لنا الدور الذي كان يقوم به القاضي في أدارته لأموال الأحباس الخاصة والعامة.

ثانياً :- الناظر :

أن الشيء المشترك في أدارة جميع الأحباس هو ضرورة وجود ناظر للأحباس وهو بمثابة المشرف العام على الحبس ((وليس لإحدى مستخدميه أن ينفرد عنه بشيء))[5] وغالباً ما يكون الناظر على الحبس هو الواقف نفسه أو أحد ذريته أو أحد أقاربه الأقربين ، ذكر القلقشندي هذه الوظيفة وهو يعدد أرباب الوظائف الدينية في العصر المملوكي الذين لا مجلس لهم بالحضرة السلطانية والتي وصفها بقوله: ((وهي وظيفة عالية المقدار ، وموضوعها أن صاحبها

(1) الكندي ، الولاة والقضاة ، ص407-408.
(2) المصدر نفسه ، ص410 ،450.
(3) التنوخي ، نشوار المحاضرة ، ج2 ، ص157.
(4) ينظر المبحث الثالث من هذا الفصل.
(5) ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص289.

يتحدث في رزق الجوامع والمساجد والأربطة والزوايا والمدارس من الأرضين المفردة لذلك من نواحي الديار المصريـة خاصة ، وما هو من ذلك على سبيل البرِّ والصدقة لأناس معينين))[1].

ويشترط في ناظر ديوان الأحباس ، أن يكون من العلماء المتفقهين في الدين ، ليستطيع الفصل في المسائل الفقهية التي قد تطرأ على أحوال الأحباس ، أو على أحوال المستحقين في ريعها فذكر النابلسي بهذا الخصوص أنه: ((يحتاج الناظر فيه إلى أن يكون عالماً متقناً مفتياً في أنواع العلوم ، مشاركاً في الفضائل والأدب ، شريف الهمة ، عظيم المقدار ، في نفسه ، وعند سلطانه ، وجهاً من وجوه الدولة ، فأنه يحكم على العلماء ، والفقهاء ، والقراء ، والمحدثين ، والفضلاء ، والخطباء ، والمتصدرين – الذين يتصدروا لرواية الحديث – ، والمدرسين ، وأئمة المساجد ، ... . وأن يكون من المشهورين بالدين ، والعلم الكبير ، والنزاهة ، والعفاف ، وحسن السمعة ، وأن يكون أهلاً بما فيه من العلم لأنه يعرف من يصلح للتدريس والتصدر ، والخطابة ، والإمامة وشروط ذلك ، بعيداً عن الهوى ، وقبول رشوة يفضح بها نفسه ...))[2] ، فلا غرو أن تمتع ناظر ديوان الأحباس في العصر الفاطمي والأيوبي برتبة كانت تزاحم قاضي القضاة نفسه ، بل كثيراً ما كانت تحدث المنافسة بين الأثنين ، لنوال الحظوة والمكانة المرموقة[3].

ظهرت هذه الوظيفة جلياً بعد أن كثرت الأحباس إلى درجة أصبح من الصعب قيام شخص واحد بكل أختصاصاتها ، فتم أثناء وزارة الصاحب بن حنا في عهد الظاهر بيبرس الفصل بين الأحباس والأوقاف ، فأصبح من أختصاص ناظر الأحباس الإشراف على الجوامع والمساجد والأربطة والزوايا وغير ذلك من الرزق[4] ، ويعني ذلك أنه أصبح للأحباس ديوان خاص منفصل عن ديوان الأوقاف ، وكان

(1) صبح الأعشى ، ج4 ، ص37–38.

(2) لمع القوانين ، ص26.

(3) المصدر نفسه ، ص28.

(4) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج4 ، ص38 ، ج9 ، ص256 ، ج11 ، ص252–253.

دوادار[1] السلطان هو المشرف على الأحباس فضلاً عن ناظر الأحباس والذي لا يكون إلا من أعيان الرؤساء ، ذكر ذلك القلقشندي بقولـه: ((وهي تارة يتحدث فيها السلطان بنفسه، وتارة النائب ، وفي غالب الوقت يتحدث فيها الدوادار الكبير على ما أستقر عليه الحال آخراً))[2] ، وهذا يعكس أهمية ديوان الأحباس واعتناء السلاطين به ففي أحوال كثيرة تولى السلطان بنفسه الأشراف العام على ديوان الأحباس ، وفي أحيان أخرى فوض هذا الأشراف إلى نائب السلطنة[3] وأكد هذا الأمر المقريزي فذكر أنه حين فوض السلطان الناصر محمد وظيفة نيابة السلطنة إلى الأمير بيبرس المنصوري (ت725هـ/1324م)[4] كان من ضمن أختصاصاته الإشراف على الأحباس[5]. وأيضاً خلع السلطان الأشرف شعبان(764-778هـ/1362-1376م)[6]على الأمير أيدمر الشامي(ت776هـ/1374م)[7]

---

(1) أسم مركب من لفظين احدهما عربي وهو الدوا والثاني دار وتعني ممسك فيكون الاسم يعني ممسك الدواة وحذفت الهاء لأستثقالهِ ، ومهمته تبليغ الرسائل عن السلطان ، وإبلاغ عامة الأمور ، وتقديم القصص إلى السلطان. المصدر نفسه ، ج5 ، ص462 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص88.

(2) المصدر نفسه ، ج4 ، ص38.

(3) ويعرف بالكافل للممالك الإسلامية ، وهو يحكم في جميع ما يحكم به السلطان وجميع نواب السلطنة يكاتبونه مثلما يكاتبون السلطان ، وهو الذي يعين أرباب المناصب العالية كالوزارة وكاتب السر ، وكان النائب في كل مملكة فيها على ما يوصف القلقشندي صاحب رتبة جليلة ، يكتب التواقيع الكريمة ، ويكتب المربعات بتعيين أقطاعات الجند ، وكل ما يتعلق في النيابة من المناشير والتواقيع والمراسيم الشريفة نيابة عن السلطان بمصر. للمزيد عن معرفة عمل نائب الممالك الشامية وخصوصياته. المصدر نفسه ، ج4 ، ص 16، 184 ، 216، 235، 237، 240، 241.

(4) ركن الدين بيبرس المنصوري الخطائي مؤرخ من الأمراء بمصر ، وكان من مماليك المنصور قلاوون ، أستنابه بالكرك ، ثم صار دوادار السلطان وناظر الأحباس، فنائباً للسلطنة. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج10 ، ص219 ؛ الزركَلي ، الأعلام ، ج2 ، ص80.

(5) السلوك ، ج2 ، ق1 ، ص75 ،269.

(6) الأشرف شعبان بن حسين الناصر بن المنصور قلاوون ، بويع للملك وله من العمر قريب العشرين. ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج14 ، ص344.

(7) الأمير عز الدين أيدمر الدوادار الناصري. ابن حجر ، الدرر الكامنة ، ج1 ، ص512 ، ترجمة 1127 ؛ ابن فهد المكي، أبو الفضل تقي الدين محمد بن محمد بن محمد الهاشمي(ت871هـ/1466م) ، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت:د.ت) ، ص163.

باستقراره ((مقدم ألف[1] ناظر الأحباس دوادار كبيراً)) وذلك عام768هـ/1366م ، فكان أول دوادار يتولى نظر الأحباس دون أن يكون نائباً للسلطان[2] ، إلا أن السلطان الأشرف شعبان عاد في عام775هـ/1373م ، وخلع على الأمير منجك(ت776هـ/1374م)[3] نيابة السلطنة وتدبير المملكة ومنها نظر الأحباس ، وقد جاء في تقليد الأمير منجك ((استدعاه السلطان في سنة خمس وسبعين إلى مصر ، وفوض إليه نيابة السلطنة بديار مصر ، وعمله أتابك العساكر ، وجعل تدبير المملكة إليه))[4] ، مما يدل أنه حتى ذلك الوقت لم يستقر الحال على الشخص الذي يتولى الأشراف العام على ديوان الأحباس ، ولكن نستطيع أن نتبين مما أورده القلقشندي أنه في عهده – أي نهاية القرن الثامن للهجرة/نهاية القرن الرابع عشر الميلادي –أستقر الحال على أنه يشرف الدوادار الكبير[5] على النظر في الأحباس ، فذكر القلقشندي بهذا الخصوص: ((وفي غالب الوقت يتحدث فيها الدوادار الكبير على ما أستقر عليه الحال آخراً))[6].

ويبدو أن عمل السلطان أو نائبه أو الدوادار الكبير وفيما أستقر عليه الحال آخراً كان من قبيل الأشراف العام ، فهناك ناظر للديوان ويكون من الأعيان ومعه مباشرون وعدة كتاب ، وأكد ذلك ما ذكره ابن حجر: ((من أن بعض الأحكام

---

(1) ويكون له التقدمة على ألف فارس فما دون من الأمراء في وقت الحرب وفي الوقت نفسه يكون في خدمته مائة مملوك ، وهي أعلى مراتب الأمراء في عصر المماليك ، وهي خاصة بأرباب السيوف. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج4 ، ص14.

(2) ابن آياس، محمد بن أحمد(ت930هـ/1524م) ، بدائع الزهور في وقائع الدهور ، تحقيق: محمد مصطفى ، در إحياء الكتب العربية ، (القاهرة:1961م) ، ج1 ، ص220.

(3) سيف الدين منجك بن عبد الله اليوسفي الناصري. ابن كثير ، البداية والنهاية، ج14 ، ص246 ، هامش2.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص339.

(5) من الأمراء الذين تولوا الأشراف على ديوان الأحباس في هذه المدة الأمير بركة الجوباني عام780هـ/1378م. المقريزي ، السلوك ، تحقيق: د. سعيد عبد الفتاح عاشور ، مطبعة دار الكتب ، ج3 ، ق1 ، ص224–225 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج11 ، ص165.

(6) صبح الأعشى ، ج4 ، ص38.

الخاصة بالأحباس كان يعقد لها مجلس يحضره الدوادار الكبير))[1] ، وظهرت في بعض أعوام حكم المماليك وظيفة صاحب ديوان الأحباس ، كان بمثابة نائب لناظر الأحباس ، فكتب في كل ما كان يكتب فيه ناظر الأحباس ، إلا أن هذه الوظيفة على ما يبدو أبطلت في عهد القلقشندي[2].

وللناظر دور هام في الأشراف على جباية ريع الوقف ، وصرف المبالغ المقدرة للمستحقين بحجة الوقف ، ومن مهام الناظر دوام مراقبة الحالة المعمارية للأحباس ، كما حرص الناظر على أنفاق ما تقتضيه الصيانة الفنية للأحباس في محاولة لدوامها ، ويساعده في القيام بذلك عدد من المباشرين.

أورد القلقشندي نصاً لنسخة من توقيع نظر الأحباس ، تتضمن ضرورة الإشراف الدقيق على كل ما يتصل بها ، فذكر: ((ليجتهد كل الأجتهاد في صرف ريع المساجد والجوامع في مصارفها الشرعية ، وعمارتها بمصابيحها وآلاتها ، وحفظ ما يحفظون به لأجلها ، ومعاملتهم بالكرامة التي ينبغي أن يعامل مثلهم بمثلها))[3].

وذكر المقريزي أن: ((أكثر ما في ديوان الأحباس الرزق الأحباسية – وهي أراضٍ من أعمال مصر –على المساجد والزوايا للقيام بمصالحها ، وعلى غير ذلك من جهات البّرِ))[4].

وكان ممن تولوا نظر الأحباس في المدة التي نحن بصدد دراستها أبو القاسم عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الواحد بن عبد السلام الإسكندراني (ت652هـ/866م)[5] ، وابن منير السكندري أبو العباس ناصر الدين أحمد بن

---

(1) أنباء الغمر ، ج3 ، ص494.

(2) صبح الأعشى ، ج4 ، ص34.

(3) المصدر نفسه ، ج11 ، ص257.

(4) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص267.

(5) الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج48 ، ص126 ، ترجمة70.

محمد بن منصور المالكي(ت683هـ/1283م)[1] ، والفقيه بهاء الدين أبو الحسن علي بن عيسى بن سليمان المعروف بابن القيم المصري الشافعي (ت710هـ/1310م)[2] ، وبيبرس المنصوري الخطائي الدوادار(ت725هـ/1325م)[3] ، وسعد الدين محمد بن محمد بن عبد العزيز بن عطايا(ت730هـ/1329م)[4].

أما بخصوص وظيفة ناظر الأوقاف والتي يجب أن يتحلى من يتولى هذه الوظيفة بالأخلاق الكريمة ، وأن يكون متعلماً ، ويمتاز بالهيبة والمركز الرفيع ، وحسن الصيت ، وطيب السمعة ، وواسع المعرفة ، وله الحظوة والأحترام بين علماء العصر وفقهائه. فكان يشرف على الأوقاف الحكمية[5] وتشمل الرباع الموقوفة على الحرمين وعلى الصدقات وعلى الأسرى[6] ، والتي أستمر قاضي قضاة الشافعية بالأشراف عليها حتى عام784هـ/1382م ، وله نائبان يشرف أحدهما على أوقاف القاهرة ، والآخر على أوقاف مصر[7]. فبعد أن قرئ تقليد محمد بن أبي البقاء[8] قاضياً لقضاة الشافعية ، فوض نظر أوقاف مصر (الفسطاط) لشمس الدين محمد بن الوحيد[9] ، وفوض نظر أوقاف القاهرة لجمال

---

(1) السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج1 ، ص316–317 ، ترجمة70 ؛ ينظر أيضاً. سركيس، آليان ، معجم المطبوعات العربية ، مطبعة بهمن ، (قم:1410هـ) ج1 ، ص258.

(2) الذهبي ، ذيل تذكرة الحفاظ ، ج1 ، ص19 ؛ العبر في خبر من غبر ، ج6 ، ص56.

(3) ابن حجر ، الدرر الكامنة ، ج2 ، ص50–52 ، ترجمة1384 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج9 ، ص263 ؛ الزركلي ، الأعلام ، ج2 ، ص80.

(4) ابن حجر ، المصدر نفسه ، ج5 ، ص451–452 ، ترجمة1848.

(5) ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج11 ، ص165.

(6) النابلسي ، صنعة الحي القيوم ، ص60.

(7) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص267.

(8) بدر الدين محمد بن أبي البقاء محمد بن عبد البر السبكي الشافعي المصري ، توفى عام803هـ/ 1400م. ينظر. ابن فهد المكي ، لحظ الألحاظ ، ص193.

(9) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

الدين محمود العجمي[1] المحتسب[2] ولكن حدث في العام الذي تلها أن أمر السلطان برقوق(784-791هـ/1382-1388م)[3] أي في مدة سلطنته الأولى أن يتحدث جمال الدين محمود العجمي المحتسب في الأوقاف الحكمية جميعها ، فشق ذلك على قاضي القضاة الشافعي ، وتكلم في ذلك مع أوحد الدين[4] لمراجعة السلطان ، فقال السلطان أنا ما وليت جمال الدين وعزلت الشافعي ، وأنما أمرته أن يتحدث معه في عمارة ما تهدم ، ثم شافه السلطان القاضي بذلك وقال لـه: ((أنت الناظر وهذا ينوب عنك في ذلك))[5]. يتضح أنه منذ ذلك الوقت أي عام785هـ/1383م أصبح السلطان يعين نظار الأوقاف بنفسه[6]. ذكر ذلك القلقشندي بأن تولية ناظر الأوقاف كانت منوطة بالسلطان دون غيره من النواب والوزراء ، فأن معالجة المشاكل المتعلقة بنظر الأوقاف في الولايات الصغيرة كانت تترك للنائب لمعالجتها ، ثم تعتمد ويتم توقيع السلطان عليها[7]. وكانت كل جهة من الجهتين تخضع لديوان منفرد ، يعمل فيه عدد كبير من المشارفين للأوقاف

(1) القاضي جمال الدين محمود العجمي محتسب القاهرة. ينظر. المقريزي ، فضل آل البيت عليهم السلام ، تحقيق: السيد علي عاشور ، دار الاعتصام ، (القاهرة:1420هـ/1999م) ، ص140.

(2) المقريزي ، السلوك ، تحقيق: د. سعيد عبد الفتاح عاشور ، مطبعة دار الكتب ، ج3 ، ق2 ، ص469.

(3) سيف الدين أبو سعيد برقوق بن أنص أو أنس العثماني الملك الظاهر أول من ملك مصر من الشراكسة ، وأنقادت إليه مصر والشام ، وقام بأعمال من الإصلاح. ابن العماد الحنبلي، عبد الحي بن أحمد العكري الدمشقي(ت1089هـ/1678م) ، شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، دار الكتب العلمية ، (بيروت: د.ت) ، ج4 ، ص6 وما بعدها ؛ الزركَلي ، الأعلام ، ج2 ، ص48.

(4) كاتب السر أوحد الدين عبد الواحد بن تاج الدين إسماعيل بن ياسين الحنفي ، توفي عام786هـ/ 1384م. المقريزي ، السلوك ، ج3 ، ق2 ، ص526.

(5) المصدر نفسه ، ج3 ، ق2 ، ص940 ؛ ابن الصيرفي، علي بن داود(ت900هـ/1494م) ، نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان ، تحقيق: د. حسن حبشي ، مطبعة دار الكتاب ، (د.م:1970م) ، ج1 ، ص66.

(6) من الذين تولوا نظر الأوقاف الحكمية بأمر السلطان بعد ذلك القاضي بدر الدين محمد بن فضل الله كاتب السر في عام794هـ/1391م. المقريزي ، المصدر نفسه ، ج3 ، ق2 ، ص766.

(7) صبح الأعشى ، ج12 ، ص280.

الحكمية في الأقاليم التابعة لكل منهما ، فذكر الأدفوي[1] أن عثمان بن عتيق بن نابت الفاوي(ت723هـ/1322م) كان مشارف الأوقاف الحكمية بقوص[2]. أما الإسكندرية إذ أنتشر فيها المذهب المالكي منذ القرن الثالث الهجري/القرن التاسع الميلادي ، فكان المتحدث على أوقافها عادة قاضي القضاة المالكي[3] إلا أنه عندما تولى جمال الدين محمود العجمي المحتسب أوقاف مصر والقاهرة ، بأمر السلطان ، سعى لنائبه همام عبد الواحد السيواسي[4] فخلع عليه السلطان بالأستقرار في قضاة الحنفية بالأسكندرية ونظر أوقافها[5]. أن أوقاف مدينتي القاهرة والفسطاط كانت حينئذ من الكثرة والأهمية ما أستدعى من الجهات الإدارية تعيين أشخاص في غاية الكفاءة لهذا المنصب لكل منهما ، فقد ولي الشيخ أبو حفص الإسكندري ديوان الأحباس في الفسطاط وكان أحد البارعين بالحساب وأستمر في عمله حتى وفاته[6].

وكان قاضي القضاة الشافعي يتسلمُ راتباً من ريع الأوقاف الحكمية نظير أشرافه عليها ، وهناك من القضاة من تنازل عن هذا المعلوم ومنهم قاضي القضاة

---

(1) كمال الدين أبو الفضل جعفر بن ثعلب بن جعفر الشافعي(ت748هـ/1347م) ، الطالع السعيد الجامع لأسماء الفضلاء والرواة بأعلى الصعيد ، ط1 ، مطبعة الجمالية، (القاهرة:1339هـ/1920م) ، ص187-188 ، ترجمة276.

(2) مدينة تقع على الشاطئ الشرقي لنهر النيل كبيرة وعظيمة هي قصبة صعيد مصر، وكانت بحكم موقعها على رأس الدرب الموصل إلى ساحل البحر الأحمر من مراكز التجارة، وملتقى الحجاج في طريقهم إلى الحجاز في العصر الإسلامي، أشهر ما بقي من آثار ذلك العصر المسجد العمري. ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج4 ، ص413.

(3) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج4 ، ص63.

(4) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(5) المقريزي ، السلوك ، ج3 ، ق2 ، ص536 ؛ ابن الصيرفي ، نزهة النفوس ، ج1 ، ص121.

(6) المنذري ، التكملة ، مج6 ، ص204.

جلال الدين البلقيني(ت824هـ/1421م)[1] ، إذ تراوح معلوم ناظر الأوقاف الحكمية بين ألف وخمسمائة درهم إلى ثلاثة الآف درهم في الشهر[2].

وأورد القلقشندي نصاً لنسخة توقيع بنظر الأوقاف بمصر والقاهرة ، وبين هذا التوقيع أن أهل الخير أوقفوا الدور وغيرها من أموالهم ، تقرباً إلى الله تعالى ، ثم تأتي مهمة ناظر الوقف للإشراف على مراكز الوقف ، وأستثمارها ، والعمل على ترميمها والمحافظة عليها سواء أكانت دوراً أم مباني أو خانات أو حوانيت أم أراضي أم غير ذلك. ويعمل على صرف المعلوم من ريعها على المساجد ومكاتب قراءة كتاب الله ، مراعياً في كل ذلك التقيد الدقيق بشروط الواقف دون تعديل أو تغيير[3]. ومما يستحق بيانه بخصوص تنفيذ وصية الواقف هو تمسك علماء العصر بالدقة والأمانة في تطبيق مواد الوصية ، أحتراماً لرغبة الواقف ، من ذلك أنه لما ولي القاضي محمد بن إبراهيم بن جماعة الشافعي (ت733هـ/1333م)[4] تدريس الكاملية[5] رأى في كتاب الوقف في شرط الطلبة المبيت ، وكان هو طالب لا يبيت فجمع ما كان أخذه وهو طالب وأعاده للوقف[6] كذلك إن الفقيه علي بن داود القحفازي(ت745هـ/1344م)[7] تولى تدريس الركنية بالصالحية عام719هـ/1319م وأستمر في ذلك مدة ، ثم تركها حين أطلع على شروط واقفها في أن يكون المدرس فيها مقيماً بالجبل ، ففضل تركها لعدم أنطباق الشرط

---

(1) ابن حجر ، أنباء الغمر ، ج3 ، ص259 ؛ السخاوي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر (ت902هـ/1496م) ، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، د. ط ، (القاهرة:1353هـ) ، ج4 ، ص112.

(2) ابن حجر ، المصدر نفسه ، ج3 ، ص297 ،457.

(3) صبح الأعشى ، ج11 ، ص257-259.

(4) بدر الدين أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الحموي المصري الشافعي قاضي القضاة بمصر والشام ، وتميز في التفسير والفقه. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج2 ، ص15.

(5) ينظر ص214 من الأطروحة.

(6) ابن حجر ، الدرر ، ج3 ، ص369.

(7) نجم الدين علي بن داود بن يحيى بن كامل الزبيري القرشي الأسدي القحفازي من فقهاء الحنفية ، وهو أديب له شعر. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج21 ، ص58 ؛ الزركلي ، الأعلام ، ج4 ، ص286.

عليه[1]. وبذلك يمكن أن نتبين مدى أحترام فقهاء العصر وعلمائه لشروط الواقف والتقيد في تنفيذها بالدقة والأمانة[2].

وكان إثبات صحة وشرعية كتاب الوقف ومن ثم أعتماده خطوة هامة لا بد منها لكي يدخل كتاب الوقف في طور التنفيذ ، أن نائب القاضي الشافعي كان يقوم عادة بمهام هذه الوظيفة. ولذا أقتضت أهمية منصبه أن يكون مشهوراً بالحكمة والدراية والجدية[3]. ولا شك أن هذه الخطوة تبين الأحتياطات التي كان يتخذها الديوان للحيلولة دون حدوث تلاعب وتزييف في وثائق الوقف ، ومن ثم يكون أعتمادها هو السبيل لكي تتخذ صفة الدوام والأبدية ، دون أن يجرؤ أحد على أبطالها.

وجرت العادة أن يتولى الواقف النظر على أوقافه أثناء حياته ، ثم يعهد بذلك من بعده لأولاده وذريته ، أو لمن يعينهم من الأمراء الذين يخلفونه في وظيفته ، أو الشيوخ والقضاة، أو يعهد بالنظر على أوقافه إلى عتقائه وذريتهم ، كما قد يكون النظر مشاركة بين أحد الأمراء – بحكم منصبه – وابناء الواقف أو عتقائه. وهذا ما يعرف بالوقف الأهلي ، أو تلك التي تجمع بين الوقف الأهلي والوقف الخيري ، وهي وأن كانت تخضع لأشراف قاضي القضاة الشافعي إلا أنه لكل وقف منها ناظر خاص بها حسب شرط الواقف وفي رأي ابن تغري بردي أن سبب أشراك الأمراء في النظر على الأوقاف لاسيما في العصر المملوكي راجع إلى فساد القضاة الذين كانوا أولى بالمشاركة في النظر[4] ، وربما يعود إلى أن هؤلاء الأمراء يمثلون قوة يمكن لها المحافظة على الأحباس.

---

(1) ابن حجر ، الدرر ، ج3 ، ص116–117.

(2) المصدر نفسه ، ج3 ، ص399.

(3) المصدر نفسه ، ج3 ، ص391.

(4) منتخبات من حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور ، د . ط ، (كاليفورنيا:1930–1942م) ، ص417.

وكان من حق ناظر الوقف – الخاص – أن يعين من ينوب عنه للنظر في الأوقاف فذكر ابن حجر أن عثمان التركماني(ت731هـ/1331م)[1] كان ينظر في أوقاف المدرسة المنصورية نيابة عن الناظر[2].

أما بخصوص أوقاف أهل الذمة فكانوا ينصون في وثائقهم على أن يكون الناظر بعد ذريتهم أو عتقائهم كبير أهل ملتهم[3].

ثالثاً :– وظائف أخرى :

أصبح من الصعب على ناظر الأحباس حتى ولو كان الواقف نفسه ، أن يعتني بشؤون وقفه لاسيما الأوقاف الكبيرة ، ولذلك كان لابد وأن يقرر الواقف مجموعة من الموظفين لأدارة هذه الأحباس وأستخراج ريعها وصرفه في جهاته طبقاً لشرط الواقف ، ومن أهم هذه الوظائف :

أ– المتولي :

ويبدو من اسمه أنه كان يتولى أمور الديوان ((أن يكون أصول ما يجري في ديوانه من المعاملات مضبوطة بخطه))[4] ويساعد الناظر في كثير من أعماله أذ كانت مهام منصبيهما متشابهة إلى درجة كبيرة وكان المتولي يحصل على هذا المنصب أما عن طريق سمعته الحسنة وأمانته ، وأما عن طريق دفع رشوة ، وأما عن طريق الضمان كأن يضمن أن لا يتأخر شيء من مال الديوان ، وأن تأخر شيء قام بسداده[5].

---

(1) فخر الدين أبو عمرو عثمان بن إبراهيم بن مصطفى بن سليمان المارديني الحنفي ، الشهير بالتركماني ، فقيه ، مشارك في اللغة العربية والمعاني والبيان. تصدر للإفتاء والتدريس أعوام عديدة، من تصانيفه، شرح الجامع الكبير في فروع الفقه الحنفي. السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج1 ، ص469 ، ترجمة30 ؛ كحالة، عمر رضا ، معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت:د.ت) ، ج6 ، ص249.

(2) الدرر ، ج3 ، ص49.

(3) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج10 ، ص296.

(4) ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص298.

(5) ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص298–300.

ب- المباشر[1] :

وهو أحد الموظفين الأداريين الذي عمل بديوان الأحباس ، ويشترط فيمن يقوم بها أن يكون عارفاً بصناعة الكتابة ، وتنظيم الحسابات ، ومن مهامه ضبط ما يتحصل من ريع الأحباس أصلاً وخصماً وكتابة قوائمها وتسليمها مع شاد الوقف بخطهما ، وعمل حساب الأحباس متحصلاً ومنصرفاً ، ورفع ذلك للناظر ليشمله بخطه أي توقيعه بعد تحرير ما يجب تحريره. وخصص لكل مذهب من المذاهب المنتشرة في مصر مباشر خاص يباشر أوقافها.

ج- المستوفي :

وجدت وظيفة الأستيفاء أو مستوفي الأوقاف(الأحباس)[2] ، أن من يتولى هذه الوظيفة يقوم بأستيفاء أموال الحبس سواء في ذلك المؤجر أو المستثمر ، فذكر ابن مماتي بخصوص عمل المستوفي: ((هذا كاتب يكون صاحب مجلس في الديوان ، يطالب المستخدمين بما يجب عليهم رفعه من الحساب في أوقاته))[3] ويجب عليه مراجعة حسابات المباشرين والتأكد من صحتها[4] لصرف هذه الأموال في مصارف البّرِ المختلفة.

د- المشارف :

وهي تشبه وظيفة الناظر ويزيد عنه ((بأن يكون الحاصل من المستخرج في مودعه وتحت حوطته بعد أن يكون مختوماً عليه))[5] ، وجدت هذه الوظيفة

(1) المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ق1 ، ص126.

(2) ابن حجر ، الدرر ، ج1 ، ص339 ، ج2 ، ص113 ، ج3 ، ص381 ، ج5 ، ص30.

(3) قوانين الدواوين ، ص301 ؛ ينظر أيضاً. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج5 ، ص466.

(4) ابن مماتي ، المصدر نفسه ، ص301.

(5) ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص302.

في بعض الأوقاف الكبرى ، وكان يتولاها مشارف أو مشرف ، وقد يتولى هذه الوظيفة شخص واحد أو أكثر. ويقوم الموظفون المتولون لهذه الوظيفة بالأشراف أو المراقبة على الأمور المالية العامة في الوقف[1] ، كما كان المشارف يقوم أيضاً بحث أرباب الوظائف بالوقف على العمل ويدفعهم إلى ذلك.

هـ- العامل[2] :

ويعرف أيضاً بالكاتب وهو من الموظفين الأداريين الذين عملوا بديوان الأحباس ، ومهمته ((عمل الحسابات ورفعها والكتابة على ما يرفعه غيره من معاملته منها بالصحة والموافقة))[3] ويشترط فيه أن يكون موصوفاً بالخير والديانة والعفة والصيانة وتجنب الطمع والخيانة ويكون خبيراً بصناعة الحساب بعيداً عن الكذب موثوقاً في صناعته ضابطاً لها[4].

و- الصيرفي :

وهو الذي يتولى تحصيل أموال الأحباس وحفظها وصرفها[5] عندما يأذن له الناظر في صرفه في جوامك المستحقين والعمارة والجراية والزيت اليومي وما يحتاج إليه في كل عام من التوسعة وكسوة الأيتام وثمن الحصر وملء الصهريج[6] وغير مما يذكر فيه.

ز- الشاهد :

(1) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج5 ، ص466 ؛ المقريزي ، السلوك ، ج1 ، ق1 ، ص127 ، هامش1.

(2) سمي كذلك ربما لتوليه على الأعمال والولايات ، وعرف العامل بدلالات وظيفية أخرى ، فمثلاً في عصر الأيوبي يعمل الحسابات ويرفعها للديوان ، وكلف الناظر والمشارف بمراقبته والأشراف عليه. ينظر. ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص9. وفي عصر المماليك كان من كتاب المال. القلقشندي ، المصدر نفسه ، ج5 ، ص466 ؛ الباشا ، الألقاب الإسلامية ، ص745.

(3) ابن مماتي ، المصدر نفسه ، ص303.

(4) المصدر نفسه ، ص303.

(5) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج5 ، ص466 ؛ ج11 ، ص252-253.

(6) وجمعها صهاريج ، مصنع يجتمع فيه الماء واصل الكلمة فارسي. ابن منظور، لسان العرب ، ج8 ، ص298.

وهو من كتاب الأموال وغير مكلف بعمل الحسابات[1] إلا أنه يوقع عليها ، ((ويشهد بمتعلقات الديوان نفياً وأثباتاً))[2]. ومن لوازمها أن يضبط صاحبها كل شيء هو شاهد فيه ، وأن يكتب على الحساب الموافق لتعليقه[3]. ومن ثم وجدت هذه الوظيفة في ديوان الأحباس ، كما وجدت في الدواوين الأخرى ، ن الأصل في هذه الوظيفة مأخوذ عن قوله تعالى (وَٱسۡتَشۡهِدُواْ شَهِيدَيۡنِ مِن رِّجَالِكُمۡ)[4] ولذلك حرصت غالبية وثائق الوقف على وجود شاهدين يشترط فيهما أن يكونا رجلين من أهل الخير والدين والعفة والأمانة ويتولى الشاهدان ضبط متحصل ريع الأوقاف ، وما يصرف في مصالحه وكانا يتوليان الحضور مع مباشري الأوقاف عند النفقة على المستحقين وأرباب الوظائف والشهادة عليهم بقبض مستحقاتهم ويشمل الحسابات بتوقيعه[5].

ح- الشاد :

أو مشد الأوقاف كان له سلطان المراقبة والأشراف والتفتيش على المباشرين أثناء قيامهم بوظيفتهم ، خشية المغالطة في الحسابات أو خيانة أمانة الوقف ، هذه الوظيفة عرفت في الدواوين ، كما عرفت في الأحباس في العصر المملوكي وكان يشترط فيمن يتولاها أن يكون ثقة أميناً من أهل الخير والدين له همة ونهضة. وربما لجأ إلى الشدة في عمله[6]. وكان شاد الأوقاف يعين عادةً من لدن السلطان ، فنجد في عام713هـ/1313م أن الناصر محمد بن قلاوون قام بتولية الأمير بدرالدين محمد بن كندغدي بن الوزيري[7] نيابة دار العدل[1] وشد الأوقاف

(1) الباشا ، الألقاب الإسلامية ، ج2 ، ص622.

(2) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج5 ، ص466.

(3) ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص304 ؛ المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ق1 ، ص243 ، هامش4.

(4) سورة البقرة ، آية 282.

(5) ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص304 ؛ المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ق1 ، ص243 ، هامش4.

(6) الباشا ، الألقاب الإسلامية ، ج2 ، ص604-611.

(7) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

وذلك بسبب ما ترامى إلى سمعه من التلاعب في حسابات الأوقاف على يد المباشرين ، فأوكل إلى ابن الوزيري مهمة الكشف عن هذا الأمر[2].

وذكر القلقشندي نصاً لنسخة مرسوم بشد وقف يفهم منه ، أن من وظائف شاد الأوقاف الإشراف على مصارف ريع الوقف ، وهي المؤسسات الدينية والخيرية الأخرى مثل البيمارستانات والمدارس وغيرها ، متتبعاً ما يتوفر من هذه الأوقاف من أموال ، والعمل على صرفها حسب شروط الواقف في كافة مجالات التعمير والأستثمار ، مستخدماً في القيام بوظائفه ما يحتاج من نواب و متصرفين ومشارفين ووكلاء ومستخدمين ، حتى يؤدي المطلوب منه على خير وجه ، مع ضرورة القيام بجرد كامل لحسابات من سبقه لضبط ما صرف. وإذا كان ذلك قد تم بأمانة ودقة[3].

ومثلما كان لكل وقف ناظر خاص به كذلك كان لكل وقف أو مجموعة الأوقاف التي تخدم مؤسسة خيرية واحدة شاد ، فابن أيبك البديوي الظاهري الجمدار[4] ولي الشد على أوقاف المدرسة الظاهرية[5].

وبطبيعة الحال أختلف مرتب شاد الأوقاف من وقف إلى آخر حسب أتساع الوقف وأهميته.

---

(1) تطلق دار العدل على أثنين في تاريخ مصر فهناك دار العدل القديمة التي كانت تحت القلعة في المكان الذي شغلته فيما بعد الطبلخاناه ، وقد بناها الظاهر بيبرس البندقداري عام661هـ/1262م ، وظلت موجودة حتى أستجد السلطان الملك المنصور قلاوون الإيوان فهجرت دار العدل ثم هدمها ، الناصر محمد بن قلاوون عام722هـ/1322م ، أما الإيوان الذي أقامه المنصور قلاوون فأصبح يعرف بدار العدل. وأخذ السلاطين يجلسون فيه أياماً محددة في الأسبوع للنظر في المظالم ، ثم تحول عنه الظاهر برقوق إلى الإصطبل السلطاني في الأحكام وذلك من عام789هـ/1387م. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص45.

(2) المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ق1 ، ص126.

(3) صبح الأعشى ، ج11 ، ص48 ؛ المقريزي ، المصدر نفسه ، ج1 ، ق1 ، ص105 ، هامش2.

(4) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة ، والجمدار هو الذي يتولى ألباس السلطان أو الأمير ثيابه. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج5 ، ص459.

(5) ابن حجر ، الدرر ، ج1 ، ص451.

ط- المعين :

وهو الذي يتصدى للكتابة إعانة لأحد من المباشرين المذكورين[1].

ومن ذلك يتبين أهمية هذه الوظائف الأدارية والفنية في المحافظة على هذه الأحباس ، والتي حافظت بالتالي على هذه المؤسسات في أحسن حالاتها لوقت طويل.

المبحث الثاني :- أثر الأحباس في الجانب الاقتصادي :

أن الأحباس شرعت في الإسلام كي تؤدي دوراً مهماً في حياة المجتمع الإسلامي لا غنى عنه ، كونها من أهم الصدقات - صدقة جارية - ولما كانت تنظيمات الأحباس لم توضع لها قواعد ثابتة إلا بعد تدوين الفقه الإسلامي في حدود القرن الثاني والثالث للهجرة/القرن الثامن والتاسع للميلاد ، فأننا نجد أن هناك من الأفراد من خرج بالأحباس عن أصل معناها الدقيق في الإسلام إلا وهو الصدقة. ويمكن أن نجمل الآثار بالآتي :

أولاً :- حبس أراضي بيت المال :

أن الخروج بالأحباس عما شرعت من أجله كانت له آثار سلبية بالنسبة لسائر جوانب الحياة في مصر لاسيما الجانب الاقتصادي ، فأصبح لبيت المال منذ أيام الدولة الفاطمية نصيب من متحصلات الأحباس ، التي صارت تمثل أحد موارد مصر المالية ، فقد عمل الفاطميون على زيادة هذا المصدر المالي بحبس أراضٍ

---

(1) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج5 ، ص466.



زراعية ، وممتلكات كثيرة لكي يضمنوا مورداً ثابتاً للنفقة ولتعمير المساجد والجوامع والمارستانات ، وما إلى ذلك[1].

ولجأت الدولة الفاطمية منذ دخولها مصر عام358هـ/968م إلى تحصيل الأموال ومنها الأحباس عن طريق الضمان[2] والذي وصفه ابن مماتي بأنه نظام مالي غير شرعي وهو بنظام الالتزام ، يتعهد بموجبه الضامن أن يدفع إلى الدولة في كل عام مبلغاً متفقاً عليه عن قيمة الضرائب أو الأموال المفروضة على الجهة أو العمل الذي تضمنه مقدماً. وعادةً ما يكون هذا المبلغ أدنى من العائد الذي سيحصله الضامن من هذه الجهة ويحصل على الزيادة لحسابه الشخصي ، وهو نوع من الفساد والذي أثر بشكل سلبي على عائدات بيت المال وأدى بدوره إلى قلة المصروفات على المؤسسات الخدمية المتنوعة لاسيما الدينية كالمساجد والجوامع[3].

أما بخصوص الآثار السيئة للأحباس في العصر الأيوبي في مصر ، فبعد تولي صلاح الدين الأيوبي(567-589هـ/1171-1193م) الحكم وقف أراضٍ من بيت المال على سائر المؤسسات الخيرية ، ويبدو أن صلاح الدين الأيوبي أخذ ذلك النظام عن نور الدين محمود[4] ، فذكر ابن الصفتي أن أول من وقف أراضي بيت المال على التكايا والمساجد وغيرها السلطان نور الدين ولم يقع ذلك لأحد قبله

(1) المقريزي ، أتعاظ الحنفا ، ج2 ، ص96 ؛ الخطط المقريزية ، ج3 ، ص266.

(2) المصدر نفسه ، ج3 ، ص266.

(3) قوانين الدواوين ، ص356.

(4) نور الدين محمود بن زنكي ، الملك العادل ، حسن السيرة ، طبق ذكره الأرض كلها لعدالته ، اتسع ملكه وخطب له بالحرمين ، توفي عام569هـ/1173م. ابن الأثير، التاريخ الباهر في الدولة الأتابكية بالموصل ، تحقيق: عبد القادر أحمد طليمات ، دار الكتب الحديثة ، (القاهرة:1382هـ/1963م) ، ص161.

من السلاطين. ولما أراد ذلك أستفتى الإمام ابن أبي عصرون[1] ، فأفتاه بالجواز ، ووافقه على ذلك جماعة من المذاهب الأربعة ، ولم يقصد ابن أبي عصرون ومن وافقه أنه وقف حقيقي ، إذ لا يصح الوقف من غير المالك ، وإنما رأى ذلك ((أرصاداً وإفرازا لبعض مال بيت المال)) ، ثم أسهب فقال: ((ثم حذا حذوه صلاح الدين يوسف بن أيوب ، فوقف كثيراً من أراضي بيت المال على الفقهاء بمدارسه بمصر والشام والقدس ، وعلى الصوفية المعروفة بسعيد السعداء ، وتابعهما على ذلك بقية الملوك))[2].

ومما يؤكد ذلك الرأي ما ورد في المصادر التاريخية عن كثرة الأحباس التي وقفها صلاح الدين ، وبقية أفراد أسرته ، من ذلك أنه أوقف جميع الموارد المالية المتحصلة من مدينة بلبيس[3] لفك أسرى بعض سكان هذه المدينة الذين

أسرهم الصليبيون في حملتهم الثالثة على الدولة الإسلامية عام585هـ/1189م وظل هذا الوقف يؤدي الغرض منه لمدة أربعين عام ، حتى تم فك أسرى جميع من أسر من بلبيس[4]. وغيرها من الممتلكات التي أوقفها صلاح الدين والتي لم تكن في حقيقتها ملكاً حراً له ، وأن هذه الممتلكات التي أوقفها كانت من أملاك بيت

---

(1) هو القاضي شرف الدين أبو سعد عبد الله بن أبي عصرون عبد الله بن محمد بن هبة الله بن المطهر بن علي أبو سعد بن أبي السري التميمي الموصلي ، كان أماماً فاضلاً مصنفاً ، وكان خصيصاً بالملك العادل نور الدين ، ثم أستقضاه صلاح الدين ، وولي القضاء بعدة بلاد ، توفي عام585هـ/1190م. ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج6 ، ص109-110.

(2) عطية الرحمن ، ص21-22 ؛ ينظر أيضاً. ابن قاضي شهبة، بدر الدين أبو بكر أحمد بن محمد بن عمر(ت851هـ/1447م) ، الكواكب الدرية في السيرة النورية ، تحقيق: محمود زايد ، دار الجديد ، (بيروت:1971م) ، ص37-38 ،168.

(3) بلبيس قصبة على الطريق إلى الشام تبعد عن الفسطاط عشر فراسخ (60كم) وهي مدينة عظيمة كثيرة القرى ذات مزارع عامرة بنيانها من الطين. المقدسي ، أحسن التقاسيم ، ص195.

(4) ابن الفرات، ناصر الدين محمد بن عبد الرحيم بن الفرات(ت807هـ/1405م) ، تاريخ الدول والملوك المسمى(تاريخ ابن الفرات) ، نشر: د. حسن محمد الشماع ، مطبعة حداد ، (البصرة:1386هـ/ 1967م) ، مج4 ، ص23.

المال ، أو من أملاك الخلفاء والأمراء والوزراء الفاطميين السابقين ، والمفروض أن تؤول إلى بيت المال ، لأن مصدرها بيت المال[1] ، ويؤيد ذلك ما ذكره المقريزي عندما ذكر مدرسة منازل العز[2] ، فقال: ((هذه المدرسة كانت من دور الخلفاء الفاطميين بنتها أم الخليفة العزيز بالله[3] بن المعز وعرفت بمنازل العز... فلما زالت الدولة الفاطمية على يد السلطان صلاح الدين يوسف أنزل منازل العز الملك المظفر تقي الدين عمر بن شاهنشاه بن أيوب[4] ، فسكنها مدة ثم أنه أشتراها والحمام والإصطبل المجاور لها من بيت المال سنة ست وستين وخمسمائة))[5] ، كذلك كانت الصاغة[6] التي أوقفها صلاح الدين الأيوبي على المدرسة الناصرية[7] كانت من أملاك الخليفة الفاطمي العزيز بالله[8].

---

(1) مثال ذلك دار سعيد السعداء التي كانت لأحد عتقاء الخليفة الفاطمي المستنصر ، ثم سكنها كل من الوزير الصالح طلائع ابن رزيك ، ثم شاور. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص415 ؛ ابن قاضي شهبة ، الكواكب الدرية ، ص194-202.

(2) بنتها السيدة تغريد أم العزيز بالله بن المعز ، ولم يكن بمصر أحسن منها ، وكانت مطلة على النيل لا يحجبها شيء عن نظره ، ومازال الخلفاء من بعد المعز يتداولونها ، وكانت معدة لنزهتهم وكان بجوارها حمام ، ولها منها باب ، وموضعها الآن مدرسة تعرف بالمدرسة التقوية منسوبة للملك المظفر تقي عمرو بن شاهنشاه بن نجم الدين أيوب بن شادي. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص334.

(3) العزيز ابن المعز ابن المنصور ابن القائم ، ولد بالمهدية عام344هـ/955م تولى الخلافة عام 365هـ/975م بعد وفاة المعز وخطب له بمكة ، توفي عام386هـ/996م بالقاهرة. المقريزي ، أتعاظ الحنفا ، ج1 ، ص212.

(4) الملك المظفر تقي الدين عمر بن شاهنشاه بن أيوب ، أستنابه عمه السلطان صلاح الدين الأيوبي بمصر وغيرها من البلاد ، ثم أقطعه حماة ومدناً كثيرة حولها في بلاد الجزيرة والفرات ، توفي عام 587هـ/ 1191م. ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج12 ، ص422.

(5) الخطط المقريزية ، ج2 ، ص364.

(6) تقع بالقاهرة بخط بين القصرين ، وكانت مطبخاً للقصر. المصدر نفسه ، ج2 ، ص598.

(7) ينظر ص207-208 من الأطروحة.

(8) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص363-364.

وشيد معاصرو صلاح الدين وخلفاؤه الكثير من المدارس ، وحبسوا عليها الكثير من العقارات والأراضي لاستمرار الصرف عليها[1].

وهذا مما أدى إلى عجز في إيرادات بيت المال التي كان يحصل عليها من أستثمار أو أيجار هذه الأراضي والعقارات ، مما نتج عنه بالتالي الأضرار بأقتصاد الدولة.

ثانياً :- استغلال الأحباس :

وكان من الطبيعي أن ينعكس الفساد الذي تطرق إلى شخص متولي الأحباس على نظام الأحباس ذاته من جهة وعلى الحالة الاقتصادية للدولة من جهة أخرى ، ومن مظاهر هذا الفساد أن تعرضت الأحباس الإسلامية والذمية للإقطاع ، مقابل القيام بمصالح المسجد أو الجامع أو غيره من جهات البّرِ ، أو في مقابل عمل يؤدى للدولة ((حتى لم يبقَ للجوامع والمساجد جهة يحصل منها ما يحتاج إليه فيها))[2] ، وكان أن أستغل المقطعون الأحباس لصالحهم ، وليس لصالح جهات البّرِ ، فأدت هذه السياسة إلى خراب الأحباس لاسيما العقارية منها،

لعدم الاهتمام بعمارتها ، ذلك أنها – الأحباس – لما صارت جهات لجواري ورواتب خشي من تسلمها أن يطالع الديوان بما أستهدم منها ، فيحتاط على أجرة عامرها ليصرفها في مرمة مستهدمها))[3] وبخل من تسلمها بالصرف عليها من ماله الخاص خشية أن تنقل لغيره ، فيضيع ما ينفقه من مال. ولم يقتصر الأمر على ذلك فأنقاض الأحباس التي خربت لم تسلم من النهب ، سواء نهبها واضع اليد

(1) المصدر نفسه ، ج2 ، ص364-365.

(2) ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص356.

(3) ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص356.



عليها ، أم مجاوريها ، لاسيما ما كان منها خارج العمران ((فأن الطوابين يزيلون آثارها ، ويطمسون معالمها))[1].

ومن مظاهر هذا الفساد أن تعرضت متحصلات الوقف من الأراضي الزراعية إلى أستغلال المقطعين، فأن تظلم المزارعون ، قال المقطعون: ((هؤلاء يأخذون الخراج على أنهم يعمرون المساجد ، فيفوزون به لنفوسهم ، ونحن نستخدم بهذا القدر من يعمر المساجد ، وإن فضل شيء دفعناه لهم))[2] ، ومما أدى إلى تفشي الفساد أن كلمة المقطعين كانت هي المسموعة ، فجاء في تكملة كلام ابن مماتي: ((فلا يسمع أحد هذا إلا أعان المقطعين على أتمامه))[3].

أما أراضي الأوقاف التي لم تقطع ، وظلت في أيدي المزارعين ، فلم تكن هي الأخرى خاضعة تماماً لديوان الأحباس ، لأن ((هؤلاء المزارعين لم يمكنوا موظفي الديوان من تحصيل درهم منهم))[4].

ومن مظاهر الفساد التي تطرقت إلى إدارة الأحباس أيضاً في العصر الأيوبي تحكير[5] الساحات التابعة لديوان الأحباس ، فذكر ابن مماتي: ((من الحيف في الأحباس أن يحكر من الديوان مساحة لمدة خمسين سنة بخمسة و عشرين ديناراً ، فيجعل منها النصف ، ويقسط النصف للمدة ربع دينار في السنة ، وتعمر تلك الساحة قيسارية أو غيرها ، فتكون أجرتها في الشهر خمسة وعشرين ديناراً ، ولو كان الديوان عمرها من ماله لتضاعف أرتفاعه))[6].

---

(1) المصدر نفسه ، ص356.

(2) المصدر نفسه ، ص357.

(3) المصدر نفسه ، ص357.

(4) المصدر نفسه ، ص357.

(5) الحكر هو الأولوية في الإجارة لصاحب البناء أو الغراس في أرض الوقف أو أراضي بيت المال. المصدر نفسه ، ص357 ؛ ينظر أيضاً. الفاروقي، حارث سليمان ، المعجم القانوني ، ط3 ، مطابع تبيويرس ، (بيروت:1991م) ، ج1 ، ق1 ، ص336.

(6) قوانين الدواوين ، ص357.

ورأى ابن مماتي أنه ليس من سبيل إلى أن يبلغ متولي الأحباس غرضه من الأصلاح ((إلا أن يكشف عن أمر الجوامع والمساجد والأحباس ، ويحقق ما يحتاجه برسم العمارة فيطلق من بيت المال ، ويمسك عن أستئناف التحكير ، ويتولى الديوان عمارة ما رغب الأجانب في عمارته فيوفر ما يحصل على العمارة ، فما تمضي مدة حتى يجبر مضاعه ، ويحسن أوضاعه))[1].

واستغل ديوان الأحباس ما يدفع له مقدماً في تسديد الرواتب المتأخرة لمدد ماضية ، وبذلك لا يجد الديوان من الأموال ما يكفي لعمارة الأحباس ، وبدلاً من تعميرها يقوم الديوان ببيع أنقاضها[2]. مما يكون له الأثر البالغ مع مرور الوقت على اقتصاد الدولة.

أن هذه الآثار السلبية لأستغلال الأحباس في مصر وأنعكاسها على الجانب الأقتصادي بلغ أوجه في عصر الدولة المملوكية ، فقد أتسعت الأحباس بشكل كبير حتى شمل معظم مباني مصر(الفسطاط) والقاهرة.

وأدى أتساع الأحباس إلى هذا الحد مع إعفائها من الضرائب المختلفة إلى قلة إيرادات بيت المال[3] ، فضلاً عن أن بعض السلاطين كان يعطي امتيازا خاصاً للمناطق الموجودة بها أحباسه ، أو لمستأجريها ، مثال ذلك أن السلطان الناصر محمد عندما أنشأ خانقاه سرياقوس[4] أمر بإعفاء منطقة الخانقاه من المكوس

---

(1) المصدر نفسه ، ص357.

(2) المصدر نفسه ، ص357.

(3) كان الأساس في هذا الإعفاء هو أن الأموال الموقوفة في سبيل الله ليس فيها زكاة ، لأن المفروض في الوقف أنه صدقة ، وأن مصاريف الزكاة، وأموال بيت المال أنما توضع في مثل الموقوف عليهم ريع الوقف، سواء كانوا من الفقراء والمساكين أم من العلماء وطلبة العلم ، أما الأوقاف الأهلية الموقوفة على أقوام بأعيانهم فحكمها حكم سائر الأموال ، وإنما جرى العرف على إعفاء الأوقاف بصفة = = عامة من الخراج و الضرائب. ينظر. ابن سلام ، الأموال ، ص495-496 ؛ الصفتي ، عطية الرحمن ، ص23-24.

(4) ينظر ص163 من الأطروحة.

التي تفرض على غيرها من المناطق ((فرغب الناس في السكنى حول الخانقاه ... وهي إلى اليوم بلدة عامرة لا يؤخذ بها مكس البتة مما يباع من سائر الأصناف احتراما لمكان الخانقاه))[1].

ثالثاً :- ابتعاد الأحباس عن حركة التداول المالية العامة :

أن طبيعة الأحباس تقوم أساساً على حبس الأموال ، سواء كانت أراضي زراعية ، أم منقولة ، حبسها عن التداول بأي نوع من أنواع التصرف ، مما يجعل الأموال الموقوفة بمنأى عن حركة التداول المالية العامة ، وبالتالي يمنعها من أن تكون دعامة من دعائم الأستثمار الاقتصادي ، فهي بحكم تحبيسها تظل راكدة لا تسمح للأيدي بالعمل فيها ، وحسن استغلالها ، فالواقف يحرص على أن يقيد كل شيء ، ويضع خطاً مرسوماً ، وليس لأحد أن يعدل فيه أو يطوره ، ولو إلى أحسن. وعلى هذا فأن شروط الواقفين حجرت على الأجيال التالية ، وحرمتها من حقها الطبيعي في التصرف في هذه الأموال[2].

رابعاً :- الابتعاد عن الحياة الجدية العاملة :

ومن الآثار الاقتصادية السيئة التي نجمت عن كثرة الأحباس في مصر لاسيما في العصر المملوكي مع انحرافها عما شرعت من أجله ، أن نظام الوقف بأوضاعه وظروفه كان مدعاة للبطالة والبعد عن الحياة الجادة العاملة ، والأنصراف إلى الحياة اللاهية ، وترتب على ذلك نتائج اقتصادية سيئة نتجت عن اعتماد الكثيرين على الأحباس سواء كانوا مستحقين فيها أو من أرباب الوظائف لاسيما المقيمين منهم بالخانقاوات والربط ، أذا كان تقرير الوظائف طبقاً لشرط الواقف ، والنص على توارث هذه الوظائف ، قاضياً على الدوافع الشخصية الكامنة في

(1) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص422.

(2) الرفاعي، عبد الحكيم ، الاقتصاد السياسي ، د . ط ، (القاهرة:1946م) ، ج2 ، ص642.

نفوس أولاد هؤلاء العلماء والفقهاء للاتجاه إلى العمل والإنتاج ، فقد ضمنوا وهم مازالوا أطفالاً وظائف محددة بمرتبات مقربة حصلوا عليها بحكم مولدهم. أما بخصوص طلبة العلم فأن غالبيتهم أتخذ صفته كطالب علم وسيلة لحصول على المعلوم من الأحباس ، فأطمأن إلى ما يصل ليديه في كل عام من ريع الأحباس ، ولم يجد في نفسه حاجة تدعوه إلى العمل وبذل الجهد[1]. وهذا الحال ينطبق على ذرية وأقارب الواقف الذين كانوا أكثر أعتماداً على ريع الأحباس.

المبحث الثالث :- التحديات التي واجهتها :

تعرضت الأحباس إلى مخاطر وتحديات كثيرة ، عبر التاريخ الإسلامي على العموم وتاريخ مصر الإسلامية على وجه الخصوص ومن جهات متعددة ، وبأساليب مختلفة ، على الرغم من كل الضوابط التي وضعها الفقهاء بسائر المذاهب الإسلامية ، مستندين بذلك إلى القرآن الكريم والسنة الشريفة ، وآثارٍ عن أهل البيت < عليهم السلام > والصحابة < رضي الله عنهم > ، ويمكن أن نحصر هذه التحديات فيما يلي :

أولاً :- محاولات حل الأحباس :

تعد هذه المحاولات من أخطر التحديات التي تعرضت إليها الأحباس في تاريخها ويبدو أنه كان لهذه المحاولات أحياناً ما يسوغها ، إلا أنها في غالب الأحيان ، كانت غير مسوغة ، وغير شرعية[2]. ومن هذه المحاولات التي أشارت إليها المصادر التاريخية هو الأمر الذي أصدره الخليفة الحافظ لدين الله(526-544هـ/1132-1149م)[3] بالقبض على جميع الأملاك وحل الأحباس المختصة

---

(1) ابن حجر ، أنباء الغمر ، ج1 ، ص95-96.

(2) في عام 398هـ/1007م قام الخليفة الحاكم بأمر الله بقبض جميع ما هو محبس على الكنائس وضمها للديوان. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص245.

(3) أبو الميمون عبد المجيد بن محمد بويع بالأمر يوم قتل ابن عمه الآمر بأحكام الله بولاية العهد وتدبير المملكة. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج19 ، ص85-86.

بأمير الجيوش ولولا تدخل غلمان الأفضل عز الملك يانس[1] الذي أصبح وزير الحافظ لما أبقاها بأيديهم. وحين أنقرض عقب أمير الجيوش ولم يبق منه سوى امرأة أفتى الفقهاء بأن الحبس باطل فصار ماله يحمل إلى بيت المال لينفق في مصالح المسلمين[2].

وأشار ابن مماتي[3] إلى ما تعرضت إليه الأحباس الذرية ، التابعة للدولة الفاطمية إذ حلت بعد سيطرة الأيوبيين على مصر ، وقيامها بإزالة الخلافة الفاطمية ، ومثال ذلك ما حدث لأحباس أمير الجيوش بدر الجمالي وزير الخليفة الفاطمي المستنصر بالله(427-487هـ/1035-1094م)[4] على ذريته إذ حولت إيراداتها إلى بيت المال ، لصرفها في المصالح العامة في القاهرة.

وتعرضت بعض أحباس الجامع الأزهر للمصادرة في العصر الأيوبي ، إلى أن أعادها إليه الأمير عز الدين أيدمر(ت667هـ/1268م)[5] في عهد السلطان المملوكي الظاهر بيبرس ، ومن ثم عادت إليه خطبة الجمعة.

وفي العصر المملوكي توسعت الأحباس حتى تغلغلت في معظم مجالات الحياة ، ولكن هذا التوسع والتنوع حمل في طياته عوامل الأنهيار والتدهور ، لأن كثرة الأحباس ، وضخامة ريعها ، وتنوع مصارفها جعلها مطمع السلاطين والأمراء ، لاسيما في وقت الأزمات فتطلعوا إلى حلها وإقطاعها أو أستبدالها ، كما تطلعوا

---

(1) سيف الإسلام أبي الفتح الأفضل عز الملك يانس أحد غلمان الأفضل شاهنشاه ، تقدم في الترتيب حتى أصبح (صاحب الباب) ، وهي ثاني رتبة الوزارة حينئذ وكان يقال لها (الوزارة الصغرى). وتنسب إليه إحدى طوائف الجند المعروفة بـ(الطائفة اليانسية). ينظر. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص16-17 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج5 ، ص240.

(2) ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص336-339 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص129 ، 487.

(3) المصدر نفسه ، ص339 ،341.

(4) المستنصر بالله أبو تميم معد بن الظاهر علي بن الحاكم بأمر الله ، صاحب مصر، خطب بأسمه في بغداد،عام451هـ/1059م. الفارقي، أحمد بن يوسف(عاش في القرن السادس الهجري/القرن الثاني عشر الميلادي)، تاريخ الفارقي، تحقيق: بدوي عبد اللطيف، د . ط ، (بيروت:1394هـ/1974م) ، ص267.

(5) عز الدين أيدمر بن عبد الله الحلبي الصالحي ، كان من أكابر الأمراء وأحظاهم عند الملوك ، لاسيما الملك الظاهر ، كان يستنيبه إذا غاب. ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج13 ، ص296.

إلى أغتصابها وأستغلالها ، كذلك تطلع أصحاب النفوس الضعيفة من القضاة والمباشرين إلى أموال الأحباس مما أدى إلى خرابها.

وكانت أول هذه المحاولات في عهد الملك المنصور علي بن أيبك[1] عام657هـ/1259م ، وذلك عقب وصول الصاحب كمال الدين عمر ابن العديم (ت660هـ/1203م)[2] رسولاً من الملك الناصر[3] صاحب حلب والشام لطلب النجدة لقتال المغول ، فجمع الأمير قطز(657-658هـ/1258-1259م)[4] القضاة والفقهاء والأعيان لمشاورتهم فيما يعتمد عليه في أمر المغول ، وأن يؤخذ من الناس ما يستعان بـه على جهادهم[5] ، ذكر المؤرخون ذلك: ((عقد مجلس بالقلعة عند الملك المنصور ، وحضر قاضي القضاة بدر الدين السنجاري(ت664هـ/1265م)[6] ، والشيخ عز الدين بن عبد السلام[7] ، وسئلا في

---

(1) الملك المنصور نور الدين علي بن أيبك التركماني الصالحي ، ثاني ملوك دولة المماليك البحرية في مصر والشام. ولي بعد مقتل أبيـه الملك المعز أيبك عام656هـ/1258م وهو صغير ، فقام بتدبير مملكته الأمير علم الدين سنجر الحلبي ثم الأمير سيف الدين قطز. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج20 ، ص160 ، ترجمة7928.

(2) كمال الدين أبو حفص عمر بن أحمد بن هبة الله بن جرادة العقيلي الحلبي الحنفي المعروف بابن العديم مشارك في علوم كثيرة ، من تصانيفه الأخبار المستفادة في ذكر بني جرادة ، وبغية الطلب في تاريخ حلب. البغدادي ، هدية العارفين ، ج1 ، ص787.

(3) الملك الناصر يوسف بن محمد بن غازي بن يوسف بن أيوب بن شادي ، ولد بقلعة حلب ، وتولى الملك عند وفاة والده العزيز عام634هـ/1236م، توفي عام659هـ/1260م. الصفدي ، الوافي بالوفيات، ج29 ، ص137 ، ترجمة148.

(4) سيف الدين قطز عبد الله التركي أخص مماليك المعز أيبك التركماني أحد مماليك السلطان الملك الصالح نجم الدين أيوب. المصدر نفسه ، ج24 ، ص189-190 ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج13، ص225.

(5) ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج7 ، ص72 ؛ عاشور ، العصر المماليكي ، ص29.

(6) بدر الدين أبو المحاسن يوسف بن الحسن بن علي السنجاري الشافعي الزرازي. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج29 ، ص80-81 ، ترجمة70.

(7) شيخ الإسلام عز الدين أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القسم بن الحسن بن محمد بن المهذب السلمي الدمشقي الشافعي المعروف بابن عبد السلام ، توفي عام660هـ/1261م ، ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج7 ، ص208 ،210.

أخذ أموال العامة ، ونفقتها في العساكر ، فقال ابن عبد السلام: أذا لم يبقَ في بيت المال شيء ، وأنفقتم الحوائص[1] الذهب ونحوها من الزينة وساويتم العامة في الملابس سوى آلات الحرب ، ولم يبقَ للجندي إلا فرسه التي يركبها ساغ أخذ شيء من أموال الناس في دفع الأعداء ، إلا أنه أذا دهم العدو وجب على الناس كافة دفعه بأموالهم وأنفسهم. ولم يترتب على هذا المجلس شيء بالنسبة لأموال العامة ، ومنها الأحباس ، ولكن ترتب عليه خلع المنصور وتولية قطز سلطنة مصر))[2].

أما الظاهر بيبرس فحاول تطبيق نظرية امتلاك الدولة لأراضي مصر ، على أساس أنها فتحت عنوة ، وصارت لبيت المال ، فلا يصح وقفها ، وذلك في محاولة للاستيلاء على الأراضي كلها ومن بينها الأحباس ، وفي سبيل ذلك أراد مطالبة ذوي العقارات بمستندات تشهد لهم بالملك ، وإلا أنتزعها من أيديهم ، فإذا كان المستند مثبتاً تركها ، وأن لم يجد مستنداً ، وذلك هو السائد ، أستولى عليها ، غير أن الأمام النووي[3] وقف في وجهه ، وذكر له أن ذلك: ((غاية الجهل والعناد ، وأنه لا يحل عند أحد من علماء المسلمين ، ومن في يده شيء فهو ملكه لا يحل لأحد الاعتراض عليه ، ولا يكلف أثباته ، فاليد دليل الملك ظاهراً)) ، وما زال النووي يعظه وموقفه صلبٌ حتى كف عن ذلك[4].

وفي عهد السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون جرت محاولتان ، الأولى في ولايته الثانية عندما شرع في التجهيز للمسير إلى الشام لمواجهة المغول

---

(1) وكان من عادة السلطان أذا ركب للعب الكرة بالميدان فرق حوائص من ذهب على بعض الأمراء المقدمين ، والحوائص جمع حياصة ، وهي الحزام أو المنطقة. القلقشندي ، صبح الأعشى، ج4، ص55 ؛ ابن تغري بردي ، المصدر نفسه ، ج7 ، ص73 ، هامش1 ؛ عاشور ، العصر المماليكي ، ص410.

(2) الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج48 ، ص45 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج7 ، ص72–73 ؛ عاشور ، العصر المماليكي ، ص25 ؛ دولة المماليك البحرية ، ص31–32.

(3) هو الشيخ محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي ، توفي عام676هـ/1277م. الذهبي ، العبر، ج5 ، ص132 ،313.

(4) ابن عابدين ، رد المحتار ، ج3 ، ص265.

بقيادة غازان[1] في عام699هـ/1300م ، فأستدعى مجد الدين عيسى ابن الخشاب[2] ونائب الحسبة ليأخذ فتوى الفقهاء بأخذ الأموال من الرعية للنفقة على العساكر ، فأحضر فتوى الشيخ عز الدين بن عبد السلام للملك قطز بأن يؤخذ من كل إنسان دينار فرسم له سلار[3] بأخذ خط الشيخ تقي الدين محمد بن دقيق العيد[4] ، فأبى أن يكتب بذلك ، فشق هذا على سلار ، واستدعاه ، وقد حضر عند الأمراء ، وشكا إليه قلة المال وأن الضرورة دعت إلى أخذ مال الرعية لأجل دفع العدو ، وأراد منه أن يكتب على الفتوى بجواز ذلك فأمتنع ابن دقيق العيد ، فأحتج عليه ابن الخشاب بفتوى ابن عبد السلام فقال: ((لم يكتب ابن عبد السلام للملك المظفر قطز حتى أحضر سائر الأمراء ما في ملكهم من ذهب وفضة وحلي نسائهم وأولادهم ، ورآه ، وحلف كل منهم أنه لا يملك سوى هذا ، وكان ذلك غير كاف ، فعند ذلك كتب بأخذ الدينار من كل واحد ، وأما الآن فيبلغني أن كل من الأمراء له مال جزيل ، وفيهم من يجهز بناته بالجواهر واللآلئ ، ويعمل الإناء الذي يستنجي منه في الخلاء من فضة ، ويرصع مداس زوجته بأصناف الجواهر ، وقام عنهم)) ، فاكتفى بالنظر في أموال التجار ومياسر الناس[5].

---

(1) السلطان مظفر الدين محمود غازان بن أرغون بن أبغا بن هولاكو ، توفي عام703هـ/1303م. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج4 ، ص258.

(2) هو وكيل بيت المال مجد الدين أبو الروح عيسى بن عمر بن خالد بن عبد المحسن بن الخشاب ، توفي عام711هـ/1311م. الصفدي ، المصدر نفسه ، ج1 ، ص194 ؛ المقريزي ، السلوك ،ج2 ، ق1، ص113.

(3) سلار من مماليك الصالح علي بن قلاوون ولما مات الأخير صار من مماليك أبيه قلاوون ، كان السلطان الناصر محمد قد تركه نائباً عنه بمصر عندما ذهب إلى الكرك ، وكان يعتمد عليه في شؤون الدولة المختلفة ثم حرضه ضده عدد من الأمراء ، فأمسكه وصادره وسجنه وتوفي عام710هـ/1310م. ابن حجر، الدرر الكامنة ، ج2 ، ص329.

(4) شيخ الإسلام تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع بن دقيق العيد القشيري المنفلوطي المصري قاضي قضاة الشافعية بالديار المصرية ، توفي عام702هـ/1302م. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج4 ، ص137–138.

(5) المقريزي ، السلوك ، ج1 ، ق3 ، ص897–898.

أما المحاولة الثانية فكانت في ولايته الثالثة على مصر ، عندما حاول النشو[1] عبد الوهاب شرف الدين[2] - ناظر الخاص - ضم الرزق الأحباسية[3] إلى الديوان الخاص ، إلا ما كان منها على مسجد عامر فيبقى له النصف ، ويستولي على النصف الأخر ، مع مطالبة المزارعين بخراج هذه الرزق لمدة ثلاث سنين بواقع مائة درهم عن الفدان[4]. ويبدو أن النشو هذا كان شرهاً في أموال الأحباس ، فقد سبق أن أستولى على ألفين وخمسمائة دينار واردة من الشام من ريع وقف الأشرفية[5] ، وذلك في عام738هـ/1337م على أن يعوض عنها جهة الوقف فيما بعد ، وعندما عرف الناصر محمد بذلك ، أخذها منه[6].

وعادت التحديات تحدق من جديد بالأحباس عندما تولى السلطان الظاهر برقوق الحكم(784-801هـ/1382-1398م) ، إذ أشار المؤرخون إلى محاولات حثيثة قام بها للإستيلاء على الوقف أستولى فيها على ما كان وقفاً ذرياً أو وقفاً عاماً. وعلى الرغم من تصدي القضاة والفقهاء له بقوة ، نجح في السيطرة على بعض أملاك الأحباس ، إذ أشار ابن تغري بردي[7] إلى أن برقوق قام عام778هـ/1376م بحل الأحباس المحدثة بعد السلطان الناصر محمد بن قلاوون

---

(1) لم أعثر على تعريف له في المصادر المتاحة.

(2) ولاه السلطان الناصر وظيفة مستوفي الجيزة ، ثم تدرج في المناصب ، وكان سيء السيرة وصادر الكثير من الناس ، قبض عليه السلطان الناصر وعاقبه وصادره هو وأهله وتوفي عام740هـ/ 1339م. ابن تغري بردي ، المنهل الصافي ، ج7 ، ص390.

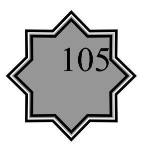
(3) يراجع بخصوص الرزق الأحباسية ص59 من الأطروحة.

(4) وهو مقياس مساحة مصري يساوي 6368م2. هنتس ، المكاييل والأوزان ، ص97.

(5) وقف الأشرفية هي أوقاف السلطان الأشرف خليل بن قلاوون. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص211 ،380.

(6) المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ق2 ، ص443.

(7) النجوم الزاهرة ، ج11 ، ص166.



رغم ممانعة القاضي سراج الدين البلقيني[1] ، وكانت حجته في ذلك أن هذه الأحباس أثرت في توفير الإيرادات اللازمة لتمويل الجيش.

وحفظ لنا المقريزي تفاصيل هذه المحاولـة ، فذكر أنه في عام780هـ/ 1378م أستدعى الأمير برقوق– كان أتابكاً للسلطان المنصور علي بن شعبان[2]– القضاة والفقهاء ، وتحدث معهم في حل وقف الأراضي الزراعية ، سواء ما كان منها موقوفاً على مصالح المساجد والمدارس والخوانك ، والزوايا والربط ، أو كان موقوفاً على أولاد الملوك والأمراء وغيرهم ، وكان من رأيه أن يدخل ضمن الحل الرزق الأحباسية ، وتساءل كيف يجوز بيع أراضي مصر والشام الخراجية والموقوفة أصلاً لصالح بيت المال؟ مشيراً بذلك إلى الأقوال التي ترى أن أراضي مصر والشام في الأصل ملك لبيت المال ، وأضاف الأمير برقوق إلى حجته هذه أن كثيراً من الأراضي الزراعية تم وقفها ، مما أدى إلى أضعاف جيش المسلمين ، على أساس أن أراضي الوقف والرزق الأحباسية كانت تستثنى من الإقطاع[3] ، فرد عليه قاضي القضاة بدر الدين محمد بن أبي البقاء: ((هما جيشان جيش الليل ، وجيش النهار)) ، أما شيخ الإسلام سراج الدين عمر البلقيني فقال: ((أن أوقاف الجوامع والمساجد والمدارس والخوانك التي هي على علماء الشريعة ، وفقهاء الإسلام ، وعلى المؤذنين ، وأئمة الصلوات ، ونحو ذلك لا يحل لأحد أن يتعرض بحلها بوجه من الوجوه ، فأن للمسلمين حق لم يدفع إليهم ، وإلا فانصبوا لنا ديواناً نحاسبه على حقنا ، حتى يظهر لكم أن ما نستحقه أكثر مما هو موقوف علينا ،

---

(1) هو شيخ الإسلام أبو حفص عمر بن رسلان بن نصير ، انتهت إليه رئاسة المذهب الشافعي والإفتاء ، توفي عام805هـ/1402م. السيوطي ، ذيل طبقات الحفاظ للذهبي ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت:د.ت) ، ص369–370.

(2) السلطان المنصور علي بن شعبان ولي السلطنة عام778هـ/1376م بعد مقتل والده الكامل شعبان، وكان عمره سبعة أعوام فجعل الأمير طقشتمر أتابكاً له ثم قرطاي ثم تبدل حتى كان آخرهم برقوق ، توفي عام783هـ/1381م وكان عمره ثلاث عشرة عام ، وكانت المملكة باسمه ولم يكن له من الأمر شيئا ً، ولي السلطنة من بعده أخوه حاجي. ابن حجر ، إنباء الغمر ، ج1 ، ص232.

(3) ينظر. المقريزي ، السلوك ، ج1 ، ق3 ، ص841–845 ، ج2 ، ق1 ، ص146 وما بعدها.

أما ما وقف على عويشة وفطيمة وأشترى من بيت المال بحيلة ، فأنه يحتاج أن ينظر في ذلك ، فأن كان قد أخذ بطريق شرعي ، فلا سبيل إلى نقضه ، وأن كان غير ذلك نقض))[1].

وبالرغم من الموقف المتشدد لشيخ الإسلام سراج الدين عمر البلقيني ، فقد وجد من القضاة من نافق الأمراء ، ففي هذا الاجتماع ، عقب قاضي القضاة ابن أبي البقاء على قول شيخ الإسلام بقوله: ((يا أمراء أنتم أصحاب الشركة ، والأمر لكم)) فثار عليه شيخ الإسلام ، وأغلظ له بقولـه: ((أسكت ما أنت وهذا؟)) فسأل الأمير بركة[2] والأمير برقوق ابن أبي البقاء ((من أين يشتري السلطان هذا؟)) فقال: ((الأرض كلها للسلطان)) فعقب عليه قاضي العسكر البدر محمد البلقيني بقوله: ((كيف تقول هذا ؟ من أين للسلطان ذلك ؟ ، وإنما هو كآحاد الناس)) ، فقال قاضي القضاة: ((أنتم تأمرون القضاة ، فأن لم يفعلوا ما ترسموا به عزلتموهم))[3]. وهذا الخلاف شجع الأمراء على أخراج عدة أوقاف واقطعوها أقطاعات[4].

أما محاولة برقوق الثانية ، فكانت أثناء سلطنته ، وكان الغرض منها هو تحصيل الأموال للاستعداد لملاقاة قوات تيمورلنك[5] ، فقد عاد إلى القاهرة في

---

(1) المقريزي ، السلوك ، ج3 ، ق1 ، ص345 وما بعدها.

(2) كان مشاركاً للأمير برقوق في الأمر ، وفي عام782هـ/1380م وقع قتال بين الاثنين أنهزم على أثره بركة فقبض عليه وبعث به إلى الإسكندرية فسجن بها ، وبقى الأمير برقوق منفرداً بتدبير المملكة وبقى بركة في السجن حتى قتل فيه في العام نفسه. القلقشندي ، مآثر الإنافة في معالم الخلافة ، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج ، ط2 ، مطبعة حكومة الكويت ، (الكويت:1985م) ، ج2 ، ص182–183.

(3) المقريزي ، السلوك ، ج3 ، ق1 ، ص269.

(4) المصدر نفسه ، ج3 ، ق1 ، ص347 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج11 ، ص166.

(5) السلطان الأعظم الطاغية الكبرى تيمورلنك بن طرغاي الأعرج وهو اللنك في لغتهم صاحب الأفاعيل الشنيعة ببغداد وتبريز وشيراز وحلب ودمشق وغيرها ، كان أبتداء ملكه ، أنها لما أنقرضت دولة بني جنكيز خان وتلاشت في جميع النواحي ظهر هذا بتركستان وسمرقند وتغلب على ملكهم محمود بعد أن كان أتابكه. وتوفي عام807هـ/1404م. الشوكاني ،البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، دار المعرفة ، (بيروت:د.ت) ، ج1 ، ص173–180 ، ترجمة 113 ؛ الطهطاوي، أحمد رافع الحسيني

عام789هـ/1387م الأمير طغاي[(1)] الذي كان قد توجه إلى بلاد الشرق لمعرفة أخبار زحف تيمورلنك وأخبر السلطان أن قوات تيمورلنك وصلت إلى الرها[(2)] ، وأن طلائع جيش تيمورلنك وصلت إلى ملطية[(3)] ، فلما تحقق السلطان برقوق من ذلك أمر بعقد مجلس بالقصر الكبير ، وأستدعى إليه الخليفة[(4)] والقضاة الأربعة ، وشيخ الإسلام سراج الدين عمر البلقيني ، وأعيان المشايخ المفتين ، كما حضر سائر الأمراء ، ولما تكامل المجلس تكلم السلطان مع الخليفة والقضاة الأربعة في أمر تيمورلنك ، ثم أشار السلطان إلى ضرورة ((أخذ الأوقاف من الأراضي الخراجية))[(5)] ، فلم يوافق شيخ الإسلام على ذلك ، ولا القضاة الأربعة ، فأعتذر السلطان بأن الخزانة خاوية من الأموال ، والعدو زاحف على البلاد ((وأن لم تخرج العسكر بسرعة وإلا وصل إلى حلب والشام ، والعساكر لا تسافر بلا نفقة))[(6)] ، فثار في المجلس الجدل ، وذكر ابن آياس: ((ودافعوا السلطان ، وأغلظوا عليه في القول))[(7)] وأنتهى الأمر بالاتفاق على أخذ مال الأوقاف من أجرة الأماكن وخراج الأراضي عام كامل ، وأن تظل الأوقاف على حالها[(8)].

القاسمي ، التنبيه والإيقاظ لما في ذيول تذكرة الحفاظ ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت:د.ت) ، ص139.

(1) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(2) مدينة بالجزيرة بين الموصل والشام بينهما ستة فراسخ(60كم). ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج3 ، ص106.

(3) بلدة من بلاد الروم مشهورة تتاخم الشام وهي للمسلمين. المصدر نفسه ، ج5 ، ص192.

(4) أبو يحيى المعتصم بالله زكريا بن إبراهيم بن الحاكم بأمر الله أحمد بن محمد العباسي ، من خلفاء العباسيين بمصر. نصب خليفة في القاهرة بعد خلع المتوكل على الله محمد بن أبي بكر عام779هـ/1377م ، فأقام عشرين يوماً وعزل ، ثم أعيد وبويع بالخلافة بعد موت أخيه الواثق بالله عمر بن إبراهيم عام788هـ/1386م ، فأستمر إلى أن خلع عام791هـ/1388م. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص137–138 ؛ الزركلي ، الأعلام ، ج3 ، ص45.

(5) المقريزي ، السلوك ، ج3 ، ق2 ، ص563.

(6) ابن آياس ، بدائع الزهور ، ج1 ، ص267.

(7) بدائع الزهور ، ج1 ، ص267.

(8) المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ق2 ، ص443.

وفي هذا المجال عمد بعض سلاطين المماليك دون الرجوع إلى مسوغ شرعي ، إلى حل الأوقاف ، واسترداد الرزق الأحباسية من ورثة السلاطين والأمراء السابقين ، وذلك في حالات فردية خاصة ، من ذلك ما قام به السلطان الملك الناصر محمد من حل أوقاف بيبرس الجاشنكير(1) ، وسلار نائب السلطنة ، واسترداد ما كان بأيديهما من الرزق الأحباسية ، وإضافة ذلك كله إلى الخاص السلطاني(2).

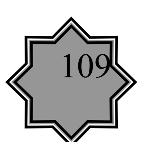
ووجد من القضاة من عارض محاولات حل الأحباس الفردية التي قام بها بعض رجالات الدولة من سلاطين والأمراء ، ومن بينها محاولة الأمير صرغتمش(3)عام754هـ/1353م لحل أحباس ابن زنبور(4) ، وأحتج صرغتمش بمحاسبة عمر بن الخطاب < رضي الله عنه > لعماله ورد نصف أموالهم إلى بيت المال ، فرفض قاضي القضاة عز الدين عبد العزيز بن بدر الدين محمد بن

(1) الملك المظفر بيبرس الجاشنكير البرجي العثماني ، من مماليك المنصور قلاوون وجاشنكيره ، وكان ممن طالبوا بثأر السلطان الاشرف خليل ثم مدبر المملكة وأستادار السلطان الناصر محمد في سلطته الثانية حتى خلع نفسه وخرج للكرك ، فتسلطن وركب بخلعة الخليفة وأستمر سلطانا لمدة احد عشر شهراً ، ثم خلع نفسه بعودة السلطان الناصر لكرسي السلطنة للمرة الثالثة وبمساعدة الأمراء ورغبتهم انتهى أمره مقتولا عام709هـ/1309م ، والجاشنكير لفظة معربة تعني متذوق طعام الملك. ينظر. الذهبي ، سير أعلام ، ج15 ، ص484 ؛ القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج5 ، ص460 ؛ الباشا ، الألقاب الإسلامية ، ص240.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج1 ، ص89 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج9 ، ص53-54.

(3) صرغتمش بن عبد الله الناصري ، أشتراه الناصر بأربعة الآف دينار لجمال شكله ، ولم يدفع لمملوك هكذا ثمن قبله ، فترقى في المناصب حتى أنفرد بمقاليد الأمور وتدبير الدولة حتى سلطنة الناصر حسن الذي أعتقله وصادره وأمر بحبسه ، ثم قتل عام759هـ/1360م. ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج14، ص262 ؛ ابن حجر ، الدرر ، ج2 ، ص306.

(4) علم الدين عبد الله بن تاج الدين أحمد بن إبراهيم المعروف بابن زنبور تولى نظر الخاص والجيش في عهد المظفر حاجي ، ثم أضيفت إليه الوزارة عام751هـ/1350م ، وظل كذلك حتى أحيط به وقبض عليه حسداً له في عام753هـ/1352م ، ثم توفي في عام754هـ/1353م ، المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص60-61.



جماعة[1] حل أحباس ابن زنبور على أساس أنه كان يتصرف في ماله الذي أكتسبه من المتجر وغيره ، ((فما وقفه وثبت وقفه وحكم قضاة الإسلام بصحته لا سبيل إلى حله)) ، فسعى الأمير صرغتمش لدى خوند[2] أم السلطان ووعدها بسبع قاعات من أوقاف ابن زنبور فبعثت أم السلطان إلى ابن جماعة تعرفه ما وعدت ، وتؤكد عليه إلا يعارض في حل أوقاف ابن زنبور ، فأجابها بتقبيح هذا العمل ، وخوفها سوء عاقبته ، فكفت عنه ، ولم يجد الأمير صرغتمش أمامه إلا أن يأمر ابن زنبور بالأشهاد على نفسه بأن جميع ما له من الأملاك والبساتين والأراضي الوقف والطلق جميعها من مال السلطان دون ماله ، فأشهد عليه ، واستولى على أمواله وأوقافه[3].

ومن المحاولات الأخرى التي قام بها السلاطين لأبطال الأحباس ما حدث أيام السلطان الناصر حسن[4] ، فعندما جدد السلطان المذكور جامع الحاكم بأمر الله عام760هـ/1359م على يد الشيخ قطب الدين محمد الهرماسي[5] ، وقف السلطان خمسمائة وستين فداناً من قطعة أرض من ناحية طنتدا(طنطا) على الهرماسي وأولاده ، وعلى زيادة في معلوم الأمام بالجامع ، وما يحتاج أليه من زيت وقود ومرمة في سقفه وجدرانه[6] ، ولم يلبث إن تغير السلطان على الهرماسي ، ونفاه

---

(1) عز الدين عبد العزيز بن بدر الدين محمد بن جماعة الحموي الدمشقي الشافعي ، توفي عام767هـ/1365م. حاجي خليفة ، كشف الظنون ، ج2 ، ص1829.

(2) كلمة فارسية أصلها(خدا وند) ومعناها السيد أو الأمير ، وخوطب بها الذكور والإناث على السواء ، ثم أنتشر هذا اللقب عند المسلمين. بمعنى السيدة أو الأميرة ، وأضيفت إليها في هذه الحالة (تاء التأنيث) فقيل خوندة ، أما في عصر المماليك فأستعمل لقب خوند كلقب من ألقاب النساء ، وأطلقت على زوجة السلطان أيضاً. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج6 ، ص78 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص426.

(3) المصدر نفسه ، ج2 ، ص59−61.

(4) الملك الناصر حسن بن الناصر محمد بن المنصور قلاوون تولى الملك بعد أخيه الملك المظفر حاجي بن الناصر محمد عام748هـ/1347م ، ثم عزل عن الملك عام752هـ/1351م ، وأعيد إليه مرةً ثانية عام755هـ/1354م ، وقتل عام762هـ/1360م. ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج14، ص258−318.

(5) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(6) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص225.

هو وولده ، فأستفتى السلطان حسن المفتين في أبطال وقف هذه الأراضي على أساس أنه لم يتحقق من التفاصيل التي كتبها ابن الهرماسي في كتاب الوقف ، فأجاب المفتون ببطلان الحكم ، وعارض القضاة هذه الفتوى ، فطلب السلطان المفتين والقضاة ، فلم يحضر من القضاة غير نائب الشافعي وهو تاج الدين محمد بن أسحاق بن المناوي[1] ، وأما القضاة الثلاثة ((فقد وجدوا مرضاً لم يمكنهم من الحضور إلى سرياقوس)) وأحتد النقاش بين المفتين والقاضي ، وأصر القاضي على صحة الوقف ، ولكن من حق السلطان تغيير مصارف الوقف دون المساس بالوقف ذاته ، فأشهد السلطان على نفسه بأنـه غير مصارف الوقف وجعلها قاصرة على مصالح الجامع[2] ، ويعقب المقريزي[3] بقوله: ((أنظر تثبيت القضاة ، وقايس بين هذه الواقعة وما كان من تثبيت القاضي تاج الدين المناوي ... وبين ما ستقف عليه من التساهل والتناقض في خبر أوقاف مدرسة جمال الدين[4] الأستادار[5]،...)).

ومن المواقف المشرفة الأخرى التي سجلها لنا المؤرخون موقف قاضي قضاة الحنفيـة سراج الدين الهندي[6] عندما أستعرض ألجاي يوسف[7] ناظر

(1) القاضي تاج الدين محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن عبد الرحمن السلمي المناوي ، توفي بالقاهرة عام765هـ/1363م. ابن فهد المكي ، لحظ الألحاظ ، ص146.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص226–230.

(3) المصدر نفسه ، ج3 ، ص230.

(4) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(5) الأستادار وهو الذي يتحدث في الأمور الخاصة ببيوت السلطان من المطابخ والشربخاناة والحاشية والغلمان وهو الذي يمشي بطلب السلطان ويحكم غلمانه وباب داره وله كامل التصرف في استدعاء ما يحتاجه بيت السلطان من نفقات وكساوى وما يجري مجرى ذلك للمماليك وغيرهم. القلقشندي ، صبح الأعشى، ج5 ، ص457 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص87.

(6) سراج الدين أبو حفص عمر بن إسحاق بن أحمد الشبلي الهندي الغزنوي الحنفي كان علامة مفرط الذكاء له عدة تصانيف منها تفسير القرآن ، التوشيح في شرح الهداية للمرغنياني ، زبد الأحكام في اختلاف المذاهب الأربعة الأعلام وغيرها، توفي عام773هـ/1371م. حاجي خليفة، كشف الظنون، ج2 ، ص1130 ،1569 ،1749 ؛ البغدادي ، هدية العارفين ، ج1 ، ص790.

(7) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

الأوقاف الدروس في الجامع الطولوني، وأستكثر معلوم التدريس، فقام الهندي في ذلك قياماً عظيماً، وأغلظ له القول حتى قال: ((أقطاعك مبلغ ألفي ألف درهم، وتستكثر على الفقيه المسكين هذا القدر ، فقال: أنا آخذ الإقطاع لحفظ بلاد المسلمين فقال: ومن علمكم الجهاد إلا الفقهاء ، فسكت))[1].

ثانياً :- اغتصاب الأحباس :

فشل السلاطين وأمراؤهم لاسيما في العصر المملوكي في حل الأحباس بطريق شرعي بأستفتاء القضاة والفقهاء ، فلم يجدوا أمامهم إلا أموال الأحباس وريعها فتحكموا فيها كيف شاءوا ، وحصلوا على ريعها مددا تراوحت بين شهر وعام سواء وافق القضاة والفقهاء على ذلك أم لم يوافقوا ، وسواء كانت الحاجة ملحة أم لا.

وحاول سلاطين المماليك وأمراؤهم بشتى الطرق الأستيلاء على ما يرغبون فيه من الأحباس ، لتحقيق أغراضهم الشخصية ، وعاونهم في ذلك بعض القضاة والفقهاء ، وذلك عن طريق الأستبدال ، فأجاز بعض الفقهاء للواقف أن يشترط لنفسه أو لمن يراه الحق في استبدال الموقوف بوقف آخر بالشروط نفسها ، على أن ينص ذلك صراحة في كتاب وقفه ، وإلا فليس لأحد الحق في استبدال الأحباس سوى القاضي ، أذا رأى المصلحة في ذلك ، فإذا صار الحبس بحيث لا ينتفع به ، فللقاضي أن يأذن ببيعه على أن يشتري بثمنه عقاراً يوقف بشروط الوقف المستبدل نفسها[2].

والواقع شهدت مصر الكثير من محاولات أغتصاب الأحباس تحت ستار الأستبدال لاسيما في العصر المملوكي ، من ذلك ما قام به الأمير قوصون[3]

---

(1) ابن حجر ، أنباء الغمر ، ج1 ، ص28.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص268.

(3) الأمير الكبير سيف الدين قوصون ، كان أثيراً لدى السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون حتى أنه تزوج ابنة السلطان وتزوج السلطان أخته ، ولما أحتضر السلطان جعله وصياً على أولاده ، حتى أنه

عام730هـ/1330م عندما شرع في تعمير جامعه خارج باب زويلة[1] إذ تاقت نفسه إلى شراء حمام قتال السبع[2] ، وكان الحمام المذكور من أوقاف الأمير جمال الدين أقوش المنصوري المعروف بقتال السبع الموصلي(ت710هـ/ 1310م)[3] ، فأتفق الأمير قوصون مع قاضي القضاة تقي الدين أحمد بن عز الدين عمر بن عبد الله المقدسي الحنبلي[4] ، حتى يحكم ببيعه بمقتضى مذهبه ، واحتالوا لذلك بأن هدموا جانباً من الحمام وأحضروا شهوداً اتفقوا معهم مسبقاً ليكتبوا محضراً بأن الحمام خراب لا ينتفع به. وهو يضر بالجار والمار ، والمصلحة في بيع أنقاضه ، وليؤدوا هذه الشهادة عند قاضي قضاة الحنابلة ليحكم ببيع الحبس واستبداله ، ومما يؤكد أن هذا حدث أغتصاباً وتحايلاً للأستيلاء على الأحباس ، أن أحد الشهود تراجع عن اتفاقه معهم ، وأمتنع عن التوقيع على المحضر ، وقال: ((ما يسعني من الله أن أدخل بكرة النهار في هذا الحمام ، وأطهر فيها ، ثم أخرج منها وهي عامرة ، وأشهد بعد ضحوة نهار من ذلك اليوم أنها خراب)) ، وأنصرف ، فأستدعي غيره ، فكتب وأثبت المحضر ، فابتاع الأمير قوصون الحمام المذكور ، وجدد عمارته[5].

تطلع إلى السلطنة فقبض عليه وقتل عام742هـ/1341م. الصفدي، الوافي بالوفيات ، ج24 ، ص207-209 ؛ المقريزي ، المصدر نفسه ، ج2 ، ص72، 308.

(1) كان باب زويلة عندما أسس القائد جوهر القاهرة بابين متلاصقين بجوار المسجد المعروف بسام بن نوح. فلما قدم المعز لدين الله إلى القاهرة دخل من أحدهما وهو الملاصق للمسجد ، ويعرف بباب القوس فتيامن الناس به ، وصاروا يكثرون الدخول والخروج منه. وهجروا الباب المجاور له ، وقد زال الباب ولم يبق له أثر ، وفي عام485هـ/1092م بنى أمير الجيوش بدر الجمالي وزير الخليفة المستنصر بالله باب زويلة الكبير. المصدر نفسه ، ج2 ، ص98-100.

(2) يقع خارج باب القوس من ظاهر القاهرة في الشارع المسلوك فيه من باب زويلة إلى جامع ابن طولون. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص555.

(3) الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج9 ، ص195.

(4) هذا ما ذكره المقريزي في السلوك، ج2 ، ق2 ، ص321، ولكن جاء في كتابه الآخر الخطط المقريزية، ج2 ، ص555 ، أن قاضي القضاة الذي أمر ببيع هذه الأوقاف هو شرف الدين الحراني الحنبلي ، والأرجح ما جاء في السلوك إذ أن تقي الدين أحمد بن عز الدين عمر كان قاضي قضاة الحنابلة في المدة من عام712هـ/1312م وحتى عام738هـ/1337م ، السلوك ، ج2 ، ق1 ، ص117 ، ق2 ، ص443 ، أما شرف الدين الحراني فكان أحد القضاة الحنابلة.

(5) الخطط المقريزية ، ج2 ، ص555.

ولم تمض على ذلك ثلاث أعوام حتى تمادى الأمير قوصون في الأستيلاء على الدار البيسرية[1] ، وكانت وقفاً بيد ورثة الأمير بدر الدين الشمسي الصالحي النجمي[2] الذي عمر هذه الدار ووقفها ، وأشهد على كتاب وقفها أثنين وتسعين عدلاً[3] ، ولكن لم يحل هذا دون أطماع الأمير قوصون الذي استعان هذه المرة بنفوذ السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون ، وذكر المقريزي أن الأمير قوصون سأل السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون في أخذها ، فأذن له في التحدث مع ورثة بيسري ، ((فأرسل إليهم ووعدهم ، ومناهم ، وأرضاهم ، حتى أذعنوا له ، فبعث السلطان إلى قاضي القضاة شرف الدين الحراني الحنبلي[4] يلتمس منه الحكم بأستبدالها ... ، فأجاب إلى ذلك ... فقومت بمائة ألف درهم وتسعين ألف درهم نقرة[5] ، ... ، وحكم قاضي القضاة شرف الدين ببيعها ، وكان هذا الحكم مما شنع عليه فيه))[6] ، وعلق المقريزي على ذلك بقولـه: ((فكان هذا مما شنع ذكره ، فأنها دار يجل وصفها ، ويتعذر وجود مثلها))[7] ، وكانت هذه البداية ، ((

---

(1) موقع هذه الدار بخط بين القصرين من القاهرة. كانت في آخر الدولة الفاطمية لما قويت شوكة الفرنج قد أعدت لمن يجلس فيها من قصاد الفرنج. عندما تقرر الأمر معهم على أن يكون نصف ما يحصل من مال البلد للفرنج. فصار يجلس في هذه الدار قاصد معتبر عند الفرنج يقبض المال فلما زالت الدولة ثم زالت الدولة الأيوبية ، وولي المماليك سدة الحكم ، عمرت هذه الدار في عهد الملك الظاهر بيبرس إذ شرع الأمير ركن الدين بيسري الشمسي الصالحي النجمي في عمارتها عام659هـ/1260م وتأنق في عمارتها ، وبالغ في كثرة المصروف عليها. المصدر نفسه ، ج2 ، ص514.

(2) الأمير الكبير بدر الدين بيسري الشمسي الصالحي النجمي كان من أعيان الدولة الموصوفين بالشجاعة ، توفي بقلعة الجبل عام698هـ/1298م. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج10 ، ص225-226.

(3) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص514.

(4) قاضي الحنابلة بالديار المصرية ، ولحق بالحنابلة إهانة عظيمة وكثيرة على عهده عام705هـ/1305م لقلة علمه. ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج14 ، ص43.

(5) وهي التي ثلثاها من الفضة وثلثها من نحاس وتطبع في دور الضرب السلطانية ، والعبرة في وزنها بالدرهم وهو معتبر بأربعة وعشرين قيراطا وقدر بست عشرة حبة من حب الخروب والدرهم من الدينار نصفه وخمسه وحتى يصل إلى سبعة أعشاره فيكون كل سبعة مثاقيل عشرة دراهم. القلقشندي، صبح الأعشى ، ج3 ، ص443 ،466-467.

(6) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص515.

(7) المصدر نفسه ، ج2 ، ص514-515.

واقتدى القضاة بعضهم ببعض في الحكم بأستبدالها وآخر ما حكم به من أستبدالها في أعوام بضع وثمانين وسبعمائة ، فصارت من جملة الأوقاف الظاهرية برقوق))[1].

كما حاول الأمراء المماليك أغتصاب الأحباس بطرق أخرى غير الاستبدال، فعندما فشل السلطان برقوق في حل الأحباس في محاولتيه عمد إلى أستغلال هذه الأحباس إذ يستفيد منها هو وأمراؤه أكبر فائدة ، فصار أمراؤه يستأجرون بأمره الأحباس بأقل من أجر المثل ، ثم يؤجرونها للناس بأكثر مما استأجروها[2] ، فيربح هو وهم الفرق بين الأجرتين ، وربما كان هذا الفرق كبيراً.

ومن مظاهر أستغلال الأحباس أيضاً ما حدث أثناء الفتنة بين الأمير منطاش[3] والظاهر برقوق فعندما خلت الخزائن من المال أستدعى منطاش في عام791هـ/1389م قاضي القضاة صدر الدين محمد بن إبراهيم المناوي[4] ، وطلب منه أن يقرضه مال الأيتام ، فأمتنع عن ذلك قاضي القضاة ، وأخذ في وعظ منطاش ، ورغم ذلك أستولى منطاش على ((موادع الأيتام ، وكانت وقتذاك عامرة بالأموال)) المخصصة للأيتام والموقوفة عليهم[5] ، وبعد حوالي شهر أعفى القاضي المناوي ، وعين بدلاً منه قاضي القضاة بدر الدين محمد بن أبي البقاء على أن يعطي أموال الأيتام[6].

---

(1) المصدر نفسه ، ج2 ، ص515.

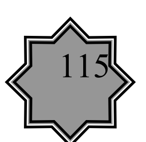
(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص296.

(3) منطاش الأشرفي نسبة إلى الأشرف شعبان بن حسين واسمه الحقيقي تمربغا ، وتنقل منطاش ، حتى ولاه الظاهر برقوق نيابة السلطنة بملطية عام788هـ/1386م ، أستولى على زمام الأمور بعد خلع برقوق، وكان كثير العطايا وتقلبت به الأحوال حتى قتل عام795هـ/1392م. ابن حجر، الدرر الكامنة، ج6 ، ص128.

(4) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(5) المقريزي ، السلوك ، ج3 ، ق2 ، ص668–669.

(6) المصدر نفسه ، ج3 ، ق2 ، ص678.



وعندما عاد برقوق إلى السلطنة مرة ثانية أعاد قاضي القضاة المناوي إلى منصبه ، ولكنه صرف عنه مرة ثانية في عام796هـ/1394م عندما رفض أن يقرض السلطان برقوق من الأموال الموقوفة على الأيتام ، ووجد ابن أبي البقاء الفرصة ليعود إلى منصبه ثانية ، فوعد على عوده إلى القضاء بمال يقوم به هو، وأن يقرض السلطان خمسمائة وستون ألف درهم من مال الأيتام ، فأعيد إلى منصبه[1].

كما قام بعض سلاطين المماليك بفرض الأموال على الرزق بكافة أنواعها، ومنها الرزق الأحباسية ، من ذلك ما قام به الملك الكامل شعبان بن الناصر محمد[2] عام746هـ/1345م ، من فرض مائة وخمسين درهماً ، على كل من بيده رزقه من أرض مصر[3].

ومن أمثلة أغتصاب الأحباس عن طريق وضع اليد أغتصاب مطبخ وفندق ابن الرصاص[4] الذي أغتصبه الأمير عز الدين أيدمر الحلبي نائب السلطنة في عهد الملك الظاهر بيبرس[5] ، واغتصاب قيساريتي ابن ميسر الكبرى والصغرى اللتين اصبحتا جاريتين في الديوان السلطاني في عهد الأشرف خليل بن قلاوون[6]، رغم أن ((هذه القيسارية وقف،والوقف مكتوب مسمر على بابها))[1].

---

(1) المصدر نفسه ، ج3 ، ق2 ، ص808-810.

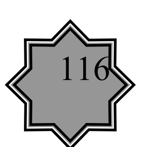
(2) الملك الكامل شعبان بن الناصر محمد بن قلاوون، ولي السلطنة عام746هـ/1345م بعد أخيه الصالح، كان مستبدا الأمر الذي دفع الأمراء إلى القيام عليه وخلعوه من السلطنة وقتلوه في عام 747هـ/ 1346م. ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج14 ، ص250-254.

(3) المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ق3 ، ص689.

(4) كانت توجد حمام تعرف بالحمام الرصاصي هذه الحمام كانت بحارة الديلم ، شيدها الأمير سيف الدين حسين بن أبي الهيجاء المرواني حامل السيف المنصور وأوقفها هي وجميع الآدر المجاورة لها على أولاده وذريته. فلما زالت الدولة الفاطمية عرفت بالأمير عز الدين أيبك الرصاصي ، ولم تزل باقية إلى بعد عام 740هـ/1339م ، ثم خربت. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص544.

(5) ابن دقماق ، الانتصار ، ق1 ، ص41.

(6) الأشرف خليل بن المنصور قلاوون ولي السلطنة بعد وفاة والده قلاوون عام689هـ/1290م ولقب بالملك الأشرف، قام بإكمال ما بدأ به والده من إخراج الصليبيين من بلاد الشام فأستطاع عام690هـ/ 1291م



ولم تسلم الأحباس الخاصة بأهل الذمة هي الأخرى من الحل والإقطاع لاسيما في الأوقات التي كان يثور فيها الناس ضد أهل الذمة لسبب أو لأخر ، وكان أول من أستولى على الأراضي الموقوفة على الكنائس هو الخليفة الفاطمي الحاكم بأمر الله ، وذلك عام398هـ/1007م ، فذكر المقريزي بهذا الخصوص: ((قبض جميع ما هو محبس على الكنائس وجعل في الديوان))[2] ، أما في العصر المملوكي فقد زادت الرزق الأحباسية على الكنائس عن خمسة وعشرين ألف فدان ، فأمر السلطان الصالح صالح بن الناصر محمد عام755هـ/1354م بالأنعام بها على كل أمير بما في أقطاعه من هذه الرزق ، كما أنعم على جماعة من الفقهاء بجزء منها ، وذلك أن الشكوى قد زادت من تعاظم النصارى والأضرار بالمسلمين لتمكنهم من أمراء الدولة ((وخروجهم عن الحد في الجراءة والسلاطة))[3].

ثالثاً :- فساد الأجهزة الإدارية المشرفة على الأحباس :

إن فساد الأجهزة الإدارية كان يشكل تحدياً حقيقياً وعاملاً خطيراً على الأحباس من خلال التلاعب بوثائق الأحباس من جهة والتلاعب بإيرادات الأحباس من جهة أخرى ، وهذا الأمر دفع السبكي إلى التنديد بهم في عصره ، والذين لجأوا إلى السيطرة عليها ، والتصرف بها عن طريق الرشوة[4]. وأشار المقريزي[5] إلى دور الإدارة في الأعتداء على أحباس المدرسة الصاحبية البهائية في القاهرة التي شيدت عام654هـ/1256م فانتهى التدريس فيها بعد أن كانت من أعظم مدارس

من فتح عكا فأدخل الرعب في قلوب الصليبين ، ثم ثار عليه المماليك عام693هـ/1293م وقتلوه في القاهرة. الكتبي ، فوات الوفيات ، ج1 ، ص406.

(1) ابن دقماق ، الانتصار ، ق1 ، ص38-39 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص91.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص245.

(3) المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ق2 ، ص921 ؛ الخطط المقريزية ، ج2 ، ص499. بينما ذكر ابن آياس أن ذلك الحدث كان في عام759هـ/1358م ، بدائع الزهور ، ج1 ، ص206.

(4) تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي الأنصاري(ت771هـ/1370م) ، معيد النعم ومبيد النقم ، تحقيق: محمد علي النجار وآخرون ، دار الكتاب ، (القاهرة:د.ت) ، ص18.

(5) الخطط المقريزية ، ج2 ، ص371.

القاهرة. وظهر الدور المشين للإدارة أيضاً في أختفاء أحباس جامع وخانقاه طيبرس في القاهرة[1].

ومثلما جاء بالمصادر التاريخية مواقف مشرفة لبعض من القضاة وهم يؤدون دورهم في أدارة الأحباس كانت هنالك بالمقابل بعض من الروايات التي نقلت المواقف السلبية لبعض القضاة ، فوجد من القضاة والفقهاء من قاموا بدور مباشر في تدهور الأحباس ، من ذلك أنه حدث في عام687هـ/1288م أن شكا قاضي القضاة تقي الدين أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الوهاب بن بنت الأعز[2] للسلطان المنصور قلاوون من سوء حال الأحباس ، وذكر له أن مجد الدين بن الخشاب مسؤولٌ عن ذلك ، فعندما كان يتحدث في الأحباس تقرب بجزيرة الفيل[3] – الوقف الصلاحي على المدرسة الشافعية – إلى الأمير علم الدين الشجاعي[4] ، وذكر له بأن في أطيانها زيادة ، مما تجدد بها من الرمال ، فأمر بقياس ما تجدد من الرمال ، وجعلها لجهة الوقف الصلاحي ، وأقطع الأطيان القديمة التي كانت في الوقف ، ((وجعلها هي التي زادت))[5] ، كما تقرب إليه أيضاً بأن ذكر له أن زيادة ،ومن جملتها ما هو بالأعمال الغربية ومقدارها ثلاثون ألف درهم في العام، وأنها من الأحباس على جامع عمرو بن العاص ، فأقطعها أيضاً[6] .

---

(1) المصدر نفسه ، ج2 ، ص383.

(2) تقي الدين أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الوهاب بن خليفة بن بدر ، توفي عام695هـ/1295م. الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج52 ، ص261–262 ، ترجمة333 ؛ الصفدي، الوافي بالوفيات ، ج18 ، ص105.

(3) هذه الجزيرة بلد كبير خارج باب البحر من القاهرة وتتصل بمنية الشيرج من بحرها ، ويمر النيل من غربيها وبها جامع تقام به الجمعة وسوق كبير وعدة بساتين جليلة وموضعها كله مما كان غامراً بالماء في الدولة الفاطمية فلما كان بعد ذلك أنكسر مركب كبير كان يعرف بالفيل وترك في مكانه فربا عليه الرمل وأنحسر عنه الماء فصارت جزيرة فيما بين المنية وأرض الطبالة سماها الناس جزيرة الفيل. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص805.

(4) الأمير الكبير علم الدين سنجر الشجاعي ، ولي شد الديار المصرية ، ثم الوزارة ، ثم ولي نيابة دمشق فوليها عامين ، وأنتقل إلى مصر عالي الرتبة، توفي عام693هـ/1293م. الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج52 ، ص184 ، ترجمة169.

(5) ابن دقماق ، الانتصار ، ق1 ، ص70 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص185 ،252.

(6) ابن دقماق ، المصدر نفسه ، ق1 ، ص70.

ومن القضاة الذين ساهموا في تخريب الأحباس قاضي القضاة الحنفي يوسف بن موسى بن عبد الله الملطي[1] الذي ولي قضاء الحنفية في عهد السلطان برقوق عام800هـ/1397م ، والذي قال عنه ابن حجر: ((باشر مباشرة عجيبة ، فأنه قرب الفساق ، وأستكثر من استبدال الأوقاف))[2].

ومن بين المواقف السلبية الأخرى هو أن بعض القضاة عملوا على اقتراض[3] أموال الأوقاف لأنفسهم مثال ذلك أنه لما عزل قاضي القضاة الشافعي جلال الدين القزويني[4] عام738هـ/1337م ، كان عليه لجهة وقف التربة الأشرفية(الأشرف خليل) المجاور لمشهد السيدة نفيسة مبلغ مائتي ألف درهم ، وثلاثين ألف درهم ، كان ينفقها ابنه على لهوه وفجوره ، فأضطر إلى بيع أملاكه ليسدد ما عليه من دين للأيتام[5].

وساهم في بعض الأوقات ذرية القضاة في تدهور الأحباس وذلك عند إهمال بعض القضاة الأحباس ، فترك أحد القضاة ، وهو تقي الدين أحمد بن عز الدين

---

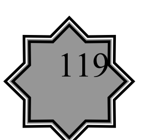
(1) جمال الدين يوسف بن موسى بن عبد الله الملطي من مصنفاته المعتصر من المختصر ، توفي عام 803هـ/1004م. ابن سلمة الأزدي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الحجري المصري الطحاوي الحنفي(ت321هـ/923م) ، شرح معاني الآثار ، تحقيق: محمد زهري النجار ، ط3 ، دار الكتب العلمية ، (د.م:1416هـ/1996م) ، المقدمة ، ص53.

(2) أنباء الغمر ، ج2 ، ص196–197.

(3) شهدت خلافة الحاكم بأمر الله العديد من حالات التجاوز من لدن القضاة على أموال الأيتام مثل قيام القاضي محمد بن النعمان بالأستيلاء على أموال الأيتام ، فلما توفي عام389هـ/998م وجد عليه من أموال اليتامى ستة وعشرون ألف دينار ، فأمر الخليفة الحاكم بأمر الله أن تصادر أمواله ، كما قام القاضي الحسين بن علي بن النعمان بالتجاوز على مال أحد الأيتام ، فعاقبه الخليفة وأمر بقتله ، وذلك عام394هـ/1003م. مشرفة، عطية مصطفى ، نظم الحكم بمصر في عصر الفاطميين (358–567هـ/968–1171م) ، ط2 ، مطبعة الأعتماد ، (القاهرة:د.ت) ، ص216–217.

(4) جلال الدين القزويني محمد بن عبد الرحمن بن عمر الشافعي ، ولي قضاء القضاة بالديار المصرية عام727هـ/1326م ، وعظم شأنه ، وتوفي عام739هـ/1338م. الصفدي، الوافي بالوفيات ، ج3 ، ص199.

(5) المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ق2 ، ص239 ،442.



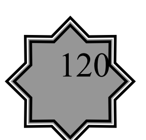
عمر بن محمد المقدسي قاضي الحنابلة[1] ، أوقاف الأيتام في أيدي ابنه أحمد بن عمر المقدسي الحنبلي ، في عهد السلطان الناصر محمد بن قلاوون عام738هـ/1337م ، فقام ببيع بعض الأحباس ، وأنفاق ثمنها على المحرمات، ولما سئل القاضي عن أموال الأحباس التي باعها ((أعتذر بما لا يقل ، وسأل المهلة)) ، فعزله السلطان الناصر محمد عن القضاء وذلك عام738هـ/ 1337م[2].

وبذلك تبين لنا التحديات التي واجهتها الأحباس ، والمواقف الإيجابية والسلبية التي أبداها رجال الدولة والقضاة في متابعة شؤون الأحباس.

---

(1) ولي قضاء قضاة الحنابلة في مصر في عام712هـ/1312م حتى عزل عام738هـ/1337م. المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ق2 ، ص117 ،443.

(2) المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ق2 ، ص442–443 ؛ ابن حجر ، الدرر ، ج1 ، ص226.



الفصل الثالث : الأحباس وأثرها في المؤسسات الدينية :

تعد الأحباس التي وقفها المسلمون الأخيار ذات أنواع متعددة ، وهي في الغالب تمثل مصالح عامة تؤمن مساعدة الفئات المحرومة من المجتمع تلبية لما أمر به الدين الإسلامي ، فمن بين ما وقفه هؤلاء ما يخص الجوانب الدينية من مؤسسات مختلفة كالمساجد ، والربط والخانقاهات ، والزوايا ، وغيرها ، والتي حظيت بنصيب وافر من الأحباس ، ويمكن أن نحدد قسمين من الأحباس الدينية هما :

أولاً :- أحباس الأموال المطلقة ، والتي وقفها بعض الأشخاص سواء كانوا من رجالات الدولة أم من عامة الناس الذين تركوا بعض أملاكهم أو جميعها حبساً في وجوه البّرِ دون تخصيصها بنوع معين من المؤسسات الدينية أو المؤسسات الأخرى ذات الطابع الثقافي والصحي ، ومن بين الذين وقفوا أموالهم أمير الجيوش بدر الجمالي الذي حبس على عقبه وقت وزارته عدداً من النواحي عرفت بـ(الحبس الجيوشي) بعضها في البر الغربي جهة الجيزة وهي سفط ، ونهيا ، ووسيم. وظلت جميع البساتين المختصة بهذا الحبس بأيدي ورثة أمير الجيوش حتى وزارة المأمون البطائحي[1] ، فلما توفى الخليفة الآمر بأحكام الله(495-524هـ/1101-1130م)[2] وأستولى أبو علي أحمد بن الأفضل الملقب كتيفات[3] حفيد بدر الجمالي على السلطة أعاد جميع الحبس إلى الملاك لكون نصيبه

(1) أبو عبد الله محمد بن أبي شجاع فاتك بن أبي الحسن مختار المعروف بالوزير المأمون ابن البطائحي أستوزره الخليفة الفاطمي الأمر بإحكام الله عام515هـ/1121م ، فاستولى هذا الوزير عليه وقبح سمعته وأساء السيرة ولما كثر ذلك منه قبض عليه الآمر عام519هـ/1135م ، وأستصفى جميع أمواله وقتله عام521هـ/1127م ، وصلب بظاهر القاهرة وقتل معه خمسة من إخوته. ابن ميسر، محمد بن علي بن يوسف(ت677هـ/1278م) ، أخبار مصر ، تصحيح: هنري ماسيه ، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي ، (القاهرة:1338هـ/1919م) ، ج2 ، ص70 ؛ ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج5 ، ص299 ؛ بينما ذكر الذهبي أنه قتل عام522هـ/1128م. تاريخ الإسلام ، ج36 ، ص78.

(2) أبو علي المنصور ابن المستعلي ، ولي الخلافة بعد والده وكان الآمر سيء السيرة ، متظاهراً باللهو واللعب ، قتل على يد جماعة من الناس عام524هـ/1129م ، ودفن بالقاهرة. ابن ميسر، المصدر نفسه ، ج2 ، ص72 ؛ ابن خلكان ، المصدر نفسه ، ج5 ، ص299.

(3) الملك الأكمل أبو علي أحمد ابن الأفضل شاهنشاه ابن أمير الجيوش بدر الجمالي الأرمني المصري ، ولما قتل أبوه في عام515هـ/1121م ، سجن هذا مدة ، فلما مات الآمر ، أخرج من السجن في عهد = =

في ذلك الأوفر ، فلما قتل كتيفات وأعيد الخليفة الحافظ لدين الله(526-544هـ/1132-1149م) أمر بالقبض على جميع الأملاك وحل الأحباس المختصة بأمير الجيوش ولولا تدخل غلمان الأفضل عز الملك يانس الذي أصبح وزير الحافظ لما أبقاها بأيديهم. وحين أنقرض عقب أمير الجيوش ولم يبق منه سوى أمرأة أفتى الفقهاء بأن الحبس باطل فصار ماله يحمل إلى بيت المال لينفق في مصالح المسلمين[1].

وأقدم حجة وقف ترجع إلى العصر الفاطمي والتي عثرنا عليها في ثنايا مصادرنا التاريخية ، هي حجة وقف الوزير الملك الصالح طلائع بن رزيك[2] الذي أوقف في عام 554هـ/1159م بعض الرباع ونصف بركة الحبش وناحية بلقس[3] الأشرف على ((أن يكون النصف والثمن منها ، أي خمسة عشر من أربعة وعشرين سهما على الأشراف الحسنيين والحسينيين المقيمين بالقاهرة المعزية ومصر خاصة ، والثلث ، أي ثمانية أسهم من أربعة وعشرين سهما ، على الأشراف الحسنيين والحسينيين القاطنين بمدينة رسول الله < صلى الله عليه وآله > وفي بوادي الفرع القريب منها ، ويمنح السهم الباقي للشريف ابن معصوم[4] على أن يكون له أمد حياته ثم من بعده لولده وولد ولده ، وإن انقرضوا رجعت منافع هذا السهم إلى الأشراف الأقارب والمقيمين بالمدينة))[1].

الحافظ وجعلوا الأمور إليه ، وكان شجاعاً مهيباً عالي الهمة ، فاستولى على الديار المصرية، توفي عام526هـ/1131م. الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج36 ، ص140-141.

(1) ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص336-339 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص129 ، 487.

(2) أبو الغارات طلائع بن رزيك الملقب بالملك الصالح ، نشأ في بيت أبيه الصالح إذ كان واليا بمنية بني خصيب وهي من إعمال صعيد مصر فلما قتل الظافر إسماعيل صاحب مصر، سار أهل القصر إلى الصالح ، وأستنجدوا به على عباس الصنهاجي وولده وإتباعهما ومعها أسامة بن منقذ لأنه كان مشاركاً لهما في ذلك على ما يقال في قتل الخليفة الظافر، فلجأ إليه أهل القصر ، فاقبل وملك مصر، وتولى الوزارة في أيام الفائز وأستقل بالأمور وتدبير أحوال الدولة ، وكانت ولايته في عام549هـ/1154م وحتى عام556هـ/1160م. ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج2 ، ص526-527.

(3) بلقس قرية قديمة ذكرها ابن مماتي ضمن أعمال الشرقية ، قوانين الدواوين ، ص110 ؛ وذكرها ابن الجيعان ضمن أعمال القليوبية ، التحفة السنية ، ص6 ، وهي الآن من بين قرى محافظة القليوبية شمال بهتت وهي تابعة لمركز قليوب وكانت من قرى مركز شبرا الخيمة. ينظر. رمزي، محمد ، القاموس الجغرافي للبلاد المصرية ، د.ط ، (القاهرة:1945م) ، ج1 ، ق2 ، ص55.

(4) السيد ابن معصوم أحد وجهاء العراق ، والذي ألتقاه طلائع بن رزيك أمام مشهد الإمام أمير المؤمنين علي < عليه السلام > ، وأنه رأى في المنام الإمام < عليه السلام > يخبره ورد عليك أربعين فقيراً من جملتهم

ثانياً :- أوقاف المؤسسات الدينية الخيرية ، وهي مؤسسات تقدم خدماتها لعامة الناس ، والتي شيدها أصحابها طلباً للثواب كالمساجد ، والخانقاهات ،وخدمات الحجيج، ومن الذين حبسوا جزءاً من أموالهم الخليفة الفاطمي الحاكم بأمر الله الذي أمر بقراءة كتاب بتحبيس عدة ضياع وقياسر عام400هـ/1009م ، ثم تبعه بحبس أخر عام 405هـ/1014م ، وذلك على القراء والفقهاء والمؤذنين بالجامع الأزهر والجامع الأنور(جامع الحاكم) وجامع المقس وجامع راشدة ودار العلم في مدينة القاهرة(2) ونفقة المارستانات وأرزاق المستخدمين فيها وثمن الأكفان لفقراء المسلمين(3).

وأقترن نشر الأيوبيين للمنشآت التعليمية لاسيما المدارس السنية بمصر والمنشآت الخيرية الأخرى مثل المساجد والجوامع والخانقاهات، كثرة الأحباس على هذه المنشآت سواء من لدن الدولة ، أو من لدن الأفراد ، مثل كبار رجالات الدولة ، أو من ميسوري الحال ، إذ أصبح الوقف ظاهرة تسترعي النظر في العصر الأيوبي(4).

وفي العصر المملوكي اتسعت الأحباس المرصدة لهذه المؤسسات الخيرية ومنها المؤسسات الدينية ، وستشكل هذه المؤسسات الدينية الخيرية مباحث هذا الفصل.

المبحث الأول: المساجد والجوامع :

رجل يقال له طلائع بن رزيك من أكبر محبينا. قل له أذهب فقد وليناك مصر. فلما أصبح أمر أن ينادي من فيكم طلائع بن رزيك. فجاء طلائع وسلم. فقص عليه ما رأى. فسار حينئذ إلى مصر وترقى في الخدم حتى وصل إلى ولاية قوص بصعيد مصر في عهد الخليفة الظافر ، ولما قتل الظافر وكثرت الفتن وتهدد القصر الفاطمي بعثن له نسوة القصر يستغثن به في الأخذ بثأر الخليفة المقتول وجعلن في طي الكتب شعور النساء. فجمع طلائع الناس وسار يريد القاهرة لمحاربة الوزير نصر بن عباس قاتل الخليفة ، والذي فر من أمامه ليدخل طلائع القاهرة ويتسلم الوزارة. الورداني، صالح ، الشيعة في مصر من الإمام علي حتى الإمام الخميني ، ط1 ، مطابع ستار برس للطباعة والنشر ، (القاهرة:1414هـ/ 1993م) ، ص97-98.

(1) ابن الطوير ، نزهة المقلتين ، ص114-115 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص294.

(2) ينظر ملحق1 من الأطروحة.

(3) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص295 ،409.

(4) مرزوق، محمد عبد العزيز ، الفن الإسلامي في العصر الأيوبي ، المكتبة الثقافية ، (القاهرة:1963م) ، ص63.

يعد المسجد والجامع المؤسسة الروحية الأولى في تاريخ الدولة الإسلامية[1] ، و المسجد لغة من سجد سجوداً أي خضع ، فهو أذن كل موضع يتعبد فيه[2] ، أما أصطلاحا فيعني المكان المخصص للعبادة عند المسلمين ، ومدلوله الديني هو كل موضع يتعبد به لقول رسول الله < صلى الله عليه وآله >: ((جعلت لي الأرض مسجداً وطهورا))[3].

أما بالنسبة للجامع فهو نعت للمسجد[4] ، أتى مدلوله الاصطلاحي من أجتماع المصلين فيه للصلاة[5] ، وأدى فضلاً عن وظيفته الأساسية مهام أخرى من وظائف النشاط الحضاري لأرتباطها بالحياة العامة ، فكانت خماسية الوظائف والمهام[6] فهو مجمع الملة الإسلامية للنقاش في كل ما يتعلق بأمورها ، أي أنه يمثل أحد مظاهر سلطة الدولة ومنبرها الذي كانت تعلن من خلاله سياستها العامة ، كما أنه يمثل الصوت المدافع عن مصالح عامة الناس بمختلف اتجاهاتهم ، فعلى سبيل المثال أتخذ متولي الحسبة من الجامع مجلساً للنظر في شكاوى الناس والعمل على حلها وإعادة الحقوق إلى أصحابها على وجه السرعة ، ويعد جامعي عمرو بن العاص والجامع الأزهر من أوضح الأمثلة على ذلك[7]. ومن المهام الأخرى أنه كان يعد مركزاً تعليمياً غير متخصص ، فقد تعددت حلقات الدرس فيه ، وتنوعت مادتها الدراسية حتى يمكن القول أنها شملت معظم العلوم النقلية ، فكان طالب العلم يدرس في الجامع جلَّ ما يرغب بدراسته من تلك العلوم ،

---

(1) عاشور ، ((العلم بين المسجد والمدرسة)) ، بحث منشور ضمن ندوة المدارس في مصر الإسلامية ، نشر: عبد العظيم إبراهيم ، الهيئة المصرية العامة ، (القاهرة:1991م) ، ص16.

(2) الزبيدي ، تاج العروس ، تحقيق: د.عبد العزيز مطر ، ج8 ، ص173-174.

(3) البخاري ، صحيح ، ج1 ، ص113 ؛ ينظر أيضاً. عبد الوهاب، حسن ، تاريخ المساجد الأثرية ، مطبعة دار الكتب المصرية ، (القاهرة:1946م) ، ج1 ، ص11.

(4) المرجع نفسه ، ج1 ، ص11.

(5) ابن منظور ، لسان العرب ، ج8 ، ص53.

(6) ينظر وظائف المسجد. الزركشي، محمد بن عبدالله(ت795هـ/1392م) ، إعلام الساجد بإحكام المساجد، تحقيق: أبو الوفا المراغي، لجنة إحياء التراث الإسلامي ، (القاهرة:1385هـ) ، ص20 ؛ مؤنس، حسين، المساجد ، دار المعرفة ، (الكويت:1991م) ، ص30-31.

(7) بلبع، محمد توفيق ، ((المسجد والحياة في المدينة الإسلامية)) ، مجلة عالم الفكر ، مج11 ، ع1 ، (الكويت:1980م) ، ص220.

وفي أوقات متباينة ، بل أن لبعض الفقهاء ، أكثر من حلقة تدريس في الجامع ، وفي سائر العلوم كما هو الحال بالنسبة للأديب والفيلسوف والطبيب موفق الدين البغدادي(1) الذي دأب على عقد حلقات درسه في الفقه والأدب والنحو في المسجد ، وفي أوقات مختلفة(2).

ونظراً لسعة الجوامع فأن تكاليف تشييدها تكون عالية جداً ولا قبل للأشخاص العاديين بها ، لذا فأن تكاليف تشييدها كانت تقع على عاتق الدولة – الخليفة أو السلطان – وبخلاف المساجد الأعتيادية التي تمتاز باعتدال تكاليف تشييدها مما يتيح لذوي اليسار المساهمة فيها(3).

أن الأصل في نظام الأحباس بمعناه العام أنه أرتبط بدور العبادة دون تحديد ، إذ أن المعابد لم تكن ملكاً لأحد من العباد في أية ديانة من الديانات ، وإنما ظهرت منذ القدم الأملاك المخصص ريعها للصرف على دور العبادة ، وعلى القائمين بأمر الشعائر الدينية(4) ، وعندما جاء الإسلام وعرفت الأحباس بمعناها الإسلامي الدقيق ، كان من الطبيعي أن يرتبط نظام الأوقاف في الإسلام بتشييد المساجد ، لاسيما وأن الإسلام حرص على أن يدعو المسلمين إلى أنشاء المساجد وتعميرها ، فقال الله سبحانه وتعالى (إِنَّمَا يَعمُرُ مَسَاجِدَ ٱللَّهِ مَن ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱليَومِ ٱلأَخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَاةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَاةَ ، وَلَم يَخشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَى أُوْلَئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُهتَدِينَ)(5) ، ولذلك نرى أن الفقهاء الذين عارضوا نظام الوقف ، وعلى

---

(1) هو الشيخ موفق الدين أبو محمد عبد اللطيف بن يوسف بن محمد الموصلي الأصل البغدادي المولد ، الشافعي المذهب ، المعروف بابن اللباد ، طبيب وأديب وفيلسوف مشهور ، ولد ببغداد عام557هـ/ 1161م ، وهناك ابتدأ مسيرته العلمية بحفظ القرآن الكريم ودراسة الحديث واللغة والنحو وغيرها ، توفي في بغداد عام629هـ/1231م. ابن أبي أصيبعة، موفق الدين أبو العباس أحمد بن القاسم بن خليفة بن يونس السعدي الخزرجي(ت668هـ/1269م) ، عيون الأنباء في طبقات الأطباء ، تحقيق: د. نزار رضا ، دار مكتبة الحياة ، (بيروت:1965م) ، ص683–696 ؛ السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج1 ، ص 62.

(2) ابن أبي أصيبعة ، المصدر نفسه ، ص688.

(3) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص558 ، 563 ، 564.

(4) شفيق، شحاتة ، تاريخ القانون الخاص في مصر ، القانون المصري القديم ، ط5 ، د. ط ، (القاهرة: 1954م) ، ج1 ، ص27.

(5) سورة التوبة ، آية 18.

رأسهم الإمام أبو حنيفة < رضي الله عنه > لم يتعرضوا لوقف المساجد بل أن الإمام أبا حنيفة كان لا يرى وقفاً لازماً إلا ما كان مسجدا[1].

وفي هذا المجال قامت الأحباس بدور كبير من أجل تدعيم المساجد والجوامع وتمكينها من أداء رسالتها ، ويمكن أن نقول أن قوة الشعور الديني ، وأنتشار حركة الأحباس وحب الخير لأجل الحصول على الثواب كان وراء كثرة تشييد مثل هذه المؤسسات الدينية ، ((فجميع هذه الأماكن مشحونة بالأئمة والخطباء ، والفقهاء ، والمدرسين ، والمحدثين ، والطلبة ، والمؤذنين ، والقوام ، والفقراء ، والمساكين ، وكل من هؤلاء له المقرر من سائر ما يحتاج إليه مما أوقف عليهم من البلاد ، والضياع ، والأملاك ، والحوانيت ، ولهذه الأوقاف مباشرين وعمال وغير ذلك))[2].

وبفضل أموال الأحباس شيد في مصر الكثير من المساجد والجوامع التي تقام بها الصلوات الخمس ، وأشار القلقشندي إليها بقوله: ((أنها أكثر من أن تحصى ، وأعز من أن تستقصى))[3] ، وذكر المقريزي نقلاً عن المسبحي أنه في عام403هـ/ 1012م : ((أحصى أمير المؤمنين الحاكم بأمر الله المساجد التي لا غلة لها ، فكانت ثمانمائة مسجد. فأطلق لها في كل شهر من بيت المال تسعة الآف ومائتين وعشرين درهماً))[4]. وفي القرافة وحدها الكثير من المساجد المشيدة والتي رصد لها الأحباس ، مثل مسجد شفيق الملك الذي شيده شفيق الملك خسروان صاحب بيت المال ، وأحد خدام القصر في عهد الخليفة الحافظ لدين الله عام541هـ/1146م ، وعمل فيه للحافظ ضيافة عظيمة حضر فيها بنفسه ومعه الأمراء.[5] ومسجد الأندلس الذي بنته جهة مكنون وأسمها علم الآمرية أم الخليفة الآمر بأحكام الله ، والتي عرفت بست القصور عام526هـ/1131م.[6] أما المساجد الجامعة ، فقد أحصاها ابن شاهين بقوله: ((قيل أن بمصر والقاهرة داخل

---

(1) السرخسي ، المبسوط ، ج12 ، ص27.

(2) الدواداري، أبو بكر بن عبد الله بن أيبك(ت732هـ/1332م) ، كنز الدرر وجامع الغرر ، تحقيق: هانس روبرت رويمر ، د . ط ، (القاهرة:1960م) ، ج9 ، المسمى الدر الفاخر في سيرة الملك الناصر ، ص391.

(3) صبح الأعشى ، ج3 ، ص369.

(4) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص554.

(5) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص650-651.

(6) المصدر نفسه ، ج3 ، ص652-654.

السور وخارجه ألف خطبة ونيف عن ذلك))[1] ، ويبدو أن هذا الرقم مبالغ فيه ، بينما ذكر المقريزي أن عدد المساجد التي تقام بها الجمعة ((مائة وثلاثين مسجدا))[2] . ويبدو أنه رقم أقرب إلى الصواب مما ذكره ابن شاهين ، ومهما يكن من أمر فقد أثارت كثرة هذه المساجد دهشة الرحالة الأوربيين في ذلك العصر[3].

ويتجلى دور الأحباس في تشييد المساجد والجوامع من دراسة أفتتاحيات معظم وثائق الأوقاف، ومثال ذلك ما جاء في وثيقة وقف الخليفة الفاطمي الحاكم بأمر الله [4].

وأكد المقريزي ما جاء بهذه الوثائق من أرتباط تشييد المساجد بالأحباس بوصفها صدقة جارية فضلاً عن أرتباطها بالشعور الديني العام ، فذكره عن السلطان الظاهر بيبرس عندما أراد بناء جامعه بالحسينية[5] عام665هـ/1266م ، فأرسـل ((الأتابك فارس الدين أقطاي المستعرب[6] والصاحب فخر الدين محمد بن الصاحب بهاء الدين علي بن حنا وجماعة من المهندسين ، لكشف مكان يليق أن يعمل جامعاً ، فتوجها لذلك ، وأتفقوا على مناخ الجمال السلطانية ، فقال السلطان. لا والله لا جعلت الجامع مكان الجمال وأولى جعلته ميداني الذي ألعب فيه بالكرة وهو نزهتي. ... ركب السلطان وصحبته خواصه والوزير الصاحب بهاء الدين علي بن حنا والقضاة ، ونزل إلى ميدان قراقوش[7]

---

(1) غرس الدين خليل الظاهري(ت872هـ/1468م) ، زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك ، نشر: بولس راويس ، د . ط ، (باريس:1894م) ، ص31.

(2) الخطط المقريزية ، ج2 ، ص245.

(3) عاشور ، المجتمع المصري ، ص160.

(4) ينظر ملحق1 من الأطروحة.

(5) هي من حارات القاهرة عرفت بطائفة من عبيد الشراء يقال لهم الحسينية. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص409-412.

(6) الأمير الكبير فارس الدين أقطاي الصالحي النجمي. ولي الأمرة أستاذه الملك الصالح نجم الدين ، ورفع الملك المظفر قطز رتبته ، وجعله أتابك الجيش . فلما قتل قطز تطلع إلى السلطنة كبار الأمراء ، فقدم هو الملك الظاهر وسلطنه ، وحلف له في الحال ، وتابعه أكابر الدولة ، فكان الظاهر يتأدب معه ويرى له = = ذلك ، توفي عام672هـ/1273م. الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج50 ، ص86-87 ، ترجمة44 ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج13 ، ص311.

(7) يقع خارج باب الفتوح سمي بذلك نسبة لـ(قراقوش) وزير صلاح الدين الأيوبي ، أتخذه السلطان الظاهر متنزها وملعبا له ولأمرائه ، ثم أمر عام665هـ/1266هـ أن يعمر مكانه الجامع ، و الميدان، ساحة فسيحة بأرض ممهدة ومصاطب لجلوس الناس وخيمة السلطان. المقريزي ، الخطط المقريزية، ج3 ، ص26 ؛

، وتحدث في أمره ، وقاسه ورتب أموره وأمور بنائه ، ورسم بأن يكون بقية الميدان وقفاً على الجامع))[1].

وجرت العادة أذا تم بناء المسجد أو الجامع أحتفل بانتهاء عمارته احتفالا كبيراً، مثال ذلك ما ذكره المقريزي عند أنتهاء عمارة الجامع الجديد الناصري بساحل مصر ((فنزل السلطان إليه ورتب فيه قاضي القضاة بدر الدين محمد بن جماعة الشافعي خطيباً ، ورتب فيه أربعين صوفياً في سطحه ، وأربعين صوفياً بداخله ، ورتب لكل منهم الخبز واللحم في اليوم ، ومبلغ خمسة عشر درهماً في الشهر ، ... ، ووقف السلطان عليه قيسارية العنبر[2] بالقاهرة ، وعمر له ربعاً وحمام وأقام له خطيبا))[3].

وأمدتنا المصادر التاريخية التي وصلتنا بكثير من المعلومات بخصوص الوظائف المتصلة بإقامة الشعائر الدينية ، ومن بين هذه الوظائف مجموعة رئيسية حرص الواقفون على أستمرارها حتى لو خرب الوقف ، أو خربت الأعيان الموقوفة على مصالح المسجد أو الجامع لضمان أستمرار أداء الشعائر الدينية ، وهي وظائف الإمامة والخطابة ويشترط فيه أن يجهر بصوته بحيث يسمع الأربعين الذين تنعقد بهم الجمعة ، ويكره من الخطيب الإسراع والإطالة وغموض ألفاظه[4] والمؤذن ويشترط فيه أن يكون طيب الصوت ، حسن الهيئة ، عارفاً بالآذان وطرقه ، وتكاد تجمع وثائق الوقف على أن يكون المؤذن حسن الصوت[5].

ومن الوظائف المرتبطة بإقامة الشعائر الدينية أيضاً وظيفة الترقية ، ويتولاها المرقي للخطيب ، والمرقي هو الذي يعلن عند ظهور الخطيب من خلوة الخطابة بالآية الكريمة (إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ

ينظر أيضاً. نصار، أحمد لطفي ، وسائل الترفيه عصر سلاطين المماليك في مصر ، الهيئة المصرية للكتاب ، (القاهرة:1999م) ، ص204.

(1) المقريزي ، المصدر نفسه ، ج3 ، ص278–279.

(2) عمرها الملك المنصور قلاوون عام680هـ/1281م في موضع سجن المعونة ، وجعلها سوقاً لبيع العنبر. المصدر نفسه ، ج2 ، ص566.

(3) المصدر نفسه ، ج2 ، ص304.

(4) السبكي ، معيد النعم ، ص112.

(5) ينظر. ما ذكره المقريزي عن طريقة أختيار الناصر محمد للمؤذنين. الخطط المقريزية ، ج2 ، ص212.

صَلُّواْ عَلَيهِ وَسَلِمُواْ تَسلِيماً)[1]. كما يعلن بالآذان عند صعود الخطيب المنبر ، وهو الآذان الثاني ، وعليه أيضاً رواية الحديث النبوي في معنى الإنصات ((أذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة ، والإمام يخطب ، فقد لغوت))[2].

وفضلاً عن هذه المجموعة الرئيسية من الوظائف المتصلة بإقامة الشعائر الدينية وجدت مجموعة أخرى من الوظائف حرص الواقفون على ترتيبها في مؤسساتهم الدينية ، ومن هذه الوظائف ، وظيفة المادح أو المنشد ، ويشترط في المادح ((أن يذكر من الأشعار ما هو واضح اللفظ صحيح المعنى ، مشتملاً على مدائح سيدنا ومولانا وحبيبنا محمد < صلى الله عليه وآله > ، وعلى ذكر الله تعالى وآلائه ، وعظمته ، وخشية مقته وغضبه ، وذكر الموت وما بعده))[3].

ومن هذه الوظائف أيضاً وظيفة الوقادة ، وهي من وظائف القومة الرئيسية في المنشآت الدينية ، وهو يتولى تعمير القناديل ، ونظافتها وزيتها الذي خصص لشرائه جزء من ريع الأملاك الموقوفة عليها[4].

ونظراً لكثرة أعدادها وأنتشارها بشكل يصعب تقديمها ، سنقتصر على ذكر الأمثلة التالية ، فمن بين المساجد الجامعة في مصر والتي رصدت لها الأحباس الأتي :

– جامع عمرو بن العاص (الجامع العتيق) :

يُعد جامع عمرو بن العاص أو الجامع العتيق كما يسميه بعض المؤرخين ومن بينهم المقريزي[5] ، من المساجد الجامعة المهمة في مصر عامة ، لاسيما في مدينة

---

(1) سورة الأحزاب ، آية 56.

(2) البخاري ، صحيح ، ج1 ، ص224 ؛ ذكر الطوسي حديث منقولاً عن محمد بن مسلم عن الإمام أبي عبد الله < عليه السلام > قال: ((إذا خطب الإمام يوم الجمعة فلا ينبغي لأحد أن يتكلم حتى يفرغ الإمام من خطبته فإذا فرغ من خطبته تكلم ما بينه وبين أن تقام الصلاة ، فإن سمع القراءة أو لم يسمع أجزأه)). الخلاف ، ج1 ، ص616.

(3) السبكي ، معيد النعم ، ص109.

(4) ابن ظهيرة، أبو إسحاق برهان الدين بن علي بن محمد(ت891هـ/1493م) ، الفضائل الباهرة في محاسن مصر والقاهرة ، تحقيق: مصطفى السقا وكامل المهندس ، د . ط ، (الجمهورية العربية المتحدة: 1969م) ، ص189.

(5) الخطط المقريزية ، ج2 ، ص246.

الفسطاط ، فهو أول مسجد أسسه المسلمون في مصر عام21هـ/641م أي بُعيد الفتح الإسلامي لمصر. وهو من تلك الوجهة يُعد أقدم معهد تعليمي في مصر الإسلامية(1).

وبالرغم أن الجامع الأزهر هو المسجد الجامع الرسمي للدولة الفاطمية إلا أن جامع عمرو بن العاص حظى بالكثير من العناية والرعاية مثل باقي المساجد الكبرى والمهمة في مصر من لدن خلفاء الدولة الفاطمية ، فذكر المقريزي(2) أن الخليفة العزيز بالله ثاني خلفاء الدولة الفاطمية في مصر أمر وزيره يعقوب بن كلس أن يزيد فيه الفوارة التي تحت بيت المال ، وأمر الخليفة الحاكم بأمر الله ، بحمل الفرش والحصر وقناديل الذهب والفضة إلى الجامع ، وتعليق الستر على أبوابه(3) . ولم تقتصر عناية الحاكم بمنشآت الجامع فحسب ، بل أمتدت لتشمل جميع المشتغلين بالعلم فيه ، فقد أمر بتزويد الجامع بخزانة كتب ضخمة نقلت له من خزائن قصر الخلافة ، بلغت محتوياتها ألفاً ومئتين وثمانية وتسعين ما بين ختمة وربعة ، فيها ما هو مكتوب كله بالذهب ، ومكن الناس القراءة فيها(4) ، كما أرسل الحاكم إلى الجامع تنوراً(ثريا) من الفضة بلغت قيمتها مائة ألف درهم فضة(5).

وفي العصر الأيوبي حظي الجامع بعناية السلاطين الأيوبيين ، فالمعروف تاريخياً أن الجامع كان قد أصيب عام564هـ/1168م ، حينما أمر شاور(6) وزير الخليفة العاضد بالله(555-567هـ/1160-1171م)(7) بإحراق مدينة الفسطاط خوفاً من أستيلاء الصليبيين عليها إذ استمرت النيران مستعرة أربعاً وخمسين يوماً فتهدمت المدينة وخربت

(1) المصدر نفسه ، ج2 ، ص 246.

(2) المصدر نفسه ، ج3 ، ص156.

(3) السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج2 ، ص151.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص156؛ السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج2 ، ص151.

(5) المقريزي ، المصدر نفسه ، ج3 ، ص156.

(6) أبو شجاع شاور بن مجير بن نزار بن عشائر ، ولاه الصالح بن رزيك وزير الخليفة العاضد لدين الله صاحب مصر الصعيد الأعلى من ديار مصر ، ثم استولى على الوزارة بعد موت الصالح بن رزيك وهروب ابنه العادل رزيك وأهله من القاهرة ، وذلك عام558هـ/1162م ، وقتل عام564هـ/ 1168م. ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج2 ، ص439-448 ، ترجمة285.

(7) أبو محمد عبد الله بن يوسف ابن الحافظ لدين الله ، آخر خلفاء الفاطميين ، كان كالمحجور عليه لا يبت في أمر لصغر سنه وضعف شخصيته. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج17 ، ص365.

مبانيها ومنها جامع عمرو بن العاص،فتشعث بناؤه وبياضه،((بعد موت العاضد ، جدد الجامع العتيق بمصر في سنة ثمان وستين وخمسمائة ، وأعاد صدر الجامع والمحراب الكبير ورخمه ورسم عليه أسمه))[1]. وخصص السلطان صلاح الدين مبلغ ثلاثين ديناراً مصرياً[2] في اليوم تنفق بمصالح الجامع المختلفة ، فضلاً عن مرتبات قومته وسدنته وأئمته والقراء فيه[3].

وقد توالت يد الإصلاح والتعمير والتجديد طوال العصر المملوكي فذكر لنا المقريزي وصفاً مسهباً مفصلاً عن كل تجديد قام به من لدن السلاطين ، فذكر عمارة الظاهر بيبرس البندقداري عام666هـ/1267م على يد قاضي القضاة تاج الدين عبد الوهاب بن الأعز الشافعي الذي أطلع على حال الجامع بنفسه وأمر بتعميره ، ((وأنفق المصروف على ذلك من مال الأحباس))[4] ، ثم عمارة المنصور قلاوون عام687هـ/ 1288م[5] ثم عمارة الأمير سلار في عهد السلطان الناصر محمد بن قلاوون عام703هـ/1303م[6].

وكان لجامع عمرو وظائف متعددة إذ لم يقتصر عمله على أداء الفرائض الدينية فحسب بل شهد نشاطاً علمياً في تلك الحقبة الزمنية ، فكان يطلق على أماكن[7] الدرس في جامع عمرو (الزاوية) ، وهذه الزوايا أختصت بتدريس فقه المذهب الشافعي والتي رتبت بمساعدة الأمراء والوزراء والوجهاء الذين رصدوا لها الأحباس الدارة لتغطية نفقات الطلبة والمدرسين على حد سواء ، ومن أبرز تلك الزوايا بحسب ما ورد في المصادر التاريخية :

---

(1) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص159.

(2) الدينار الشرعي تبلغ قيمته واحد وعشرون حبة خروب وسبع حبة ، أما الدينار المصري فقيمته ثمان عشر حبة. الدسوقي، شمس الدين محمد عرفة ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ، دار إحياء الكتب العربية ، (د.م:د.ت) ، ج2 ، ص201.

(3) ابن جبير ، الرحلة ، ص23.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص159.

(5) المصدر نفسه ، ج3 ، ص160.

(6) المصدر نفسه ، ج3 ، ص161.

(7) المصدر نفسه ، ج3 ، ص169.

أ- زاوية الإمام الشافعي : التي قيل عنها أن الإمام محمد بن إدريس الشافعي < رضي الله عنه > أقام بضع سنين يُدرس فيها فعرفت به ، لذا كانت تلك الزاوية موضع عناية السلاطين الأيوبيين - الشافعية - الذين رصدوا لها الأموال اللازمة لديمومة النشاط العلمي فيها ، وتدخلوا في تعيين من يتولى التدريس فيها ، ففي عام592هـ/1195م أمر السلطان الملك العزيز عثمان[1] بأن توقف ناحية الحربة أحدى أعمال المنوفية[2] ، على الزاوية ، وأصدر مرسوماً فوض بمقتضاه مهمة التدريس فيها للفقيه بهاء الدين ابن الجميزي(ت649هـ/1251م)[3] وأوقف[4] عليها أرضاً بناحية سندبيس[5] ((ولم يزل يتولى تدريسها أعيان الفقهاء وجُلة العلماء))[6].

ب- الزاوية المجدية : وتقع بصدر الجامع ، داخل المقصورة الوسطي رتبها مجد الدين أبو الأشبال بن أبي المحاسن الحارثي(ت628هـ/1230م) وزير الملك الأشرف موسى ابن الملك العادل سيف الدين[7] ، ورصد لها أحباساً جليلة في مدينتي القاهرة والفسطاط[8] ، وفوض تدريسه لقريبه قاضي القضاة وجيه الدين عبد الوهاب البهنسي[9] فدرس بها حتى وفاته ، فخلفه قاضي القضاة جلال الدين العصلوجي الذي أستمر بالتدريس بها

---

(1) أبو الفتح عثمان بن صلاح الدين يوسف بن أيوب الأيوبي ، ملك مصر بعد والده ، ومال إليه القاضي الفاضل دون أخوته ، توفي عام595هـ/1198م. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج19 ، ص340.

(2) المنوفية أو منوف من قرى مصر القديمة. ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج5 ، ص216.

(3) المقريزي ، السلوك ، ج1 ، ق1 ، ص159.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص169.

(5) بلدة مصرية بالقليوبية بالوجه البحري. الطهطاوي ، التنبيه والإيقاظ ، ص152.

(6) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص169.

(7) مظفر الدين أبو الفتح موسى ابن الملك العادل سيف الدين أبي بكر بن أيوب ، أول شيء ملكه من البلاد مدينة الرها سيره إليها والده من الديار المصرية عام598هـ/1201م ، ثم أضيفت إليه حران ، ولما توفي أخوه الملك الأوحد نجم الدين أيوب صاحب خلاط وميافارقين وتلك النواحي أخذ الملك الأشرف مملكته مضافة إلى ملكه وذلك عام609هـ/1212م ، وملك غيرها من النواحي ، توفي عام635هـ/ 1237م. ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج5 ، ص330-333 ، ترجمة749.

(8) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص169.

(9) كان من كبار الأئمة في الفقه ، توفي عام685هـ/1286م. الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج51 ، ص250 ، ترجمة355.

حتى وفاته[1]. ولم تزل مهمة التدريس بالزاوية المجدية تُسند لكبار العلماء آنذاك كأبي القاسم عبد الرحمن القرمسيني الفقيه الشافعي المعروف بالصدر(ت634هـ/1236م)[2] ، وأبو التقى صالح بن بدر الزفتاوي الشافعي (ت630هـ/1232م)[3]. ولعل ما يثير الأنتباه إن معظم من تولى التدريس بتلك الزاوية كانوا من قضاة القضاء مما يدل على مكانتها العلمية الرفيعة لذا فقد كان الطلبة يتنافسون على تلقي تعليمهم بها نظراً للشهرة الكبيرة التي كان يتمتع بها مدرسوها ، وأشار المقريزي لذلك بقوله: ((ويُعد تدريس هذه الزاوية من المناصب الجليلة))[4].

ج- الزاوية الصاحبية : ورتبها الصاحب تاج الدين محمد بن فخر الدين محمد بن بهاء الدين علي بن حنا[5] الذي فوض التدريس بها إلى مدرسين أحدهما مالكي والآخر شافعي ، ورصد بها جملة من الأوقاف بخط البرادعيين خارج مدينة القاهرة[6].

د- الزاوية الكمالية : وتقع بجانب المقصورة المجاورة لباب الجامع الذي يدخل إليه من جهة سوق الغزل رتبه الوجيه كمال الدين السمنودي[7] وأوقف عليها فندقاً كان يملكه بمدينة الفسطاط[8] . وقد أختصت تلك الزاوية بتدريس فقه الإمام الشافعي.

هـ- الزاوية التاجية : وتقع أمام المحراب الخشبي ، رتبها الوجيه تاج الدين السطحي[9] ، وحبس عليها عدداً من الدور في مدينة الفسطاط[10].

---

(1) المنذري ، التكملة ، مج5 ، ص422 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص256.

(2) المنذري ، المصدر نفسه ، مج6 ، ص197.

(3) المصدر نفسه ، مج6 ، ص81.

(4) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص169.

(5) لم أعثر له على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(6) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص169.

(7) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(8) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص169.

(9) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(10) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص169.

و- الزاوية المعينية : وتقع في الجانب الشرقي من الجامع . رتبها الوجيه معين الدين الدهروطي[1] ، ورصد لها أحباساً جليلة في مدينة الفسطاط[2] ، وقد أختصت بتدريس الفقه الشافعي[3].

وهكذا نرى أن الأحباس قامت بدور كبير في أستمرار زوايا العلم بجامع عمرو ، في أداء رسالتها التعليمية ، ويؤكد هذا القول ما ذكره المقريزي نقلاً عن أستاذه وجده لأمه شمس الدين محمد بن الصائغ الحنفي[4]: ((أنه أدرك بجامع عمرو بن العاص بمصر قبل الوباء الكائن في سنة تسع وأربعين وسبعمائة ، بضعا وأربعين حلقة لإقراء العلم لا تكاد تبرح منه))[5].

- جامع أحمد بن طولون :

أختط هذا الجامع الأمير أحمد بن طولون في مدينة القطائع التي أسسها ، وأختار أحمد بن طولون وبعد المشاورة مكاناً لهذا الجامع يتوسط القطائع إذ أمر بإنشاء الجامع بجبل يشكر بن جديلة[6] ، وذكر المقريزي أن بداية بناء الجامع كان في عام263هـ/876م ، وانتهى منه في عام265هـ/878م[1].

---

(1) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص169.

(3) المصدر نفسه ، ج2 ، ص256.

(4) محمد بن عبد الرحمن بن علي بن أبي الحسن الزمردي الحنفي النحوي ، توفي عام776هـ/1374م ، ابن حجر ، أنباء الغمر ، ج1 ، ص95.

(5) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص169-170 ؛ وذكر ابن حجر نقلاً عن ابن الصائغ أيضاً: ((أنه شاهد بمصر بجامع عمرو أكثر من خمسين متصدراً يقرأ عليهم الناس العلوم)) ، وهذا يدل دلالة قاطعة على كثرة دروس العلم في جامع عمرو بن العاص في العصر المملوكي وكثرة الأحباس التي أرصدت له. المصدر نفسه ، ج1 ، ص95.

(6) يشكر رجل من الصالحين مبارك كثير الدعاء والصلاة دفن مع عدد من الصالحين على سطح الجبل الواقع ضمن خطتهم وعليه بيته فنسب له ، وأراد ابن طولون البناء هناك للفوز ببركتهم وبركة المكان فهو محل مناجاة موسى < عليه السلام > لربه وتعبد هارون وفيه قبره ، وشمل البناء بيت يشكر الصالح. ينظر. ابن الزيات، أبو عبد الله محمد بن ناصر الدين(ت814هـ/1459م) ، الكواكب السيارة في ترتيب الزيارة في القرافتين الكبرى والصغرى ، نشر: أحمد باشا تيمور ، مكتبة المثنى ، (بغداد:د.ت) ، المقريزي ، الخطط

ويمكن عدّ جامع أحمد بن طولون ، المثال الأول للجوامع التي حبست عليها أوقاف خاصة[2] . فقد أنفق أحمد بن طولون على جامعه ما يقدر بمائة وعشرين ألف دينار[3] ، وهو مبلغ كبير في ذلك الوقت.

وشهد هذا الجامع في عهد الدولة الفاطمية عناية من لدن خلفائها ، فتوالت يد الإصلاح والتعمير ، فذكر المقريزي أن الخليفة الحاكم بأمر الله أنزل إلى جامع ابن طولون ثمانمائة مصحف وأربعة عشر مصحفاً[4] ، ولما شيد الحاكم بأمر الله عدة مساجد في القاهرة وحبس عليها الأوقاف كان لهذا الجامع نصيبه منها ، فأوقف على هذا الجامع عدة قيساريات وعدة أملاك[5].

وقد تعرض الجامع وأحباسه إلى الخراب ، مع مرور الوقت ، ففي عهد الخليفة المستنصر الفاطمي صار ما حول الجامع خراباً وتوالت الأيام على ذلك وتشعث الجامع وخرب أكثره ، وذكر المقريزي ما وصل إليه الحال من خراب فقال: ((وصار أخيراً ينزل فيه المغاربة بأباعرها ومتاعها عندما تمر بمصر أيام الحج))[6].

وشهد هذا الجامع في العصر المملوكي اعتناء من قبل السلطان لاجين[7] الذي تولى السلطنة عام696هـ/1393م ، فعمره[1] وعمر أوقافه ، وأوقف عليه بدوره عدة

المقريزية ، ج3 ، ص195 ؛ كاشف ، أحمد بن طولون ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر، (القاهرة:د.ت) ، ص246.

(1) المصدر نفسه ، ج3 ، ص195 ؛ شافعي، فريد ، العمارة العربية في مصر الإسلامية ، عصر الولاة ، د . ط ، (القاهرة:1970م) ، ص467.

(2) ابن حجر ، رفع الإصر ، ص146 ؛ النعيمي ، الدارس ، ج1 ، ص68.

(3) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص195.

(4) المصدر نفسه ، ج3 ، ص199.

(5) السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج2 ، ص253.

(6) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص199.

(7) الملك المنصور حسام الدين لاجين المنصوري مملوك المنصور قلاوون أمره أستاذه عندما تسلطن ثم بعثه نائباً على قلعة دمشق ، فلما ملك كتبغا جعله نائب السلطنة فوثب عليه، وهرب كتبغا في عام696هـ/1296م، فتولى لاجين السلطنة في العام نفسه، ثم قتل على يد الأمراء عام698هـ/1298م. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج24 ، ص290.

قرى[2] ، وأشار إلى ذلك المقريزي: ((فهيأ الله جل جلاله لعمارة هذا الجامع ... وأستولى لاجين على دست المملكة ، وصار إلى مصر وجلس على سرير الملك بقلعة الجبل ، وتلقب بالملك المنصور في المحرم من سنة ست وتسعين وستمائة. ... وخلع على الأمير علم الدين سنجر الدواداري ، وأقامه في نيابة دار العدل ، وجعل إليه شراء الأوقاف على الجامع الطولوني ، وصرف إليه كل ما يحتاج إليه في العمارة ، وأكد عليه في ألا يسخر فيه فاعلاً ولا صانعاً ، ... ، وأن يكون ما ينفق على ذلك من ماله. ... فأبتاع منية أندونة[3] من أراضي الجيزة ... ، وأشترى أيضاً مساحة بجوار جامع أحمد بن طولون ... وحكرها. وعمر الجامع وأزال كل ما فيه من تخريب وبلطه وبيضه ورتب فيه دروساً لإلقاء الفقه على المذاهب الأربعة ... ، ودرساً يلقى فيه تفسير القرآن الكريم ، ودرساً لحديث النبي < صلى الله عليه وسلم > ودرساً للطب. وقرر للخطيب معلوماً ، وجعل له أماماً راتباً ومؤذنين وفراشين وقومة ، وعمل بجواره مكتباً لإقراء أيتام المسلمين كتاب الله عز وجل ، وغير ذلك من أنواع القربات ووجوه البّرِ. فبلغت النفقة على عمارة الجامع وثمن مستغلاته عشرين ألف دينار))[4].

وأشار في موضع آخر إلى أن الأمير مكين[5] ولي نظره في عهد السلطان الناصر محمد بن قلاوون فجدد في أوقافه طاحوناً وفرناً وحوانيت[6].

ويبدو أن أحباس هذا الجامع كانت من الكثرة حتى زاد ريعها على نفقات الجامع ومتطلباته ، فذكر المقريزي أن الأمير صرغتمش ولي نظر الجامع في عهد الناصر حسن ((وتوفر في مدة نظره من مال الوقف مائة ألف درهم فضة ، وقبض عليه وهي حاصلة))[7].

---

(1) أحمد، أحمد عبد الرزاق ، تاريخ وآثار مصر الإسلامية من الفتح العربي حتى نهاية العصر الفاطمي ، دار الفكر العربي ، (القاهرة:1420هـ/1999م) ، ص128.

(2) ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج8 ، ص107.

(3) قرية من الأعمال الجيزية. ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص190.

(4) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص200–201.

(5) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(6) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص202.

(7) المصدر نفسه ، ج3 ، ص202.

- الجامع الأزهر :

أتم جوهر الصقلي[1] تأسيس مدينة القاهرة بعد عام من فتح الفاطميين لمصر عام358هـ/968م ، وكان من أول مهامه بناء جامع القاهرة (الجامع الأزهر) ، وأتخذ موقعه وسط القاهرة في الجزء الجنوبي الشرقي منها بجوار القصر الكبير الفاطمي[2] وذكر كل من القلقشندي والمقريزي إن القائد جوهر بدأ عمارته عام359هـ/969م ، ولما أتم تشييده بعد عامين فتح للصلاة عام361هـ/971م[3]. وأدخلت على بناية جامع الأزهر زيادات كثيرة في الدولة الفاطمية ، ويعد الخليفة العزيز بالله أول من حول الأزهر من مسجد تقام فيه الصلاة إلى جامعة[4] تدرس فيها العلوم ، إذ أتخذ منه الفاطميون جامعة علمية يحلق بها العلماء. ففي عام378هـ/988م سأل الوزير ابن كلس الخليفة العزيز في صلة رزق جماعة بلغ عددهم خمسةً وثلاثين فقيهاً من الفقهاء تحلقوا كل جمعة لإلقاء الخطب والوعظ برئاسته فأطلق لهم ما يكفي كل واحد منهم[5] ، وشيد لهم المساكن للإقامة فيها[6]. وبذلك كان الفاطميون أسبق الدول الإسلامية في بناء مراكز التعليم المحتوية على الأقسام الداخلية للطلاب.

وكان الأزهر منذ بدأت الدراسة فيه مفتوح الباب لكل مسلم ، يقصده الطلاب من مشارق الأرض ومغاربها ، يتلقون العلم ، وتجري عليهم الأرزاق وتقيم كل جماعة منهم في مكان خاص بها ، وهذا هو نظام الأروقة الشهير الذي بدأ بالأزهر منذ العصر الفاطمي. ومهما يكن من شيء ، فقد أستطاع جامع الأزهر إن يكون جامعة علمية جليلة القدر ، وأن يوجه الحياة الدينية والعقلية في العصر الفاطمي.

---

(1) أبو الحسن جوهر بن عبد الله المعروف بالكاتب الرومي كان من موالي الخليفة المعز لدين الله ، جهزه إلى الديار المصرية ليأخذها بعد موت الأستاذ كافور الإخشيدي وسير معه العساكر وهو المقدم ، وتسلم مصر عام358هـ/968م ، وشرع في بناء القاهرة وسير عسكر إلى دمشق وغزاها فملكها ، توفي عام381هـ/991م. ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج1 ، ص375-380 ، ترجمة145.

(2) ماهر، سعاد محمد ، الأزهر أثر وثقافة ، د . ط ، (القاهرة:1962م) ، ص7.

(3) صبح الأعشى ، ج3 ، ص364 ؛ الخطط المقريزية ، ج3 ، ص213.

(4) القلقشندي ، المصدر نفسه ، ج3 ، ص367 ؛ حسين، محمد كامل ، في أدب مصر الفاطمية ، دار الفكر العربي ، (القاهرة:د.ت) ، ص43.

(5) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص213.

(6) المصدر نفسه ، ج3 ، ص213.

وقام الحاكم بأمر الله بتجديده ورصد له وقفاً من رباع[1]. وتعد وقفية الخليفة الفاطمي الحاكم بأمر الله عام400هـ/1009م أول ميزانية ثابتة للأزهر ، فقد أوقف الحاكم على الجامع الأزهر وجامع المقس وجامع راشدة ودار العلم وقفية مشتركة تقسم على ستين سهماً للأزهر فيها ، على حد تعبير الوقفية ، ((الخمس والثمن ونصف السدس ونصف التسع يصرف ذلك فيما فيه عمارة له ومصلحة. وهو من العين المعزي الوازن ألف دينار واحدة وسبعة وستون ديناراً ونصف دينار))[2].

وأورد كل من ابن عبد الظاهر والمقريزي[3] تفاصيل هذه الوقفية ، وهي تعطينا معلومات صحيحة وواضحة يندر أن نجدها مجتمعة في مصدر من المصادر التاريخية عن الحياة الأجتماعية في مصر في ذلك العصر . وفيما يلي بيانها :

المـواد	المبلغ بالدينار
راتب الخطيب.	84
ثمن ألف ذراع[4] حصر عبداني تكون عدة له بحيث لا ينقطع من حصره عند الحاجة إلى ذلك ، ومن ذلك لثمن عشر ألف ذراع مضفورة[5] لكسوة هذا الجامع في كل عام عند الحاجة إليها.	108
ثمن ثلاثة قناطير[6] زجاج وفراخها.	12 ¾

(1) المصدر نفسه ، ج3 ، ص214.

(2) ابن عبد الظاهر، محي الدين أبو الفضل عبد الله المصري(ت692هـ/1293م) ، الروضة البهية الزاهرة في خطط المعزية القاهرة ، تحقيق: د.أيمن فؤاد سيد ، مكتبة الدار العربية للكتاب ، ط1 ، (القاهرة: 1417هـ/1996م) ، ص146 ؛ المقريزي ، المصدر نفسه ، ج3 ، ص215-216.

(3) المصدر نفسه ، ص144-150 ؛ المصدر نفسه ، ج3 ، ص214-216.

(4) الذراع الشرعي هي ذراع اليد التي قدرت بها المسافة الشرعية الموجبة للتقصير والإفطار هي من المرفق إلى رأس الإصبع الوسطى من الرجل المتوسط الخلقة والقامة ، وهي ما يعادل46،5سم. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج3 ، ص446 ؛ البياضي، إبراهيم سليمان العاملي، الأوزان والمقادير ، ط1 ، مطبعة صور الحديثة ، (بيروت:1381هـ/1962م) ، ص56.

(5) ذكر المقريزي لثمن ثلاثة عشرة ألف ذراع حصر.

(6) القنطار الشرعي يساوي ألف ومئتا مثقال أي ألف ومائتا دينار. المرجع نفسه ، ص52 ،111-112.



ثمن عود هندي للبخور في شهر رمضان وأيام الجمع ، مع ثمن الكافور والمسك وأجرة الصانع.	15
ثمن نصف قنطار شمع بالفلفلي المصري.	7
لكنس هذا الجامع ونقل التراب ، وخياطة الحصر وثمن الخيط وأجرة الخياطة.	5
ثمن مشاقة لسرج القناديل عن خمسة وعشرين رطلاً بالرطل الفلفلي[1].	1
ثمن فحم للبخور عن ذلك قنطار واحد بالفلفلي.	ϒ
ثمن أردبين ملحاً للقناديل.	¾
ثمن ما قدر لمؤنة النحاس والسلاسل والتنانير والقباب التي فوق سطح الجامع.	24
ثمن سلب[2] ليف وأربعة أحبل وست دلاء أدم.	ϒ
ثمن قنطارين خرقاً لمسح القناديل.	ϒ

المـواد	المبلغ بالدينار
ثمن عشر قفاف[3] للخدمة وعشرة أرطال قنب[4]لتعليق القناديل ، ولثمن مائتي مكنسة لكنس هذا الجامع.	≤ 1
ثمن أزيار فخار تنصب على المصنع ويصب فيها الماء ، مع أجرة حملها.	3
ثمن زيت وقود هذا الجامع ، راتب العام ألف رطل ومائتا رطل مع أجرة الحمل.	37ϒ
أرزاق المصلين – أي الإئمة – وهم ثلاثة ، وأربعة قومة وخمسة عشر مؤذناً منها للمصلين لكل رجل منهم ديناران وثلثا دينار وثمن دينار في كل شهر من شهور العام المؤذن والقومة لكل رجل والمؤذنون والقومة لكل رجل منهم ديناران في كل شهر.	556 ϒ

(1) الرطل الفلفلي أو الرطل البغدادي وهو من أكثر وحدات الوزن استعمالاً في الشرق العربي وتراوح ما بين128–130 درهماً. ينظر. ابن حزم ، المحلى ، ج5 ، ص212 ، هامش1 ؛ البكري الدمياطي، أبو بكر بن محمد شطا ، حاشية أعانة الطالبين ، ط1 ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، (بيروت:1418هـ/1997م) ، ج1 ، ص41. ويساوي أربعمائة وخمسون غراماً. ينظر. هنتس ، المكاييل والأوزان ، ص30، 32.

(2) لحاء شجر معروف باليمن ، تعمل منه الحبال ، وهو أجفى من ليف المقل وأصلب. الجوهري ، الصحاح، ج1 ، ص149.

(3) ومفردها قفة وهو ما أتخذ من خوص ونحوه. المصدر نفسه ، ج4 ، ص1418 ؛ ابن زكريا ، معجم مقاييس اللغة ، ج5 ، ص15.

(4) نوع من الكتان. الجوهري ، المصدر نفسه ، ج1 ، ص206 ، هامش3.

للمشرف على هذا الجامع.	24
ثمن لكنس المصنع بهذا الجامع ، ونقل ما يخرج منه من الطين والوسخ.	1
لمرمة ما يحتاج إليه هذا الجامع في سطحه وأترابه وحياطته وغير ذلك.	60
ثمن مائة وثمانين حمل تبن ونصف حمل جارية لعلف رأسي بقر للمصنع الذي لهذا الجامع.	8 5/6
ثمن للتبن المخزن يوضع فيه وأجرة المخزن بالقاهرة.	4
ثمن فدانين قرط ، لتربيع رأسي البقر.	7
لأجرة متولي العلف وأجرة السقاء والحبال والقواديس[1]وما يجري مجرى ذلك.	15 ϒ
أجرة قيم الميضأة التي عملت لهذا الجامع.	12

وجدده الخليفة المستنصر بالله(427-487هـ/1036-1094م) والحافظ لدين الله(524-544هـ/1130-1149م)[2] إذ أنشأ فيه مقصورة بجوار الباب الغربي[3]. واعتنى الفاطميون ببنائه كثيراً حتى أنه كان يصدر في محرابه منطقة فضية قلعها صلاح الدين الأيوبي عام569هـ/1173م فكان وزنها خمسة ألاف درهم نقرة[4].

وفي العصر المملوكي أمر السلطان الظاهر بيبرس بإقامة الخطبة فيه من جديد ، وعمل على أصلاحه وترميمه ، وأقيمت به صلاة الجمعة لأول مرة عام665هـ/ 1267م[5] ، وعين له الفقهاء والمحدثين والقراء ، وقدم له الهبات وأتخذه معهداً للعلم[6] . وقد سار بعض الأمراء على مثال الظاهر. ومنذ ذلك الحين غدا الأزهر مسجداً وداراً للعلم كما كان أيام الفاطميين.

---

(1) مفردها قادوس إناء من خزف أصغر من الجرة يخرج به الماء من السواقي. الزبيدي ، تاج العروس ، ج8 ، ص409.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص214.

(3) المصدر نفسه ، ج3 ، ص217.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص217.

(5) المصدر نفسه ، ج3 ، ص217.

(6) عاشور ، الظاهر بيبرس ، ص153.

وأنشأ به الأمير بيلبك الخازندار مقصورة كبيرة رتب فيها جماعة من الفقهاء لقراءة الفقه على المذهب الإمام الشافعي ومحدثاً بشرح الأحاديث النبوية ورصد لذلك الأحباس الدارة ورتب به سبعة لقراءة القرآن ومدرسا[1].

وفي عام761هـ/1359م جدد عمارة الأزهر عندما سكن الأمير الطواشي سعد الدين بشير الجمدار الناصري[2] في دار الأمير فخر الدين أبان الزاهدي الصالحي النجمي ، بخط الأبارين بجوار الأزهر ، وقد أوحى إليه قربه من الأزهر أن يترك فيه أثراً صالحاً وكان يتولى الإشراف عليه – أي الجامع الأزهر– فأستأذن السلطان الملك الناصر حسن بن محمد بن قلاوون في عمارته ، فأذن له في ذلك فبدأ الطواشي عمله بإزالة المقاصر العديدة التي استجدت بالجامع ، كما أخرج الخزائن والصناديق التي وضعت به حتى ضاق المكان بها وزحمت رحاب الجامع فنزع كل ذلك وتتبع جدران المسجد وسقوفه بالإصلاح حتى عاد إليها رونقها وبدت وكأنها جديدة . كما طلى الجامع بالدهان وبلطه ومنع الناس من المرور فيه ورتب فيه مصحفاً وجعل له قارئاً وأنشأ على باب الجامع القبلي حانوتاً لسبيل الماء العذب في كل يوم. وجعل فوق الحانوت مكتباً لتعليم الأيتام قراءة كتاب الله العزيز كما رتب للفقراء المجاورين طعاماً يطبخ كل يوم. كذلك قرر فيه درساً للفقهاء من الحنفية يجلس مدرسهم لإلقاء الفقه في المحراب الكبير وأوقفَ على ذلك أوقافاً جليلة[3].

– جامع الحاكم أو الجامع الأنور :

ينسب جامع الحاكم إلى الخليفة الفاطمي الحاكم بأمر الله ، لأنه هو الذي أتم بناءه أما منشئه الأول فهو العزيز بالله. ووصف المقريزي جامع الحاكم فقال: ((هذا الجامع بني خارج باب الفتوح[4] ، وأول من أسسه أمير المؤمنين العزيز بالله نزار بن

(1) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص218 ؛ ماهر ، مساجد مصر وأوليائها الصالحون ، مطابع الأهرام التجارية ، (القاهرة:1391هـ/1971م) ، ج1 ، ص200.

(2) كان أثيراً عند السلطان الملك الناصر حسن بن محمد بن قلاوون ، ومن بين أعماله الخيرية قام بإصلاحات على الجامع الأزهر. المقريزي ، المصدر نفسه ، ج3 ، ص219.

(3) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص219 ؛ ماهر ، مساجد مصر ، ج1 ، ص203–204.

(4) أحد أبواب مدينة القاهرة وضعه القائد جوهر ، وهو برأس حارة بهاء الدين من قبليها دون جدار الجامع الحاكمي ، ثم وضع أمير الجيوش بدر الجمالي هذا الباب لما عمر ما خرج عن باب الفتوح. المقريزي ، المصدر نفسه ، ج2 ، ص101.

المعز لدين الله معد ، وخطب فيه وصلى بالناس الجمعة ، ثم أكمله ابنه الحاكم بأمر الله. فلما وسع أمير الجيوش بدر الجمالي القاهرة وجعل أبوابها حيث هي اليوم ، صار جامع الحاكم داخل القاهرة ، وكان يعرف أولاً بجامع الخطبة ، ويعرف اليوم بجامع الحاكم ويقال له الجامع الأنور))[1].

وفي عام380هـ/990م وضع أساس الجامع الجديد بالقاهرة وبدئ في البناء فيه وألتحق فيه الفقهاء ((الذي يتحلقون في جامع القاهرة – أي جامع الأزهر– وخطب فيه العزيز بالله))[2]. وسمي جامع الخطبة والجامع الأنور.

وفي عام403هـ/1012م ، أمر الحاكم بأمر الله بتقدير ما يحتاج إليه جامع باب الفتوح من الحصر والقناديل والسلاسل ، فكان مقاس ما فرش من الحصر ، ستة وثلاثين ألف ذراع ، بلغت نفقتها خمسة آلاف دينار[3] ، وأسهب المقريزي قـائلاً : ((وقد تم بناء الجامع الجديد لباب الفتوح ، وعلق على سائر أبوابه ستور ديبقية عملت له ، وعلق فيه تنانير فضة عدتها أربع وكثير من قناديل فضة ، وفرش جميعه بالحصر التي له ، ونصب فيه المنبر ، وتكامل فرشه وتعليقه ، وأذن في ليلة الجمعة سادس شهر رمضان سنة ثلاث وأربعمائة لمن بات في الجامع الأزهر أن يمضوا إليه. فمضوا ، وصار الناس طول ليلتهم يمشون من كل واحد من الجامعين إلى الآخر بغير مانع لهم ، ولا أعتراض من أحد من عسس القصر ولا أصحاب الطوف إلى الصبح. وصلى فيه الحاكم بأمر الله بالناس صلاة الجمعة ، وهي أول صلاة أقيمت فيه بعد فراغه))[4].

وفي عام404هـ/1013م حبس عليـه الحاكم عدة قياسر وأملاك للصرف والأنفاق عليه[5].

وتراجعت المكانة العلمية لجامع الحاكم في عهد الدولة الأيوبية ، بالرغم من أن صلاح الدين كان قد أمر باقتصار أقامة شعائر صلاة الجمعة في مدينة القاهرة في ذلك

---

(1) المصدر نفسه ، ج3 ، ص222.

(2) المصدر نفسه ، ج3 ، ص222 ؛ السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج2 ، ص277.

(3) الدواداري ، كنز الدرر ، تحقيق: صلاح الدين المنجد ، د . ط ، (القاهرة:1961م) ، ج6 ، المسمى(الدرة المضية في أخبار الدولة الفاطمية) ، ص286 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص222.

(4) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص222–223.

(5) المصدر نفسه ، ج3 ، ص223.

الجامع[1] ، إلا أن مساهمته في الحياة العلمية بمصر حينذاك كانت ضئيلة ، إذ لم نعثر على أي أشارةٍ عن حلقات درس أنتظمت فيه بإستثناء حلقة الدرس التي كان يعتمدها الشيخ أبو القاسم حامد بن أبي القاسم بن روزبة الأهوازي الفقيه الحنفي(ت612هـ/1215م) ، التي أختصت على ما يبدو بتدريس الفقه الحنفي[2].

وقد تصدعت بعض جدران المسجد أثر الزلزال الذي حدث عام702هـ/1302م فأمر برم ما تهدم منه الأمير ركن الدين بيبرس الجاشنكير وأعاد ما سقط من البدنات وأقام سقوف الجامع وبيضه حتى عاد جديداً وجعل له عدة أوقاف بناحية الجيزة وفي الصعيد والإسكندرية ، تغل كل عام شيئاً كثيراً ، ورتب فيه دروساً أربعة لقراءة الفقه على مذاهب الأئمة الأربعة ، وقرر درساً للحديث النبوي وجعل لكل درس مدرساً ولعددٍ كبير من الطلبة[3].

وعمل فيه خزانة كتب جليلة ، وجعل فيه عدة متصدرين لتلقين القرآن الكريم ، وعين معلما يقرئ أيتام المسلمين القرآن. وحفر فيه صهريجاً بصحن الجامع ليملأ في كل عام من ماء النيل[4].

وقد جدد الجامع وبلط جميعه في أيام الملك الناصر حسن بن محمد بن قلاوون في ولايته الثانية عام(755-762هـ/1354-1360م) على يد الشيخ قطب الدين محمد الهرماس عام760هـ/1358م ، وذكر المقريزي: ((والجامع الآن متهدم ، وسقوفه كلها ما من زمن إلا ويسقط منها الشيء بعد الشيء فلا يعاد))[5].

- جامع الناصر محمد أو الجامع الناصري:

أنشأ هذا الجامع بالقلعة السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون عام718هـ/1318م ، وجدد بناءه عام735هـ/1334م ((فلما تم بناؤه جلس فيه ، وأستدعى جميع مؤذني القاهرة ومصر ، وجميع القراء والخطباء ، وعرضوا بين يديه ، وسمع تأذينهم

(1) المصدر نفسه ، ج3 ، ص218.
(2) المنذري ، التكملة ، مج4 ، ص185 ؛ الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج44 ، ص100.
(3) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص224.
(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص225.
(5) المصدر نفسه ، ج3 ، ص230 ؛ ماهر ، مساجد مصر ، ص238.

وخطابتهم وقراءتهم. فأختار منهم عشرين مؤذناً رتبهم فيه ، وقرر فيه درس الفقه وقارئاً يقرأ في المصحف ، وجعل عليه أوقافاً تكفيه وتفيض))[1].

وبذلك تتبين أهمية الأحباس في تشييد المساجد الجامعة ودورها في أستمرارها في تأدية وظائفها الأساسية التي شيدت لأجلها لاسيما الدينية والتعليمية على أحسن حال.

المبحث الثاني: الربط والخانقاهات والزوايا:

ظهرت في الدولة الإسلامية منشآت دينية شابهت المسجد في وظيفته وأيضاً المدرسة بدورها التعليمي فضلاً عن كونها مراكز أختصت بالصوفية أمتازت بالصبغة الروحية والأجتماعية وتنوعت مفاهيمها وهي كل من الرباط ، والخانقاه أو الخانكاه ، والزاوية. وهي على العموم مفاهيم إقليمية تجمعها الخصائص المشتركة في المجتمعات الصوفية في الدولة الإسلامية.

- الرباط :

أدت الفتوحات وعمليات التحرير إلى أتساع رقعة الدولة الإسلامية ومجاورتها للعديد من الدول ، مما جعلها بأمس الحاجة إلى الدفاع عن حدودها ولاسيما مع الروم البيزنطيين ، ولذلك كانت حدود الدولة محروسة بخطوط من الرباطات ، إذ إن تسمية الرباط أطلق على نوع من الثكنات العسكرية التي تشيد على حدود الدولة ، وقرب ثغورها

(1) المقريزي ، المصدر نفسه ، ج3 ، ص62.



، يقيم فيها المجاهدون الذين رابطوا في تلك الأمكنة للدفاع عن الإسلام فكان ((لكل ثغر يدفع عمن وراءهم رباط))[1].

وكان المسلمون من رجال الدولة والبعض من التجار الأغنياء يتنافسون في بناء الربط للمجاهدين ويخصصون لها الأحباس وينفقون عليها بسخاء ، فذكر ابن حوقل بهذا الخصوص: ((ليس من مدينة عظيمة من حد سجستان وكرمان ... إلى مصر والمغرب إلا ... لأهلها دار ينزل بها غزاة تلك البلدة ، ويرابطون بها أذا وردوها، وتكثر لديهم الصِّلات ، وترد عليهم الأموال ... ، ولم يكن في ناحية ذكرتها رئيس ولا نفيس إلا وله عليها وقف من ضيعة ذات مزارع وغلات أو مسقف من فنادق))[2].

وبلغت هذه الرباطات عدداً كبيراً جداً ، وبهذا الخصوص ذكر الأصطخري: ((ليس من بلد ولا منهل ولا مفازة مطروقة ولا قرية أهلة إلا بها من الرباطات))[3].

وفي مصر أتخذت مواقعها شمالاً على سواحل البحر المتوسط لحماية سواحلها وكذلك جنوب البلاد، لمواجهة خطر هجمات البربر والسودان فكثرت مثل رباط البرلس ، رشيد ، الإسكندرية ، البحيرة ، أخنا ، دمياط ، العريش ، بئر إسحاق ،الحرس ، البجة، أسوان على النوبة ، والواحات على البربر والسودان[4].

وكانت هنالك دوافع تكمن وراء تشييد الربط ، ولعل من أبرزها هو الدافع الديني، فتعد وقف الرباطات التي ينزل فيها الغزاة في الثغور من الأموال الجائز وقفها في الإسلام كسباً للثواب وبِرّاً بالفقراء والمساكين[5].

---

(1) السهروردي، أبو حفص عمر بن محمد بن عبد الله القرشي البكري(ت632هـ/1234م) ، عوارف المعارف ، ط1 ، دار الكتاب العربي ، (بيروت:1966م) ، ص104 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص600.

(2) صورة الأرض ، ص122-123.

(3) أبو إسحاق إبراهيم(ت346هـ/957م) ، مسالك الممالك ، تحقيق: محمد جابر عبد العال ، د . ط ، (القاهرة:1381هـ/1963م) ، ص8 ،134.

(4) العميد، طاهر مظفر ، آثار المغرب والأندلس ، دار الكتب للطباعة والنشر ، (الموصل:1989م) ، ص124.

(5) الخصاف ، أحكام الأوقاف ، ص319-320.

أما الدافع الثاني الذي نشخصه هنا ، فهو الدافع الأقتصادي ويتمثل في محاولة تخليص الأموال من المصادرة[1] الذي قد يتعرض لها أصحاب الأموال من رجالات الدولة أو التجار ، لذلك أتجهوا إلى مثل هذه الأعمال الخيرية ووقف الأموال عليها[2].

بيد أن تلك التسمية سرعان ما أخذت تحمل دلالة صوفية فضلاً عن دلالتها العسكرية إذ بدأت تطلق على الدار التي يسكنها أهل طريق الله ، إذ أن بعض الصوفية فسر المرابطة بقوله تعالى(يا أَيُّها الّذين آمنوا أصْبرُوا وَصَابرُوا وَرَابطوا وَأتَّقُوا اللّه لَعَلَّكمْ تُفِلحونَ)[3] على أنها المواظبة على الصلاة والعبادة ، وأنها تعني جهاد النفس ، والشخص المقيم بتلك الدار إنما هو مجاهد لنفسه ومرابط بانتظار الصلاة بعد الصلاة[4]. وهو بذلك لا يعدو كونه خانقاه ، وأشار ابن الحاج إلى ذلك المعنى بقولـه: ((والرباط وهو المسمى في عرف العجم الخانقاه))[5]. وهكذا بدا التشابه واضحاً في معنى كل من الرباط والخانقاه في مصر وقتذاك حتى أختلط الأمر على بعض المؤرخين الذين لم يتمكنوا من التمييز بين اسميهما ووظيفة كل منهما ، فاليونيني ذكر في معرض ترجمته للشيخ صائن الدين محمد بن الأنجب البغدادي المعروف بالنعّال أنـه كان يقيم ((بالقاهرة المعزية برباط سعيد السعداء[6]))[7]. لذا لا غرو أن نجد المقريزي حين عرف كل مؤسسة من تلك المؤسسات لا يخرج عن معنى واحد هو أنها كانت جميعاً بيت الصوفية ومنزلهم[8].

أما بخصوص نظام الحياة في الرباط أو الخانقاه فقد أدى كثرة المشايخ الذين كانوا في الرباط إلى أستحداث منصب جديد هو شيخ الشيوخ الذي يعد بمثابة الرئيس الأعلى

---

(1) يراجع ص63 من الأطروحة.

(2) ابن خلدون ، المقدمة ، ص434-435.

(3) سورة آل عمران ، الآية 200.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص601.

(5) أبو عبد الله محمد بن محمد العبدري(ت837هـ/1433م) ، المدخل الشريف على المذاهب الأربعة ، المطبعة المصرية بالأزهر ، (القاهرة:1929م) ، ج3 ، ص185.

(6) ينظر ص152 من الأطروحة.

(7) قطب الدين أبو الفتح موسى بن محمد بن أحمد(ت726هـ/1326م) ، ذيل مرآة الزمان ، ط1 ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، (حيدر آباد الدكن:1954م) ، ج1 ، ص471.

(8) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص601.

لشيوخ الربط كافة ، والواسطة بينهم وبين رجال الدولة ولاسيما الخليفة أو السلطان ، فهي تعد وظيفة رسمية ذات طابع ديني ، مثل وظائف الدولة الأخرى ، كنظارة الأوقاف وأمارة الحج [1]. لذا فقد كان ذلك المنصب من المناصب التي تتطلع لها الأنظار[2].

وفي مطلع القرن السابع الهجري/القرن الثالث عشر الميلادي عرفت الرباط في مصر الأيوبية نوعاً من التكتلات الجماعية الصغيرة بين الصوفية يطلق عليها الأخوانيات ، إذ يجتمعون بشكل منتظم لممارسة طقوس ومراسيم التصوف فضلاً عن نوافل الصلوات والصيام وأداء الأبتهالات التي كانت تمارس بشكل يومي ولاسيما في الليل، إلا أنها تكون أكثر انتظاما في مواسم معينة من العام كشهر رمضان إذ تبلغ تلك الطقوس مرحلة الذروة[3].

أما عن مساهمة الربط في النشاط العلمي والفكري ، فتتضح من خلال لجوء العديد من العلماء إلى الرباط واتخاذه مقراً لإقامتهم ومسرحاً لنشاطهم العلمي ، فقد أتخذ الشيخ أبو الحسن الأنصاري التلمساني[4] من الرباط المجاور لجامع عمرو بن العاص في الفسطاط مسكناً له إذ صنف هناك العديد من التصانيف التي تتعلق بالتصوف[5].

وعلى الرغم من كثرة أنتشار الربط والزوايا في أرجاء المدن والقرى في مصر الفاطمية إلا أننا لم نعثر على مؤلف ذكرها لنا والسبب في ذلك عائدٌ إلى مذهب الدولة الفاطمية الشيعي(الإسماعيلي) ، فالمؤرخون القدماء مثل القلقشندي وابن تغري بردي

(1) معروف، ناجي ، علماء النظاميات ومدارس المشرق الإسلامي ، ط1 ، مطبعة الإرشاد ، (بغداد: 1393هـ/1973م) ، ص245.

(2) الآلوسي، عادل محي الدين ، ((مدخل لدراسة الربط الإسلامية)) ، مجلة المورد ، مج2 ، ع2 ، (بغداد:1973م) ، ص25.

(3) حسين، علي صافي ، الأدب الصوفي في مصر في القرن السابع الهجري ، دار المعارف ، (القاهرة: 1964م) ، ص326 ؛ الآلوسي ، مدخل لدراسة الربط ، ص25.

(4) موفق الدين أحمد بن محمد بن عبد العزيز بن إسماعيل ، توفي عام633هـ/1235م. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج8 ، ص37.

(5) المنذري ، التكملة ، مج6 ، ص166 ؛ الصفدي ، المصدر نفسه ، ج8 ، ص37.

الذين تناولوا هذه المنشآت وغيرها في مصر في ثنايا مؤلفاتهم لم يشيروا إلى أسماء الربط والزوايا التي أنشأت في العصر الفاطمي أما المقريزي فذكرها بشكل مقتضب(1).

وقد أشار خضر أحمد عطا الله(2) في كلامه عن الربط المنتشرة في القرافة الكبرى بمصر ، فذكر أن سيدات الأسرة الفاطمية بالقاهرة أنشأن ربطاً مثل رباط الحجازية والتي أمرت بإنشائه فوز جارية علي بن أحمد الجراجرائي عام415هـ/ 1024م ووقفته على واعظة زمانها السيدة الحجازية ، ورباط التاريخ وقد أمرت ببنائه الجهة الأمرية المعروفة بجهة الدار الجديدة عام522هـ/1128م ، ورباط الأندلس التي أمرت بإنشائـه السيدة علم الأمريـة(ست القصور) عام526هـ/1331م ، وخصصته للعجائز والأرامل ، ويبدو أنها كانت متأثرة بطراز الربط التونسية. ومن الراجح أن هذه الربط قد خصص لها العديد من الأحباس والتي أغفلت المصادر التاريخية القديمة والحديثة المتاحة ذكرها.

وقامت بعض الربط بمسؤولية الجامع ، ومنها رباط الأفرم الذي ينسب إلى عز الدين أيبك الأفرم الصالحي النجمي(3)((ورتب فيه صوفية وشيخاً وإماماً ، وجعل فيه منبراً يخطب عليه للجمعة والعيدين ، وقرر لهم معاليم من أوقاف أرصدها لهم وذلك في سنة ثلاث وستين وستمائة))(4).

وأدت بعض الربط وظيفة المدرسة ، فحين بنى الصاحب تاج الدين محمد بن حنا رباط الآثار وسمي بذلك لأن فيـه قطعة خشب وحديد يقال أنها من آثار رسول الله < صلى الله عليه وآله > كان الهدف منه أن يكون رباطاً ، ولكن حين تولى السلطان الأشرف شعبان قرر في هذا الرباط درساً للفقهاء الشافعية ، وجعل له مدرساً ، وعنده عدد من الطلبة ، ولهم نفقة في كل شهر من حبس أخصهم به. وفي سبيل زيادة الفائدة والمنفعة وتحقيق هذا الهدف التعليمي زود هذا الرباط بخزانة كتب(5).

---

(1) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص672-673.

(2) الحياة الفكرية في مصر في العصر الفاطمي ، ط1 ، دار عطوة للطباعة ، (القاهرة:1989م) ، ص177.

(3) عز الدين أيبك الأفرم الكبير الصالحي من كبار دولة المماليك ، وله أموال كثيرة وأملاك عظيمة ، توفي عام695هـ/1295م. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج9 ، ص268.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص608.

(5) المصدر نفسه ، ج3 ، ص606.

وقد اقتصرت بعض الربط على خدمة النساء وإيوائهن ، مثل رباط البغدادية الذي شيدته تذكار باي خاتون ابنة السلطان الظاهر بيبرس عام684هـ/1285م للشيخة الصالحة زينب ابنة أبي البركات ، والمعروفة ببنت البغدادية ، فأنزلتها به ومعها النساء الخيرات ، وفيه دائماً شيخة تعظ النساء وتذكرهن وتفقههن ، وكان في الوقت نفسه مأوى للنساء اللآتي طلقن أو هجرن حتى يتزوجن أو يرجعن إلى أزواجهن صيانة لهن، ولما كان فيه من شدة الضبط والمواظبة على وظائف العبادات[1].

ومن الربط التي حبست على النساء أيضاً رباط الست كليلة ، والذي وقفه الأمير علاء الدين البراباه[2] على الست كليلة المدعوة دولاي التتارية[3] ، وجعله مسجداً ورباطاً[4].

- الخانقاه :

أما بخصوص الخانقاهات فالواقع أن أول خانقاه في مصر وعلى وفق ما أجمعت عليه المصادر ومن بينها المقريزي هي الخانقاه الصلاحية التي كانت تعرف بدار سعيد السعداء[5]. وذلك خلال سلطنة صلاح الدين الأيوبي ، فعمل هذه الدار برسم الفقراء الصوفية الواردين من سائر البلاد ووقفها عليهم ، وذلك في عام569هـ/1174م[6] ، وولى عليهم شيخاً[7]. ومن ثم كانت تلك الخانقاه هي المنطلق لنظام التصوف وأنتشار هذه المؤسسات الصوفية ، فزاد عددها زيادة كبيرة في العصر المملوكي إذ أسهم

---

(1) المصدر نفسه ، ج3 ، ص602-603.

(2) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(3) لم أعثر على ترجمة لها في المصادر المتاحة.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص603.

(5) وهو الأستاذ قنبر أو عنبر أو بيان أحد الأستاذين المحنكين خدام القصر الفاطمي عتيق الخليفة المستنصر بالله والذي قتل عام544هـ/1194م ورمى برأسه من القصر ، ثم صلبت جثته بباب زويلة من ناحية الخرق. المصدر نفسه، ج3 ، ص570 ،والأستاذ المحنك هو من أجل وأخص خدام الخليفة أو السلطان ، وهو الذي يدور عمامته على حنكه كما تفعل العرب والمغاربة. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج3 ، ص481.

(6) المصدر نفسه ، ج3 ، ص570.

(7) ينظر. نسخة توقيع بمشيخة الشيوخ بالخانقاه الصلاحية والخانقاه الناصرية بسرياقوس. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج11 ، ص370-376.

السلاطين والوزراء وكبار الأمراء في أنشاء العديد من الربط أو الخانقاهات في سائر مدن مصر.

ومن الطبيعي أن يكون للأحباس آثار بعيدة المدى في أنتشار التصوف ولاسيما في العصرين الأيوبي والمملوكي في مصر ، فمنذ البدء أرتبط أنشاء بيوت الصوفية (الخوانق) بالأحباس ، فقد حبس صلاح الدين هذه الخانقاه على الفقراء الصوفية ، وأوقف عليهم عدة أملاك[1] ومثلت الأحباس المورد الرئيسي للإنفاق على الخانقاوات ، وتلاشي هذه الأحباس كان معناه تعطل هذه الخانقاوات وعجزها التام عن أداء وظائفها وفي ذلك قال المقريزي عن خانقاه الجيبغا المظفري[2]: ((وما برحت على ذلك إلى أن أخرج الأمير برقوق أوقافها فتعطلت ، وأقام بها جماعة من الناس مدة ، ثم تلاشى أمرها))[3].

فمن ريع الأوقاف كان يصرف على الصوفية المنقطعين للعبادة أو طلب العلم ، طبقاً لشرط الواقف ، ومع كثرة أنشاء بيوت الصوفية بمسمياتها المختلفة ، أزداد تيار التصوف في البلاد ، ونظراً للمزايا التي تمتع بها الصوفية مقابل أنقطاعهم للعبادة في الوقت الذي عاش فيه عامة الناس في ضيق وكمد بسبب سطوة الحكام ، وضغطهم على الشعب ، وكثرة الفتن ، وأختلال الأمن ، وكثرة المجاعات والأوبئـة ، وفد على مصر في القرن السابع للهجرة/القرن الرابع عشر للميلاد كثير من مشايخ الصوفية ، مثل أبي المحاسن المشرف بن المؤيد بن علي الهمذاني الشافعي المعروف بابن الحاجب المنعوت بالأثير(ت584هـ/1186م)[4]، وأبي يعقوب يوسف بن هبة الله الدمشقي

(1) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص570.

(2) تقدم في أيام المظفر حاجي ، ومن بعده الناصر حسن أخو المظفر حاجي ، وكان أحد أمراء المشورة الذين تصدر الأوامر عنهم ، وبعد وقوع الأختلاف بين الأمراء أخرج إلى دمشق على إقطاع الأمير حسام الدين لاجين أمير آخور ، قتل عام750هـ/1349م. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج9 ، ص205-206 ، وأمير آخور ((وهو الذي يتحدث على إصطبل السلطان أو الأمير ويتولى أمر ما فيه من الخيل والإبل وغيرهما مما هو داخل في حكم الاصطبلات)). القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج5 ، ص461.

(3) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص586.

(4) المنذري ، التكملة ، مج1 ، ص190.



الشافعي(ت599هـ/1201م)[1] ، وأبي حفص عمر بن علي بن المظفر الخراساني المعروف بالنفيس(ت600هـ/1202م)[2] ، وغيرهم. فوجدوا المسرح معداً لنشاطهم ، والناس مهيئين لتلقي تعاليمهم ، والتربة صالحة لأستنبات آرائهم ومذاهبهم فأندفع الكثيرون إلى الدخول تحت لواء مشايخ الصوفية[3] هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فبسبب الميزات التي كان يحصل عليها الصوفية خلاف طبقات الشعب التي كانت تعاني الظلم والحرمان دفع الكثيرين للإقبال على التصوف ، فضمت بيوت الصوفية كثيراً من الدخلاء الذين لم يقبلوا على هذه الحياة رغبة في الأنقطاع للدين ، ولكن فراراً من قسوة الحياة ، ولذلك أبتعد عن التصوف والزهد بمعناه الدقيق ، وأنصرفوا عن العبادة إلى البحث عن المال والمتاع في ظل الأحباس الواسعة التي تمتعت بها الخوانق حتى وجد من الصوفية من أرتبط بأكثر من خانقاه طمعاً في المال[4] ، ويؤكد هذا المعنى ما ذكره المقريزي عن التصوف في عصره ، فقال: ((ثم تلاشى الآن حال الصوفية ومشايخها حتى صاروا من سقط المتاع ، لا ينسبوا إلى علم ولا ديانة ، وإلى الله المشتكى))[5].

وشايع سلاطين المماليك وأمراؤهم حركة التصوف بمصر ، ومشاركة عامة الشعب في الأعتقاد في الصوفية والعطف عليهم ، فأنشأوا الكثير من البيوت التي خصصت للصوفية ، والتي أطلق عليها ربط وخوانق ، وزوايا ، وأوقفوها ، كما أوقفوا على من يقيم بها من الصوفية ، أو من طلبة العلم الصوفية الكثير من الأحباس ، وقد أثارت كثرة هذه المؤسسات الخاصة بالصوفية دهشة الرحالة الأجانب الذين زاروا مصر في العصر المملوكي ، وشبهها بعضهم بالملاجئ ، ذلك لأن منازل الصوفية كانت مأوى لطوائف المريدين يقيمون فيها ليلهم ونهارهم ، كما أتخذت كذلك مأوى لأصحاب العاهات ، وكبار السن والعميان ، فضلاً عن المطلقات من النساء[6].

(1) المصدر نفسه ، مج2 ، ص407.

(2) المصدر نفسه ، مج3 ، ص18.

(3) عاشور ، المجتمع المصري ، ص166-167.

(4) عاشور ، المجتمع المصري ، ص175.

(5) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص569.

(6) عاشور ، المجتمع المصري ، ص170.

ومنذ أواخر القرن السابع للهجرة/القرن الرابع عشر للميلاد أضيفت إلى عمارة الخانقاه منارة ومنبر ، فأصبحت الخانقاوات عبارة عن مساجد تؤدى فيها صلاة الجمعة وغيرها من الصلوات الجامعة ، ورتب فيها واقفوها موظفين للقيام بالشعائر الدينية ، سواء من الصوفية أو من غيرهم ، فأصبحت الخانقاه عبارة عن مسجد ملحق به بيوت أو خلوات للصوفية ، وكانت أول خانقاه شيدت كمسجد وخانقاه تلك التي شيدها الأمير علاء الدين أيدكين البندقداري الصالحي النجمي[1] عام683هـ/1284م ، والتي عرفت بالخانقاه البندقدارية[2] ، ذلك أن خانقاه سعيد السعداء لم يكن بها مئذنة ، ولا تؤدى بها صلاة الجمعة ، وكان الصوفية بها يؤدون صلاة الجمعة بالجامع الحاكمي[3] حتى ولى مشيختها شهاب الدين أحمد الأنصاري بعد عام780هـ/1378م ، فعمر لها مئذنة[4].

وهكذا أصبحت الخانقاه مسجداً جامعا أيضا ، وفي عام725هـ/1324م شيدت المدرسة المهمندارية[5] ، وجعلها مؤسسها (مدرسة وخانقاه)[6] ، وكان تدريس الطلبة وتعليمهم أحد الأهداف الرئيسية لبعض الخانقاوات ، من ذلك خانقاه شيخو التي شيدها الأمير سيف الدين شيخو[7] عام756هـ/1355م ، فقال المقريزي بخصوصها: ((ورتب بها دروساً عدة: منها أربعة دروس لطوائف الفقهاء الأربعة ، وهم الشافعية والحنفية

---

(1) من كبار الأمراء الصالحية ، تولى نيابة حلب ثم دمشق ، ثم أعطاه السلطان الظاهر بيبرس أمرة مصر وطبلخانة ، توفي عام684هـ/1285م ، ودفن بقبة هذه الخانقاه . الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج9 ، ص275 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص584.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص584.

(3) المصدر نفسه ، ج3 ، ص571.

(4) المصدر نفسه ، ج3 ، ص573.

(5) هذه المدرسة خارج باب زويلة ، بناها الأمير شهاب الدين أحمد بن أقوش العزيزي ، المهمندار ونقيب الجيوش عام725هـ/1324م ووقفها على الحنفية. المصدر نفسه ، ج3 ، ص528 ، والمهمندار وهو ((الذي يتصدى لتلقي الرسل والعربان الواردين على السلطان وينزلهم دار الضيافة ويتحدث في القيام بأمرهم)). القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج5 ، ص459.

(6) المقريزي ، المصدر نفسه ، ج3 ، ص579.

(7) سيف الدين شيخو الناصري ، تقدم عند السلطان المظفر ، وفي أيام الملك الناصر حسن أصبح أحد الأمراء الذين لهم المشورة ، وكانت تقرأ عليه القصص بحضرة السلطان ، توفي عام758هـ/1356م. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج16 ، ص124–125.

والمالكية والحنابلة ، ودرساً للحديث النبوي ، ودرساً لإقراء القرآن بالروايات السبع[1] ، وجعل لكل درس مدرساً ، وعنده جماعة من الطلبة وشرط عليهم حضور الدرس ... ورتب لكل من الطلبة في اليوم الطعام واللحم والخبز ، وفي الشهر الحلوى والزيت والصابون ، ووقف عليهم الأوقاف الجليلة. فعظم قدرها ، وأشتهر في الأقطار ذكرها))[2]. ومدرسة وخانقاه الظاهر برقوق ، والتي أفتتحت عام788هـ/1386م ، ثم أقيمت فيها خطبة الجمعة في العام نفسه[3] ، وبذلك أصبح من الممكن أن يؤدي المبنى الواحد ثلاث وظائف. فالخانقاه إذن إلى جانب كونها مركزاً للصوفية ومدرسة لطلاب العلم كانت أيضاً مصلحة أجتماعية لغير القادرين على العمل طلباً للرزق بسبب عاهة جسمانية أو كبر في السن ، وملجأ للمطلقات اللواتي لا عائل لهن[4].

وبطبيعة الحال أختلف عدد الصوفية في كل خانقاه وفق أتساعها ، وريع أحباسها وهذا الأمر لم يفت الواقف فحدد أعداد الصوفية المقيمين والواردين ، من أجل المحافظة على مستوى المعيشة داخل الخانقاه ، وبالتالي توفير الراحة لكل فرد فيها ، إذ أن زيادة أعداد الصوفية سيؤدي إلى انخفاض مستوى المعيشة ، مما يؤثر سلباً على الصوفية ، فعلى سبيل المثال ما حدث في الخانقاه الصلاحية(سعيد السعداء) ، ((فنزل ... عندهم جماعة كثيرة عجز ريع الوقف عن القيام لهم بجميع ما ذكر ، فقطعت الحلوى والصابون والكسوة ، ثم إن ناحية دهمرو[5] شرقت في سنة تسع وتسعين لقصور ماء النيل ، فوقع العزم على غلق مطبخ الخانقاه وإبطال الطعام ، فلم تحتمل الصوفية ذلك ، وتكررت شكواهم للملك الظاهر برقوق. فولى الأمير يلبغا السالمي النظر ، وأمره أن يعمل بشرط الواقف. فلما نزل إلى الخانقاه وتحدث فيها ، أجتمع بشيخ الإسلام سراج الدين عمر بن

(1) هي الطرق التي استقرت عليها الأمصار الإسلامية نسبة إلى قول الرسـول < صلى الله عليه وآله > : ((إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فأقرؤوا ما تيسر منه)) وإلى مقرئيها السبع وهم { نافع ، عبد الله بن كثير ، حمزة الزيات ، يعقوب الحضرمي ، عبد الله بن عامر ، عاصم بن أبي النجود ، وخلف البزاز }. ابن عطية الأندلسي، أبو محمد عبد الحق(ت541هـ/1146م) ، فهرس ابن عطية ، تحقيق: محمد أبو الأجفان ومحمد الزاهي ، دار الغرب الإسلامي ، (بيروت:1404هـ/1983م) ، ص29.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص584–585.

(3) عبد الوهاب ، تاريخ المساجد الأثرية ، ج1 ، ص193.

(4) عاشور ، المجتمع المصري ، ص170.

(5) من قرى البهنساوية. ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص140 .

رسلان البلقيني ، وأوقفه على كتاب الوقف. فأفتاه بالعمل بشرط الواقف، وهو أن الخانقاه تكون وقفاً على الطائفة الصوفية الواردين من البلاد الشاسعة والقاطنين بالقاهرة ومصر ، فإن لم يوجدوا كانت على الفقراء من الفقهاء الشافعية والمالكية الأشعرية الأعتقاد... فأشار القضاة على السالمي أن يعمل بشرط الواقف ، وأنصرفوا. فقطع منهم نحو الستين رجلاً ...))[1]. وهكذا نجد أن مخالفة شرط الواقف كان من نتائجه مضايقة الصوفية في الخانقاه ، وكان لا بد من معالجة سريعة لكي يستقيم الوضع بتحديد أعداد الصوفية المقيمين في الخانقاه ، وقد أجتهد السالمي في تحقيق ذلك ((وأراد العمل بما فيه من شروط الواقف. فقطع من الصوفية المنزلين بها عشرات ممن له منصب ، ومن هو مشهور بالمال ، وزاد الفقراء المجردين – وهم المقيمون بها – في كل يوم رغيفاً من الخبز ، فصار لكل مجرد أربعة أرغفة بعدما كانت ثلاثة، ورتب بالخانقاه وظيفتي ذكر بعد صلاة العشاء الآخرة ، وبعد صلاة الصبح، فكثر النكير على السالمي ممن أخرجهم))[2].

وبذلك نجد أن الخانقاهات وفرت للصوفية كل ضروريات الحياة المعيشية من مسكن وطعام وملبس ومصرف ورعاية صحية وعناية أجتماعية ، ومن ثم هيأت له مناخاً دينياً مناسباً للقيام بالفرائض الدينية والتقرب إلى الله سبحانه بالدعاء وقراءة القرآن الكريم ، والإنقطاع للعبادة ، ويعود ذلك كله لما وفرته الأحباس من مصادر مالية كبيرة.

وكان من المتعارف عليه عند الأنتهاء من بناء إحدى المنشآت ومنها الخانقاوات أن يحضر الحاكم لأفتتاحها ، أو يرسل من ينوب عنه من كبار رجال الدولة ، كما يحضر الأمراء والقضاة ومشايخ الخانقاوات ، وتمد الأسمطة العظيمة داخل الخانقاه أحتفالا

(1) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص572-573.

(2) قال بعض أدباء العصر في ذلك:

يا أهل خانقة الصلاح أراكم
ما بين شاك للزمان وشاتم
يكفيكم ما قد أكلتم باطلاً
من وقفها وخرجتم بالسالم

المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص571-572.



بأفتتاحها ، وتعطى مشيخة الخانقاه لأحد كبار العلماء ، وتوزع التشاريف السلطانية ، ويؤذن ببدء العمل في الخانقاه[1].

أما بخصوص موظفي الخانقاهات فالمصادر التاريخية التي صنفها المؤرخون قد أمدتنا بكثير من المعلومات الهامة فيما يتعلق بوظائف الخانقاوات بصفة عامة من خلال التراجم المختلفة التي أوردتها ، وقد أمكن تقسيم وظائف هذه الخانقاهات إلى قسمين أساسين أولهما الوظائف الدينية وتشمل شيخ الخانقاه ومدرس الخانقاه وناظر وقف الخانقاه وثانيهما الوظائف الخدمية ومنها كاتب الغيبة والمزملاتي ، ومن بين الوظائف الدينية والخدمية الآتي:

- شيخ الخانقاه :

يعد أختيار شخصية مناسبة لوظيفة مشيخة الخانقاه من الأمور الدقيقة التي تتطلب أعتناء كبيراً ، إذ لا بد أن يتوفر في الشيخ شروط ومواصفات ينفرد بها دون غيره من الشخصيات ، وهذه الفضائل تكون معيناً له في إيجاد حياة منظمة داخل الخانقاه والأستمرار في القيام بمسؤولياتها الدينية والتعلمية على خير وجه ، فلا يطغي جانب على آخر ولا يهمل نشاط على حساب نشاط آخر. وكان يليها الأكابر والأعيان كأولاد شيخ الشيوخ ، ومن بين مهامه الأشراف على نزلاء الخانقاه من العلماء والطلاب والملاك الخدمي المعين للخدمة في الخانقاه ، فضلاً عن صيانة الابنية ، والأشراف على أحباس الخانقاه ، التي توفر التمويل المالي لنفقات الخانقاه[2].

- مدرس الخانقاه :

ويبدو أن التدريس في هذه الخانقاهات في الغالب كان على وفق مذهب واقفها ، فعلى سبيل المثال كان التدريس في خانقاه الصلاحية مخصصاً لدراسة المذهب الشافعي[3] ، وبالمقابل نجد أن بعض الخانقاهات أشتملت على دروس للمذاهب الفقهية

(1) المصدر نفسه ، ج3 ، ص588 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج9 ، ص83-84.

(2) السهروردي ، عوارف المعارف ، ص108 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص572.

(3) المصدر نفسه ، ج3 ، ص572.

الأربعة (الشافعية والحنفية والمالكية والحنابلة) ، مثل خانقاه شيخو وجعل لكل درس شيخاً وطلبة أشترط عليهم حضور الدرس وحضور وظيفة التصوف[1].

- ناظر وقف الخانقاه :

ذكر المقريزي بخصوص ناظر وقف الخانقاه: ((أن العادة كانت قديماً أن الشيخ هو الذي يتحدث في نظرها))[2] ، ويجب عليه العمل على وفق وثيقة وقف صاحبها ، وأسهب المقريزي في حديثه عن هذه الوظيفة فذكر أن وقف خانقاه الصلاحية كان قد ساء أمره زمناً إلى أن ولى الأمير يلبغا السالمي نظرها في جمادى الآخرة عام 797هـ/1394م ، فنزل إليها وأخرج كتاب الوقف للعمل بشرط الواقف فيه فقطع من الصوفية المنزلين بها عشرات ممن له منصب ومال ، وزاد الفقراء المجردين من المقيمين بها في كل يوم رغيفا فأصبح لكل منهم أربعة أرغفة بدلاً من ثلاثة[3].

- الخادم :

حدد السبكي مهام خادم الخانقاه ، فألزمه بالحرص على توفير أوقاتهم للعبادة ، كما أمره بالاحتفاظ بفاضل أقواتهم ، ووضعه في مستحق من مسكين... كما ناشده بتمييز وقفهم ، ومطالعة مباشري الأوقاف بذلك[4].

ونظراً لكثرتها سنقتصر على الأمثلة التالية ، فمن بين خانقاهات مصر :

- الخانقاه الصلاحية(سعيد السعداء)(569هـ/1173م) :

ذكر المقريزي موقع هذه الخانقاه قائلاً أن موقعها بخط رحبة باب العيد من القاهرة ، وأنها كانت دارا تعرف في الدولة الفاطمية بدار سعيد السعداء وكانت هذه الدار تقابل

---

(1) المصدر نفسه ، ج3 ، ص585.
(2) المصدر نفسه ، ج3 ، ص572 ،585.
(3) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص572.
(4) معيد النعم ، ص126.



دار الوزارة ، فلما سكنها العادل رزيك[1] بن الصالح طلائع عمل سرداباً تحت الأرض يوصل بينهما ثم سكنها بعده الوزير الفاطمي شاور بن مجير الدين السعدي ثم ابنه الكامل ، فلما أستقر الأمر للناصر صلاح الدين يوسف في السلطنة بعد موت الخليفة العاضد(555-567هـ/1160-1171م) غير رسوم الدولـة الفاطميـة وعمل هذه الدار برسم الفقراء الصوفيـة القادمين من الشام وأوقفها عليهم عام 569هـ/1173م[2]. ولذلك عرفت هذه الخانقاه بالناصرية والصلاحية نسبة إليه.

واشترط صلاح الدين أن من مات من الصوفية ، وترك عشرين ديناراً فأقل فهي للفقراء ، ولا يتعرض لها الديوان السلطاني ، وأعطى من أراد منهم السفر تسفيرة ، ورتب للصوفية في كل يوم طعاماً ولحماً وخبزاً ، وبنى لهم حماماً بجوارهم[3].

وشرط بوقفه على الخانقاه ، ((أن الخانقاه تكون وقفاً على الطائفة الصوفية الواردين من البلاد الشاسعة ، والقاطنين بالقاهرة ومصر ، فإن لم يوجدوا ، كانت على الفقراء من الفقهاء والشافعية والمالكية ، الأشعرية الأعتقاد)).[4]

والواقع أن ما لدينا من مادة تاريخية وردت في كثير من ثنايا مصادرنا التاريخية يوضح بما لا يترك مجالا للشك في مدى ما كانت تتمتع به هذه الخانقاه من أوقاف واسعة تتفق مع أهميتها التاريخية والعلمية مما أوقفه عليها واقفها الأصلي أو أوقفه غيره من ذوي الأموال الواسعة والثراء العريض.

وثمة نقش أثري هام ، يرجع إلى عهد السلطان الأيوبي عثمان بن يوسف (589-595هـ/1193-1198م) ، يوضح أوقاف صوفية سعيد السعداء ، ويؤكد مكانتهم المرموقة ، ويتضمن النقش الأثري نصاً بوقف قيسارية مؤرخ عام594هـ/ 1197م ونص هذا النقش :

---

(1) رزيك بن طلائع بن رزيك ، تولى الوزارة للخليفة العاضد الفاطمي عام556هـ/1160م ، ثم قتله شاور وأستولى على الوزارة عام558هـ/1162م. الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج39 ، ص193 ؛ الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج16 ، ص55.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص570 ؛ ابن تغري بردي ، المنهل الصافي ، ج1 ، ص179.

(3) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص570.

(4) المصدر نفسه ، ج3 ، ص572.



((العزة لله وحده ، اللهم أرحم الملك الناصر صلاح الدين ، ورضى الله عنه ، الذي أنعم على الصوفية بهذه القيصرية ، وأوقفها على بقعتهم التي تعرف بدار سعيد السعداء بمحروسة القاهرة ، وأمر بهذا الباب الجديد والفتح السعيد ، سيد الملوك والعبيد ، عماد الدنيا والدين ، وسلطان الإسلام والمسلمين ، عضد الدولة القاهرة ، تاج الملة الزاهرة نظام العالم ، ملك المعالي ، الملك العزيز عثمان بن يوسف بن أيوب ، ظهير أمير المؤمنين ، خلد الله ملكه ، في تاريخ ربيع الأول سنة أربع وتسعين وخمسمائة وصلى الله على محمد وآله وأصحابه أجمعين))[1].

وأشار ابن الجيعان[2] إلى خمسة نواح كانت جارية في أوقاف هذه الخانقاه هي كل من أبو رويش ، وأبو فار من أعمال الجيزة ، وأبو كعب ، ودهمرو ، وميانة سلقوس من أعمال بهنسا أنحصر مجموعها في مساحة ألف وثمانمائة وثمان وأربعين فداناً ومقدار ريعها بلغ عشرة الآف ومائتي دينار.

وأضاف المقريزي أن صاحبها أوقف على صوفيتها: ((بستان الحبانية بجوار بركة الفيل[3]خارج القاهرة وقيسارية الشرب[4] بالقاهرة وناحية دهمرو من البهنساوية))[5] وهي التي أشار إليها ابن الجيعان غير أنه زاد على ما ذكره ابن الجيعان بأن هذه الناحية: ((كانت قد شرقت على عهد الظاهر برقوق عام797هـ/ 1394م لقصور ماء النيل فوقع العزم على غلق مطبخ الخانقاه وإبطال الطعام ، فلم تحتمل الصوفية ذلك وتكررت شكواهم للملك الظاهر(برقوق) الذي ولى الأمير يلبغا السالمي نظر الخانقاه وأمره أن يعمل بشرط الواقف))[6].

---

(1) مرزوق ، الفن الإسلامي ، ص36-37.

(2) التحفة السنية ، ص139 ،159 ،166 ،173.

(3) هذه البركة فيما بين مصر والقاهرة ، وهي كبيرة جداً ، ولم يكن في القديم عليها بنيان ولما أسس جوهر مدينة القاهرة كانت تجاه القاهرة ثم حدثت حارة السودان وغيرها خارج باب زويلة وكان ما بين حارة السودان وحارة اليانسية وبين بركة الفيل فضاء ثم عمر الناس حول بركة الفيل بعد عام600هـ/ 1203م حتى صارت مساكنها أجل مساكن مصر. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص747.

(4) تقع بشارع القاهرة تجاه قيسارية جهاركس ، وكانت في الأصل أصطبلاً ، وهي من أعمر أسواق القاهرة. المصدر نفسه ، ج2 ، ص558.

(5) المصدر نفسه ، ج3 ، ص570.

(6) المصدر نفسه ، ج3 ، ص571-572.

وذكر المقريزي عن بعض شيوخه ، أنه كانت لصوفية خانقاه سعيد السعداء ، رسوم طريفة ، وموكب حافل ، في كل يوم جمعة ، إذ يخرجون من خانقتهم يتقدمهم شيخهم ، حتى يصلون إلى جامع الحاكم بأمر الله ، وهو الذي كانت تقام به الخطبة الجامعة في العصر الأيوبي ، فيقومون بأداء شعائر الصلاة الجامعة ، ثم يختمون القرآن ((ودعا للسلطان صلاح الدين ، ولواقف الجامع ولسائر المسلمين ، فإذا فرغ قام الشيخ من مصلاه ، وسار من الجامع إلى الخانقاه والصوفية معه كما كان توجههم إلى الجامع. فيكون هذا من أجمل عوايد القاهرة))[1].

وممن تولوا التدريس في هذه الخانقاه في حياة واقفها السلطان صلاح الدين الشيخ نجم الدين الخبوشاني[2] الذي تولى نظارة الأوقاف إلى جانب التدريس فيها وشرط له من المعلوم في كل شهر أربعين ديناراً عن التدريس وعشرة دنانير عن النظر ورتب له من الخبز كل يوم ستين رطلاً بالمصري وراويتين من ماء النيل[3].

وأفاض ابن حجر بتراجم كثير من صوفية هذه الخانقاه من بينهم أحمد بن بركات شاه بن أبي الحسن شمس الدين أبو محمد الأقصرائي(ت730هـ/1329م) شيخ خانقاه بكتمر[4] بالقرافة ، الذي كان أول أمره صوفياً بالصلاحية[5].

- الخانقاه الجاشنكيرية بيبرس(706-709هـ/1306-1309م) :

ذكر المقريزي أن هذه الخانقاه من جملة دار الوزارة الفاطمية الكبرى التي شيدها الأفضل شاهنشاه بن بدر الجمالي ، وهي أجمل خانقاه بالقاهرة بنياناً وأوسعها مقداراً

(1) المصدر نفسه ، ج3 ، ص571.

(2) أبو البركات محمد بن الموفق بن سعيد بن علي الفقيه الشافعي كان فاضلاً كثير الورع ، قربه السلطان صلاح الدين الأيوبي وأكرمه ، توفي عام587هـ/1182م. ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج4 ، ص239 ، ترجمة597.

(3) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص533 ؛ السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج2 ، ص142.

(4) أبو سعيد سيف الدين بكتمر الساقي الناصري ، كان من مماليك المظفر بيبرس الجاشنكير ، فلما عاد الناصر محمد من الكرك واستولى على مقاليد السلطة في مصر للمرة الثالثة دخل بكتمر هذا ضمن مماليكه وتنقل في خدمته وعظم قدره حتى أن الناصر لم يكن يفارقه ليلاً أو نهاراً ، توفى عام736هـ/ 1335م. ابن حجر ، الدرر ، ج1 ، ص486-487 ، ترجمة1038.

(5) المصدر نفسه ، ج1 ، ص116 ، ترجمة323.

وأتقنها صنعة ، شيدها المظفر ركن الدين بيبرس الجاشنكير المنصوري[1] قبل أن يلي السلطنة ، فبدأ في بنائها في عام706هـ/1306م ، وبنى بجانبها رباطاً كبيراً يتوصل إليه من داخلها وجعل بجانب الخانقاه قبة بها قبره[2].

ولما كملت في عام709هـ/1309م ، قرر بالخانقاه أربعمائة صوفي ، وبالرباط مائة من الجند وابناء الناس مما يدل على سعتها ، وجعل بها مطبخاً يفرق على كل منهم في كل يوم اللحم والطعام وثلاثة أرغفة ، وجعل لهم الحلوى[3].

وتأثرت هذه الخانقاه بالأحداث السياسية ، فأغلقت هذه الخانقاه في عهد السلطان الملك الناصر محمد ، بعد أن أمر بقتل صاحبها ، وأخذ ما كان موقوفاً عليها ، وبقت نحو عشرين عام معطلة ثم أنه أمر بفتحها في بداية عام726هـ/1325م ، وأعاد ما كان موقوفاً عليها[4].

أما فيما يتعلق بأحباس هذه الخانقاه فقد أمدنا ابن الجيعان بمعلومات قيمة عنها، فذكر قريتين من أحباس هذه الخانقاه هما العادلية وهي من توابع ثغر دمياط ، كان ريعها بحدود ثلاثمائة دينار[5] ، وقرية مخنان وهي من الأعمال الجيزية بلغت مساحتها ستمائة وعشرين فداناً[6] ، ولكنه لم يبين مساحة القرية الأولى ولا ريع القرية الثانية وهو ما يجعل تقدير مدخول القرية الثانية أمراً صعباً. وذكر المقريزي بخصوص أحباسها: ((ووقف عليها عدة ضياع بدمشق وحماة ، ومنية المخلص بالجيزة من أرض مصر ، وبالصعيد والوجه البحري ، والربع والقيسارية بالقاهرة))[7].

---

(1) هو أحد مماليك السلطان المنصور قلاوون ، ترقى عنده إلى أن قرره جاشنكيراً ، وأستمر على هذا إلى أن قتل الأشرف خليل بن قلاوون فترقى أستاداراً للسلطان الناصر محمد ، حتى وصل في عام708هـ/ 1308م إلى دست السلطنة ولقب المظفر ، ولكنه بعد عام قتل على يد أعوان السلطان الناصر. المصدر نفسه ، ج1 ، ص502–507 ، ترجمة1373.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص574.

(3) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص575.

(4) المصدر نفسه ، ج3 ، ص575.

(5) التحفة السنية ، ص62.

(6) المصدر نفسه ، ص145.

(7) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص575.

وممن تولى مشيخة خانقاه البيبرسية ابن حر أبو بكر بن إسماعيل بن عبد العزيز مجد الدين الزنكلوني الفقيه الشافعي(ت740هـ/1339م) وقال عنه ابن حجر أنه أعتنى بالفقه ومهر فيه[1]. والشيخ ضياء بن سعد الله بن محمد بن عثمان القرمي قاضي القرم العفيفي الفقيه الشافعي الذي قدم القاهرة وحظى عند الأشرف شعبان ، وذلك عام767هـ/1365م[2]. وعثمان بن سليمان بن رسول بن يوسف بن خليل بن نوح المكرادي (نسبة إلى قبيلة من التركمان)(ت791هـ/1388م) ، قدم القاهرة في دولة الأشرف شعبان وتعرف ببرقوق قبل سلطنته فلما تسلطن جعله إمامه وولاه قضاء العسكر ومشيخة البيبرسية ويتبين من ذلك أن شيخ الخانقاه كان يتولى أكثر من وظيفة في الوقت نفسه[3].

أما بخصوص مدرسي هذه الخانقاه ، فكان منهم محمد بن عبد اللطيف بن أحمد ابن أبي الفتح ، والذي باشر نظر الأحباس ودرس بقبة بيبرس للمحدثين حتى وفاته في عام769هـ/1367م[4] ، ومحمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم بن حاتم الأنصاري (ت793هـ/1390م) الذي درس الحديث بالقبة البيبرسية[5].

أما الشروط التي يجب أن تتوافر في الصوفية النازلين بالخانقاه أن يكونوا من العارفين بطرائق الصوفية. وآدابهم ، بغض النظر عن جنسيتهم وأعمارهم ، ومن بين صوفية هذه الخانقاه محمد بن علي الواسطي الواعظ(ت777هـ/1375م)[6].

وفي عام776هـ/1374م أنخفض منسوب نهر النيل وبالتالي أثر ذلك على الحياة الأقتصادية بمصر ومنها أثر في الأحباس الموقوفة عليها ، فبطل طعامها ، وتعطل مطبخها ، وأستمر الخبز ومبلغ سبعة دراهم لكل واحد في الشهر بدل الطعام ، ثم صار لكل واحد منهم في الشهر عشرة دراهم. فلما قصر مد النيل في عام796هـ/ 1393م بطل

---

(1) الدرر ، ج1 ، ص441 ، ترجمة1168.

(2) المصدر نفسه ، ج2 ، ص209–210 ، ترجمة1988.

(3) ابن حجر ، الدرر ، ج2 ، ص440 ، ترجمة2580.

(4) المصدر نفسه ، ج4 ، ص24–25 ، ترجمة68.

(5) المصدر نفسه ، ج3 ، ص349 ، ترجمة926.

(6) المصدر نفسه ، ج4 ، ص53 ، ترجمة150.

تقديم الخبز أيضاً ، وغلق المخبز من الخانقاه ، وصار الصوفية يأخذون في كل شهر مبلغاً من الفلوس[1].

- الخانقاه الناصرية بسرياقوس[2](723هـ/1323م) :

شيد السلطان الناصر محمد هذه الخانقاه في منطقة سرياقوس[3] ، خارج القاهرة من شماليها[4] ، إذ ابتدأ بعمارة قصور سرياقوس في عام723هـ/1323م ، فخرج السلطان إلى سرياقوس ومعه عدد من المهندسين ، وعين موضعاً على نحو ميل[5] من ناحية سرياقوس ليبني فيه خانقاه بها مائة خلوة لمائة صوفي ، وبجانبها مسجدٌ جامع تقام فيه الجمعة ، ومكان برسم ضيافة الوافدين وحمام ومطبخ ، فلما كملت عمارتها في عام725هـ/1324م خرج إليها ومعه الأمراء والقضاة ومشايخ الخوانك ، ومدت أسمطة عظيمة بداخل الخانقاه[6].

وقرر الناصر محمد حفر خليج خارج القاهرة ينتهي إلى سرياقوس ، ويرتب عليه السواقي والزراعات ، وتسير فيه المراكب أيام أرتفاع منسوب نهر النيل بالغلال وغيرها إلى القصور بسرياقوس ، وفوض تنفيذ ذلك إلى الأمير أرغون[7] ، وقد تم الانتهاء من خليج سرياقوس بعد شهر ، فلما كانت أيام الزيادة في ماء النيل جرت السفن في هذا الخليج وعمرت عليه السواقي ، وشيدت بجانبه البساتين والأملاك[8]. فرغب الناس في السكنى حول هذه الخانقاه وبنوا الدور والحوانيت ، حتى صارت بلدة كبيرة تعرف بخانقاه

(1) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص575.

(2) من نواح الشرقية. ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص145.

(3) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج14 ، ص376.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص587.

(5) وحدة قياس مسافة ويساوي1860متر. البياضي ، الأوزان والمقادير ، ص132.

(6) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج14 ، ص136 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص587-588.

(7) سيف الدين أرغون الناصري نائب الممالك الإسلامية ، أشتراه الملك المنصور قلاوون لولده الملك الناصر فربي معه ، فولاه السلطان الناصر النيابة بمصر وكان رئيساً كبيراً ، توفي عام731هـ/1330م. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج8 ، ص231-232.

(8) ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج9 ، ص80-83.

سرياقوس ، وتزايد الناس ، ذكر المقريزي: ((وهي إلى اليوم بلدة عامرة ، ولا يؤخذ بها مكس ألبتة مما يباع من سائر الأصناف أحتراماً لمكان الخانقاه))[1].

ويبدو أن الناصر محمد أبتغى من وراء ذلك عمران المنطقة وأزدهارها ، إذ يحقق ذلك للخانقاه الأستمرارية في ممارسة وظائفها الدينية والتعليمية ، فقد يكون أنعزالها في منطقة نائية سبباً في زوالها.

وكانت هذه الخانقاه تضم رباطين مخصصين لسكنى الفقراء الصوفية ، ومسجداً لإقامة الصلوات الخمس ، وخانقاه لأجتماع الشيخ والصوفية المقيمين والوافدين[2]. وقد رتب الشيخ مجد الدين أحمد بن محمود الأقصرائي الشافعي شيخاً للخانقاه[3] ، والذي اختير لتقواه وزهده وجلالة علمه ، وخصص له معلوم وقدره في كل شهر مائتي درهم نقرة ، وسبعة أرطال ونصف زيت طيب ، وخمسة أرطال صابون ، ويومياً عشرة أرطال خبز ، ورطلان من اللحم ، وفي كل عام مائتي درهم نقرة برسم كسوته[4]. وقد أختص الديوان السلطاني لمن يتولى منصب مشيخة الشيوخ بخانقاه سرياقوس بعدد من الألقاب السامية الرفيعة على سبيل المثال المجلس العالي ، والشيخي ، والكبيري ، والعالمي[5].

وترك لشيخ هذه الخانقاه الأقصرائي حرية أختيار نائب مساعد له من الصوفية الأربعين للقيام بمصالح الخانقاه وملاحظة أحوال الفقراء الصوفية المقيمين والواردين ، ويصرف له في كل شهر ستون درهماً نقرة ، ورطلان صابوناً ، ورطلان زيت طيب ، وفي كل يوم من الخبز أربعة أرطال ورطل من لحم الضأن زيادة على مرتبه عن التصوف[6].

---

(1) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص588.

(2) وثيقة وقف سرياقوس ، كتاب الوقف الأول ، سطر1044-1051 ؛ نقلاً عن الحجي، حياة ناصر ، السلطان الناصر محمد بن قلاوون ونظام الوقف في عهده ، ط1 ، مكتبة الفلاح ، (الكويت:1403هـ/ 1983م) ، ص128.

(3) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص588.

(4) وثيقة وقف سرياقوس ، كتاب الوقف الأول ، سطر1070-1081 ؛ نقلاً عن الحجي ، السلطان الناصر ، ص128.

(5) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج6 ، ص163.

(6) وثيقة وقف سرياقوس ، كتاب الوقف الأول ، سطر1106-1111 ، نقلاً عن الحجي ، السلطان الناصر ، ص129.

ويرتب في الرباط تحت رعاية الشيخ مجد الدين الأقصرائي أربعون نفراً من الفقراء الصوفية ، سواء من العرب أم العجم الموصوفين بالديانة والورع ، ويصرف لكل واحد منهم في كل شهر أربعون درهماً نقرة ، ورطلان صابوناً ، ورطلان زيت طيب ، وفي كل يوم ثلاثة أرطال خبز مصري ، كما يصرف لكل صوفي ثلاثون درهماً في كل عام برسم كسوته[1]. كما يرتب في الخانقاه ستون صوفياً لكل واحد منهم المصاريف نفسها والنفقات[2].

ورصد لخانقاه سرياقوس الكثير من الأحباس في سائر الأنحاء ، حتى يضمن واقفها ريعاً يغطي جميع مصارفها وكافة احتياجاتها ، وذكر ابن الجيعان أن قرية منى جعفر مفردة من سرياقوس ريعها خمسة آلاف دينار ، وهي جارية في الأوقاف الناصرية محمد بن قلاوون الصالحي على خانقاته هناك[3].

– الخانقاه القوصونية(736هـ/1335م) :

ذكر المقريزي بخصوص هذه الخانقاه أنها من أجل خانقاوات القاهرة المملوكية شمال القرافة مما يلي قلعة الجبل ، أنشأها تجاه جامعه الأمير سيف الدين قوصون[4] وكملت عمارتها في عام736هـ/1335م وقرر في مشيختها الشيخ شمس الدين أبا الثناء محمود بن أبي القاسم بن أحمد بن محمد بن أبي بكر بن علي الأصفهاني (ت749هـ/1348م)[5] ، ((ورتب لـه معلوماً سنياً من الدراهم والخبز واللحم والصابون

(1) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص588–589 ؛ وثيقة وقف سرياقوس ، كتاب الوقف الأول ، سطر1082–1085 ؛ نقلاً عن الحجي ، السلطان الناصر ، ص129.

(2) الوثيقة نفسها ، كتاب الوقف الثاني ، سطر101–105 ، نقلاً عن الحجي ، المرجع نفسه ، ص129.

(3) التحفة السنية ، ص13.

(4) أحضر لمصر مع الجماعة الذين أحضروا ابنة القان أزبك زوج الناصر محمد فلما رآه الناصر ألزم كبير الجماعة ببيعه له وأشتراه بثمانية آلاف درهم ، ثم عظمت منزلته عند الناصر فأمره وبالغ في الإحسان إليه حتى زوجه ابنته عام727هـ/1323م ، قتل عام742هـ/1342م. ابن حجر ، الدرر ، ج4 ، ص349 ، ترجمة950.

(5) ابن فهد المكي ، لحظ الألحاظ ، ص123.



والزيت ، وسائر ما يحتاج إليه حتى جامكية غلام بغلته ، وأستقر ذلك في الوقف من بعده لكل من ولي المشيخة بها))[1].

وذكر السيوطي واصفاً عمارة هذه الخانقاه أنها: ((كانت من أعظم جهات البّرِ وأعظمها خيراً إلى أن حصلت المحن سنة ست وثمانمائة فتلاشى أمرها كما تلاشى غيرها))[2].

وقرر بها جماعة كثيرة من الصوفية ، ورتب لهم الطعام واللحم والخبز في كل يوم ، وفي الشهر راتباً من الدراهم ومن الحلوى والزيت والصابون[3].

أما بخصوص أحباس الخانقاه فذكر ابن الجيعان عدة نواحي هي العدوية والوقف السيفي ، وطرا ، وحجر الأعلام وقشش[4].

ولم تزودنا المصادر التاريخية المتاحة بمعلومات عن مدرسي هذه الخانقاه خلال المدة التي تخص دراستنا.

- خانقاه طغاي النجمي(748هـ/1444م) :

ذكر المقريزي موقع هذه الخانقاه بالصحراء: ((خارج باب البرقية[5] فيما بين قلعة الجبل وقبة النصر أنشأها الأمير طغاي تمر النجمي[6] ، فجاءت من المباني الجليلة ورتب بها عدة من الصوفية ، وجعل شيخهم الشيخ برهان الدين الرشيدي[7] ، وبنى

(1) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص594-595.

(2) حسن المحاضرة ، ج2 ، ص145 ،266.

(3) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص595.

(4) التحفة السنية ، ص6 ،150 ،152 ،157.

(5) هي أحدى أبواب مدينة القاهرة من جهتها الشرقية. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص98.

(6) هو أحد مماليك الناصر محمد بن قلاوون ثم أصبح دواداراً لابنه الملك الصالح إسماعيل ، فلما مات الصالح بقى على حاله في عهد أخويه الكامل شعبان والمظفر حاجي وكان أول دوادار بأخذ أمرة مائة وتقدمة ألف في دولة المظفر ، قتل عام748هـ/1347م. ابن حجر ، الدرر ، ج2 ، ص223.

(7) برهان الدين إبراهيم بن لاجين بن عبد الله الرشيدي الشافعي خطيب جامع الأمير حسين ، معروف بالصلاح مشهور بالتواضع ، توفي عام749هـ/1348م. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج6 ، ص105.

بجانبها حماماً وغرس قبيلها بستاناً ، وعمل بجانب الحمام حوض ماء للسبيل ترده الدواب ، ووقف على ذلك عدة أوقاف))[1].

- الخانقاه الناصرية(أم أنوك)(749هـ/1348م) :

ذكر المقريزي موقع هذه الخانقاه فقال: ((خارج باب البرقية بالصحراء ، التي أنشأتها الخاتون طغاي ، تجاه تربة الأمير طاشتمر الساقي ، فجاءت من أجل المباني وجعلت بها صوفية وقراء ووقفت عليها الأوقاف الكثيرة ، لكل جارية من جواريها مرتبا يقوم بها))[2].

والواقع أننا لم نستطع الوقوف على أية معلومات تفصيلية عن أحباس هذه الخانقاه. ولكن بالأستناد إلى قول ابن الجيعان[3] عن أحباس الأمير أنوك أخ الأشرف شعبان التي ألت إليه من أحباس أمه صاحبة هذه الخانقاه ، يمكن القول أن تلك الأحباس كانت تشتمل على عدة نواحٍ هي الميما والعسكر ، ودبيق ، ودهتور ، وشبين الكوم ، والصف ، وأهوى ، ودلهاس ، بلغت مساحتها تسعة آلاف وسبعمائة وسبعة وخمسين فداناً ، وكان قيمة ريعها سبعة وعشرون ألفاً وثلاثمائة وخمسين ديناراً في كل عام.

ولم تزودنا المصادر التاريخية بمشايخ هذه الخانقاه ولا مدرسيه ولا حتى صوفيته خلال مدة الدراسة.

- الخانقاه الجيبغا المظفري(749هـ/1348م) :

(1) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص595.

(2) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص596 ؛ ينظر أيضاً. لين بول، ستانلي ، سيرة القاهرة ، ترجمة: حسن إبراهيم حسن وآخرون ، ط2 ، مكتبة النهضة المصرية ، (القاهرة:د.ت) ، ص357.

(3) التحفة السنية ، ص70، 76، 79، 107، 148، 163، 166.

ذكر المقريزي هذه الخانقاه بقوله أن: ((هذه الخانقاه خارج باب النصر[1] ، فيما بين قبة النصر وتربة عثمان بن جوشن السعودي[2]. أنشأها الأمير سيف الدين الجيبغا المظفري[3] وكان بها عدة من الفقراء يقيمون بها ، ولهم فيها شيخ ، ويحضرون في كل يوم وظيفة التصوف ، ولهم الطعام والخبز))[4].

وأضاف علي باشا مبارك أنه كان بجانب هذه الخانقاه حوض لشرب الدواب وسبيلٌ لشرب الناس يعلوه كتاب يتعلم فيه الأيتام من الأطفال القراءة والكتابة ومبادئ علوم الدين ، ولهم فيه في كل يوم الخبز وغيره ، وقد ظلت الخانقاه على هذه الحال إلى أن أخرج الأمير برقوق أوقافها فتعطل حوضها ومكتب سبيلها وأقام بها جماعة من الناس مدة ثم تلاشى أمرها كلية وإن ظلت باقية بغير سكان[5].

- خانقاه الدوادارية يونس(750هـ/1349م) :

ذكر المقريزي أن: ((هذه الخانقاه من جملة ميدان القبق ، بالقرب من قبة النصر خارج باب النصر. ... أنشأها الأمير يونس[6] النوروزي الدوادار))[7].

---

(1) أحد أبواب مدينة القاهرة ، وكان موقعه حين وضعه القائد جوهر الصقلي دون جامع الحاكم بأمر الله الذي كان يقع خارج سور القاهرة ، ولكن عندما شيد الوزير بدر الجمالي سور القاهرة الجديد في عهد الخليفة المستنصر بالله نقل باب النصر إلى موضعه الجديد عند السور الذي شيده. المقريزي، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص100.

(2) المصدر نفسه ، ج3 ، ص596 ؛ ينظر أيضاً. لين بول ، سيرة القاهرة ، ص357.

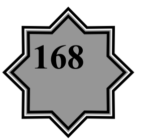
(3) علا شأنه في أيام المظفر حاجي بن الناصر محمد بن قلاوون حتى أصبح لا يشاركه أحد في مرتبته ، فلما تسلطن الناصر حسن أقره على رتبته وصار أحد أمراء المشورة إلى أن أختلف أمراء الدولة فأخرج إلى دمشق عام749هـ/1348م ، وقتل عام750هـ/1349م. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص586.

(4) المصدر نفسه ، ج3 ، ص586.

(5) الخطط التوفيقية ، ج6 ، ص50.

(6) كان من مماليك الأمير سيف الدين جرجي الإدريسي أحد الأمراء الناصرية وأحد عتقائه ، ترقى في الخدم منذ أواخر أيام الملك الناصر محمد بن قلاوون ، قتل عام791هـ/1388م. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص598.

(7) المصدر نفسه ، ج3 ، ص598.



أما فيما يخص أوقاف هذه الخانقاه فيتبين من قول ابن الجيعان[1] أن أحباس هذا الأمير كان تشتمل على ثلاث جهات هي الغرفة ، ودمشوية ، وطوخ وجانة ، بلغت ألفا وخمسمائة وثمانية وثلاثين فداناً ، وكان قيمة ريعها ألفان وستمائة دينارٍ في كل عام.

ومن شيوخ هذا الخانقاه محب الدين محمود بن علي بن إسماعيل بن يوسف التبريزي(ت758هـ/1356م) ، أشتغل بالعلم فأفتى ودرس بالشريفية وغيرها[2].

- خانقاه الشيخونية(756هـ/1355م) :

حدد المقريزي موقع هذه الخانقاه في خط الصليبية ، خارج القاهرة ، تجاه جامع شيخو. أنشأها الأمير الكبير سيف الدين شيخو العمري النـاصري[3] عام756هـ/ 1355م ، وكان موضعها من جملة قطائع ابن طولون أشتراه الأمير شيخو من أربابها التي كانت مقامة عليه مساكنهم وهدمها في المحرم من العام نفسه ، وجعل بجانب الخانقاه حمامين وعدة حوانيت تعلوها بيوت لسكنى العامة[4].

أما بخصوص أحباس هذه الخانقاه فوردت الأشارات إليها ، إذ ذكر المقريزي: ((ورتب لكل من الطلبة في اليوم الطعام واللحم والخبز ، وفي الشهر الحلوى والزيت والصابون ، ووقف عليها الأوقاف الجليلة ...))[5].

ومع أن هذا الذي ذكره المقريزي يشير بصراحة إلى أن أوقافها كانت كثيرة وذات عائد وافر كان يفيض عن مصروفات أرباب الوظائف الكثيرة فيها ، إلا أنـه لم

يوضح لنا ماهية هذه الأوقاف. والتي أشار إليها ابن الجيعان[6] أنها كانت تشتمل من الأراضي في عدة نواحي هي طنبور والخريطة ، والقصيعة ، وبنا بوصير ، وحصة قسطة

---

(1) التحفة السنية ، ص49 ،130.

(2) ابن حجر ، الدرر ، ص328.

(3) تقدم في أيام المظفر حاجي وأستقر في أول دولة الناصر حسن أحد رؤوس المشورة إلى أن صار زمام الملك بيده فعظم شأنه حتى كتب له في عام751هـ/1350م بنيابة طرابلس ، غير أنـه لم يلبث أن قبض عليه وسجن بالإسكندرية ، توفي عام758هـ/1356م. ابن حجر ، الدرر، ج4 ، ص336-337، ترجمة917.

(4) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص584-585.

(5) المصدر نفسه ، ج3 ، ص585.

(6) التحفة السنية ، ص36 ،68 ،73 ،75 ،137 ،176 ،182.

، ومحلة الأميرة ، والواقية من كفور دير أسود ، وقوارير بني أحمد ، بلغت مساحتها ثلاثة آلاف وستمائة وستة وأربعين فداناً ، وبلغ ريعها عشرة آلاف وخمسمائة دينارٍ في كل عام ، وذلك بخلاف ما لم تحدد مساحته ولا ريعه من هذه الأوقاف.

ومن بين شيوخ هذه الخانقاه الذي شرط الواقف فيهم أن يكونوا عارفين بالتفسير والأصول ، الشيخ أكمل الدين محمد بن محمود الحنفي(ت786هـ/ 1384م).الذي قرره شيخو في مشيخة الخانقاه بصفة شيخها الأكبر وناظر وقفها[1] ، وعظم عنده جداً ثم زادت عظمته عند الظاهر برقوق الذي كان يجيء إلى شباك الشيخونية فيكلمه وهو راكب وينتظره حتى يخرج فيركب معه.[2]

ومن شيوخها أيضاً أبو الثناء جمال الدين محمد بن محمد بن عبد الله القيصري الذي أشتغل وتفقه ومهر في المعاني والعربية وقدم القاهرة فنزل بالمدرسة الصرغتمشية ثم ولى الحسبة عام778هـ/1376م ، وأستقر في قضاء العسكر ، ثم ولي نظر الجيش في عام791هـ/1388م ، وأضيفت إليه مشيخة الشيخونية فلم يزل بها إلى أن توفي عام799هـ/1396م[3].

اشتملت هذه الخانقاه على تدريس المذاهب الفقهية الأربعة ، فذكر المقريزي: ((ورتب بها دروساً عدة: منها أربعة دروس لطوائف الفقهاء الأربعة- وهم الشافعية والحنفية والمالكية والحنابلة – ودرساً للحديث النبوي ودرساً لإقراء القرآن بالروايات السبع ، وجعل لكل درس مدرساً وعنده جماعة من الطلبة ، وشرط عليهم حضور الدروس وحضور وظيفة التصوف))[4].

فمن بين مدرسي الشافعية الشيخ بهاء الدين أحمد بن علي السبكي[5] ، والشيخ ضياء الدين القزويني الفقيه الشافعي ، قدم القاهرة وحظى عند الأشرف شعبان حتى ولاه

---

(1) ابن حجر ، الدرر ، ج4 ، ص250-251 ، ترجمة686.

(2) المقريزي،الخطط المقريزية، ج3 ،ص585 ؛ السيوطي، حسن المحاضرة، ج2 ، ص145 ،266-267.

(3) ابن حجر ، الدرر ، ج4 ، ص336-337 ، ترجمة917.

(4) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص585.

(5) بهاء الدين أبو حامد أحمد بن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي الأنصاري الشافعي ، أشتغل بالفقه والنحو وغير ذلك ، توفي عام773هـ/1371م. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج7 ، ص161 ؛ ينظر أيضاً. سركيس ، معجم المطبوعات العربية ، ج1 ، ص1001-1002.

مشيخة مدرسته والتدريس فيها قبل أن تكمل وسماه شيخ الشيوخ وأمر بإسقاط هذا الأسم عن شيخ سرياقوس[(1)].

أما فيما يتعلق بمدرسي المالكية ، فكان منهم ولي الدين المالكي[(2)]. أما مدرسي الحنابلة فكان منهم أبو حفص الحنبلي[(3)]. وممن تولوا تدريس الحديث فيها الشيخ جمال الدين الحنفي[(4)].

- خانقاه الظاهرية برقوق(786هـ/1384م) :

ذكر المقريزي: ((هذه الخانقاه بأنها تقع بخط بين القصرين فيما بين المدرسة الناصرية ودار الحديث الكاملية ، أنشأها الملك الظاهر برقوق في سنة ست وثمانين وسبعمائة)) [(5)].

وحدد السيوطي تاريخ تشييد هذه الخانقاه حين قال أن الشروع في عمارتها كان في عام786هـ/1384م ، وانتهت في عام788هـ/1386م ، وكان القائم على عمارتها الأمير جركس الخليجي أمير آخور[(6)].

أما بخصوص أحباس هذه الخانقاه ، فأفادنا ابن الجيعان[(7)] ببعض المعلومات الهامة عن أحباس منشئ هذه الخانقاه ، ومنها عدة نواحٍ هي شنتا عياش ، وبدسا ، وبهبيت ، وطهما ، أرض السرير ، والربيات ، وبيديف ، وبياض من كفور سيلة ، ودموة الداثر ، وسيلة وكفورها ، شابة ، مقطول ، والقطيعة ، وطهنهور وشقلفيل وجروفها ، بلغت مساحتها سبعة وعشرين وتسعمائة وتسع وأربعين فداناً ، بلغ ريعها تسع وسبعين

---

(1) ابن حجر ، الدرر ، ج2 ، ص209–210 ، ترجمة1988.

(2) أحمد بن عبد الرحمن بن محمد الإسكندراني ، الذي أشتغل وهو صغير وتقرر في بعض وظائف والده بعد موته كالشيخونية ، توفي عام793هـ/1390م. المصدر نفسه ، ج2 ، ص168 ، ترجمة427.

(3) أحمد بن نصر الله بن أحمد المحب بن السراج التستري الأصل البغدادي المولد والدار نزيل القاهرة ، أمتدح الظاهر برقوق بقصيدة فقرره في تدريس الحديث بمدرسته ثم في تدريس الفقه عام795هـ/ 1392م ، ثم ولى تدريس الشيخونية. السخاوي ، الضوء اللامع ، ج2 ، ص233–239 ، ترجمة 656.

(4) خليل بن عثمان خطيب جامع شيخون وشيخ الحديث بالخانقاه ، توفي عام762هـ/1360م وكان من الأعيان. ابن حجر ، الدرر ، ج2 ، ص89–90 ، ترجمة1662.

(5) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص578.

(6) السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج2 ، ص17.

(7) التحفة السنية ، ص84 ،142 ،145 ،151 ،152 ،153 ،155 ،157 ،185 ،187.

وثمانمائة دينارٍ في كل عام ، وذلك بخلاف ما لم تحدد مساحته ولا ريعه من هذه الأوقاف وهو مبلغ كبير وقتذاك.

ومن بين شيوخ الصوفية بهذا الخانقاه علاء الدين أحمد بن محمد السيرامي الحنفي(ت790هـ/1388م) الذي أشتغل وتفقه حتى برع في الفقه والأصول والمعاني والبيان ، وتنقل بين ماردين وحلب إلى أن شيد الظاهر برقوق مدرسته الخانقاه بين القصرين ، وأستدعاه لها فقدم القاهرة عام788هـ/1376م ، وأستقر به شيخ الصوفية ومدرس الحنفية بالخانقاه في العام نفسه ، وكان موصوفاً بالديانة والخير والتواضع. أما بخصوص مدرسي هذه الخانقاه ، فذكر السيوطي[1] أن شمس الدين بن مكين كان قد أستقر مدرس المالكية بالبرقوقية ، ويبدو أن ذلك كان على عهد الظاهر برقوق نفسه عند افتتاحها[2]. وذكر السيوطي مدرس آخر للحنابلة هو صلاح الدين بن الأعمى الذي أستقر مدرس للحنابلة بالخانقاه بأمر من الظاهر برقوق عند افتتاحها[3].

- الزاوية :

وكانت تضم العباد الذين ينزوون فيها لأغراض الصلاة والذكر[4]. وأنتشرت هذه الزوايا في سائر أرجاء الدولة الإسلامية ، ولا يمكن تحديد وقت محدد لها ، إلا أنها على الأرجح أخذت بالظهور بعد القرن الثاني الهجري/القرن الثامن الميلادي.

وعادة تقع خارج المدن وفي الصحارى لذلك رتبت فيها أماكن لأستقبال المارين والمنقطعين للعبادة والفقراء والمحتاجين[5].

وظل هذا الأرتباط المكاني ما بين الزاوية والجامع ، إلى القرون المتأخرة ، إذ أنها ما لبثت فيما بعد أن تطورت إلى أبنية صغيرة منبثة في أرجاء مختلفة في المدن على هيئة دور أو مساجد صغيرة للصلاة والعبادة يتخذها أحد المشايخ المشهورين بالصلاح

(1) حسن المحاضرة ، ج2 ، ص271.

(2) ابن حجر ، الدرر ، ج1 ، ص307–308 ، ترجمة783.

(3) السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج2 ، ص271.

(4) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج13 ، ص128.

(5) ابن منظور ، لسان العرب ، ج1 ، ص1894.

والتقوى سكناً له ولمن يرد عليه من العابرين ، وتعقد فيها حلقات الدرس في علوم الدين وما يتصل بها من علوم أخرى[1].

وأخذت تلك التسمية مدى أوسع لتطلق على المعهد أو المكان الذي تنشئه أحدى الفرق الصوفية إذ يعقد مشايخ تلك الطرق حلقات الذكر لمريديها[2].

وفي مصر ظهرت الزوايا في العصر الأيوبي حالها حال باقي المراكز الصوفية ، وكانت الزوايا بمثابة مؤسسة تعليمية أيضاً ، ثم ما لبثت في العصر المملوكي ، أن تحولت إلى مراكز للطرق الصوفية. وتزايد عددها في هذا العصر فذكر ابن بطوطة: ((وكان أمراء مصر في عهد الناصر محمد جميعهم يتنافسون في أفعال الخيرات وبناء المساجد والزوايا))[3].

وكانت الزاوية في الغالب تشيد لأجل شخص معين ينقطع فيها للعبادة ، ويتمتع بحظوة لدى السلاطين ولاسيما في عصر المماليك[4]. وذكر المقريزي أن بعضهم: ((كان يجلس للوعظ ، فتجتمع إليه الناس ، ويذكرهم ويروي الحديث ، ويشارك في علم الطب وغيره من العلوم))[5].

ومن الزوايا التي أنشأت في مصر الأيوبية زاوية الفيروزآبادي التي شيدت بجوار ضريح الصوفي الشهير ذي النون المصري[6] في القرافة التي كان يتولى الأشراف على شؤونها والتدريس فيها الفقيه والصوفي الشهير الشيخ فخر الدين الفارسي الفيروزآبادي(ت622هـ/1225م)[7] ، ومن الزوايا التي شيدت في العصر المملوكي زاوية

---

(1) اليونيني ، ذيل مرآة الزمان ، ج3 ، ص281.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص612 ؛ حسن ، تاريخ الإسلام ، ج4 ، ص423.

(3) رحلة ، ص23.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص610 ،614 ،615.

(5) المصدر نفسه ، ج3 ، ص618-619.

(6) ذي النون المصري أبو الفياض ثوبان بن إبراهيم وقيل الفيض بن إبراهيم الإخميمي نوبي الأصل من الموالي ، أحد الزهاد العباد المشهورين ، كانت له فصاحة وحكمة وشعر ، توفي عام245هـ/859م. ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج1 ، ص315 ، ترجمة129 ؛ الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج18 ، ص265-266 ؛ الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج11 ، ص17-19.

(7) المنذري ، التكملة ، مج2 ، ص101.

الشيخ خضر[1] التـي شيدها السلطان الظاهر بيبرس خارج باب الفتوح من القاهرة ، وحبس عليها أحكارا تغل في كل عام نحو الثلاثين ألف درهم ، وأنزل بها الشيخ خضر بن أبي موسى المهراني العدوي ، وكان للظاهر بيبرس فيه اعتقاد كبير[2] وزاوية الحمصي التي شيدها الأمير ناصر الدين محمد الحمصي خارج القاهرة وجعل بهذه الزاوية عشرة من الفقراء على أن يكون شيخهم منهم ، ووقف عليها عدة أماكن في جوارها وحصة من قرية بورين من قرى ساحل الشام وغيرها ، وذلك عام709هـ/ 1309م[3] ، وكان من الطبيعي أن يلتف حول الشيخ الزاهد بعض مريديه ومحبيه يلازمونه ، بذلك أصبحت الزاوية مقراً للشيخ المنقطع للعبادة من ناحية ، ومقرا لبعض مريديه من ناحية أخرى ، وبالتالي أصبح مثلها مثل الرباط والخانقاه ، وهذا ما جعل الأمر يختلط على الكثير من المعاصرين بحيث لم يتمكنوا من التمييز بين أسمائها ووظيفة كل منها ، فعلى سبيل المثال أن الرحالة ابن بطوطة الذي زار مصر وشاهد الكثير من الخوانق والزوايا فيها ، لم يتمكن من التفريق بينهما وعدهما مكاناً واحداً إذ قال: ((وأما الزوايا فكثيرة وهم يسمونها الخوانق))[4]. وجرت العادة أن يدفن أصحاب الزوايا في زواياهم[5].

وكان الابناء يتوارثون الزوايا عن آبائهم ، فتستمر مركزاً للتصوف وسماع القرآن الكريم والحديث[6]. فعلى سبيل المثال ذكر ابن حجر أن محمد بن عمر البالسي كان زاهداً متعبداً: ((أنقطع بزاوية جده ، وجمع له سيره ، وعرض عليه بعض أرباب الدولة أن يرتب له راتباً فأمتنع ، ووقف عليها بعض التجار بعض قرية فقنع بها))[7].

---

(1) توفي عام676هـ/1278م ، وكان الظاهر بيبرس أسس له عدة زوايا بالشام. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص610.

(2) المصدر نفسه ، ج3 ، ص609-610.

(3) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص619-620.

(4) رحلة ، ص27.

(5) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص611 ، 612، 613، 614، 618.

(6) المصدر نفسه ، ج3 ، ص614.

(7) الدرر ، ج4 ، ص242.

ويبـدو أن الـدافع وراء موقـف هـذا الزاهـد هـو الحصـول علـى مـورد شـرعي دائـم للأنفاق على هذه الزاويـة والمستقرين بها ، لكـي لا تنـدثر وهذا مـا حصل فعلاً فاستمرت الزاوية في ممارسة وظائفها الدينية[1].

ووجدت زوايا حبست على فئة من النـاس فـي حاجـة للعون والمسـاعدة ، من ذلـك زاوية الخدام التي جعلها صاحبها وقفاً على الخدام الحبش الأجناد[2].

وبذلك أدت الربط والخانقاهات والزوايا وظائف متعددة ، فهي مركز للتصوف وملجأ للمتضررين ومدرسـة. لـذلك فهـي قدمت للمجتمـع خدمـة أجتماعيـة ذات أوجـه مختلفـة ، ولولا ما رصد لها من الأحباس الدارة لما أمكنها القيام بذلك.

المبحث الثالث: أحباس الخدمات الدينية الأخرى :

أولاً:- أحباس خدمات الحجيج :

ورد في القرآن الكريم (وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ)[3]. والحج كما معروف هو الركن الخامس من أركان الإسلام الخمسـة ، وبطبيعة الحال إن الحـاج كـان عددهم كبيراً وكانوا يحتاجون إلى خدمات كثيرة تيسر لهم قصدهم لبيت الله الحرام ، ولمـا كانـت مـن واجبات الدولـة والحـاكم الأعتنـاء بـأمور الحـرمين والحـج لـذلك كـان لزامـاً علـى الدولـة إن تـوفر الظروف الملائمة ، لذلك حرص الحكام على تسهيل سبل الحج وتعبيد الطرق وحفر الآبار وإقامة محطات الأستراحة والنزل على طول الطريق الذي حرسوه وأمنّوه من قطاع الطرق وهجمات العربان[4].

(1) المصدر نفسه ، ج4 ، ص242.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص614.

(3) سورة الحج ، الآية 27.

(4) ذكر بأن قافلة الحج والمحمل الفاطمية تعرضت للسطو والسرقة ومنها المحمل الشريف أثناء توجهها لمكة على يد العربان عام387هـ/989م ، بالرغم من أن الخليفة المعز لدين الله أرسل فرقة عسكرية لمرافقة ركب الحجاج ، وأستمرت من بعد ذلك في حين حرص سلاطين الدولة الأيوبية على حراسة الطريق وتأمينه وتوفير محطات الاستراحة المجهزة لخدمة المسافرين وقافلة الحج ، ((فصارت سابلة ذات منازل آهلة)).

وتعد تأديـة فريضـة الحـج مـن الأركـان الدينيـة التـي تـأثرت إلـى حـد كبيـر بنظـام الأحباس ، ولاسيما لغير القادرين ، بالرغم من أن الحج لم يفرض إلا على القادرين لقوله تعالى (فِيهِ آياتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إبراهيمَ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً)[1]. ولكن بسبب قوة الشعور الديني جعلت الكثيرين يتوقون لتأدية الفريضـة ، ووجد الواقفون أن فـي أعانتهم على تأدية الفريضة وجه من وجوه البِرِ التـي ينفقون فيها صدقاتهم من ريـع أحباسـهم ، ورصدت الدولة الكثيرة من الأملاك والأراضي والمنشآت في مصر التي يرسل ريعها لإدامـة النفقات والعمـارة علـى الحـرمين والمجـاورين فيهمـا ، وهـي مـا عرفت فـي مصر المملوكيـة بالأوقاف الحكمية بواسطة نواب عينوا من قبل أمراء الحرمين للنظر فيها وجبايتها[2]. كمـا تكفلـوا بنفقـات الراغـب بـالحج مـن الفقـراء وغيـر القـادرين علـى كلفـة السـفر ، إذ جهـز السلاطين الأزواد وقِرب الماء محمولـة علـى الجمـال برسم خدمتهم في قافلـة الحـج والتـي خصصت فيها مائة جمل لحمل المنقطعين والفقراء ومـن تـأخر وضـعف عن المشـي وهو السبيل المسَّبل أو جمـال الصدقات ، وعلـى أميـر الحـج مـداراتهم والإشـراف علـى طعامهم والأعتناء بأمرهم وعلاج المريض منهم بواسطة الكادر الخدمي للموظفين المرافقين لموكب وقافلة الحج[3].

إن مهمة توفير هذه الخدمات من واجبات الحاكم المسلم ، فعليه أن ينظر في حـال الحاج ويوفر لهم حاجتهم ، وأن يختار لهم دليلاً لكي يرشدهم في طريقهم ويكلف بهم من

ينظر. عبد الغني، سليمان ، ((طريق حجاج الشام ومصر إلى منتصف القرن السابع الهجري)) ، المجلة التاريخية المصرية ، مج30-31 ، (القاهرة:1983-1984م) ، ص44-45، 50-51 ؛ الدوسكي، عبير عنايت سعيد ، الخدمات العامة لدولة المماليك البحرية في مصر 648هـ-784هـ/1250م-1382م ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة بغداد ، كلية التربية-ابن رشد ، 1431هـ/2010م ، ص166 ، هامش3.

(1) سورة آل عمران ، الآية 97.

(2) ينظر. وثائق وقف السلطان الناصر محمد لبعض أملاكه في عام724هـ/1323م ، نشر: محمد محمد أمين ، ملحقة بكتاب ابن حبيب ، تذكرة النبيه ، ج2، ص382 ، سطر 83 ،88 ،90 ؛ وثيقة مصارف أوقاف السلطان الناصر حسن بن محمد ، نشر: محمد محمد أمين ، ملحقة بكتاب ابن حبيب ، المصدر نفسه ، ج3 ، ص442 ، سطر 657-660.

(3) الجزيري، عبد القادر بن محمد بن عبد القادر بن محمد الأنصاري(توفي نحو عام977هـ/1569م) ، درر الفرائد المنظمة في أخبار الحاج وطريق مكة المعظمة ، المطبعة السلفية ، (القاهرة:1348هـ) ، ص289، 296-297.

يراعي أحوالهم بالرفق بضعيفهم وبالسعة عليهم في تقديم الطعام والماء والمكان الذي يقيمون فيه[1]. فعدت الدور التي ينزلها الحاج ، وهم في طريقهم لمكة من الأملاك الجائز وقفها ذكر ذلك الخصاف بقوله: ((أرأيت الدور من دور مكة يقف الرجل الدار منها ويقول قد جعلتها صدقة موقوفة لله عز وجل أبدا على إن يسكنها الحاج))[2].

وتعد الدار التي شيدها الخليفة عمر بن الخطاب < رضي الله عنه > أول دار ضيافة للحاج إذ ((وضع طريق السبيل ما بين مكة والمدينة ما يصلح من ينقطع به و يحمل من ماء لماء))[3].

أشرفت الدولة بنفسها على تهيئة وتنظيم المحطات وأماكن الأستراحة بتعيينها الموظفين الذين يقومون بالأشراف على تشييد هذه المنازل وصيانتها ، وهي أماكن عديدة على طول الطرق التي يسلكها الحاج ، فالخان يعد من الأملاك الجائز وقفها ذكر الخصاف أيضاً بخصوص ذلك: ((أرأيت الرجل يبني الخان في مصر من الأمصار ويقول قد جعلته صدقة موقوفة لله تعالى أبداً يسكنه ابناء السبيل أبداً))[4].

وكانت ترصد لها بعض من الأراضي أو المسقفات والتي كانت تؤجر للناس ويكون ريعها مخصص لهذه الغاية ، فذكر الخصاف بهذا الخصوص: ((إن كان فيه ما يكرى أكرى ذلك وأنفق عليه من ذلك الكراء في عمارته وإصلاحه فان فضل بعد ذلك شيء من الكراء فرق في الفقراء والمساكين))[5].

---

(1) العباسي، الحسن بن عبد الله بن محمد(كان حياً عام708هـ/1308م) ، أثار الأول بترتيب الدول ، مطبعة بولاق ، (القاهرة:1295هـ) ، ص33.

(2) أحكام الأوقاف ، ص321.

(3) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج3 ، ص283.

(4) أحكام الأوقاف ، ص321.

(5) المصدر نفسه ، ص321.

واعتنى حكام الدولة في مصر بتوفير هذه الخدمات ، فمن الذين حبسوا جزءاً من أموالهم السلطان صلاح الدين الأيوبي والذي أوقف على الحجاج وعلى الحرمين الأوقاف[1] ، وذلك للصرف على مؤونتهم أثناء تأديتهم لهذه الفريضة[2].

كذلك أظهر سلاطين بني أيوب ، أعتناء كبيراً بترتيب القومة والخدام للحرمين ، ورصد الأحباس لهذا الغرض. فكان صلاح الدين أول من رتب الخصيان لخدمة الحرم النبوي ، وهو أمر أستمر طوال العصر الأيوبي حتى العصر المملوكي[3].

كما حرص أغلب رجال الدولة وفي مقدمتهم السلاطين على أداء فريضة الحج وإصلاح ما يحتاج لإصلاح وعمارة ، وخُصص الكثير من الأحباس لذلك الهدف[4] ، فمثلاً تولى السلاطين عمارة وإصلاح المسجد النبوي إثر حريقه عام654-655هـ/1256-1257م ، إذ وصلت الآلات والمعدات والأموال اللازمة وبأمر من الملك المنصور نور الدين علي بن المعز أيبك ((فعمّروا بها))[5] ، كما عملوا على رفع كل حيف وأستغلال لحق بالحاج ولاسيما ما كان يفرض عليهم من الضرائب والمكوس المجحفة التي جباها أمير مكة من الحاج القادم على الطريق الشامي والمصري البري والتي ألغيت بأمر من السلطان الظاهر بيبرس بنفسه الذي حج عام668هـ/1268م ، وعوضهما عن ذلك بمبلغ عشرين ألف درهم في كل عام ((فصار الحاج بعدها طليقاً))[6] ، كما أشترط على أميري

---

(1) سبط ابن الجوزي، شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قزاوغلي التركي(ت654هـ/1256م) ، مرآة الزمان في تاريخ الأعيان ، ط1 ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية ، (حيدر آباد الدكن:1370هـ/ 1951م) ، ج8 ، ص338.

(2) ابن جبير ، رحلة ، ص30-31 ،54-55. إذ قال موضحاً عسف أمراء مكة بالحجاج عند تأخر وصول رواتب صلاح الدين إليهم ، مما جعل فقهاء الأندلس يفتون لأهل الأندلس والمغرب بسقوط أداء الفريضة عنهم.

(3) ابن آياس ، بدائع الزهور ، ج1 ، ص72.

(4) الحجي ، السلطان الناصر ، ص113 ؛ المزيني، إبراهيم بن محمد ، ((الوقف وأثره في تشييد بنية الحضارة الإسلامية)) ،ضمن ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية ، (الرياض:2007م) ، ص602.

(5) ابن فرحون، أبو محمد عبد الله بن محمد المالكي(ت769هـ/1367م) ، تاريخ المدينة المنورة المسمى (نصيحة المشاور وتعزية المجاور) ، تعليق: حسين شكري ، دار الأرقم للطباعة ، (بيروت:1416هـ) ، ص177.

(6) الجزيري ، درر الفرائد ، ص282.

مكة والمدينة ، أن يخطب له بمكة والمشاعر ، وتضرب السكة باسمه ، وكتب التقليد لأميري مكة والمدينة من قبله ، وسلم أوقاف الحرم بمصر والشام لنوابهما ، وأنعم على الطواشية خدم الحجرة الشريفة[1]. كما رتب للقافلة وراحة المرافقين منازل مجهزة بوسائل الراحة من إقامة ومئونة وماء وحتى إبلاً وخيلاً لاستبدال المريض منها والمتعب وكذلك الإدلاء من العربان ، وهم المسؤولون عن حماية الطريق وإعادة الضال والهارب[2].

وكذلك كانت بعض الأوقاف توقف لكسب الأجر أو لأقامة العمائر المختلفة في الحرمين الشريفين كما فعل السلطان الظاهر بيبرس عندما رصد الأحباس العديدة لتصرف أيراداتها على تكفين أموات الغرباء في القاهرة ومصر ، وكذلك رصد بعض الأوقاف ليشتري من ريعها الخبز ويفرق على فقراء المسلمين[3].

وكان إبطال المكوس المجباة في الحرمين أهم ما قدمه السلطان الناصر محمد للحاج وعوّض أمراء الحرمين بإقطاعات ذات وارد كبير في مصر والشام ، وأكثر من الخدمات وأعمال البرِ ، واستكمالا لخدماته لصالح الحجاج وأهل البلد لتوفير ماء الشرب وسقاياته ، فقد أمر السلطان بإجراء عين ماء مما يلي جبل حرّاء وإيصالها لمكة بنفقة بلغت خمسة آلاف درهم وكانت تعرف بعين جبل ثقبة وذلك عام727-728هـ/ 1329-1330م ، فضلاً عن مطهرةٍ أمر بعملها عند باب شيبة في مكة ووقفها لأعمال البّرِ بعد أن أشترى الموضع بمبلغ خمسة وعشرين ألف درهم بالعام نفسه ، وكانت من أهم المطاهر التي بمكة نفعاً[4].

وأصدر السلطان الأشرف شعبان أوامره بعمل ميضأة ومطهرة وأمدها بالماء من بئر حفره في رباط العباس ، وأخرى قبالة المسجد الحرام عند باب علي ورصد لها وقفاً

---

(1) المقريزي، خلاصة الذهب المسبوك فيمن حج من الخلفاء والملوك ، تحقيق: جمال الدين الشيال ، مكتبة المقريزي الصغيرة ، (القاهرة:1960م) ، ص87-89.

(2) المقريزي ، خلاصة الذهب ، ص108 ؛ الجزيري ، درر الفرائد ، ص89 ،282 ،299.

(3) المقريزي ، السلوك ، ج1 ، ق2 ، ص638 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج7 ، ص180.

(4) ابن الجزري، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن أبي بكر(ت738هـ/1337م) ، تاريخ حوادث الزمان وإنبائه ووفيات الأكابر والأعيان من ابنائه ، تحقيق: عمر عبد السلام ، ط1 ، المكتبة العصرية ، (بيروت:1998م) ، ج2 ، ص257.

بضواحي القاهرة ، ووقفا آخر بمكة عبارة عن ربع للسكن وأسفله حوانيت وذلك عام776هـ/1378م[1].

وحبس السلطان برقوق بلدا في منطقة الجيزة على جماعة تخرج كل عام مع الحجاج لمساعدة المنقطعين من الحجاج سواءً من خلال تقديم حيوانات الركوب أم تقديم الآكل أو نجدة المرضى ، فقد أوقف ناحية بهتيت وهي أحدى قرى الجيزة القديمة على سحابة[2] تسير مع قافلة الحج إلى مكة في كل عام ، ومعها جمال تحمل المشاة من الحج ، وتصرف لهم ما تحتاجون إليه من الماء والزاد ذهاباً وأياباً[3].

ولمّا كانت كسوة الكعبة والأعتناء بمصالح الحرمين من واجبات الدولة ومهامها فإن بيت المال تقع على عاتقه نفقات وتكاليف ذلك ابتداءً من عصر الرسول < صلى الله عليه وآله > ، والذي أمر أن يتحمل بيت مال المسلمين نفقاتها عند كسوته البيت في حجة الوداع[4] ، وأستمرت الأمر في مصر حتى العصر المملوكي ، إذ أنعكس أعتناء السلاطين وحرصهم على التمسك بشرف صناعة الكسوة ، أن أصبحت الأملاك الموقوفة – الأوقاف الحكمية – هي الممول لذلك ، والتي حرصوا على زيادتها وأبتداءً من السلطان الصالح صالح إسماعيل بن الناصر محمد(752–755هـ/1351–1354م) وأمره بجعل ثلاث قرى هي بيسوس والسردوس وأبي الغيط ، بنواحي القاهرة ، بطرف القليوبية بعد أن أشتراها من بيت المال وقفاً خاصاً لكسوة الكعبة[5] الخارجية السوداء والداخلية وأيضا كسوة الحجرة النبوية والمنبر النبوي وحبس ريعها البالغ تسعة وثمانون إلف درهم في كل

---

(1) الفاسي، تقي الدين محمد بن أحمد الحسيني(ت832هـ/1432م) ، شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام ، دار الكتب العلمية ، (بيروت:د.ت) ، ج1 ، ص350،431.

(2) السحابة هي الطائفة ممن يرافقون الحاج للمحافظة عليهم. ينظر. ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج12 ، ص108 ، هامش2.

(3) المصدر نفسه ، ج12 ، ص108–109.

(4) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج4 ، ص276،283.

(5) ابن تغري بردي ، المنهل ، ج2 ، ص425.

عام على مصالحها وأفرد لها ناظراً (وصارت وظيفة)[1]. فضلاً عن حبسه لقرية سندبيس على خدام الحجرة النبوية الشريفة وعددهم ستة عشر خادماً ريعها اثنا عشر وستمائة ألف دينار وأيضاً هناك وقف بطينة ، وحوض الشقف ، من الأعمال النستراوية ريعهما ثمانية آلاف دينار وأيضاً بلدة مسيد النبي التابعة لقوص والموقوفة على المجاورين والمنقطعين في الحرم النبوي الشريف[2] ، فضلاً عن مقادير من المسك والطيب والماء ورد مع أغلفة نحاسية لوضع البخور برسم تطييب الكعبة ، وأيضاً الزيت لإضاءة قناديل المسجد النبوي سبعة وعشرون قنطاراً لكل قنطار مئة وثلاثون رطلاً بالمصري والتي يرسلها الديوان السلطاني مع المحمل ونفقته كذلك من وقف الكسوة والتي صار لها ديوان لاحقاً[3].

ثانياً:- الأحباس والمواسم الدينية :

وهي من الخدمات الدينية التي تجسد فيها التكافل الاجتماعي والتي ضمنها الدين الإسلامي لابنائه ، وقد قدمت الأحباس في هذا المجال مثالاً طيباً عنها ، فبخصوص الأسمطة[4] والتي كانت من العادات السائدة في الدولة الإسلامية ومنها مصر ، فقد تعددت الأسمطة الرسمية التي كانت يحضرها الخليفة الفاطمي نفسه في أوقات المواسم الدينية ، وكان السماط يمد في قاعة الذهب في القصر الفاطمي الشرقي وذلك لليالي شهر رمضان وفي العيدين وفي ليالي الموالد الأربعة المولد النبوي الشريف ومولد الإمام أمير المؤمنين علي < عليه السلام > ومولد السيدة فاطمة الزهراء < عليها السلام > ومولد

(1) ناظر الكسوة ، موظف رسمي مهنته التحدث في كسوة الحرمين وما يستخرج من أوقافها وصرف ذلك على ما يستعمل من الذهب والحرير وبمعدل كل عام لكسوة الكعبة وكل خمس سنوات لكسوة الحجرة النبوية الباشا، حسن ، الألقاب الإسلامية في التاريخ والوثائق والآثار ، المطبعة الفنية ، (القاهرة: 1989م) ، ج3 ، ص1213.

(2) السخاوي، الذيل على رفع الإصر ، تحقيق: جودة هلال ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، (القاهرة:د.ت) ، ص250 ؛ ابن آياس ، بدائع الزهور ، ج1 ، ص182.

(3) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج4 ، ص57 ،304 ؛ ابن آياس ، المصدر نفسه ، ج1 ، ص182.

(4) الزبيدي ، تاج العروس ، ج19 ، ص386.

الإمام الفاطمي الحاضر[1] ، فضلاً عن سماط الحزن الذي كان يمد في يوم عاشوراء في المشهد الحسيني لا في قاعة الذهب[2].

وكانت الأطعمة التي تقدم في هذه الأسمطة تعمل في موضعين. اللحوم وما شاكلها في (مطبخ القصر) الذي كان في موضع الصافة في مواجهة باب الزهومة وكان يخرج فيه مدة شهر رمضان(1200) قدرة يومياً تفرق على أرباب الرسوم والضعفاء والفقراء ، والحلوى والكعك بدار الفطرة[3].

وكان يوفر لدار الفطرة في كل عام ما يلزم لإعداد هذه الحلوى أبتداء من النصف الثاني من شهر رجب من السكر والعسل والزعفران والطيب والدقيق ، وذلك لعمل الخشكنانج[4] وأصناف الفانيد[5] الذي يقال له كعب الغزال وغيرها من أصناف الحلوى ، وكان ما ينفق في دار الفطرة فيما يفرق على الناس منها ما قيمته سبعة آلاف دينار[6].

وذكر ناصر خسرو أن مقدار السكر الذي يصرف في اليوم الذي تنصب فيه مائدة السلطان خمسون ألف مَنّ[7] ، وأنه شاهد على المائدة شجرة أعدت للزينة – تشبه شجرة الترنج – كل غصونها وأوراقها وثمارها مصنوعة من السكر ، وعليها ألف صورة وتمثال مصنوعة كلها من السكر أيضاً[8].

---

(1) ابن الطوير ، نزهة المقلتين ، ص217.

(2) المصدر نفسه ، ص224.

(3) تقع خارج القصر ، بناها الخليفة العزيز بالله ، وقرر فيها ما يعمل مما يحمل إلى الناس في العيد. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص200–203 ؛ ونقلت قبالة المشهد الحسيني في عهد الخليفة الآمر بأحكام الله ووزيره المأمون البطائحي. ابن عبد الظاهر ، الروضة البهية ، ص26–28.

(4) نوع من الخبز يصنع من خالص دقيق الحنطة وتملاء بالسكر واللوز أو الفستق وتقلى. ابن حمزة الطوسي، عماد الدين أبو جعفر محمد بن علي(ت560هـ/1164م) ، الثاقب في المناقب ، تحقيق: نبيل رضا علوان ، ط2 ، مطبعة الصدر ، (قم:1412هـ) ، ص299 ، هامش1.

(5) نوع من الحلوى ، وهي كلمة فارسية معربة. ابن منظور ، لسان العرب ، ج3 ، ص503.

(6) ابن الطوير ، نزهة المقلتين ، ص144.

(7) المنّ يساوي شرعاً رطلين ، كل رطل 130 درهماً. هنتس ، المكاييل والأوزان ، ص45.

(8) أبو معين القيادناتي المروزي(ت481هـ/1088م) ، سفر نامة ، ترجمة: يحيى الخشاب ، دار الكتاب الجديد ، (بيروت:1970م) ، ص108.

وفي الموالد الستة المولد النبوي الشريف ومولد الإمام أمير المؤمنين علي < عليه السلام > ومولد السيدة فاطمة الزهراء < عليها السلام > ومولد الإمام الحسن < عليه السلام > ومولد الإمام الحسين < عليه السلام > ومولد الإمام الفاطمي الحاضر كان يعمل بدار الفطرة ما يقرب من خمسة قناطير حلوى تفرق على المتصدرين والقراء والفقراء بالمشاهد والمساجد الستة[1].

ومن التقاليد المعمول بها في العصر المملوكي والتي ساعدت الأحباس على استمرار العمل بها تقليد توزيع (العاشوراء المعمولة من حب القمح) ، والتي مازال باقيا حتى اليوم في المجتمع المصري[2].

وفي العصر المملوكي مثل شهر رمضان فرصة طيبة للإكثار من الصدقات وإطعام الفقراء ، ومن مظاهر التوسعة في ذلك الشهر الكريم صرف رواتب أضافية لأرباب الوظائف وطلبة العلم ، والأيتام ، ولاسيما من السكر الذي تتضاعف كمية المستهلك منه في هذا الشهر ، بسبب الإكثار من عمل الحلوى[3]. ونال السجناء حصتهم من البّرِ وإعمال الخير من إطعام وإصدار الأوامر بالعفو عن عدد منهم من أصحاب التهم المدنية وبعد تكفل الدولة بدفع ديونهم أبتهاجاً بالشهر المبارك ومثلها في العيدين[4].

وحرص الواقفون على التوسعة على أرباب الوظائف والصوفية ، والأيتام ، والفقراء المجاورين للمؤسسة الدينية بمناسبة عيد الفطر ، حتى يشارك هؤلاء الفقراء في بهجة العيد ، فينص الواقفون على شراء كميات من الكعك ، والتمر والبندق ، لتوزيعها على المستحقين والفقراء ، مثال ذلك ما تذكره وثيقة وقف الأمير صرغتمش ((ويصرف

---

(1) ابن المأمون، جمال الدين أبو علي موسى(ت588هـ/1192م) ، أخبار مصر ، تحقيق: أيمن فؤاد سيد ، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية ، (القاهرة:1983م) ، ص36 ،60 ،63. والمساجد الستة هي الأزهر والأقمر والأنور بالقاهرة ، والطولوني والعتيق بمصر ، وجامع القرافة.

(2) عاشور ، المجتمع المصري ، ص177.

(3) المرجع نفسه ، ص187.

(4) ينظر. الحارثي، هويدا ، كتاب وقف السلطان الناصر حسن بن الناصر محمد ، دار الكتاب العربي ، (بيروت:2001م) ، ص170.

في عيد الفطر من كل سنة مايتا درهم نقرة يشترى بها كعكا وتمرا وبندقا وخشكنانا ويفرق ذلك على الأيتام ومؤدبهم والعريف، على ما يراه الناظر في ذلك))[1].

ولم يقتصر الأمر على عيد الفطر فحسب ، فكانت التوسعة في المناسبات الدينية الأخرى ، فرصد الواقفين لهم توزيع الحلوى ومبلغ من المال على الأيتام المنزلين بالمكتب ، ومؤدبهم والعريف ، ففي وثيقة وقف الأمير صرغتمش ((ويصرف أيضاً برسم الأيتام ومؤدبهم والعريف ثمن حلوى في نصف شهر شعبان ، وفي أول شهر رجب من كل سنة مائة درهم واحدة وخمسين درهما نقرة ، في كل وقف منها خمسة وسبعين درهما نقرة))[2].

ومن الواقفين من رأى أن تكون توسعته على أرباب الوظائف من الفاكهة في أوانها ، فنصت أحدى الوثائق على أن ((يصرف الناظر للمدرس المذكور أعلاه في كل سنة في أوان البطيخ والعنب أثنى عشر درهماً نقرة ، ولكل معيد ستة دراهم نقرة ، ولكل طالب من الطلبة المذكورين أعلاه ثلاثة دراهم نقرة))[3].

ولم تقتصر التوسعة على زيادة الرواتب وتوزيع السكر والطعام والحلوى بل شمل ذلك أيضاً توزيع الكسوة في كل عام على أرباب الوظائف والمستحقين والأيتام ، فقد جاء في وثيقة وقف الأمير صرغتمش عن كسوة الأيتام صيفاً وشتاءً ((ويكسى كل من الأيتام المذكورين في فصل الصيف قميصاً ولباساً وقبعا[4] ونعلاً في رجليه ، وفي الشتاء مثل ذلك ، ويزاد في الشتاء جبة محشوة بالقطن))[5].

ووجد من الواقفين من شرط توزيع الكسوة على الأيتام بأحد أحياء المدينة من ذلك ما ذكره المقريزي من أن القاضي زكي الدين أبا العباس أحمد بن مرتضى بن سعيد الأهل بن يوسف وقف حصة من البستان المعروف بالمخاريق الكبرى على القربات وشرط أن يشتري الناظر: ((في كل فصل من فصول الشتاء ما يراه من قماش الكتان الخام أو

(1) إبراهيم، عبد اللطيف ، ((وثيقة وقف الأمير صرغتمش3195 أوقاف)) ، مجلة كلية الآداب ، مج28 ، جامعة القاهرة:1966م ، ص37.

(2) إبراهيم ، وثيقة وقف الأمير صرغتمش3195 أوقاف ، ص33.

(3) المرجع نفسه ، ص33.

(4) الأقباع جمع قبع ، وهو خرقة لغطاء الرأس ، وتعمل كالبرنس ، وتصنع من الحرير أحياناً. ابن الحاج ، المدخل ، ج4 ، ص24 ؛ المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ق2 ، ص494 ، هامش1.

(5) إبراهيم ، وثيقة وقف الأمير صرغتمش3195 أوقاف ، ص33.

القطن ويصنع ذلك جبانا وبغالطيق[1] محشوة قطناً ، ويفرقها على الأيتام الذكور والإناث الفقراء غير البالغين بالشارع الأعظم خارج باب زويلة ... لكل واحد جبة أو بغلطاق فان تعذر ذلك كان على الأيتام المنصفين بالصفة المذكورة بالقاهرة ومصر وقرافتها ، فأن تعذر ذلك كان للفقراء والمساكين أينما وجدوا ... وتاريخ كتاب هذا الوقف في ذي الحجة سنة ستمائة وستين))[2].

ثالثاً:- منشآت توفير مياه الشرب :

قال الله تعالى (هُوَ ٱلَّذِي أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَاءِ مَاءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ)[3] ، **وقوله تعالى** (أَوَلَم يَرَ الَّذِينَ كَفَرُواْ أَنَّ السَّموات وَالأَرضَ كَانَتَا رَتقا فَفَتَقنَهُمَا وَجَعَلنَا مِنَ ٱلمَاءِ كُلَّ شَيءٍ حَيٍّ أَفَلاَ يُؤمِنُونَ)[4].

من المنشآت الأجتماعية التي أزدهرت بأزدهار الأحباس ، والغرض منها تيسير الحصول على مياه الشرب سواء ما كان منها للناس أم الدواب[5]. والتي تختص بالناس على ثلاثة أنواع النوع الأول عرفت بالسقايات ومفردها السقاية وهي كلمة عربية جذرها سقى ، وأشتق منها معانٍ عدة منها الموضع المتخذ فيه الشراب في المواسم وغيرها[6]. والصهاريج والمصانع وهي أماكن خاصة تملأ بالمياه ، والنوع الثالث ما أطلق عليه السبيل أما التي تختص بالدواب فقد أطلق عليها اسم الأحواض.

---

(1) البغلطاق أو البغلوطاق ، لفظ فارسي ، وهو قباء بلا أكمام ، أو بأكمام قصيرة جداً ، يلبس تحت الفرجية وكان يصنع من القطن البعلبكي الأبيض أو من السنجاب أو من الحرير اللامع. المقريزي،السلوك ، ج1 ، ق2 ، ص584 ، هامش1.

(2) الخطط المقريزية ، ج2 ، ص115.

(3) سورة النحل ، الآية10.

(4) سورة الأنبياء ، الآية30.

(5) عاشور ، المجتمع المصري ، ص90.

(6) الزمخشري ، أساس البلاغة ، ص448 ؛ الرازي ، مختار الصحاح ، ص305.

ولهذه المنشآت أهمية خاصة وذلك يعود لعدة أسباب منها يتعلق بتقلبات المناخ[1] ، ومنها يرتبط بالجوانب الصحية بما تثيره ظاهرة تلوث المياه من

مشاكل[2] ، وهنالك من الأسباب ما يرتبط بالسكان[3].

وهي من الأملاك الجائز وقفها ، ذكر ذلك الخصاف بقوله: ((أن الوقوف جائزة ماضية ، ومما يؤيد ذلك ويصححه بناء المساجد ... وكذلك عمارة السقايات للمسلمين ...))[4].

وسد السقاؤون حاجة الناس من المياه النظيفة من الأنهار لقاء أجر معين ، فكان أولئك ينقلون مياه الشرب من نهر النيل إلى دواخل المدن والمحلات بواسطة الحيوانات[5] وكانت لهم على شاطئ النهر مشاريع خاصة تتيح لهم على ما يبدو أخذ الماء نظيفاً إلى حد ما غير ملوث بما يلقيه الموج على الشاطئ من شوائب وأقذار[6].

ويعد الحصول على الماء الصالح للشرب من الأمور الصعبة التي عانى منها الفقراء لذلك عد بعض الفقهاء بأن مياه الشرب الموجودة بالمساجد والجوامع وغيرها من

---

(1) الألوسي، محمود شكري ، أخبار بغداد وما جاورها من البلاد ، مخطوطة في المتحف العراقي تحت رقم6287 ، ج1 ، ص95-96 ؛ الخالدي ، الوقف ، ص104.

(2) رؤوف، عماد عبد السلام ، ((تاريخ مشاريع مياه الشرب القديمة في بغداد)) ، مجلة المورد ، مج8 ، ع4 ، (بغداد:1400هـ/1979م) ، ص172.

(3) الدوري، عبد العزيز ، ((المؤسسات العامة في المدينة الإسلامية نظرة تاريخية إلى بغداد)) ، مجلة الأبحاث ، السنة السابعة والعشرون ، (بيروت:1978-1979م) ، ص11-12 ؛ رؤوف ، المرجع نفسه ، ص172.

(4) أحكام الأوقاف ، ص18.

(5) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج3 ، ص377.

(6) ذكر ابن بسام: ((لما كانت الأمواج تجيب الأوساخ والأقذار إلى الشطوط وجب أن يكون السقاؤون يدخلون في الماء إلى أن يبعدوا عن الأوساخ وأن لا يستقوا من مكان قريبا من سقاية ولا مستحم ولا مجراة حمام)). محمد بن أحمد(توفي بحدود القرن التاسع الهجري/القرن الخامس عشر الميلادي) ، نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، تحقيق: حسام الدين السامرائي ، د . ط ، (بغداد:1968م) ، ص25.

المؤسسـات العامـة الأخـرى فـي الحبـاب وغيرهـا مـن الأوانـي هـي مـن حـق الفقـراء دون الأغنياء لأستغناء هؤلاء بغناهم[1].

وعمـد بعـض الخلفـاء والسـلاطين والأمـراء مـن أهـل الخيـر إلـى تشـييد عـدد مـن السقايات العامة في المواضع المهمة من المدن ومنها مدن مصر وحبسها على الفقراء ووضع الفقهاء لهذه المنشآت قواعد تنظم أمر وقفها ، ولضمان أستمرار وصول الماء لها بطريق الإجارة ، وضمانها أذا كسرت إلى غير ذلك من الأمور[2].

وبذلك أصبح تسبيل الماء العذب ، وتسهيل الحصول عليه من وجوه البّرِ التي يهتم بها الواقفون ، ويقفون على أستمرار أداء خدماتها العقارات المختلفة ، ففي عام 405هـ/1014م حبس الخليفة الحاكم بأمر الله سبع ضياع ، منها أطفيح وطوخ على القراء والمؤذنين بالجوامع ، وعلى ملء المصانع[3] ، ومن أجل ذلك أيضاً شيد الواقفون الصهاريج لملئها بالماء المنقول من مياه نهر النيل. فأشار ناصر خسرو إلى أنه شاهد في مدينة تنيس المصرية ، خزانات ماء لتمويل السكان الغرباء الطارئين على هذه المدينة بالماء الصالح للشرب ، إذ الحاجة إلى الماء كبيرة لوقوعها على البحر[4].

كما أوقف المسلمون على صيانة الأنهار وإصلاح مجاريها عند دخولها المدن ، فكان خليج النيل الذي كان يزود القاهرة بالمياه ، ولاسيما القصور الفاطمية ، كان موقوفاً عليه ثلاثمائة قرية[5] ، وهذه القرى الكثيرة بإمكاناتها الزراعية والحيوانية قادرة على الإيفاء بأحتياجات هذا المرفق الحيوي لسكان القاهرة.

وهناك العديد من السقايات والصهاريج أو ما أطلق عليه السبيل ألحق بمؤسسات أخرى مثل الجوامع مثل السقاية الكبيرة بجانب الجامع العتيق التي أنشأها الصاحب تاج الدين عام696هـ/1299م[6] ، وصهريج منجك في جامعه والذي أنشأه عام

---

(1) الأزميري، محمد بن ولي بن رسول القهرشهري(ت1165هـ/1751م) ، رسالة في شؤون السقايات ووقفها، مخطوطة في المكتبة القادرية ضمن مجموعة 1465 ،التسلسل 13 ، الورقة 7-8 ؛ الخالدي ، الوقف ، ص105.

(2) الأزميري ، رسالة ، الورقة 8 ؛ الخالدي ، الوقف ، ص105.

(3) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص554.

(4) سفر نامة ، ص39.

(5) المصدر نفسه ، ص97.

(6) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص162.

751هـ/1350م[1] ، وحانوت تسبيل المياه العذبة على باب الجامع الأزهر الذي أنشأه الأمير الطواشي سعد الدين بشير الجامدار الناصري عام761هـ/1359م[2] ، والخانقاهات مثل السقاية بجانب خانقاه الجيبغا المظفري[3] والمدارس مثل سقاية التي بجانب المدرسة البوبكرية[4] ، ليستفيد منها الموجودون في هذه المؤسسات وأحياناً السكان الذين يسكنون بالقرب من هذه المؤسسات. ونصت العديد من وثائق الوقف صراحة على أن يكون الماء عذباً ، ومن ماء النيل بالذات ، فتنص وثيقة الأمير صرغتمش على ((ويصرف الناظر من ريع الوقف المذكور فيه في كلفة نقل ماء عذب من النيل المبارك في كل يوم المزملة المذكورة برسم شرب المقيمين بالمدرسة المذكورة،والواردين إليها،من ثمن جمال ينقلون عليها الماء وأجرة عمالين عليها))[5].

كما أتخذت العديد من أحواض السبيل لشرب الدواب ، وكانت أيضاً بقرب المؤسسات كالخانقاهات والزوايا مثل حوض الماء بجانب خانقاه الجيبغا المظفري[6] ، وحوض الماء بجوار خانقاه طغاي النجمي[7] ، وحوض الماء بجانب زاوية الدمياطي[8]، والمدارس مثل حوض الماء بجوار المدرسة الطيبرسية[9] ، وحوض الماء بجوار المدرسة البوبكرية[10] ، وحوض الماء بقرب المدرسة السابقية[1] ، وحوض الماء على باب مدرسة أم السلطان[2]. وبذلك تتبين أهمية الأحباس في توفير مياه الشرب لعامة الناس.

---

(1) المصدر نفسه ، ج3 ، ص331.

(2) المصدر نفسه ، ج3 ، ص219.

(3) المصدر نفسه ، ج3 ، ص586.

(4) هذه المدرسة بجوار درب العباسي ، قريباً من حارة الوزيرية بالقاهرة ، شيدها الأمير سيف الدين بكتمر البوبكري الناصري ، وهي وقفاً على الحنفية. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص507.

(5) إبراهيم ، وثيقة وقف الأمير صرغتمش3195 أوقاف ، ص33.

(6) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص586.

(7) المصدر نفسه ، ج3 ، ص595.

(8) المصدر نفسه ، ج3 ، ص609.

(9) هذه المدرسة بجوار الجامع الأزهر من القاهرة ، أنشأها الأمير علاء الدين طيبرس الخازنداري نقيب الجيوش. المصدر نفسه ، ج3 ، ص488.

(10) المصدر نفسه ، ج3 ، ص507.

رابعاً:- أحباس خدمات الجهاد :

أدى الإسـهام الـواعي لإفـراد المجتمـع الإسـلامي فـي ترصـين حـدود دار الإسـلام (الثغور) الممتدة على طول الدولـة الإسلامية ، إلى حفظ الدولـة الإسلامية قدر الإمكان من الأخطار الخارجية المحدقة ولاسيما خطر الدولة البيزنطية والفرنـج الصليبيين. لذا كان هذا الإسهام في صيانة حدود دولتهم غاية في الأهمية ، فرفدوا ثغور دار الإسلام من شتى الأقاليم بغض النظر عن الحساسيات السياسية التي كانت بسبب الصراع على السلطة بين الحكام المسلمين[3].

وأدى الفقهاء دوراً كبيراً في حث المسلمين على الاعتناء بهذه الثغور وإمدادها بأسباب الحياة ، فجوزوا الوقف على الدور في الثغور ، لإغراض سكن المجاهدين المرابطين ، وجوزوا صرف إيرادات الأرض الموقوفة على المجاهدين في الثغور[4]. كما جوزوا بناء الحصون ورصد الأحباس عليها[5] وجوزوا أيضاً أن يجهز المجاهد بما يحتاج إليه من إيرادات الوقف[6]. وعلى هذا فالجهاد في سبيل الله من وجوه القربات الرئيسية التي حرص الكثيرون على الوقف عليها ، ولاسيما في الأوقات التي واجهت فيها الدولة الإسلامية أعداءها.

---

(1) هذه المدرسة داخل قصر الخلفاء الفاطميين ، من جملة القصر الكبير الشرقي الذي كان داخل دار الخلافة شيد هذه المدرسة الطواشي الأمير سابق الدين مثقال الأنوكي مقدم المماليك السلطانية الأشرفية. المصدر نفسه ، ج3 ، ص515.

(2) هذه المدرسة خارج باب زويلة بالقرب من قلعة الجبل ، أنشأتها الست الجليلة الكبرى بركة ، أم السلطان الملك الأشرف شعبان. المصدر نفسه ، ج3 ، ص530.

(3) ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج3 ، ص335 ، ج4 ، ص65-66.

(4) الخصاف ، أحكام الأوقاف ، ص319-320.

(5) الطرابلسي، برهان الدين إبراهيم بن موسى(ت922هـ/1516م) ، الإسعاف في أحكام الأوقاف ، مطبعة هندية ، (القاهرة:1320هـ/1902م) ، ص17.

(6) الخصاف ، أحكام الأوقاف ، ص351.

ومما يبين أهمية الحبس على الجهاد في سبيل الله أن بعض الفقهاء رأوا أن تكون مصارف الأوقاف بالثغور البرية والبحرية أذا لم يجدد لها الواقف مصرفا محددا يجب أن تكون في الصرف على الجهاد في سبيل الله[1].

وجوز الفقهاء أنه لو أوقف على المجاهدين في مكان ما فتوقف الجهاد في هذه الجبهة أو تعطل لأي سبب جاز صرف إيرادات هذا الوقف إلى مجاهدين في جبهة أخرى متواصلة الجهاد لكي يحقق الوقف الأهداف التي من أجلها وجد[2].

وفي مصر وجدت الكثير من الأحباس لخدمة الجهاد الدينية فقد وردت إشارة إلى رصد أحباس مختلفة ، فتمت إيقاف عدة نواحٍ وهي ما يعرف بـ(الحبس الجيوشي)[3] نسبة لواقفها أمير الجيوش بدر الجمالي ، وذلك لما أنقرض عقب أمير الجيوش ولم يبق منه سوى أمرأة أفتى الفقهاء بأن الحبس باطل فصار ماله يحمل لبيت المال لينفق في مصالح المسلمين[4] ومنها على الأسطول بمصر في العصر الأيوبي[5].

وأسهم الوقف الإسلامي في ميدان الجهاد في سبيل الله في مجال حيوي آخر تمثل في أطلاق سراح الأسرى ، الذين وقعوا في أسر العدو ، سواء كانوا من المجاهدين ، أم من المدنيين رجالاً ونساءً وأطفالاً وشيوخاً وكانت أعدادهم تزداد في أثناء التراجع في الجهاد فتسقط أحياناً مناطق الحدود ومدنها الرئيسية ، فتقع أعداد كبيرة منهم في الأسر والسبي وكانت القنوات الرئيسية لتحريرهم هي التبادل والشراء. ففي العصر الأيوبي الذي أشتهر بأنه عصر الجهاد ضد الصليبيين حبس صلاح الدين جميع الموارد المالية المتحصلة من مدينة بلبيس لفك أسر بعض سكان هذه المدينة الذين أسرهم الصليبيون في حملتهم على مصر عام564هـ/1168م ، وظل هذا الحبس يؤدي الغرض منه لمدة أربعين عاماً ، حتى تم فك أسر جميع من أسر من

(1) المصدر نفسه ، ص218 ،251.

(2) زيدان، عبد الكريم ، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم ، مؤسسة الرسالة ، (بيروت:1415هـ/ 1994م) ، ج10 ، ص450.

(3) يراجع ص53 من الأطروحة.

(4) ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص336–339.

(5) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص459.

بلبيس[1]. وعرف عن القاضي الفاضل[2] أنه كان له أحباس على تحرير الأسرى[3] ، ولم توضح المصادر شيئاً عن طبيعة هذه الأحباس وحجمها وريعها فضلاً عن الآلية التي أشترطها الواقف في كيفية صرف مبالغ الحبس.

ووجدت أيضاً مثل هذا النوع من الأحباس في العصر المملوكي ، على الرغم من أن حدة الجهاد الديني قد خفت عن سابقها في العصر الأيوبي ، فأشار المقريزي[4] إلى عودة فخر الدين بن جلبان عام664هـ/1265م في عهد السلطان الظاهر بيبرس من بلاد الفرنج مع عدد من الأسرى المحررين عن طريق الشراء بمال الحبس وكان فيهم النساء والأطفال.

وأشار ابن تغري بردي[5] إلى أن الأمير حسام الدين طرنطاي المنصوري (ت689هـ/1290م) من أمراء السلطان المنصور قلاوون ، كان له وقف على الأسرى ولم يبين تفاصيل عن طبيعة الوقف وإيراداته.

وبذلك تتبين أهمية الأحباس في أستمرار الكثير من المؤسسات الدينية المتنوعة على تقديم خدماتها للمجتمع ولاسيما الفقراء منهم وعلى أحسن حال.

---

(1) ابن الفرات ، تاريخ ابن الفرات ، مج4 ، ص23.

(2) مجير الدين أبي علي عبد الرحيم ابن القاضي الأشرف بهاء الدين أبي المجد علي ابن القاضي السعيد أبي محمد الحسن بن الحسن اللخمي العسقلاني المولد المصري الدار ، وزر للسلطان الملك الناصر صلاح الدين وتمكن منه غاية التمكن وبرز في صناعة الإنشاء وفاق المتقدمين ، توفي بالقاهرة عام596هـ/ 1199م. ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج3 ، ص158-163 ، ترجمة374.

(3) ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج8 ، ص473.

(4) السلوك ، ج1 ، ق2 ، ص544.

(5) النجوم الزاهرة ، ج7 ، ص384.

الفصل الرابع : الأحباس وأثرها في المؤسسات التعليمية :

قال تعالى (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ)[1].

كانت أولى الأوامر الإلهية التي نزلت على الرسول الكريم < صلى الله عليه وآله > تدعوه للقراءة والتعلم ، ذلك أن الغرض من التعليم كان دينياً في الاساس ، ((ينبغي أن يقصد بالعلم وجه الله تعالى والترقي الى جوار الملأ الأعلى))[2] ، وعلى ضوئه فهو نوعان ، فرض عين وفرض كفاية[3]. وبذلك فأن التعليم في الإسلام كان ألزامياً ومباحاً للجميع قائماً على مبدأ تكافؤ الفرص ، لأنه لا يعرف نظام الطبقات[4].

وكفلت الدولة وحكامها مهمة نشر العلم والتشجيع عليه وتوفيره للجميع ومن خلال واردات بيت المال ، والمصادر المالية الأخرى لاسيما الأحباس ، فأصبح المسلمون ما بين معلم ومتعلم[5].

وعلى ضوء ذلك سارت سياسة الدول المتعاقبة على الحكم في مصر بما أنشأته ووفرته من مستلزمات تسّهل على طالب العلم تحقيق مبتغاه ، وابتداءً من مراحل التعليم الاولي المتمثلة بالكتاتيب وحتى التعليم العالي المتمثل في المساجد والمدارس والتي تبارى

---

(1) سور العلق ، الآيات 1-5.

(2) السبكي ، معيد النعم ، ص96.

(3) فرض العين هو ما يجب إن يتعلمه المسلم عن أمور دينه ، أما فرض الكفاية فتشمل العلوم التي عليها قوام المجتمع فإذا قام بها البعض سقط عن الباقي وأن لم يكن بالبلدة من يقوم به ، فعلى الإمام إن يأمرهم بذلك. الزرنوجي، الإمام برهان الإسلام(ت591هـ/1194م) ، تعليم المتعلم طريق التعلم ، تحقيق: عبد القادر أحمد ، مطبعة السعادة ، (القاهرة:1986م) ، ص88 ؛ الديوه جي، سعيد، التربية والتعليم في الإسلام ، د . ط ، (الموصل:1982م) ، ص9.

(4) شلبي، أحمد ، تاريخ التربية الإسلامية ، ط4 ، مكتبة النهضة المصرية ، (القاهرة:1973م) ، ص291، 298؛ علي، سعيد إسماعيل، ديمقراطية التربية الإسلامية ، دار الثقافة ، (القاهرة:1974م) ، ص23.

(5) الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقه ، تحقيق: إسماعيل الأنصاري، دار إحياء السنة النبوية ، (القاهرة:1975م) ، مج2 ، ص164،11؛ الأهواني، أحمد فؤاد، التعليم في رأي القابسي ، لجنة التأليف والنشر ، (القاهرة:1945م) ، ص82.

الحكام مع الأمراء والأثرياء في بنائها وتزويدها بكل مقومات نجاح العملية التعليمية ، وكانت أكثر من إن تحصى[1].

وللأحباس في الإسلام دور كبير في أنشاء المؤسسات التعليمية وأستمرارها مثل المدارس والمكتبات ، فأوجد نظام داخلي أسهم في توفير كل ما يتطلبه المدرس والطالب من خلال توفير مستلزماته من المسكن والمأكل والمشرب فضلاً عن الرواتب ، ومستلزمات الدراسة الأخرى ، وكان هذا مهماً جداً بالنسبة للطلبة لاسيما الذين ارتحلوا عن ديارهم طلباً للعلم.

ولم يغفل بناة مثل هذه المؤسسات بمصر عن رصد الأحباس عليها ، لكي تؤدي رسالتها التعليمية على خير وجه ، ولم يكن ذلك الأتجاه بغريب عن المصريين ، فقد سبقهم إلى ذلك بناة هذه المؤسسات في العالم الإسلامي من قبلهم.

أن النشاط الفكري بمصر لم يكن بمنأى عن مجموعة من المحفزات والعوامل الخارجية أو الداخلية والتي لعبت دوراً كبيراً في تطور ذلك النشاط ، ونقصد بذلك ظهور المؤسسات التعليمية في مصر مثل دور العلم وخزائن الكتب فضلاً عن المدارس التي انتشرت على نطاق واسع في سائر المدن المصرية وما رافق ذلك من هجرة العلماء والفقهاء من شتى أرجاء العالم الإسلامي وأتجاههم صوب مصر.

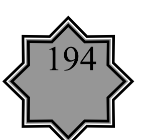
ونتناول بالبحث في هذا الفصل المؤسسات التعليمية التي قدمت خدماتها للعامة ، والتي رصدت لها الأحباس الكثيرة والمتنوعة.

المبحث الأول : المدارس :

المدرس مشتق من المصدر درس وهو الموضع الذي يدرس فيه ، وأيضاً المدارس ، وللمصدر درس معان عديدة منها قرأ ففي قوله تعالى (وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْأَيَٰتِ وَلِيَقُولُواْ دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ)[2] أي قرأت ، ذكر ابن الأثير بهذا

(1) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج3 ، ص364 وما بعدها ؛ عاشور، المجتمع المصري ، ص141.

(2) سورة الأنعام ، الآية 105.



المعنى ((تدارسوا القرآن أي أقرأوه))[1] ، ومنها اشتقت كلمة مدراس وهو موضع العبادة والدرس عند اليهود[2] ، فالمدرسة إذن هي أسم المكان من درس ، وهي كلمة عبرية الأصل مأخوذة من مدراس أو مدرس وجمعها مداريس ثم خففت فأصبحت مدارس[3].

عرفت هذه المؤسسات التعليمية في القرن الرابع الهجري/القرن العاشر الميلادي ، في المشرق الإسلامي ، فذكر النرشخي في حوادث عام320هـ/932م ، أن حريقاً شب في مدينة بخارى[4] ، فأحترقت جميع الأسواق وكان من بين الأبنية التي أحترقت مدرسة[5].

وتعد المدرسة خطوة لاحقة سبقتها خطوات كثيرة ، وهي في واقع الحال تعكس ثمرة كافة هذه الخطوات والتي يقصد بها كل المؤسسات السابقة للمدارس التي قدمت خدمات تعليمية مثل المساجد ، والتي أحتفظت المدرسة ببعض خصائصها ودور العلم التي أخذت منها فكرة المكتبات(خزائن الكتب) ، ولتلك المحاولات العديدة لإيجاد حياة تعليمية خارج المساجد ، وتشييد مؤسسات خاصة للعناية بالطلاب ونشر العلم أستكمالاً لما في المعاهد القائمة من أوجه النقص وتوسعاً في نشر العلم والعناية بطلابه[6].

---

(1) مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري(ت606هـ/1209م) ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، تحقيق: محمود محمد الطناحي وطاهر أحمد الزاوي ، ط4 ، مؤسسة إسماعليان للطباعة والنشر والتوزيع ، (قم:1364) ، ج2 ، ص113.

(2) ابن منظور ، لسان العرب ، ج6 ، ص79.

(3) جواد، مصطفى ، ((أول مدرسة في العراق)) ، مجلة المعلم الجديد ، ع1 ، (بغداد:1940م) ، ص36.

(4) من أعظم مدن ما وراء النهر وأجلها ، بينها وبين جيحون يومان ، وكانت قاعدة ملك السامانية. ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج1 ، ص353-356.

(5) أبو بكر محمد بن جعفر(ت348هـ/959م) ، تاريخ بخارى ، تحقيق: د. أمين عبد المجيد بدوي ونصر الله مبشر الطرازي ، دار المعارف ، (القاهرة:د.ت) ، ص128.

(6) غنيمة، محمد عبد الرحيم ، تاريخ الجامعات الإسلامية الكبرى ، دار الطباعة المغربية ، (تطوان: 1953م) ، ص67.

فكانت المساجد تمثل معاهد التعليم الأولى في الدولة الإسلامية من بداية تأسيسها وهكذا تطور المسجد من عهد الرسول < صلى الله عليه وأله > حتى ظهرت المؤسسات التعليمية الأخرى ، فأدى دوره في نشر العقيدة الإسلامية وتثقيف العقلية الإسلامية[1].

وفي ضوء هذا التطور الذي طرأ يمكن تلمس المواد التي كانت تدرس في المدارس ، فيمكن القول بأن العناية والتوجيه العام في أول الأمر كان متجهاً نحو تدريس العلوم الدينية كتدريس القرآن والحديث النبوي الشريف والفقه والأدب واللغة ، ثم أخذت المدارس تتوسع يوماً بعد أخر فأدخلت في منهجها علوم جديدة كتدريس الطب والرياضيات والكيمياء والفلسفة وغيرها[2].

أما بخصوص بدايات المدارس في مصر فأنها ترجع إلى أواخر القرن الخامس الهجري/أواخر القرن الحادي عشر الميلادي ، فأشار الضبي إلى مدرسة كانت موجودة في مدينة الإسكندرية كان يدرس بها الفقيه ابن أبي رندقة أبو بكر محمد بن الوليد بن محمد بن خلف الطرطوشي(ت520هـ/1126م)[3] المذهب المالكي[4].

أن نواة المدارس التي قامت في مصر وعلى وجه التحديد في مدينة الإسكندرية أواخر العصر الفاطمي ، والتي أستغل مشيدوها التسامح الديني والمذهبي الذي أمتاز به الخلفاء الفاطميون على الأغلب ، فضلاً عن الضعف إذ بدأ يدب في أوصال الدولة في

(1) يراجع بخصوص دور المساجد في الحركة التعليمية الفصل الثالث من هذه الأطروحة.

(2) ابن الفوطي، كمال الدين عبد الرزاق بن أحمد الشيباني(ت723هـ/1323م) ، الحوادث الجامعة والتجارب النافعة في المائة السابعة (منسوب إليه) ، تحقيق: د. مصطفى جواد ، مطبعة الفرات ، (بغداد: 1351هـ/1932م) ، ص59 ؛ معروف، تاريخ علماء المستنصرية ، ط1 ، مطبعة العاني ، (بغداد: 1379هـ/1959م) ، ص310.

(3) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج(ت671هـ/1272م) ، الجامع لأحكام القرآن ، دار أحياء التراث العربي ، (بيروت:د.ت) ، ج3 ، ص194.

(4) أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة(ت599هـ/1202م) ، بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس ، دار الكتاب العربي ، (دمشق:1967م) ، ص127.

عهد الخلفاء المتأخرين ، وتراجعت فيه هيبة الخلافة الفاطمية وفقدت سطوتها بتسلط الوزراء على الخليفة حتى كانت هذه المدارس تخدم المذاهب الفقهية الأخرى [1].

ولاشك أن الظروف السياسية والدينية والأجتماعية كان لها دور بارزٌ في تشييد المدارس والتي كان لها دور في تدعيم الإسلام ضد تحدي وأستفزاز أهل الذمة الذين تزايد نفوذهم في عهد الوزراء الأرمن لاسيما وزارة بهرام الأرمني[2] ، ففي عهده أزداد نفوذهم الأمر الذي أثار رؤوساء المسلمين وجعلهم يستنجدون بقائد مسلم وهو رضوان بن وَلَخْشَ[3].

ففي عهد الوزير ابن وَلْخشَ وتحديداً عام532هـ/1137م بنيت أول مدرسة من لدن الدولة في مدينة الإسكندرية لتدريس المذهب المالكي[4] وقرر في تدريسها الفقيه أبو الطاهر بن عوف[5] ، وأستصدر من الخليفة الحافظ لدين الله سجلاً ببناء مدرسة نسبت فيه المدرسة إلى الخليفة الفاطمي إذ أطلق عليها المدرسة الحافظية ، وعرفت المدرسة باسم ثاني نسبة إلى مدرسها فعرفت بالمدرسة العوفية. وحفظ لنا القلقشندي نص السجل الخاص بتشييد هذه المدرسة الذي جاء فيه: ((خرجت أوامره بإنشاء المدرسة الحافظية بهذا الثغر المحروس ... ، ومستقراً لهم ومقاماً ، ومثوى لجميعهم ووطناً ، ومحلاً لكافتهم ومسكناً ، مجدد السيد الأجل الأفضل أدام الله قدرته الرعية إلى أمير المؤمنين في إن

---

(1) كباشي، غنية ياسر ، المكونات الثقافية في الدولة الفاطمية(297-567هـ/909-1171م) ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة بغداد ، كلية التربية - ابن رشد ، 1428هـ/2007م ، ص361.

(2) السيد الأجل أمير الجيوش تاج الدولة أبو المظفر بهرام الأرمني الحافظي ، ولي الوزارة بالديار المصرية عام529هـ/1135م ، وكان قد تمكن من البلاد، وأستعمل الأرمن ، وأساء السيرة في الرعية. الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج36 ، ص201.

(3) وزير الخليفة الحافظ ، أستوزره عام531هـ/1137م ، وقتل بأمر من الخليفة الحافظ عام542هـ/ 1148م. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص182-183.

(4) ابن ميسر ، أخبار مصر ، ص120 ؛ القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج10 ، ص458-459.

(5) صدر الدين أبو الطاهر إسماعيل بن مكي بن إسماعيل بن عيسى بن عوف القرشي الزهري الإسكندري ، تفقه على أبي بكر الطرطوشي ، وبرع في المذهب وأقرأ الناس ، توفي عام581هـ/1185م ، الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج41 ، ص102 ؛ الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج9 ، ص136.

يكون ما ينصرف إلى مؤونة كل منهم ، ... وأستقرت التقدمة في هذه المدرسة لك أيها الفقيه الرشيد جمال الفقهاء أبو الطاهر))[1].

كما حدد السجل أيضاً المواد التي تدرس بالمدرسة وهي علوم الشريعة وأن يتولى مقدم المدرسة ، وهو الفقيه أبو الطاهر بن عوف ، الإشراف التام على شؤون الطلبة[2].

وشيد الوزير العادل بن السلار[3] عام544هـ/1149م ، مدرسة ثانية في مدينة الإسكندرية أيضاً عرفت بالمدرسة السلفية ، ولكن في هذه المرة كانت لتدريس المذهب الشافعي ، وقرر في تدريسها الحافظ الشهير أبو الطاهر أحمد بن محمد السلفي[4]. وأشار السبكي إلى أن السلار بنى هذه المدرسة وهو والٍ على الإسكندرية قبل أن يلي الوزارة[5].

وهنالك مدرسة أخرى شيدت في عهد الدولة الفاطمية في خلافة الفائز بالله (549-555هـ/1154-1160م)[6] في مدينة أسيوط عرفت بالمدرسة الفائزية ،

والتي استمرت في أداء مهمتها العلمية في العصر الأيوبي[7].

---

(1) صبح الأعشى ، ج10 ، ص458-459.

(2) المصدر نفسه ، ج10 ، ص458-459 ؛ الشيال، جمال الدين ، ((أول أستاذ لأول مدرسة في الإسكندرية الإسلامية)) ، مجلة كلية الآداب ، جامعة الإسكندرية ، ع11 ، 1957م ، ص3-29.

(3) سيف الدين أبو الحسن علي بن السلار الكردي الملك العادل نشأ وترعرع في القصر الفاطمي حتى تولى وزارة الخليفة الظافر بالله عام543هـ/1148م ، أو عام544هـ/1149م، وقتل عام548هـ/1153م. ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج3 ، ص416- 418 ، ترجمة485.

(4) صدر الدين أبو الطاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم السلفي الأصبهاني ، كان إماماً مقرئاً مجوداً محدثاً حافظاً ، وله تصانيف كثيرة ، توفي عام576هـ/1180م. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج7 ، ص230-231.

(5) طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق: د. عبد الفتاح محمد الحلو ود. محمود محمد الطناحي ، ط2 ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان ، (الجيزة:1992م) ، ج6 ، ص37.

(6) أبو القاسم عيسى بن الخليفة الظافر إسماعيل ، كانت مدة خلافته ستة أعوام ، توفي عام555هـ/ 1160م ، وعمره إحدى عشر عاماً. ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج12 ، ص301.

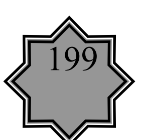
(7) المنذري ، التكملة ، مج2 ، ص453 ؛ ينظر أيضاً . سلام، محمد زغلول ، الأدب في العصر الأيوبي ، دار المعارف ، (القاهرة:1967م) ، ص165.

وشهدت الحياة الفكرية في مصر مع بداية النفوذ الأيوبي أتجاهاً معاكساً لتوجهات الفـاطميين فـي أعقـاب التراجـع الـذي لحـق بنظـامهم التعليمـي ، إذ وظـف الأيوبيـون المؤسسات التعليمية لاسيما المدارس كوسيلة أدارية وعلمية ، إذ شهدت سائر مدن مصر حركة عمرانية واسعة لتشييد المدارس ودور الحديث التي أسهمت بشكل كبير في أنحسار العقائد الإسماعيلية وأتساع عقائد وأفكار المذاهب الأربعة ، وكان وراء تلك الحركة أسباب عديدة منها رغبة الأيوبيين الحقيقية في التخلص من تراث الفاطميين الفكري من خلال دعمهم اللا محدود للمذاهب الإسلامية الأربعة ، والرجوع بالناس إلى ما كانت عليه مصر قبل مجيء الفاطميين ، فبعد ظهور صلاح الدين الأيوبي على مسرح الأحداث في مصر كوزير للخليفة الفاطمي العاضد لدين الله بدأ وضع جديد مع الدولة الفاطمية التي قاربت على الزوال من الساحة السياسية لدار الإسلام ، إذ أن الوزير الجديد تبنى سياسة أدارية جديدة تقضي بوضع جميع مقدرات الدولة تحت أشرافه المباشر مفضلاً العمل بشكل تدريجي بإزالة تراث الدولة الفاطمية كمقدمة للتغيير الذي عزم على أحداثه ، فضلاً عن الحاجة للموظفين للعمل في مرافق الدولة ودواوينها[1] ، وشيد أواخر أيام الخلافة الفاطمية مدرستين في مدينة الفسطاط عام566هـ/1170م أحدهما لتدريس الفقه الشافعي والأخرى لتدريس الفقه المالكي[2].

وذكر المقريزي بهذا الخصوص من أن: ((صلاح الدين كان قد أوقف صادر الفرنج – أي غنائم الحرب مع الفرنجة – على الفقهاء بالإسكندرية))[3].

ويلاحظ بأن الأماكن التي شيد فيها صلاح الدين مدارسه في الفسطاط والقاهرة ، أنها كانت مجاورة لأماكن العبادة والتبرك عند المصريين مثل جامع عمرو بن العاص وضريح الإمام الشافعي والمشهد الحسيني ، وبذلك حاول صلاح الدين ربط المدارس

(1) طوطح، خليل ، التربية عند العرب ، المطبعة التجارية ، (القدس:د.ت) ، ص32 ؛ الأتروشي، شوكت عارف ، الحياة الفكرية في مصر خلال العصر الأيوبي ، ط1 ، دار دجلة ، (عمان:2007م) ، ص332 ، 336.
(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص437.
(3) السلوك ، ج1 ، ق1 ، ص63.



الجديدة التـي شيدها بهذه الأمـاكن التـي لهـا الأحترام فـي نفوس المصريين ، فضـلاً عن إكساب الشهرة لمدارسه نتيجة لأرتباطها بأسماء هذه الأماكن(1).

واستمرارا للنشـاط العلمـي والمعرفـي الـذي شـهدته مصر أبـان الدولـة الأيوبيـة ، فقد استمرت الدولة المملوكية بدعم الحركـة التعليميـة وذلـك لعدة أسباب من بينهـا كثرة وجود العلمــاء والفقهــاء والقضــاة فــي مصــر ، مــع التعمــق فــي سائــر الدراســات العقائديــة والاجتماعيـة ، ورغبـة مـن الدولـة المملوكيـة وحكامهـا الإغـراب عـن البلـد بكسـب رضـا المجتمـع المصري والتقرب إليهم من خـلال هذه الخـدمات لإزالـة الحـواجز ، وطلبـاً للأجـر وقربة لوجه الله تعالى ، كانت كل هذه الأسباب عاملاً مشجعاً لأصحاب السلطة ، ومحبـي العلم والتعليم ، والمقتـدرين لتشييد المـدارس علـى سـائر أنواعهـا ، وفضـلاً عن ذلـك أمعن مؤسسو هذه المدارس في الصرف علـى بنائهـا ، وتـوفير الأسـاتذة الأكفـاء ، ومـا يلـزم مـن مـواد وأدوات لتـدريس سـائر العلـوم العقائديـة والأدبيـة والعلميـة ، ولكـن رغـم تباينهـا عـن مدارس الدولة الأيوبية في الفخامة العمرانية والتقدم العلمي إلا أن كل هـذه المـدارس تتفق في المظاهر المشتركـة والأهداف الواحدة وهو نشـر المـذاهب الأربعـة وترسيخها، فـأختص بعضها للفقهاء الشافعية ، وبعضها للفقهاء المالكيـة ، وبعضـها للفقهـاء الحنفيـة وبعضـها للفقهاء الحنابلة(2).

وأحياناً يكون هنالك أكثر من درس فـي المدرسـة الواحـدة كـدرس للشـافعية ، ودرس للحنفيــة مثــل المدرســة القطبيــة(3) ، أو درس للشــافعية ودرس للمالكيــة مثــل المدرســة الفاضلية(4) والمدرسة الحجازية(5). كمـا وجـدت مـدارس بهـا دروسـاً أربعـة لطوائـف الفقهـاء

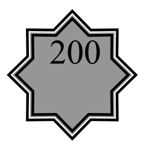
(1) عبد العاطي، عبد الغني محمود ، التعليم في مصر زمن الأيوبيين والمماليك ، رسالة ماجستير ، جامعة القاهرة ، 1975م ، ص57 ، نقلاً عن سيد ، تاريخ مصر الإسلامية ، ص86.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية، ج3 ، ص438، 439، 440، 443، 448، 458، 463، 465، 480 ، 507، 509، 511، 533، 540.

(3) المصدر نفسه ، ج3 ، ص450.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص444.

(5) المصدر نفسه ، ج3 ، ص487.



الأربعــة ، مثلمــا وجــد فــي المدرســة الصــالحية[1] والمدرســة المنصــورية[2] والمدرســة الناصرية[3] من تدريس المذاهب الأربعة على يد كبار الفقهاء ومعهم المعيدون[4] والطلاب كل مجموعة في إيوان ، المالكية في الإيوان القبلي ، والشافعية في الإيوان البحري ، والحنفية في الإيوان الشرقي ، والحنابلة في الإيوان الغربي ، وراعى تحديد عدد المعيدين والطلبة على وفق الموارد المالية للمدرسة والتي على الأغلب محدودة بريع الوقف ، فحدد الواقفون أعداد الطلبة الذين يتلقون العلم في المدرسة ، كما حددوا أيضاً طلبة كل مذهب من المذاهب الأربعة ، وطلبة التفسير ، وطلبة الحديث ، فقد كانت هذه هي الدراسات الست الشائعة في غالبية المدارس لاسيما مدارس العصر المملوكي. وعلى العموم فلم يزد عدد طلبة المذهب الواحد عن ستين طالباً كما هو الحال في مدرسة الأمير صرغتمش[5] التي لم يدرس بها سوى المذهب الحنفي لستين طالباً ، ودراسة الحديث الشريف لخمسة عشر طالباً[6].

وأدت بعض المدارس وظائف أخرى إلى جانب وظيفتها الأساسية ، فعلى سبيل المثال أقيمت الخطبة في المدرسة الصالحية في عام730هـ/1329م وتوالى تشييد المدارس التي تقام فيها صلاة الجمعة ، أي التي تستخدم كمدرسة ومسجد جامع في الوقت نفسه[7].

---

(1) هذه المدرسة بخط بين القصرين من القاهرة. كان موضعها من جملة القصر الكبير الشرقي ، فبنى فيه الملك الصالح نجم الدين أيوب المدرستين ، عام640هـ/1242م ، وجعلها وقفاً للمذاهب الأربعة وذلك عام641هـ/1243م ، وهو أول من عمل بديار مصر دروساً أربعة في مكان. المصدر نفسه ، ج3 ، ص465.

(2) المصدر نفسه ، ج3 ، ص480.

(3) المصدر نفسه ، ج3 ، ص533.

(4) المعيد هو ثاني رتبة بعد المدرس ، وأصل عمله إذا ألقى المدرس الدرس وأنصرف أعاد للطلبة ما ألقاه المدرس إليهم ليفهموه ويحسنونه. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج5 ، ص464.

(5) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص540.

(6) إبراهيم ، وثيقة وقف الأمير صرغتمش3195 أوقاف ، ص26 ،29.

(7) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص466 ،516 ،528.

وعلـى العمـوم فقـد أسـهمت الأحبـاس بشـكل ملحـوظ فـي اسـتقرار أحـوال المدرسـين والمعيدين والطلبة ، فكانت رواتب هؤلاء عالية ولائقة بمنزلتهم ومكانتهم ، فذكر المقريـزي خلال حديثه عن المدرسـة السيوفية: ((وقرر فـي تدريسـها الشيخ مجد الـدين محمـد بـن محمد الجبتي[1] ورتب لـه في كل شهر أحد عشر دينـاراً ، وبـاقي ريـع الوقـف يصـرفه علـى ما يراه لطلبـة الحنفيـة المقررين عنـده علـى قدر طبقاتهم ، وجعل النظر للجبتـي ، ومـن بعده إلـى من لـه النظر فـي أمور المسلمين))[2]. وقـال أيضـاً عند حديثـه عن المدرسـة الناصرية الثانية بالقرافة ((ورتب بها مدرساً[3] يدرس الفقه على مـذهب الشـافعي ، وجعل لـه في كل شهر من المعلوم عند التدريس أربعين ديناراً ... ، وعن معلوم النظر في أوقـاف المدرسة عشرة دنانير ، ورتب لـه من الخبز في كل يوم ستين رطلاً بالمصري وراويتين مـن ماء النيل))[4].

وبذلك نجد أن رواتب المدرسين وغيرهم من العاملين والقائمين بالمدارس بمصر قد أختلف بأختلاف ريع الأحباس الموقوفة على كل مدرسة ، وأيضاً مكانـة كل مدرس أو معيد أو غيرهم من الهيئة التعليمية[5].

وكان لكثرة الأحبـاس التـي حبسـها الملـوك والأمـراء والتجـار والأغنيـاء رجـالاً ونسـاءً أثـر مهـم فـي أسـتمرار الكثيـر مـن مؤسسـات التعليمـة وأسـتمرار التـدريس فيهـا ، فكـان للمرتبـات التـي تـدفع للطلبـة والمدرسين فـي المـدارس أثـر مهـم فـي أسـتمرار الدراسـة وأن وظيفة التدريس كانت وراثيـة أحيانًـا ، فعلـى سبيل المثـال تـولى مشيخة وتـدريس المدرسـة

(1) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص443.

(3) ذكر السيوطي أن هذا المدرس هو نجم الدين الخبوشاني وهذا يتفق مع ما سبق ذكره من أن الخبوشاني كان أول مدرس بالمدرسة الناصرية الثانية. حسن المحاضرة ، ج2 ، ص257.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص533 ؛ السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج2 ، ص142.

(5) ربيع، حسنين محمد ، النظم المالية في مصر زمن الأيوبيين ، دار النهضة العربية ، (القاهرة:1990م) ، ص75 وما بعدها.

الجمالية الشيخ[1] علاء الدين علي بن عثمان التركماني الحنفي[2] ، وتداولها قاضي القضاة جمال الدين عبد الله التركماني الحنفي[3] ، وابنه قاضي القضاة صدر الدين محمد بن عبد الله بن علي التركماني الحنفي[4] ، ثم قريبهم حميد الدين حماد[5].

أما بخصوص مواعيد الدراسة ، فكان الواقفون حريصين على تحديدها بدقة تامة ، حتى أصبحت تقليداً معمولاً به ، وبهذا الخصوص ذكر ابن جماعة بصورة غير مباشرة إلى أنها بعد طلوع الشمس إلى وقت الظهر إذ إن: ((أجود الأوقات للحفظ هي الأسحار وللبحث الأبكار ، وللكتابة وسط النهار ، وللمطالعة والمذاكرة الليل))[6].

وكان اليوم الدراسي ممتد من طلوع الشمس إلى آذان العصر ، وكان على المدرس أن يختار الوقت المناسب على وفق إمكانيات المكان ، وحسب ظروفه ، على أن تقتصر مدة الدراسة الفعلية على ما يقرب من ثلاث ساعات ، فنصت أحدى الوثائق على أن ((الشيخ المذكور يجلس وطلبته المذكورين ... من وقت صلاة الظهر إلى آذان العصر ، أو

---

(1) علاء الدين أبو الحسن علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني الحنفي المعروف بابن التركماني، تولى قضاء القضاة بالديار المصرية، توفي عام750هـ/1349م. ابن حجر ، الدرر ، ج2 ، ص117-118 ، ترجمة601.

(2) ربيع، حسنين محمد ، النظم المالية في مصر زمن الأيوبيين ، دار النهضة العربية ، (القاهرة:1990م) ، ص75 وما بعدها.

(3) قاضي القضاة جمال الدين عبد الله بن علي بن عثمان المارديني ، تولى القضاء عام750هـ/1349م ، توفي عام769هـ/1367م. القرشي، عبد القادر بن أبي الوفاء محمد بن أبي الوفاء(ت775هـ/ 1373م) ، الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، مير محمد كتب خانة ، (كراتشي:د.ت) مج1 ، ص278-279 ، ترجمة739.

(4) صدر الدين محمد بن عبد الله بن علي بن عثمان ، وولي القضاء وكان فاضلاً ، توفي عام776هـ/ 1374م. ابن حجر ، الدرر ، ج5 ، ص223-224 ، ترجمة1277.

(5) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص511.

(6) بدر الدين محمد بن إبراهيم الكناني(ت733هـ/1333م)، تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم ، مطبعة جمعية دار المعارف العثمانية ، (حيدر آباد الدكن:1353هـ) ، ص72-73.

مقدار ذلك مما بين طلوع الشمس إلى آذان العصر ... بحيث لا يزاحمهم الصوفية ...))[1].

وفضلاً عن تحديد أوقات الدراسة حدد أيضاً أيام الدراسة وكانت تتراوح بين ثلاثة أيام وخمسة من كل أسبوع على وفق شروط الواقف ، فعلى سبيل المثال كانت الدراسة في مدرسة الأمير صرغتمش ((أربعة أيام ، وهي السبت والأحد والثلاثاء والأربعاء من كل أسبوع))[2].

أما بخصوص الأجازات (العطل) في كل عام فكانت أربعة أشهر وأيام ، وهي شهر رجب وشعبان ورمضان والعشرين من شوال من كل عام ، فأن الطلاب يبطلون حضور الدرس في هذه المدة ثم يشرعون في حضور الدرس ويحضرون في الحادي والعشرين من شوال إلى ذي القعدة ويبطلون الدرس من مستهل ذي الحجة إلى آخر الخامس عشر منه ثم يحضرون للدرس في سادس عشر ذي الحجة ويبطلون يوم التاسع ويوم العاشر من شهر محرم من كل عام يجري ذلك كذلك في كل عام[3].

أن الأجازات كانت ترتبط والمناسبات الدينية التي تقام فيها شعائر دينية معينة سواء كانت فرضاً أم سنة ، كما نلاحظ أيضاً أن غالبية حجج الوقف قد نصت على السماح لأرباب الوظائف والطلبة بتأدية فريضة الحج على أن يحصلوا على مرتباتهم أذا كان الحج لتأدية الفريضة ، أما أذا كان الحج تطوعاً فيلزم الموظف بأن يستنيب عنه ، أو يقطع راتبه حتى عودته ، فعلى سبيل المثال ما نصت عليه وثيقة وقف الأمير صرغتمش ((ومن قصد من أرباب الوظايف بالمدرسة المذكورة السفر إلى الحجاز الشريف فأن كان سفره لأداء حجة الإسلام فيمكن من ذلك ويجري عليه معلومه إلى حين عوده فيستقر في وظيفته على عادته وأن كان حجة تطوع فيمكن من ذلك ويقطع معلومه ولا يصرف إليه

(1) حددت مواعيد دراسة الحديث بين صلاة الظهر وصلاة العصر ، إبراهيم ، وثيقة وقف الأمير صرغتمش 3195 أوقاف ، ص29.

(2) المرجع نفسه ، ص27.

(3) المرجع نفسه ، ص27.



شيء منه فإذا حضر أستقر في وظيفته وأجرى عليه معلومه على عادته يجري ذلك كذلك))[1].

وبلـغ مـن حـرص الـواقفين علـى العمليـة التعليميـة بالمـدارس أخـذ مـنهم كثيـراً مـن الأعتنـاء ، فنجـد مـن الـواقفين مـن يشـترط تعيـين شـخصٍ يتـولى ضـبط حضـور الطـلاب وغيابهم[2] ، ومعاقبتهم على عدم الحضور ، فعلى سبيل المثال أن الأمير صرغتمش كـان حازماً فشرط أن ((من أنقطع منهم ثلاثة أيام من كل أسبوع بغير عذر قطـع ونـزل مكانـه))[3].

ولما كـان الطلبـة وقتذاك يـأتون إلـى المـدارس مـن جميـع الأنحـاء ، فقد وفـرت لهـم الأحباس المساكن التي يبيتون بها حتى تهيئ لهم سبل الراحة ، وتساعدهم على الأنقطاع للعبادة وطلب العلم ، فكان من سمات المدرسة الوقفية تشييد بيـوت خاصـة للطلبـة ملحقـة بالمدرسة ، فأشتهرت عدة مدارس في مصر المملوكية بجودة مسـاكنها ، وتنـافس الطـلاب على سكناها ، مثال ذلك المدرسة الظاهريـة فقد كـان ((للنـاس فـي سكناها رغبـة عظيمـة ويتنافسون فيها تنافساً يرتفعون فيه إلى الحكام))[4] ، كما ذكر المقريـزي فـي حديثـه عن المدرسـة الصـاحبية البهائيـة[5] ، وصـف التشـاحن والتنـافس بـين الطلبـة بهـدف الفـوز بالسكن في أحد بيوتها التي أعدتها لإقامة الطلبة ، بل إلى حد قبول الطالب منهم مشاركة آخرين في البيت نفسه ، ويبدو أن سبب ذلك يرجع إلى ما وفرته هذه البيوت الداخليـة مـن راحـة ورفاهيـة للطـلاب لكـي يتمكنـوا مـن مواصـلة دراسـتهم براحـة نفسـية ، مطمئنـين إلـى

---

(1) إبراهيم ، وثيقة وقف الأمير صرغتمش3195 أوقاف ، ص28.

(2) كانت توجد وظيفة كاتب الغيبة وهي من الوظائف المهمة في المؤسسات الوقفية مثل الخانقاه والمدرسة، لأنه على أساس الحضور والالتزام يتم صرف المخصصات لمن سمع دون من لم يسمع. البرهاوي ، خدمات الأوقاف ، ص102. كما كان يوجد كاتب غيبة السامعين ومهمته ضبط أسماء الحاضرين والسامعين. المرجع نفسه ، ص102.

(3) إبراهيم ، وثيقة وقف الأمير صرغتمش3195 أوقاف ، ص28.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص479.

(5) تقع بزقاق القناديل من مدينة الفسطاط ، قرب الجامع العتيق ، شيدها الوزير الصاحب بهاء الدين علي بن محمد بن سليم بن حنا عام654هـ/1256م. المصدر نفسه ، ج3 ، ص455.

أماكن إيوائهم واستقرارهم ((وكانت من أجل مدارس الدنيا ، وأعظم مدرسة بمصر يتنافس الناس من طلبة العلم في النزول بها ، ويتشاحنون في سكنى بيوتها حتى يصير البيت الواحد من بيوتها يسكن فيه الاثنان من طلبة العلم والثلاثة))[1]. وهذا مما يدل على جودة المساكن التي توفرها المدارس الوقفية للطلبة.

ومن الشروط التي وضعها الواقفون أيضاً ، ما أشترطه الأمير صرغتمش ((أن الطلبة المذكورين يبيتون بالمدرسة المذكورة))[2].

يتبين من ذلك أنه وجدت في بعض هذه المدارس مساكن للطلبة والمدرسين ليعيشوا بها لاسيما الطلبة والمدرسين الوافدين من أماكن بعيدة ، وتكون المقر الدائم لإقامتهم حتى ينهون دراستهم ، إلى جانب ما كان يصرف لهم من مرتبات يعتاشون منها ، وربما هذا الأمر دفع قسماً من المؤرخين إلى الخلط بين المدرسة والخانقاه ، فعدوا بيوت الطلبة خانقاه ، وعدوا الطلبة أنفسهم صوفية يقومون بوظيفة التصوف مع طلب العلم بالمدرسة نفسها.

وبذلك يتبين دور الأحباس الهام في أستمرار تلك المدارس في أداء مهمتها التعليمية ، والتي بطبيعة الحال تأثرت بأحوال مؤسسيها المالية ، فأولو الثروة والجاه جاءت أحباسهم على مدارسهم كبيرة ، ذكر المقريزي عبارات عند حديثه عن المدارس في مصر تدل دلالة واضحة على أهمية الأحباس بالنسبة للمدارس لأنها تعمل على تثبيت أركانها وتكفل لها الأستقرار والأستمرار وتجنبها الأندثار والزوال ، ومن بين هذه العبارات التي ذكرها مثلاً عند حديثه عن المدرسة الناصرية الأولى: ((ولولا ما يتناوله الفقهاء من المعلوم بها لخربت ، فإن الكيمان-(المزابل)- ملاصقة لها بعدما كان حولها أعمر موضع في الدنيا))[3] ، وذكر أيضاً عن المدرسة القمحية: ((وقد أحاط بها الخراب ، ولولا ما

(1) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص458.
(2) إبراهيم ، وثيقة وقف الأمير صرغتمش3195 أوقاف ، ص28.
(3) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص439.



يتحصل منها للفقهاء لدثرت))[1]. ونظراً لكثرة أعدادها وأنتشارها بشكل يصعب تقديمها ، سنقتصر على ذكر الأمثلة التالية ، فمن بين المدارس في مصر والتي رصدت لها الأحباس الأتي :

- المدرسة الناصرية :

وتعرف بالمدرسة الصلاحية[2] المجاورة للجامع العتيق في الفسطاط ، ثم عرفت بمدرسة ابن زين التجار[3] ، ثم عرفت بالمدرسة الشريفية[4] وأبتدأ العمل بها عام566هـ/1170م ، وخصصها صلاح الدين الأيوبي لتدريس فقه المذهب الشافعي ، إذ أناط مهمة التدريس فيها بالفقيه ابن زين التجار. ولما كملت حبس عليها الصاغة التي بجوارها وقرية[5].

- المدرسة القمحية :

ثم أقدم صلاح الدين على وضع أساس مدرسة أخرى بعد خمسة عشر يوماً على البدء بالعمل بالمدرسة الناصرية حملت اسم المدرسة القمحية[6]. شيدت هي الأخرى بجوار الجامع العتيق في الفسطاط ، وأختصت بتدريس فقه المذهب المالكي. وحبس عليها قيسارية الوراقين وعلوها بمصر ، وضيعة بالفيوم تعرف بالحنبوشية وقرية بها تعرف بالأعلام[7].

---

(1) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص439.

(2) الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج42 ، ص57.

(3) أبو العباس أحمد بن المظفر بن الحسين الدمشقي ، أحد الأعيان الشافعية ، توفي عام591هـ/1194م ، الذهبي ، المصدر نفسه ، ج42 ، ص57 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص438.

(4) نسبة لمدرسها الشريف شمس الدين أبو عبد الله محمد بن الحسين بن محمد بن الحسين بن ظفر الأرموي المصري قاضي العسكر ، توفي عام650هـ/1253م. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج3 ، ص15؛ المقريزي ، المصدر نفسه ، ج3 ، ص438-439.

(5) المصدر نفسه ، ج3 ، ص438.

(6) سميت القمحية لأن القمح المتحصل من ضيعتهم التي بالفيوم يفرق على الطلبة والمدرسين. المصدر نفسه ، ج3 ، ص439.

(7) المصدر نفسه ، ج3 ، ص439.



- مدرسة ابن جارة :

أن تشييد المدارس في مصر لم يقتصر على مدينة القاهرة وحدها ، بل انتشرت في معظم مدن مصر ، فحظيت مدينة الإسكندرية بأعتناء كبير من لدن السلاطين والملوك ، فغدت الإسكندرية من أبرز المراكز العلمية في عموم الديار المصرية ، فقصدها أعداد غفيرة من طلبة العلم ، وأمَّها العشرات من كبار العلماء من سائر أنحاء العالم الإسلامي ، ووصف سبط ابن الجوزي النشاط العلمي في المدينة أثناء زيارته لها عام641هـ/1243م ، بقوله: ((فقدمت الإسكندرية في هذه السنة ... فوجدتها ذات قرار ومعين بالعلماء ، مغمورة بالأولياء الذين هم في المدينة ...))[1] ، ويعكس ذلك ما شهدته الإسكندرية من بروز للعديد من المدارس ، فقد شيد الوزير الصاحب صفي الدين شكر(ت622هـ/1225م)[2] أيام تسلمه ديوان النظر في المدينة أوائل عهد صلاح الدين مدرسة تعرف بمدرسة ابن جارة تخليداً منه لذكرى الفقيه أبي قاسم بن جارة الإسكندري(ت533هـ/1138م) أحد كبار فقهاء المالكية في المدينة ، وشيدت تلك المدرسة في موضع المسجد الذي كان ابن جارة يعقد فيه حلقات درسه والتي كان يحضرها أعيان الفقهاء وصفوة الطلبة بما فيهم الواقف[3]. وحبس عليها جملة من الأوقاف الدارة ، من بينها ما كان يعرف بالوقف الضاحكي الذي كان ينفق منه أيضاً على بعض مساجد المدينة[4]. ولم توضح المصادر التاريخية طبيعة هذا الوقف أو سبب تسميته.

---

(1) مرآة الزمان ، ج8 ، ص741-742.

(2) صفي الدين أبو محمد عبد الله بن علي بن الحسين الشيبي الدميري ، تفقه وصنف كتاباً في الفقه على مذهب مالك ، وأتصل بالملك العادل أبي بكر أيوب فولاه مباشرة ديوانه عام587هـ/1191م ، ثم أستوزره فأستبد بالأعمال وعمد إلى سياسة العنف والمصادرة ، فعزله العادل فخرج إلى مدينة آمد إلى أن توفي العادل ، فاستدعاه الملك الكامل محمد بن العادل لأضطراب الأحوال وانشغال الكامل في قتال الإفرنج في دمياط ، فنهض ابن شكر بالأمر بأتباع أساليب العنف على سابق عادته، فخافه الناس فأستقر الملك ، وعظم أمره عند الملك الكامل. وأستمر على ذلك إلى أن توفي. الصفدي،الوافي بالوفيات، ج17 ، ص176 ؛ الزركلي ، الأعلام ، ج4 ، ص105-106.

(3) زيتون، محمد محمود ، الحافظ السلفي أشهر علماء العصر ، مؤسسة شباب الجامعة ، (الإسكندرية: 1972م) ، ص139.

(4) زيتون ، الحافظ السلفي ، ص140.



- مدرسة منازل العز :

تنافس سلاطين وملوك وأمراء البيت الأيوبي وغيرهم في تشييد المدارس في مدن مصر ووقفها على طلبة العلم من سائر المذاهب ورصد الأحباس اللازمة لها ، كتقي الدين عمر بن شاهنشاه ابن أخ صلاح الدين الذي أشترى بعض مناظر الخلفاء الفاطميين التي عرفت بـ(منازل العز) عام566هـ/1170م ، فجعل منها قبل رحيله إلى دمشق وكان السلطان استنابه على بلاد الشام عام571هـ/1175م ، مدرسة أوقفها على الفقهاء الشافعية بعد أن حبس عليها الأوقاف الجزيلة مثل الحمام المجاور لها المعروف حمام الذهب ، وما حولها وعمر الإصطبل المجاور لها فندقاً عرف بفندق النخلة ، وحبسه عليها فضلاً عن حبسه جزيرة الروضة[1] ، ومن أبرز من تولى التدريس في تلك المدرسة ، الشيخ شهاب الدين الطوسي ، وقاضي القضاة[2] عماد الدين أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد العلي السكري[3] ، وعدة من الأعيان[4].

- المدرسة الأرسوفية :

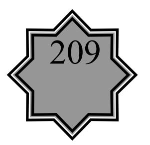
وفضلاً عما قام به السلاطين والملوك الأيوبيين وكبار الدولة كان لكبار التجار وأصحاب الثروات الطائلة في الدولة الأيوبية إسهاماتهم في مجال تشييد المدارس ورعايتها بالأحباس اللازمة ، على أن تلك الإسهامات كانت على ما يبدو ضئيلة لا ترقى إلى المستوى الأقتصادي المهم الذي كان يتمتع به تجار مصر آنذاك ، فقد شيد التاجر العسقلاني الأصل عفيف الدين عبد الله بن محمد بن الأرسوفي(ت593هـ/1196م)

(1) جزيرة تقع بين مدينة مصر(الفسطاط) ومدينة الجيزة ، وإلى هذه الجزيرة أنتقل المقوقس لما فتح الله تعالى على المسلمين القصر ، وصار بها هو ومن معه من جموع الروم والقبط ، وفيها صناعة السفن الحربية. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص787-796.

(2) عماد الدين أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد العلي السكري الشافعي ، برع في العلم وولي قضاء القاهرة وخطابتها ، توفي عام624هـ/1226م. الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج45 ، ص197-198.

(3) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص440.

(4) المصدر نفسه ، ج3 ، ص440.



مدرسته المعروفة باسمه عام570هـ/1174م بخط البزازين في مدينة الفسطاط ، وحبسها على فقهاء المذهب الشافعي[1]. وحبس ابن الأرسوفي على مدرسته أوقافاً كبيرة ذكرها ابن دقماق وهي حوانيت داخل البزازين وداخل الزقاق المسلوك فيه على النخالين والقيسارية الكبرى ذات البابين المقابل بعض حوانيتها لبعض حوانيت شبل الدولة بجميع حوانيتها التي بباطنها وظاهرها وجميع القيسارية الصغرى الملاصقة لجدار هذه القيسارية القبلي المتوصل إليها من زقاق العاقد[2].

- المدرسة الناصرية الثانية بالقرافة :

وبعد تولي صلاح الدين على الحكم في مصر توجه بعد ذلك توجهاً أستهدف فيه تقوية المذهب الشافعي الذي أعتنقه ، وضمان سيادته على سائر المذاهب الأخرى (المالكي والحنفي ، والحنبلي) ، وذلك بتشييد العديد من المدارس المتعاقبة التي حبسها لتدريس الفقه الشافعي حصراً ، فأمر عام572هـ/1176م ببناء مدرسة بجوار قبة الإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت204هـ/819م) < رضي الله عنه > هي المدرسة الناصرية الثانية بالقرافة ، والتي بلغت من فخامة البناء وأتساعه وأناقة التصميم ، ما لفت أنتباه ابن جبير عند زيارته مصر وقتذاك وشاهد المدرسة ، إذ لم يخفِ أنبهاره بضخامة منشآتها وما ألحق بها من مرافق خدمية تعود لطلبتها ومدرسيها ، كما أنه لم يخفِ إعجابه بحجم النفقات الهائلة التي رصدت من أجلها ، فأشار إلى أن السلطان صلاح الدين كلف الفقيه الشافعي نجم الدين الخبوشاني(ت587هـ/1191م) بالإشراف على المدرسة قائلاً: ((زد أحتفالاً وتأنقاً وعلينا بمؤنة ذلك كله))[3]. وحبس عليها حماماً بجوارها ، وفرناً تجاهها ، وحوانيت بظاهرها ، والجزيرة التي يقال لها جزيرة الفيل ببحر النيل خارج القاهرة[4].

---

(1) كانت لابن الأرسوفي إسهامات أخرى سوى تلك المدرسة منها المسجد المعروف باسمه في مدينة الفسطاط. المنذري ، التكملة ، مج3 ، ص286-287.

(2) الانتصار ، ق4 ، ص98.

(3) رحلة ، ص7.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص533.

وتعاقب على التدريس بها جماعة من الأكابر والأعيان ، وذكر المقريزي دون أن يبين سبب ذلك أنها خلت من مدرس ثلاثين عاماً ، واكتفى فيها بالمعيدين وهم عشرة أشخاص. وفي عام678هـ/1279م ، تولى التدريس بها قاضي القضاة تقي الدين محمد بن رزين الحموي[1] بعد عزله من القضاء ، وقرر له نصف المعلوم والذي قيمته عشرين ديناراً. فلما توفي وليها الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد بربع المعلوم أي عشرة دنانير[2].

- المدرسة السيوفية :

وأقدم صلاح الدين عام572هـ/1176م على تشييد مدرسة جديدة مقابل سوق السيوفيين في مدينة القاهرة عرفت باسم المدرسة السيوفية ، خصصها لأصحاب المذهب الحنفي ، فكانت أول مدرسة بديار مصر أختصت بتدريس الفقه الحنفي ، وأسند مهمة التدريس فيها للشيخ مجد الدين محمد بن محمد الجبتي[3] ، وحبس عليها أثنين

وثلاثين حانوتاً بخط سويقة أمير الجيوش وباب الفتوح وحارة[4] برجوان[5].

- المدرسة الفاضلية :

ولم تقتصر حركة بناء المدارس في مصر الأيوبية على ما شيده السلاطين وملوك البيت الأيوبي فحسب ، بل ساهم العديد من الشخصيات الإدارية والعسكرية الأيوبية في

(1) قاضي القضاة تقي الدين أبو عبد الله محمد بن الحسين بن رزين بن موسى بن عيسى بن موسى الشافعي الحموي ، كان فقيهاً عارفاً ، وتولى وكالة بيت المال بالشام ، ثم تولى الحكم بالقاهرة وأعمالها ثم أضيفت إليه مصر وأعمالها ، توفي عام680هـ/1281م. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج3 ، ص15.

(2) قرر صلاح الدين بكتاب الوقف راتباً شهرياً للمدرس عن التدريس قدره أربعين ديناراً. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص533.

(3) المصدر نفسه ، ج3 ، ص443.

(4) أحدى حارات القاهرة ، وهي منسوبة إلى الأستاذ أبي الفتوح برجوان الخادم الذي ربى في دار الخليفة العزيز بالله ، ثم ولاه أمر القصور. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج3 ، ص356 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص373-375.

(5) المصدر نفسه ، ج3 ، ص444.

رفد تلك الحركة ، فشيد القاضي الفاضل عبد الرحيم أحد كبار مستشاري صلاح الدين مدرسته الفاضلية عام580هـ/1184م ، بجوار داره والتي وصفها المقريزي بأنها من أعظم مدارس القاهرة وأجلها ، وتقع بدرب ملوخيا[1] في مدينة القاهرة[2] ، ورتب فيها دروساً مشتركة للفقهاء الشافعية والمالكية ، وجعل فيها قاعة الإقراء ، كما درست في المدرسة دروس في علمي الفقه والقراءات ، ومن أبرز الفقهاء الذين تعاقبوا على تدريس القراءات فيها ، الإمام أبو محمد الشاطبي[3] الذي انتصب لتدريس علم القراءات. أما فقه المذهبين فقد أنيطت مهمة تدريسه بالفقيه أبي القاسم عبد الرحمن سلامة الإسكندراني[4] ، وحبس عليها من الكتب في سائر العلوم ناهزت المائة ألف مجلد ذهبت كلها ، وذلك لأن الطلبة فيها كانت لما وقع الغلاء في مصر عام694هـ/1294م مسهم الضر فأضطروا لبيع الكتب من أجل الحصول على الطعام حتى ذهب معظم كتبها ، فضلاً عن أستعارة الفقهاء لما تبقى منها[5].

- المدرسة القطبية :

وكان لنساء البيت الأيوبي إسهاماتهن الواضحة في تشييد المدارس ، ويبدو أن الدافع وراء ذلك هو ما كان سائداً وقتذاك من تقوية المذاهب الأربعة فضلاً عن تجنب المصادرة عن طريق القيام بتشييد مثل هذه المؤسسات الخيرية وغير ذلك ، فعلى سبيل المثال أنشأت عصمة الدين خاتون مؤنسة القطبية[6] المدرسة القطبية الأولى

---

(1) هذا الدرب كان يعرف بحارة قائد القواد الحسين بن جوهر ، ثم عرف بدرب ملوخيا نسبة لملوخيا صاحب ركاب الخليفة الحاكم بأمر الله. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج3 ، ص359 ؛ المقريزي، المصدر نفسه، ج2 ، ص448.

(2) المصدر نفسه ، ج3 ، ص444.

(3) أبو محمد القاسم بن فيرة بن خلف بن أحمد الرعيني الشاطبي ، كان عالماً بالحديث والتفسير واللغة ، توفي عام590هـ/1194م. الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج41 ، ص383-386.

(4) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(5) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص444-445.

(6) مؤنسة خاتون ابنة السلطان الملك العادل بن أبي بكر ، روت بالإجازة ، توفيت بالقاهرة عام693هـ/1293م. الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج52 ، ص202 ، ترجمة200.

عـام605هـ/1208م فـي بدايـة حـارة زويلـة[1] فـي مدينـة القـاهرة ، وجعلتهـا حبسـاً علـى الفقهاء الشافعية وفيها متصدر للقراءات[2].

- المدرسة الكاملية :

هذه المدرسة بخط بين القصرين من القاهرة ، وتعرف باسم أخر هو دار الحديث الكاملية ، أنشأها السلطان الملك الكامل ناصر الدين محمد عام622هـ/1225م ، وحبسها على المشتغلين بالحديث النبوي ، ثم من بعدهم على الفقهاء الشافعية ، وحبس عليها الربع الذي بجوارها على باب الحرنشف ، والذي شيده الملك الكامل ، وأول من ولى التدريس بها الحافظ ابن دحية[3] ، وما برحت بيد أعيان الفقهاء حتى عام806هـ/ 1403م[4].

- المدرسة النجيبية :

وأزدادت مراكز التعليم في مدينة قوص ، فذكر الأدفوي أن بقوص ستة عشر مكاناً للتدريس ، أشهرها المدرسة النجيبية التي شيدت من لدن والي قوص النجيب بن هبة الله القوصي(ت622هـ/1225م) وحبسها لأصحاب المذهب الشافعي[5].

- المدرسة الظاهرية :

---

(1) محلة كبيرة بالقاهرة بينها وبين باب زويلة عدة محال ، سميت بذلك لأن جوهر الصقلي لما أختط القاهرة أنزل أهل زويلة بهذا المكان. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص375.

(2) المصدر نفسه ، ج3 ، ص509.

(3) أبو الخطاب عمر بن الحسن بن علي بن محمد الجميل الكلبي ، من أعيان العلماء ومشاهير الفضلاء ، أديب ومؤرخ ، حافظ للحديث ، توفي عام633هـ/1236م. ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج3 ، ص448-450 ، ترجمة497.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص467-468.

(5) الطالع السعيد ، ص220 ؛ ترجمة316.



وأرتـبط عدد مـن المـدارس بسـلاطين المماليـك التـي أزدهر بهـا العصـر المملـوكي ، فشيد السلطان الظاهر بيبرس المدرسة الظاهرية بالقاهرة عام662هـ/1263م والتـي امتازت بجودتها لاسيما الأماكن التـي يسكنها الطلبـة فكان ((للنـاس فـي سكناها رغبـة عظيمـة ، ويتنافسون فيها تنافساً يرتفعون فيه إلى الحكام))[1].

وكانت وظيفة التدريس بالمدرسة جليلة القدر ، فذكر كل من الذهبي والمقريزي عن هذه المدرسة بأن أهل كل مذهب جلسوا في إيوانهم ، وفوض تدريس الشافعية للشيخ تقي الدين محمد بن رزين الحموي فـي الإيوان القبلـي ، وتـدريس الحنفيـة للصدر مجد الـدين عبد الرحمن بن الصاحب كمال الدين بن العديم الحلبي في الإيوان البحري ، وأهل الحديث ومدرسـهم الشـيخ شـرف الـدين عبـد المـؤمن بـن خلـف الـدمياطي[2] بـالإيوان الشـرقي ، والقراءات بالقراءات السبع وشيخهم الفقيه كمال الدين المجلي[3] بالإيوان الغربي[4].

وكانـت هذه المدرسـة تحوي خزانـة كتب تشمل أمهات الكتب فـي سـائر العلـوم ، وبطبيعة الحال كانت هذه المدرسة وغيرها من المؤسسات التعليمية التي شيدها بيبرس في حاجة إلى مورد ثابت للأنفاق منـه على مرافقها وموظفيها فضلاً عن طلبتها لذلك حبس السلطان بيبرس عليها الأوقاف الجزيلة من بينها ربع السلطان خارج باب زويلة وكان ربعاً كبيراً[5].

- المدرسة المنصورية :

(1) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص479.

(2) شرف الدين أبو محمد عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن بن شرف الشيخ الدمياطي الشافعي ، الإمام العالم الحافظ البارع علم المحدثين ، توفي عام705هـ/1305م. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج19 ، ص159.

(3) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(4) تاريخ الإسلام ، ج49 ، ص10 ؛ الخطط المقريزية ، ج3 ، ص477.

(5) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص479 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج7 ، ص120-121.

كما شيد السلطان المنصور قلاوون(678-689هـ/1279-1290م)[1] المدرسة المنصورية عام684هـ/1285م ، بخط بين القصرين بالقاهرة ، والتي تعد واحدة من أروع المدارس المملوكية ، ورتب بها دروساً لطوائف الفقهاء الأربعة ، ودرساً للطب ، وأشار المقريزي إلى أن السلطان المنصور وقف على عمائره: ((من الأملاك - بديار مصر وغيرها- ما يقارب ألف ألف درهم في كل سنة))[2].

- المدرسة الناصرية :

هذه المدرسة بجوار القبة المنصورية من شرقيها ، وكان موضعها بالأصل حماماً فأمر السلطان الملك العادل زين الدين كتبغا المنصوري بإنشاء مدرسة موضعها ، ثم خلع ولم يتم بناؤها ، ولما عاد السلطان الناصر محمد بن قلاوون(689-708هـ/ 1290-1308م)[3] إلى الحكم عام698هـ/1298م ، أمر بإتمام المدرسة عام 703هـ/1303م التي أنشأها السلطان الناصر محمد التي تقع بين القصرين وأوقف عليها الأوقاف العظيمة منها قيسارية أمير علي[4] في الشرابشين[5] ، وربع في الدهيشة[1] ، وحوانيت باب الزهومة[2] والحمام المعروف بالفخرية[3] مع أوقاف أخرى في مصر والشام[4].

---

(1) سيف الدنيا والدين أبو المعالي الصالحي النجمي أحد مماليك الأتراك البحرية ، أشتراه آق سنقر بألف دينار لذلك قيل له الألفي ، ثم تنقلت به الأحوال حتى صار أتابك العساكر أيام العادل سلامش ثم تسلطن ، وكانت سيرته حسنة ، قام بعدة حملات ضد التتار والفرنج. الكتبي ، فوات الوفيات ، ج2 ، ص225 ، ترجمة399.

(2) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص548.

(3) كانت هذه سلطنته الثانية على مصر. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج4 ، ص251-264 ؛ زامباور، أدوارد فون ، معجم الأنساب والأسرات الحاكمة في التاريخ الإسلامي ، ترجمة: د. زكي محمد حسن بك وآخرون ، جامعة فؤاد الأول ، (القاهرة:1951م) ، ص162.

(4) هو علي ابن الملك المنصور قلاوون الذي لقب بالمنصور ولكنه مات في حياة أبيه عام679هـ/1280م، المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص87.

(5) ويباع فيها الخلع التي ينعم بها السلطان على الأمراء وسمي بذلك نسبة إلى الكلوتة التي يلبسها الأمراء والسلاطين الأتراك على رؤوسهم. المصدر نفسه ، ج2 ، ص98.

- المدرسة الصرغتمشية :

هذه المدرسة خارج القاهرة بجوار جامع ابن طولون ، كان موضعها في الأصل من جملة قطائع أحمد بن طولون ، ثم صار عدة مساكن أخذها الأمير سيف الدين صرغتمش الناصري وهدمها ، وباشر في بناء المدرسة التي أكتملت عام757هـ/ 1356م ، وكانت من أبدع المباني وأجلها ، وجعلها وقفاً على الفقهاء الحنفية ، وولى تدريس الفقه بها لقوام الدين أمير كاتب الأتقاني[5] ، ورتب بها درساً للحديث النبوي ، وأجرى لهم جميعاً الرواتب من وقف خصصه لهم[6].

المبحث الثاني: المكتبات :

أجاز الفقهاء حبس الكتب ، نظراً لما تتمتع به الكتب من أهمية في المنظور الإسلامي ، وعمل الفقهاء على إيجاد شروط شرعية ملزمة تعبر عن وجهة نظر الواقف ويجب أن يحترمها أولياء الأمر ، وإدارة المكتبة ، والمستفيدين منها[7].

---

(1) لا يزال هذا الربع موجوداً وهو ضمن وقف رضوان بك القفاري تجاه جامع الصالح طلائع بن رزيك في أول شارع قصبة رضوان على اليمين من جهة باب زويلة ، ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج3 ، ص165 ، هامش5 ، ج8 ، ص210.

(2) أحد أبواب القصر الكبير الشرقي الفاطمي بالقاهرة ، وعرف بذلك لأن اللحوم وحوائج الطعام تدخل منه إلى مطبخ القصر ويقصد بالزهومة أي الزفر. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص35.

(3) كان يعرف بحمام البنات لأنه مجاور لجامع فخر الدين عبد الغني الذي يعرف بجامع البنات في القاهرة وقد هدم هذا الحمام ودخلت أرضه بدار أم حسين بك بن محمد علي باشا والي مصر ، ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج8 ، ص166 ، هامش2 ، ج8 ، ص211.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية، ج3 ، ص486 ؛ ابن تغري بردي، المصدر نفسه ، ج8 ، ص208-211.

(5) لطف الله أبو حنيفة أمير كاتب بن أمير عمر بن أمير غازي الفارابي الأتقاني العميدي فقيه حنفي ، ورد مصر وبغداد ، وسكن دمشق ودرس بها ، ثم عاد إلى القاهرة فأستوطنها ، له تصانيف عديدة منها التبيين في شرح المنتخب في الأصول ، وشرح على الهداية في فقه الحنفية سماه غاية البيان ، توفي عام758هـ/1357م. البغدادي ، هدية العارفين ، ج1 ، ص839 ؛ الزركلي ، الأعلام ، ج2 ، ص14.

(6) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص540-541.

(7) البرهاوي ، خدمات الأوقاف ، ص130.

والمكتبـة كأيـة مؤسسـة خيريـة أخـرى كانـت مهمتهـا هـو تقـديم أفضـل الخـدمات لمرتاديها ، ومن المعروف أن المكتبات كانت تقوم بالأساس على ما يوقف عليها من كتب وهو من أهم المصادر. إذ درج الحكام والأمراء والعلماء وأهل الخير على وقف الكثير على خزانات المساجد والمدارس والبيمارستانات ابتغاء للأجر والثواب فكان للمكتبات ((نصيب موفور من حسنات المحسنين وأوقاف الواقفين))[1]. فمن المعروف بين محبي الخير قيامهم بوقف جميع أو جزء من أموالهم ومنها وقف الكتب[2] ، وتعتمد على الحالة المادية للواقف ، إذ يتم تعيين بعضها لتكون للدرس والأطلاع لراغبي العلم والطلبة ، دون أن يكون لأحد فيها حق البيع أو الأستبدال أو الإعارة غير المضمونة ، فعلى سبيل المثال أمر الخليفة الحاكم بأمر الله بتزويد جامع عمرو بن العاص بخزانة كتب ضخمة نقلت له من خزائن قصر الخلافة ، بلغت محتوياتها ألفاً ومئتين وثمانية وتسعين ما بين ختمة وربعة ، فيها ما هو مكتوب كله بالذهب ، ومكن الناس القراءة فيها[3] ، وفي العصر الأيوبي حبس القاضي الفاضل عبد الرحيم مجموعة كبيرة من الكتب تقدر بمائة ألف كتاب في سائر العلوم على مدرسته الفاضلية[4] ، كما حبس الشيخ أبو الطيب السبتي[5] جميع كتبه على مكتبة الجامع الذي كان يتصدر فيه للتدريس بمدينة قوص[6]. وحبس الحافظ

---

(1) حمادة، محمد ماهر ، المكتبات في الإسلام ، نشأتها ، تطورها ، مصائرها ، مؤسسة الرسالة ، (دمشق:1970م) ، ص173–174.

(2) الأدفوي ، الطالع السعيد ، ص262–263 ، ترجمة377.

(3) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص156 ؛ السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج2 ، ص151.

(4) الأسنوي، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسين(ت772هـ/1370م) ، طبقات الشافعية ، تحقيق: عبد الله الجبوري ، مطبعة الإرشاد ، (بغداد:1971م) ، ج2 ، ص284 ؛ المقريزي ، المصدر نفسه ، ج3 ، ص444.

(5) أبو الطيب محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي بكر السبتي المالكي ، نزيل قوص ، كان من العلماء العاملين الفقهاء والفضلاء الأدباء ، عارفاً بالهندسة وعلوماً غيره ، وكان له أعمال بِرٍ منها بنائه حوض سبيل خارج مدينة قوص ، رصد له وقفاً. الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج2 ، ص7–8.

(6) الأدفوي ، الطالع السعيد ، ص262–263 ، ترجمة377 ؛ الصفدي ، المصدر نفسه ، ج2 ، ص8.

رشيد الدين العطار المـالكي[1] الـذي انتهت إليـه رئاسـة الحديث بالـديار المصرية ، جميع كتبه على خزانة المسجد الذي كان يتصدر فيه لإقراء الحديث. وعرف عن الأمير بيبرس الجاشنكير بأنه حبس خزانة كتب في جامع الحاكم بأمر الله الفاطمي في مدينة القاهرة.

وهنـاك مـن الفقهـاء والعلمـاء والأدبـاء مـن حـبس مكتبتـه الخاصـة للصـالح العـام ، فأشـار ابن حجر[2] إلى أن المحدث والفقيه علي بن الحسين المصري(ت748هـ/ 1347م) أوقف مكتبته على طلبة العلم وأكثرها مكتوب بخطه.

أن تشييد مثل هذه المؤسسات التعليمية يتطلب وجود ميزانية خاصة لضمان بقائها وأستمرارها في أداء مهمتها التي وجدت من أجلها ، حالها حال بقية المؤسسات الأخرى التي تؤدي خدمات عامة ، ولا شك أن الحبس يعد من أهم الموارد المالية التي رفدت مثل هذه المؤسسات ، فمن المعروف أنه تزداد مقتنيات هذه المؤسسات عن طريق ما يوقف من كتب من لدن الأمراء والعلماء على حد سواء ، فحاول هؤلاء أن يوقفوا أشياء كثيرة فضلاً عن الكتب على دور العلم[3].

وكـان يوجـد نظـام خـاص لإعـارة الكتـب يمكـن مـن خلالـه المسـتفيد مـن الاسـتعانة بالكتب ، ونظام الإعارة المعتاد آنذاك هو الإعارة الداخلية فقط ، إذ لم يُسمح بإخراج الكتب ، وذلك لغرض حماية الكتب من الضياع أو التلف لندرتها ، وبحسب وصية الواقف لها[4] ، فأشترط بعض الواقفين أن لا يخرج شيء من الكتب خارج المكتبة والمكان التي وضعت فيـه ، فعلـى سـبيل المثـال مـا ورد فـي وقفيـة الخـاتون بنـت بركـة خـان زوجـة الظـاهر بيبرس(ت681هـ/1282م) فـي خزانـة الكتـب الظاهريـة ((أن لا يخـرج شـيء مـن ذلـك مـن

(1) رشيد الدين أبو الحسن يحيى بن علي بن عبد الله بن علي بن مفرج بن أبي الفتوح القرشي الأموي النابلسي المصري المالكي العطار ، كان عارفاً بالحديث ، توفي عام662هـ/1263. الكتبي ، فوات الوفيات ، ج2 ، ص616 ، ترجمة574.

(2) الدرر ، ج3 ، ص42.

(3) جواد، سهلة علوان ، المكتبات الإسلامية في الأندلس ، أطروحة دكتوراه فلسفة في التراث الفكري والعلمي العربي ، معهد التاريخ العربي والتراث العلمي للدراسات العليا ، بغداد:1422هـ/2001م ، ص127.

(4) السبكي ، معيد النعم ، ص111 ؛ حمادة ، المكتبات في الإسلام ، ص160.

المدرسة ، بل أن من أراد الانتفاع به ينتفع بالمدرسة))[1] ، وأوصى الأمير جمال الدين محمود[2] الذي شيد المدرسة المحمودية عام797هـ/1394م بالقاهرة بمنع أخراج الكتب من خزانتها ، وحصر استخدامها على طلابها وشيوخها ، وكانت خزانة لا يعرف لها مثيل بديار مصر والشام[3].

أما بخصوص موظفي المكتبات الوقفية في الإسلام ، والتي كانت مباحة لكل راغب بالعلم والمعرفة ، فأن المكتبة الإسلامية أحتوت على ملاك مكتبي تخصصي وإداري وخدمي لتمكينها من أداء دورها التعليمي والثقافي ، لتقديم خدمات مكتبية ممتازة بواسطة كادر من الموظفين أوكلت إليهم مهمة الحفاظ على الخزائن وصيانتها وإرشاد القراء لأماكن الكتب التي يحتاجون مراجعتها وتدوين اسم المستعير ، وترتب إدارتها كالآتي[4].

أولاً : خازن الكتب :

ويعرف أيضاً بشاهد الخزانة أي -أمين المكتبة- وكانت مهمته الأشراف الإداري على أداء موظفي المكتبة ، لواجباتهم ، والعمل على تحقيق شروط الواقف ، ولأهمية الوظيفة ومكانة المكتبة حرص الواقفون على أختيار الشخص الذي يتولاها ، وأشترطوا فيه أن يتصف بسعة العلم والأمانة والكفاية من العلماء والأدباء فوظيفة الخازن هي ((عمل علمي قبل كل شيء))[5] ، ليكون عوناً للطلبة والباحثين في أرشادهم إلى ما

---

(1) اليونيني ، ذيل مرآة الزمان ، ج4 ، ص204.

(2) محمود بن علي بن أصفر الأستادار ، ولي شد باب رشيد بالإسكندرية مدة ، ثم أصبح أستاداراً عام 790هـ/1388م ، وأستقر مشير الدولة ، ونفذت كلمته لتصرفه في سائر أمور المملكة ، توفي عام 799هـ/1396م. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص519-523.

(3) المصدر نفسه ، ج3 ، ص518.

(4) حمادة ، المكتبات في الإسلام ، ص127 ،152.

(5) حمادة ، المكتبات في الإسلام ، ص150 ،152.

يحتاجون إليه من مراجع[1] ، وكان من مهامه الأشراف على الكتب من الناحية الفنية والعلمية فضلاً عن حفظها وصيانتها ، وتزويدها بالجديد ، وتنظيم فهارسها ، وعليه أن يقدم الفقراء الذين يصعب عليهم تحصيل الكتب على الأغنياء[2] ، وزيادة في الحرص على الكتب الموقوفة نجد من الواقفين من نص على ضرورة عزل الخازن ((أن بدا من الخازن المذكور تقصير أو خيانة في الكتب أستبدل الناظر غيره))[3]. وممن تولوا هذه الوظيفة في مصر وتحديداً القاهرة محمد بن علي المصري(ت701هـ/1301م)[4].

ثانياً : الموظفون المساعدون :

وهم على عدة أصناف ، يتحدد عددهم حسب حجم المكتبة وسعتها وترتيبهم كالآتي :

أ- المناولون :

عملهم إرشاد القراء لموضع الرفوف المكتبية ، وإحضار الكتب من أماكنها للقراء فهم حلقة الوصل بين الكتب والقراء[5].

ب- النساخون :

عملهم أعداد أكثر من نسخة للكتاب أو نقله من الكتاب الأم ، اشتهروا بالدقة وجودة الخط والأمانة في نقل الكتاب ونسخه ، وقلما خلت مكتبة منهم فمهمتهم مرادفة لمهنة الوراقين[6].

ج- المجلدون :

(1) عاشور ، المجتمع المصري ، ص146.
(2) السبكي ، معيد النعم ، ص159 ؛ حمادة ، المكتبات في الإسلام ، ص151.
(3) إبراهيم ، وثيقة وقف الأمير صرغتمش3195 أوقاف ، ص34.
(4) ابن حجر ، الدرر ، ج4 ، ص66.
(5) حمادة ، المكتبات في الإسلام ، ص151.
(6) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص447 ؛ حمادة ، المكتبات في الإسلام ، ص151، 175 ، 179.

عملهـم تغليـف الكتـب إذ اعتنـى المسـلمون بتجليـد الكتـب وزخرفتهـا وتـذهيبها وتزويقها بـالنقوش والكتابـات والتـي أشـتهر بهـا الصـناع المصـريون مـن المهـرة ، ونـال عنايتهم ، فكان فناً فيه من الدقة والجمال ما أوصل فن التجليد عندهم إلى القمة لاسيما في عصر المماليك[1].

د- عمال ثانويون :

وهـم الفراشـون والبوابـون والمنظفـون ، لخدمـة المكتبـة والقـراء والقيـام بإعمـال التنظيف[2].

أمـا بخصـوص ترتيـب الكتـب فـي المكتبـة فقـد وضـعت الكتـب فـي فراغـات وفجـوات واسعة وعميقة عرفت بالحيز[3] رتبت داخله وبشكل أفقي حفاظاً علـى الـورق مـن التلـف ، ولإدامة عمر الكتاب وأطالتـه ، مع مراعاة ترتيب الكتب من الكبير إلى الصغير حجماً حتـى لا تتسـاقط ، ووضـعت نسـخ المصـاحف فـي مكـان أعلـى وانفـردت بخزانـة خاصـة بهـا أمـا الكتـب والمخطوطـات الثمينـة والنـادرة فقـد حفظـت بـداخل صـناديق علـى قـدر حجمهـا[4] ، وأرتفعت صـفوف هـذه الخـزائن الخشـبية مـن الأرض وإلـى الأعلـى وبحسـب سـعة المكـان وأعداد الكتـب وكانـت بـدون قـوائم ، ذلـك لأن الجلـوس للمطالعـة كـان علـى الأرض والتـي غطيت بالفرش والسجاد ، وتـوفرت فيهـا الأقـلام والمحـابر والـورق لغـرض النقـل والنسـخ[5] والتـي حفظت في غرف مغلقة بباب ويتولى الخـازن مسؤولية فتحها وغلقها وأحيانـاً احتوت على حواجز فاصلة لكل خزانـة عن الأخرى ولهـا بـاب خـاص يغلـق عليهـا إن كانـت المكتبـة واسعة وكبيرة كخزانة الخليفة العزيز بالله[6].

---

(1) المقريزي، المصدر نفسه ، ج3 ، ص447 ؛ الرفاعي، أنور ، تاريخ الفن عند العرب المسلمين ، ط2، دار الفكر ، (دمشق:1977م) ، ص117، 136.

(2) حمادة ، المكتبات في الإسلام ، ص127، 151.

(3) المرجع نفسه ، ص149.

(4) المرجع نفسه ، ص156-157.

(5) حمادة ، المكتبات في الإسلام ، ص149-150 ،159.

(6) القلقشندى ، صبح الأعشى ، ج3 ، ص475-476 ؛ حمادة ، المرجع نفسه ، ص117 ؛ طوطح ، التربية ، ص29.

ولسهولة الاستعمال والتداول فأن محتويات الخزانة رتبت بفهارس منظمة ضمت اسم الكتاب ، والمؤلف ، والرف ، والخزانة التي تحويه ، يراجعها المطالع للتعرف على محتويات المكتبة ، وكذلك فأن عنوان الكتاب واسم المؤلف كان يكتب على أطراف صفحاته من الجهة الخارجية بمواجهة الشخص المطالع ، أما صناديق الكتب النادرة ، فقد كتبت جميع المعلومات عن محتوياتها على جانب الصندوق(1).

احتوت هذه الخزانات على كتب ومخطوطات منسوخة بخط يدوي جميل ومزينة صفحاتها وأغلفتها كانت محط أعجاب الغرب وتقليده لجماله وتناسقه(2) ، كما أحتوت بعض المخطوطات على رسومات توضيحية ملونة ، أشارت لحالة أو حادثة ورد ذكرها في المخطوطة عرفت ، بالمنمنمات لأنها تنمُ عن بعض ما ورد في المخطوطة المزوقة لحدث معين ورد ذكره بالمخطوط مثل تركيب دواء أو مجلس قاضٍ أو دعوة أمير(3) ، وكان الخط الكوفي ثم خط ألنسخ هو المستعمل لجمال خطوطه ومرونتها ، فكانت له السيادة آنذاك(4).

ومما عزز من أهمية تلك المكتبات عدم تيسر الحصول على الكتب وقتذاك ، إذ لم يكن بأستطاعة الكثير من طلبة العلم والمدرسين أقتناؤها نظراً لأرتفاع أثمانها وقلة الموجود منها ، فجميع الكتب كانت مخطوطات تعتمد في كتابتها على النسخ اليدوي مع أحتمال أرتفاع مواد الكتابة من ورق الجلد والأحبار ونحو ذلك ، ومن هنا أدت المكتبات دوراً مهماً في تجنيب الطلبة والمدرسين من المعاناة الناتجة عن جشع التجار

---

(1) حمادة ، المرجع نفسه ، ص154–156.

(2) المرجع نفسه ، ص182 ؛ الرفاعي ، تاريخ الفن ، ص136 ،139.

(3) المرجع نفسه ، ص4 ،131.

(4) ينظر فضل الخط. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج3 ، ص5–7. الدوسكي ، الخدمات العامة لدولة المماليك البحرية ، ص280–283.



المتخصصين ببيع الكتب مع قرائها ومغالاتهم في البيع بأسعار عالية[1] ، لأنها عامة ومجانية[2].

وتعد دور العلم من المؤسسات التعليمية المستقلة[3] ، شيدت خارج المدارس والمساجد لأجل تسهيل المطالعة وتسهيلها للراغبين في العلم لاسيما الفقراء غير القادرين على أقتناء الكتب لأرتفاع أثمانها. وهي تمثل الخطوة التالية لبيوت الحكمة[4] ، وهي أكثر شعبية[5] ، فلم يمنع أحد من ارتيادها وكان دخولها والمطالعة فيها بالمجان ، وكثيراً منها قدمت مستلزمات الكتابة ، وكان في قسم كبير منها مرشدون يساعدون القراء في إيجاد المصادر والكتب التي يبحثون عنها[6].

تعد دار العلم الفاطمية في القاهرة أهم دور العلم في الإسلام ، ومما لاشك فيه أن الجهد الواضح للفاطميين في مجالي الثقافة والتعليم تركز في دار العلم التي شيدها الخليفة الحاكم بأمر الله ، عام395هـ/1005م ، وذكر المقريزي نقلاً عن المسبحي أفتتاح هذه الدار بقوله: ((وفي يوم السبت – هذا ، يعني العاشر من جمادي الآخرة سنة خمس وتسعين وثلاثمائة ، فتحت الدار الملقبة بدار الحكمة بالقاهرة ، وجلس فيها الفقهاء ، وحملت الكتب إليها من خزائن القصور المعمورة ، ودخل الناس إليها ونسخ كل من ألتمس نسخ شيء مما فيها ما ألتمسه ، وكذلك من رأى قراءة شيء مما فيها ، وجلس فيها القراء والمنجمون وأصحاب النحو واللغة والأطباء ، بعد أن فرشت هذه الدار وزخرفت وعلقت على جميع أبوابها وممراتها الستور ، وأقيم قوام وخدام وفراشون وغيرهم رسموا

---

(1) ذكر القفطي إن سعر النسخة الواحدة من كتاب الجمهرة لابن دريد بلغ أربعة وعشرون ديناراً مصرياً ، فمن ذلك يتضح حجم المعاناة التي كان يواجهها الطلبة عند عزمهم أقتناء الكتب. علي بن يوسف بن إبراهيم(ت646هـ/1248م) ، أنباه الرواة على ابناء النحاة ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، مطبعة دار الكتب المصرية ، (القاهرة:1950م) ، ج2 ، ص323.

(2) حمادة ، المكتبات في الإسلام ، ص127.

(3) معروف ، أصالة الحضارة العربية ، ص452.

(4) غنيمة ، تاريخ الجامعات الإسلامية ، ص55.

(5) المرجع نفسه ، ص61.

(6) حمادة ، المكتبات في الإسلام ، ص127.

بخدمتها ، وحصل في هذه الدار من خزائن أمير المؤمنين الحاكم بأمر الله من الكتب التـي أمر بحملها إليها من سائر العلوم والآداب والخطوط المنسوبة ما لم يرَ مثلـه مجتمعاً لأحد قط من الملوك ، وأباح ذلك كله لسائر الناس على طبقاتهم ممن يؤثر قراءة الكتب والنظر فيها. ... ، التـي لـم يسمع بمثلها من إجراء الرزق السني لمن رسم لـه بالجلوس فيها والخدمة لها من فقيه وغيره))(1).

يتبين من ذلك العناية الكبيرة التـي أولاها الفاطميون لهذه الدار ، وأن الكتب التـي نقلت إليها كانت مما خصصه الخليفة الفاطمي الحاكم لها من خزائن الكتب التـي كانت تزخر بها قصور الخلفاء الفاطميين الذين سبقوه وما أضافه هو إليها وهذا أن دل علـى شيء أنما يدل على حرص الخلفاء الفاطميين الكبير علـى دعم الحركة الفكريـة وذلك من خلال اقتنائهم للكتب من جهة وتشجيع العلماء والفقهاء على تصنيف الكتب من جهة أخرى. ولم يكتفِ الحاكم بأمر الله بذلك بل نجده في عام400هـ/1010م رصد أحباساً علـى عدد من المنشآت الدينية فضلاً عن دار العلم، والتـي عين فيها الرباع والمواضع التـي حبست عليها ، والتـي حددت بمائتين وسبعة وخمسين ديناراً من الذهب المعزي(2) تفاصيلها الآتـي :

المـواد	المبلغ بالدينار
ثمن حصر العبداني وغيرها لهذه الدار.	10
ثمن لورق الكاتب يعني الناسخ.	90
المـواد	المبلغ بالدينار
راتب للخازن بها.	48
ثمن الماء.	12
ثمن(راتب) للفراش.	15
ثمن الورق والحبر والأقلام لمن يطرقها من الفقراء.	12
ثمن لمرمة الستارة.	1

(1) الخطط المقريزية ، ج2 ، ص274-275.

(2) ابن عبد الظاهر ، الروضة البهية ، ص148 ؛ المقريزي ، المصدر نفسه ، ج2 ، ص275 ، ج3 ، ص214-216.



ثمن لمرمة ما ينقطع من الكتب وما عساه أن يسقط من ورقها.	12
ثمن لبود[1] الفرش في الشتاء.	5
ثمن طنافس[2] في الشتاء.	4

واستمرت دار العلم في أداء دورها كمركز للدعوة الإسماعيلية فضلاً عن كونها مكتبة عامة لمدة طويلة ، ففي عام510هـ/1116م أمر الوزير الأفضل[3] بغلق دار العلم بسبب ظهور دعوة ألحادية بين طلابها ، وكان فيهم رجلان يسمى أحدهما بركات والأخر حميد بن مكي الأطفيحي القصار[4] ، وبعد مقتل الوزير عام515هـ/1121م ، أمر الخليفة الآمر بأحكام الله وزيره المأمون البطائحي بإعادة فتحها بشرط أن يتولاها رجل دين وأن يكون داعي الدعاة هو الناظر فيها وأن يقام فيها متصدرون برسم قراءة القرآن. فقام الوزير المأمون البطائحي بإعادة فتحها ولكنه أمتنع عن إعادتها في موضعها الأول بالتبانين شمال القصر الغربي الصغير وأقامها في موضع آخر جنوب القصر الشرقي الكبير بجوار باب تربة الزعفران في ظهر خزانة الدرق أو(الرزق)[5]عام517هـ/1123م ، وجعل على رأسها داعي الدعاة أبا محمد الحسن بن آدم وأستخدم فيها مقرئين ، ولم تزل دار العلم عامرة حتى زالت الدولة الفاطمية[6].

---

(1) كل شعر وصوف تلبد فهو لبد ، واللبادة لباس من لبود. الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد (ت175هـ/791م) ، كتاب العين ، تحقيق: د. مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي ، ط2 ، مطبعة الصدر ، (د.م:1410هـ) ، ج8 ، ص44 ؛ الجوهري ، الصحاح ، ج2 ، ص533.

(2) هي البساط الذي له خمل رقيق وقيل للحصير المصنوع من السعف. ابن منظور ، لسان العرب ، ج6 ، ص127 ؛ الزبيدي ، تاج العروس ، ج8 ، ص345.

(3) أمير الجيوش أبو القاسم شاهنشاه بن بدر الجمالي ، تولى مكان أبيه في حياته لما ضعف عام495هـ/ 1101م ، وكان حسن التدبير ، وهو الذي أقام الآمر بأحكام الله ابن المستعلي بالخلافة ، كما فعل مع أبيه ، ودبر دولته وحجر عليه ومنعه من ارتكاب الشهوات ، قتل عام515هـ/1121م. ابن خلكان، وفيات الأعيان ، ج2 ، ص448-451 ، ترجمة286 ؛ الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج16 ، ص53.

(4) ابن ميسر ، أخبار مصر ، ص95 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص275-276.

(5) ابن عبد الظاهر ، الروضة البهية ، ص45.

(6) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص245.

وأزدادت العنايـة بتـوفير المكتبـات مـع أزديـاد أعتنـاء الحكـام والسـلاطين بإقامـة المؤسسات التعليمية ، فلم تكن المكتبات في العصر الأيوبي مؤسسات علمية قائمة بذاتها ، إلا أن أهميتها تأتي من كونها رافداً مهماً من روافد دعم المؤسسات التعليمية كالمساجد والمدارس ومراكز الصوفية ، لذلك فأن معظم تلك المؤسسات أقترنت بمكتبات ضخمة رتبها مؤسسوها لتكون عوناً لطلبة العلم والمدرسين على حدٍ سواء[1]. فألحقت ببنائها وأصبحت جزءاً مكملاً لإتمام مهمتها ومظهراً ودليلاً على الحركة الفكرية ونشاطها ، ومعيناً للطلاب.

وأشترط بعض الواقفين شروطاً خاصة في خزانات كتبهم ، كأن توضع كتبهم في مسجد بعينه ، ومن الطبيعي أن تكون المساجد والجوامع أول الأماكن التي احتضنت الكتب الوقفية ، ابتداء من المصاحف الكريمة ، إذ لم يكد يخلو أي مسجد من المساجد المنتشرة في مدينتي القاهرة والفسطاط ، من خزانة للكتب مثل خزانة الكتب الجليلة الموجودة في جامع الحاكم بأمر الله[2] ، وفضلاً عن القاهرة والفسطاط ، أحتوت جوامع المدن المصرية الكبرى لاسيما تلك التي كانت تحتضن حلقات للدرس ، على خزائن كتب أفاد منها طلبة العلم الذين كانوا يتوافدون عليها للتحصيل ، فأحتوى جامع عمرو بن العاص في مدينة الإسكندرية على خزانة كتب كبرى حبست عليه ، تولى الأشراف عليها الأديب المصري الشهير أبو الحسن بن زرارة[3] الذي كان يتولى أيضاً الأشراف على بيمارستان الإسكندرية ، فضلاً عن تصدره حلقة لإقراء الأدب في جامع عمرو بن العاص[4].

ولم يقتصر وجود المكتبات العامة على ما هو متوفر في المساجد والجوامع وحدها بل أمتد ليشمل المدارس أيضاً ، والحق أن معظم المدارس التي شيدت ضمت خزانة كتب حوت أمهات الكتب في سائر العلوم[5].

---

(1) الأسنوي ، طبقات الشافعية ، ج1 ، ص493.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص225.

(3) لم أعثر على ترجمة له في المصادر المتاحة.

(4) زيتون ، الحافظ السلفي ، ص147.

(5) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص444 ،447، 458، 487، 498، 510، 515، 518 ، 528.

وشهدت مصر في العصرين الأيوبي والمملوكي العديد من المكتبات العامة ، تلك التي ألحقت بالمدارس أو المساجد التي يؤمها المئات من طلبة العلم والمدرسين للإفادة مما كانت تحتويه من مصنفات في سائر العلوم ، ومن أبرز تلك المكتبات مكتبة المدرسة الفاضلية التي ألحقها القاضي الفاضل بمدرسته الفاضلية التي شيدها في درب ملوخيا بمدينة القاهرة عام580هـ/1184م ، وضمت أعداداً كبيرة من الكتب زادت على مائة ألف وأربعة وعشرين ألفاً[1] ، أما الجزء الأخر فحصل عليه الفاضل بعد أن تمكن صلاح الدين من ضم مدينة أمد[2] إلى ممتلكاته عام579هـ/1183م عندما وضع يده على الكثير من ذخائرها ونفائس ممتلكاتها التي كان من أبرزها ((خزانة كتب فيها ألف ألف وأربعون ألف كتاب وهب السلطان الكتب للقاضي الفاضل))[3]. فضلاً عن نفائس الكتب التي كان الفاضل أقتناها أما عن طريق الشراء أو عن طريق البيع إذ كان يعمد إلى شراء نفائس الكتب والمخطوطات من أسواق الكتب وحوانيت الوراقين مهما كانت تكلفه الكتاب ، فأشترى مصحفاً كبيراً مكتوباً بالخط الكوفي ذكر أنه مصحفاً للخليفة عثمان ابن عفان < رضي الله عنه > بمبلغ جاوز ثلاثين ألف دينار[4]. أو عن طريق النسخ فذكر المقريزي أن للقاضي الفاضل عدداً من النساخ والمجلدين الذين كانوا يعملون على نسخ المخطوطات والكتب المهمة وتغليفها بلا كلل أو فتور لمصلحة سيدهم[5] ، ومن هنا يتبين لنا حجم المكتبة التي شيدها القاضي الفاضل ووقفها على مدرسته. وأخيراً أفاض المقريزي في حديثه عن موقع المدرسة الفاضلية وأبرز الفقهاء الذين توالوا على التدريس فيها ، وأعداد الكتب التي تضمنتها مكتبتها ومصادر الحصول عليها والنساخ المجلدون العاملون لدى الفاضل ، فذكر المقريزي نهاية تلك المكتبة بقوله: ((ووقف بهذه المدرسة جملة عظيمة من الكتب في سائر العلوم ، ... ، وذهبت كلها. وكان أصل ذهابها أن الطلبة التي كانت

---

(1) المصدر نفسه ، ج3 ، ص447.

(2) من أعظم مدن ديار بكر وأجلها قدراً. ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج1 ، ص56.

(3) أبو شامة المقدسي، الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية ، ط1 ، دار الجيل، (بيروت:د.ت) ، ج2 ، ص39.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص445.

(5) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص447.

بها لما وقع الغلاء بمصر في سنة أربع وتسعين وستمائة ، ... ، مسهم الضر ، فصاروا يبيعون كل مجلد برغيف خبز ، حتى ذهب معظم ما كان فيها من الكتب ، ثم تداولت أيدي الفقهاء عليها بالعارية فتفرقت))(1).

ومن المدارس التي جعلت فيها خزائن كتب المدرسة البشيرية خارج القاهرة ، والتي شيدها الأمير الطواشي سعد الدين بشير الجمدار الناصري عام761هـ/1359م وتعد مكتبة المدرسة المحمودية التي شيدها الأمير جمال الدين محمود بن علي الأستادار عام797هـ/1395م من خزائن الكتب الكبيرة والقيمة في العصر المملوكي ، فضمت كتب كثيرة في سائر العلوم ((لا يخرج لأحد منها كتاب إلا يكون في المدرسة ، وبهذه الخزانة كتب الإسلام من كل فن))(2).

وبذلك تبين لنا أهمية الأحباس في تشييد المكتبات سواء كانت مستقلة في بنائها أم كانت ملحقة بغيرها من المؤسسات الأخرى مثل المساجد والمدارس ، وتزويدها بالكتب من سائر العلوم وليس هذا فحسب بل وصل الحال إلى تقديم لوازم الكتابة من ورق وأقلام بالمجان لمن يريدها.

المبحث الثالث: مراكز تعليمية أخرى :

أولاً:- دور القرآن الكريم ودور الحديث النبوي :

من الطبيعي أن يعد المسجد والجامع ، أول مكان لتدريس القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف ، وظل الأمر كذلك حتى بعد ظهور المدارس ، ودور القرآن الكريم التي اختصت بدراسة القرآن الكريم وبقية علومه ، ودور الحديث التي كانت تسمى بدار

(1) المصدر نفسه ، ج3 ، ص444.

(2) المصدر نفسه ، ج3 ، ص518.

السنــة[1]. وحمـل بعضـها اسـم المدرسـة[2] ، اختصـت بتـدريس علـوم الحـديث النبـوي المختلفة ، وأدت دوراً كبيراً فـي تطوير هذه العلـوم بشكل كبير ، ويلاحظ أنـه علـى الـرغم من أن معظم دور القرآن ودور الحديث ، ظهرت مستقلة عن الجوامع والمدارس ، كـان في بعضها ، قسم لتدريس القرآن وقسم أخر لتدريس الحديث النبوي. والأمثلـة علـى ذلـك كثيرة منها كانـت توجد فـي جامع أحمد بن طولـون فـي الفسطاط دروس للقرآن الكريم يمولهـا الحـبس لتـدريس القـراءات وذلـك فـي القـرن الثـامن الهجري/القـرن الرابـع عشـر الميلادي[3].

واشتهرت كثير من المدارس بوجود أقسام فيها لتدريس علوم القرآن المختلفة ، مثـل المدرسـة الفاضـلية فـي القـاهرة ، التـي تـولى منصـب شـيخ الإقـراء فيهـا أبـو محمـد الشاطبي[4] ، كما اشتهرت المدرسة الظاهرية في القاهرة أيضاً بوجود مشيخة للإقراء فيهـا ، وكان التدريس فيها يتم بالإيوان الغربـي ، ومـن أشـهر شـيوخ القـراءات فيهـا كمـال الـدين المحلـي[5] ، وجعل فـي المدرسـة السـابقية درسـاً للقرآن الكـريم[6] ، وتـعد الخانقاهـات مـن المؤسسـات الدينيـة التعليميـة التـي وجـدت فيهـا دروس لإقـراء القـرآن الكـريم فعلـى سـبيل المثال أشتهر خانقاه شيخو بوجود درسٍ لإقراء القرآن الكريم[7].

ويبدو أن دور الحديث التي ظهرت في القرن السادس الهجري/القرن الثـاني عشـر المـيلادي وبعـده أشـير إلـى تمويلهـا بوضـوح عـن طريـق الحـبس ، إذ أغفلـت المصـادر التاريخية قبل هذا التاريخ ذكر مصادر تمويل هذه الدور.

---

(1) السمعاني ، الأنساب، ج1 ، ص291 ،338 ، ج3 ، ص145 ،555 ، ج4 ، ص81 ، ج5 ، ص170 ، 227 ؛ ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج4 ، ص202 ؛ الذهبي ، تاريخ الإسلام ،ج25 ، ص136 ، ج28 ، ص128.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص75.

(3) المصدر نفسه ، ج3 ، ص201.

(4) المصدر نفسه ، ج3 ، ص444.

(5) المصدر نفسه ، ج3 ، ص477.

(6) المصدر نفسه ، ج3 ، ص515.

(7) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص585.

وفي مصر واكبت حركة تشييد المدارس الفقهية بمصر في العصر الأيوبي ، ظاهرة على قدر كبير من الأهمية ، وهي تشييد دور متخصصة لدراسة الحديث(دار الحديث) ، وكان السلطان الملك الكامل محمد أشهر من عرف عنه العناية بالعلوم ، أول من شيد داراً للحديث بمصر عرفت باسمه(دار الحديث الكاملية) وذلك عام622هـ/ 1225م ، وأسند التدريس فيها للمحدث الأندلسي الشهير أبي الخطاب عمر بن الحسن بن علي بن دحية الكلبي ، ثم أخيه أبو عمرو عثمان بن الحسن ، ثم الحافظ عبد العظيم المنذري[1].

واشتهرت مدارس كثيرة بتدريس الحديث بصورة مستقلة عن الفقه ، كما هو الحال في المدرسة الظاهرية ، إذ جعل الإيوان الشرقي مكاناً لتدريس الحديث النبوي[2]. إذ تولى المحدث المشهور شرف الدين عبد المؤمن بن خلف الدمياطي التدريس في قسم الحديث[3]. وعرف عن المدرسة الخروبية التي شيدها تاج الدين محمد بن صلاح الدين أحمد بن محمد بن علي الخروبي(ت785هـ/1383م) ، على شاطئ النيل ، بأنها كانت فيها درس للحديث النبوي فقط[4] ، وذكر الأدفوي من أن محمد بن بشائر القوصي الأخميمي(ت692هـ/1293م) ((بنى مكاناً للحديث ووقف عليه وقفاً))[5] ، ولم يبين لنا الأدفوي نوع الوقف ولا قيمته. كما أشتهرت كل من خانقاه ركن الدين الجاشنكير[6] وخانقاه شيخو[7] أيضاً بتدريس الحديث إلى جانب الفقه.

أما بخصوص العاملين في دور القرآن ودور الحديث فكانت تضم عادة شيخاً متخصصاً وقارئاً فاضلاً، ويشترط في الشيخ الحديث أن يكون ((من أجتمع فيه الرواية، ومن فيه الدراية ، قدم من فيه الرواية))[8]. ويضم الدار أيضاً خازناً وقيماً[1].

---

(1) المصدر نفسه ، ج3 ، ص468.

(2) اليونيني ، ذيل مرآة الزمان ، ج3 ، ص247 ؛ المقريزي ، المصدر نفسه ، ج3 ، ص477.

(3) المصدر نفسه ، ج3 ، ص477.

(4) المصدر نفسه ، ج3 ، ص451.

(5) الطالع السعيد ، ص279 ، ترجمة401.

(6) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص575.

(7) المصدر نفسه ، ج3 ، ص585.

(8) النعيمي ، الدارس ، ص19–20.

ثانياً:- مكاتب الأيتام (السبيل) :

أرتبط التعليم منذ البدء بالمساجد في الدولة الإسلامية ومنها مصر ، ولكن تعليم الأولاد أو الصبيان بالمساجد كان مكروهاً ، ويبدو أن السبب في ذلك يعود إلى أنهم لا يتحفظون من النجاسة. فورد في المصادر أنه لا يجوز تعليم الأطفال في المسجد لأن الرسول الكريم < صلى الله عليه وآله > أمر بتنزيه المساجد من الصبيان والمجانين لأخلاهم بالهدوء اللازم لإقامة الشعائر وقواعد النظافة فهم ((يسودون حيطانها ولا يحترزون من البول والنجاسات))[2] ، بل يتخذون للتعليم حوانيت في الدروب وأطراف الأسواق ، وأن ذلك كان الأساس في تشييد المكاتب التي نهضت بالمرحلة الأولى من مراحل التعليم[3].

وبذلك أصبح حق التعليم مباحاً طلبه ومكتسباً للجميع ، وعلى أساسه ، ظهرت الكتاتيب العامة لأيتام المسلمين ، ويعد صلاح الدين الأيوبي أول السلاطين في مصر الذين حبسوا الأوقاف على الأطفال الفقراء والأيتام[4].

واعتنت الدولة ورجالاتها بإقامة كتاتيب أختصت بتعليم الأيتام وممن لا معيل لهم لطلب العلم عرفت بكتاتيب السبيل المجانية أنشأتها الدولة تشجيعاً للعلم وفسح المجال للجميع لنيله ، فتكفلت به ، فهو يدخل ضمن رسالة التكافل الأجتماعي الذي حثَّ الإسلام عليه وعالجها بتحمل نفقاتها وصرفها من بيت المال الذي هو أمانة في يد الحاكم ، فهو واجبه[5]. وبذلك نالت هذه الكتاتيب الأعتناء الكافي من لدن الدولة.

وتلحق مكاتب السبيل عادةً ، أما بالمساجد أو المدارس فوق السبيل ولذلك عرف باسم مكتب السبيل أو كتاب السبيل ، فالمتعارف عليه أنها ترافق هندسة وبناء السبيل

---

(1) الكتبي، عيون التواريخ ، تحقيق: فيصل السامر ونبيلة عبد المنعم ، د . ط ، (بغداد:1977م) ، ج20 ، ص201.

(2) ابن سحنون، عبد السلام بن سعيد التنوخي(ت256هـ/856م) ، آداب المعلمين ، تقديم: محمد عبد المولى ، د . ط ، (الجزائر:د.ت) ، ص87 ؛ ابن بسام ، نهاية الرتبة ، ص161.

(3) شلبي ، تاريخ التربية الإسلامية ، ص31.

(4) ابن دقماق ، الانتصار ، ق1 ، ص113.

(5) السبكي ، معيد النعم ، ص18 ؛ ناجي ، آصاله الحضارة ، ص307، 352 ؛ الديوه جي ، التربية ، ص8.

المقام فـي الطـرق الرئيسـية لتـوفير المـاء العـذب لسكـان مصـر نظـراً لحـرارة المنـاخ ، واستكمالا للأجر والثواب ، وجزءاً مكملاً لتصميمه ، المكون من طبقتين ، شغلت المكاتب الجزء العلوي لتعليم القرآن والخط ، فعلى سبيل المثال شيد الأمير الطواشي سعد الدين بشير الجامدار عام761هـ/1359م على باب القبلي للجامع الأزهر حانوتاً لتسبيل الماء العذب في كل يوم ، عمل فوقه مكتب سبيل لإقراء أيتام المسلمين القرآن الكريم[1] ، ولكن تلازمهما معاً لم يستمر وانفصلا لاحقاً ، لينفرد كل منهما ببناية مستقلة[2]. ورغم ذلك أطلق عليها أيضاً أسم(مكتب السبيل) ، مثال ذلك ما جاء في وثيقة وقف الأمير صرغتمش ((وأما المكان الذي بدهليز هذه المدرسة المذكورة الذي ذكر أنه برسم مكتب السبيل فأن الواقف المسمى أحسن الله تعالى إليه وقف ذلك على أن يستقر فيه الأيتام ومؤدبهم للقراءة على الوجه الآتي ذكره فيه))[3].

ومن بين المكاتب التي شيدت في مصر المكتب الذي شيده القاضي الفاضل إلى جوار مدرسته الفاضلية [4]. وشيدت في العصر المملوكي الكثير من المكاتب ، وأعتنى منشؤها برصد الأحباس عليها للعناية بأمر الأيتام وتعليمهم وتوزيع الغذاء والكساء عليهم ، مثل المكتب الذي شيده السلطان الظاهر بيبرس إلى جانب مدرسته في منطقة بين القصرين عام663هـ/1264م لتعليم أيتام المسلمين ((وأجرى لهم الجرايات والكسوة ، وأوقف عليها ربع السلطان خارج باب زويلة))[5]. وعمل الدوادار علم الدين سنجر بجوار جامع ابن طولون مكتباً لإقراء أيتام المسلمين القرآن الكريم نهاية القرن السابع الهجري/نهاية القرن الثالث عشر الميلادي[6]. وبنى الأمير شمس الدين الجوكاندار[7]

---

(1) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص219.

(2) ابن دقماق ، الانتصار ، ق1 ، ص83.

(3) إبراهيم ، وثيقة وقف الأمير صرغتمش3195 أوقاف ، ص24 ،25.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص445.

(5) المصدر نفسه ، ج3 ، ص479.

(6) المصدر نفسه ، ج3 ، ص200–201.

(7) هو لقب يطلق على الذي يحمل الجوكان مع السلطان في لعب الكرة. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج5 ، ص458.

قراسنقر بن عبد الله المنصوري(ت728هـ/1327م) مكتباً لإقراء أيتام المسلمين القرآن الكريم[1]. وأقيم بجوار المدرسة الحجازية عام761هـ/1359م مكتب للسبيل ضم عدداً من أيتام المسلمين مع مؤدب يعلمهم القرآن الكريم ، ويوزع عليهم في كل يوم لكل واحد منهم خمسة أرغفة من الخبز ، ومبلغ من المال ، فضلاً عن كسوتي الشتاء والصيف. ويطبخ لهم الطعام في شهر رمضان ، فضلاً عن توزيع الكعك في عيد الفطر واللحم في عيد الأضحى[2]. وجعل بجانب خانقاه يونس مكتباً لإقراء أيتام المسلمين القرآن الكريم[3].

ولم يقتصر تشييد مكاتب الأيتام على الطبقة الحاكمة بل قام بعض الخيرين بتشييدها ، من ذلك أن محمد بن الصاحب(ت707هـ/1307م) ((بنى مكتباً بالقرافة ، وشرط في كتاب وقفه أن ألواح الصبيان إذا غسلت يصب على قبره))[4].

ويتبين من ذلك أن معظم مكاتب السبيل ألحقت بمؤسسات أكبر وأن السبب في عدم قيام مراكز تعليم اليتامى هذه مستقلة بذاتها إلا في حالات قليلة جداً هو الخوف من أندثارها وسرعة وصول الخراب إليها ، ولذا كانت تلحق بهذه المؤسسات القادرة على تمويلها وإمدادها بالمدرسين والطعام والكتب ، وغير ذلك مما تحتاجه لتواصل مسيرتها في تعليم الأيتام وحسن توجيههم.

إن الهدف من التعليم كان دينياً ، غايته تعلم مبادىء الدين وفروضه وقراءة القرآن وحفظ سوره لأنه المادة الأساسية للتعليم في المكاتب للقضاء على الأمية و تهذيب الخلق والطباع فهو ((البراءة الأولى للتربية عند العرب))[5] لذلك قامت مناهج تعليم الأيتام في المكاتب أساساً على حفظ القرآن الكريم وبعض متون الحديث الشريف ، ذكر ابن خلدون بهذا الخصوص: ((أعلم أن تعليم الولدان للقرآن شعار الدين أخذ به أهل الملة ودرجوا عليه في جميع أمصارهم لما يسبق فيه إلى القلوب من رسوخ الأيمان وعقائده من آيات

(1) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص501.
(2) المصدر نفسه ، ج3 ، ص487.
(3) المصدر نفسه ، ج3 ، ص598.
(4) ابن حجر ، الدرر ، ج4 ، ص323.
(5) طوطح ، التربية ، ص84.

القرآن وبعض متون الأحاديث وصار القرآن أصل التعليم الذي ينبني عليه ما يحصل بعد من الملكات ...))[1] ، ومن ثم تعلم القراءة والكتابة[2]، وكان يدرس أحياناً الخط العربي[3] ، فضلاً عن تعليمهم العبادات لاسيما الصلاة والصوم بصورة ميسرة ، فنصت وثيقة وقف الأمير صرغتمش على أن المؤدب ((يقرئ الأيتام ما يطيقون قراءته من القرآن العظيم ويعلمهم ما يحتملون تعلمه من الخط العربي))[4].

ومن ذلك يتبين لنا حرص الواقفون على تحديد كل ما يتعلق بالعملية التعليمية في هذه المرحلة بما يتناسب مع أعمار الطلبة الصغيرة.

وأشترط في مدرس المكتب الذي عرف بالمعلم أو المؤدب أو الفقيه ، شروطاً خلقية وأجتماعية ، منها أن يكون خيراً ديناً ذا عقل وعفة ، متزوجاً ، أميناً على أطفال المسلمين ، صحيح العقيدة[5].

وكان يساعد المؤدب شخص يسمى العريف ، فجاء في وثيقة وقف الأمير صرغتمش ((ويرتب الناظر شخصاً يكون عريفاً لهم مساعداً للمؤدب المذكور))[6] ، وأشترطت بالعريف الشروط نفسها التي يجب توافرها في المؤدب.

ولضمان أستمرار هذه المكاتب بأداء خدماتها ، فرفدت بمقومات لأستمرارها من خلال الأحباس التي خصص ريعها للمساجد والمدارس – التي ألحقت ببنائها لتسهل عملية إدارتها والنفقة عليها – والتي زادت وكثرت وتعددت مواردها حتى أصبح لها ديوان وناظر ومباشرين ومنها كانت التواقيع الأحباسية[7]. وزودت هذه الكتاتيب بخدمات ومخصصات مادية وعينية لواردها من الأطفال شملت وجبة غذائية يومية تضاعفت بأيام

---

(1) كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر المعروف بـ(تاريخ ابن خلدون) ، ط4 ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت:د.ت) ، ج1 ، ص537–538.
(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص276 ،421.
(3) المصدر نفسه ، ج2 ، ص421.
(4) إبراهيم ، وثيقة وقف الأمير صرغتمش3195 أوقاف ، ص34.
(5) السبكي ، معيد النعم ، ص130.
(6) إبراهيم ، وثيقة وقف الأمير صرغتمش3195 أوقاف ، ص35.
(7) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج3 ، ص370 ؛ الحجي ، نظام الوقف ، ص55–69.

الأعياد والمناسبات فضلاً عن كسوتهم ، ومساعدات مالية – تكفيهم السؤال وتشجعهم على الأستمرار والأنضباط في المكتب ، بسبب إن التعليم فيها لم يكن إلزاميا ولم يجبر الأهل على إرسال أولادهم إليها ، إلا أنه عد من الفروض الدينية (فرض كفاية)[1].

وكان يصرف من يظل بالمكتب حتى البلوغ دون أن يحفظ القرآن الكريم ليحل محله أحد صغار الأيتام[2] ، ولم يستثن من ذلك إلا حالات قليلة كأن يظهر أحدهم نبوغاً وميلاً للدرس مما يبشر بفلاحه فعندئذ كان يستمر بالمكتب ويسمح له بالأشتغال بالعلم[3].

أن اهتمام الواقفين بأمر تعليم الأيتام أخذ منهم كثيراً من الأعتناء ، فأنهم لم يكتفوا بتشييد المكاتب وترتيب المؤدبين والعريفين بها ، كما أنهم لم يكتفوا بتوفير الطعام والكساء فضلاً عن معلوم شهري للأيتام ، ولكن فوق كل ذلك حرص الواقفون على توفير أدوات الكتابة للأيتام من ذلك ما نصت عليه أحدى وثائق الوقف ((ويصرف ثمن ما يحتاج إليه الأيتام المذكورين من أقلام ومداد وألواح ودوى وحصر يجلسون عليها))[4].

وبذلك تكون الأحباس قد ساهمت مساهمة كاملة في خلق أجيال من العلماء في مصر سواء عن طريق توفير المدارس والمدرسين أم عن طريق توفير الكتب والمراجع الأساسية ، فهي أساس رفد سائر المؤسسات التعليمية وأساس للتعليم بسائر مراحله.

---

(1) الديوه جي ، التربية ، ص9.

(2) عاشور ، المجتمع المصري ، ص152. ومن المعروف أن اليتيم غير البالغ يستحق في الوقف ، فإذا بلغ خرج من غلة الوقف ولا يستحق منه شيئاً. ينظر. تعريف الفقهاء لليتيم عند الخصاف ، أحكام الأوقاف ، ص323.

(3) عاشور ، المرجع نفسه ، ص152.

(4) إبراهيم ، وثيقة وقف الأمير صرغتمش3195 أوقاف ، ص35.



الفصل الخامس : الأحباس وأثرها في المؤسسات الصحية :

اعتنـى الإسـلام بصـحة الإنسـان ، كمـا اعتنـى بعقيدتـه ، إذ لا قيمـة فعليـة للإنسان لأداء واجب الخلافة في الأرض ، إلا من خلال تمتعه بصحة جيدة ، تمكنـه من أداء مهامه التعبدية وواجباته تجاه نفسه وأهله وأمته[1].

وتعد الخدمات الصحية أحدى الجوانب المهمة التـي شغلت الدولـة الإسـلامية من بداية نشوئها ، وفي مصر الإسلامية حرصت الدول المتعاقبة على رعاية المجال الصحي للفرد والمجتمع وتوفير الخدمات الطبيـة والعلاجيـة ورعايـة الحركـة العلميـة والأطبـاء ، مراعيـة حاجـة الفقيـر للعـلاج ، وخدمـة للصـالح العـام ، كمـا أنهـا مـن واجباتهـا[2]. فضـلاً عن أنشـاء مبـاني علاجيـة بخدمات طبيـة كاملـة ورعايـة صحيـة شاملـة حتى الشفاء ، ولعل من أبرزها البيمارستانات(المشافي) ، والتـي شيدت فـي جميع أرجاء العالم الإسلامي ، وكانت تشيد أما من لدن أولي الأمر ، وفـي أحيـان أخـرى مـن لـدن أشـخاص مـن ذوي الجـاه والثـروة كسـباً للأجـر والثـواب ، ولضـمان أستمرار هذه المؤسسـات فـي تقديم خدماتها كـان لابد من تـوفر موارد ماليـة دائمـة تضمن أستمرار عملها ، وشكلت الأحباس أهم هذه الموارد.

وكان تشييدها أحياناً يخضع للظروف التي كانت تمر بها الدولة ، فهي تشـهد أعتنـاء بهـا عنـد تعرض النـاس للمجاعات ومـا تسببه من كثرة الأمراض و انتشـار الأوبئـة[3] والتـي تعرضـت مصـر لهـا عـدة مـرات والتـي أتـت علـى عـدد كبيـر مـن

(1) البرهاوي ، خدمات الأوقاف ، ص187.

(2) السعيد، عبد الله عبد الرزاق ، المستشفيات الإسلامية من العصر النبوي إلى العصر العثماني ، ط1 ، دار الضياء للنشر والتوزيع ، (عمان:1987م) ، ص43-44.

(3) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج14 ، ص344.



سكانها[1] وبلغت من الشدة أن كان الموتى يتساقطون في البيوت والطرقات ولا يوجد من يهتم بحملهم ودفنهم[2]. ومن بين أشد المجاعات التي تعرضت لها مصر وأعقبها الوباء هو ما حصل في عهد الخليفة المستنصر بالله وتحديداً عام 457هـ/1064م والتي استمرت سبعة أعوام ، والتي بين المقريزي أسبابها: ضعف السلطنة – الخلافة – ، واختلال أحوال المملكة ، واستيلاء الأمراء على الدولة ، واتصال الفتن بين العربان ، وقصور النيل ، وعدم من يزرع ما شمله الري[3]. وكان نتيجة ذلك حدوث الغلاء حتى بيع رغيف الخبز في الفسطاط بخمسة عشر ديناراً ، وبيع الأردب من القمح بثمانين ديناراً ، وبلغ الجوع مأخذه من الناس حتى أكلت الكلاب والقطط ، وتزايد الحال سوءاً إلى حد أكل الناس بعضهم[4] ، وبطبيعة الحال كان لهذه الأزمات الاقتصادية والمجاعات التي أثرت في سلوكيات المجتمع الأثر السلبي على الجانب الصحي بما سببته من أوبئة.

ومن أشد الأوبئة وأكثرها ضرراً ليس على المصريين فحسب بل شمل أكثر من إقليم ، هو ذلك الوباء (الطاعون الأسود) الذي أجتاح مصر ووصلها عام749هـ/1348م[5] ، في عهد السلطان الناصر حسن بن الناصر محمد ، وأستمر لمدة عامين مات على أثره أعدادٌ كبيرة ، حتى حملوا على ألواح الخشب والأبواب لكثرة إعدادهم ، وتبرع أهل الخير لتغسيلهم ودفنهم في مقابر جماعية لامتلاء

(1) المقريزي، إغاثة الأمة بكشف الغمة ، تعليق: ياسر سيد صالحين ، د . ط ، (القاهرة:1420هـ/ 1999م) ، ص14-35.

(2) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج14 ، ص261.

(3) ينظر. إغاثة الأمة ، ص19.

(4) المصدر نفسه ، ص20.

(5) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج14 ، ص260 .

الطرقات والمساجد بالجثث وبعد أن عجزت الدولة والأدوية في تحديده أو منع ضرره لسرعة أنتشاره ودرجة فتكه الذي شمل الإنسان والطير بل حتى الأسماك[1].

وأرجع البعض كثرة تعرض مصر للأنتكاسة الصحية والأوبئة إلى ظروفها المناخية المتمثلة بأرتفاع درجة الحرارة ، وفساد هوائها وعفونته ، وكثرة التلوث داخل المدن الكبيرة ، وإلى تخطيطها ودروبها وشوارعها الضيقة حتى يعيق نفوذ أشعة الشمس ، وارتفاع الدخان والضباب وتكاثر الأتربة وتطايرها[2]. وحرصاً على الصحة العامة عملت الدولة على نظافة الطرقات والأماكن العامة والأسواق من الأزبال والأتربة ، ومنعت تزاحم السقائين وأصرت على تغطية روايا الماء ، ونظافتها وعدم استعمال كيزان[3] المجذم والأبرص ، وألزمت أصحاب الحوانيت من بائعي الأطعمة المرضى بعدم ممارسة العمل والبيع ، وعدم ترك الأطعمة والأشربة مكشوفة حفاظاً على الصحة العامة ، وبمسؤولية رش الأسواق ونظافتها والاحتفاظ بزير للماء لغرض النظافة وتجنب حالات الحرائق[4].

وحرصت الدولة ومن باب استكمال خدماتها بهذا المجال وكنوع من أعمال البرِ والإحسان ذات الأجر والثواب والمصلحة العامة التي توجب على الدولة تقديمها والقيام بها لرعاياها ، فأنها وبمساعدة الأمراء حرصوا على التكفل بمستلزمات تجهيز المتوفين من غسل وحنوط وكفن ودفن ، من خلال أماكن اقاموها لتؤدي المهمة ، وأملاك ومستغلات أوقفوها خصصت لإدامة أستمرار عمل المبنى

---

(1) ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج10 ، ص204-207 ، ج14 ، ص339 ؛ عاشور، العصر المماليكي ، ص126-127؛ العريني، السيد الباز، المماليك ، دار النهضة العربية، (بيروت:1979م) ، ص191.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج1 ، ص84 ،88.

(3) الكيزان هي الأكواب لا أذن لها. الفراهيدي ، العين ، ج8 ، ص200.

(4) ابن بسام ، نهاية الرتبة ، ص25-26 ،44 ؛ المقريزي، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص174 ؛ عاشور ، المجتمع المصري ، ص85.

ومستلزماته ونفقاته والتي كثرت لكثرة الأوبئـة والأمراض بمصر ، كوقف الطرحاء[1] الذي أوجده السلطان الظاهر بيبرس للأعتناء بتغسيل وتكفين ودفن الغرباء وفقراء المسلمين وهو من أكثر الأوقاف نفعاً[2] ، كما حرصوا على إنشاء مصليات للصلاة على الأموات بعد تجهيزهم وتغسيلهم في مكان خاص منها ورفدها بالأوقاف ، وأيضاً تجديد عمارة وأوقاف المقامة سابقاً مثل سبيل المؤمني للأمير سيف الدين بكتمر المؤمني(ت771هـ/1369م)[3] ، ويقع قرب قلعة الجبل وميدان الرميلة ، عبارة عن أحواض مخصصة ، الأول لغسل القتلى ، والحوضان الآخران لتغسيل المرضى المتوفين عمرها فضلاً عن سبيل للماء عام765هـ/1366م ، والسقاية والميضأة الملحقة بالمارستان الإخشيدي ، وأيضاً مكان غسل الغرباء ، الذي أدى دوره في حالات الأزمات الصحية وكثرة الموتى[4] وبشكل دفع الراغبين بعمل الخير وأستحصال الثواب لعمل وصناعة التوابيت وجعلها سبيلاً ووقفاً لنقل جثامين الموتى[5].

المبحث الأول : البيمارستانات(المشافي) :

أن توفير كافة الفرص العلاجية والخدمات الطبية التي تَعمُ بنفعها الجميع ، كان يتطلب توفر مكان واضح وقريب تتوفر فيه الشروط الصحية ليتوجه إليه المريض وذلك هو المشفى أو البيمارستان ، وهي كلمة فارسية الأصل مكونة من

(1) جمع طريح وهو المتروك المهمل. ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج11 ، ص66.
(2) المقريزي ، السلوك ، ج1 ، ق2 ، ص638 ؛ ابن تغري بردي ، المصدر نفسه ، ج7 ، ص180.
(3) المصدر نفسه ، ج11 ، ص55.
(4) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج14 ، ص261.
(5) المصدر نفسه ، ج14 ، ص261 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج14 ، ص340.

مقطعين (بيمـار) وتعنـي مـريض ، و(ستـان) تعنـي دار ، فهـي بـذلك تعنـي(دار المرضى)[1] أو(موضع المرضى)[2] ثم اختصرت في الاستعمال فصارت مارستان[3].

وتعود فكرة نشوء البيمارستان ولو بشكله البسيط إلى عهد الرسول < صلى الله عليه وآله > ، إذ أمر الرسول < صلى الله عليه وآله > باتخاذ خيمة في المسجد بالمدينة[4] بعد إصابة الصحابي سعد بن معاذ[5] يوم الخندق عام5هـ/627م بسهم[6].

وأتخذ أول بيمارستان في الإسلام كبناء مستقل في عهد الخليفة الوليد بن عبد الملك(86-96هـ/705-714م) ، وذلك عام88هـ/706م ، وجعل فيه الأطباء ، وأجرى لهم الأرزاق ، وأمر بحبس المجذومين لئلا يخرجوا ويصاب بالعدوى الآخرون[7].

وللبيمارستان نوعان رئيسان هما :

أولاً :- البيمارستان الثابت ، وهي كل ما كان بناءً ثابتاً في جهة من الجهات ، وهي كثيراً ما توجد في المدن والأمصار الكبيرة[8] ، وتنقسم على قسمين هما :

---

(1) الرازي ، مختار الصحاح ، ص621.

(2) ابن أبي أصيبعة ، عيون الأنباء ، ص47.

(3) الرازي ، مختار الصحاح ، ص621 ؛ ينظر أيضاً . بك، أحمد عيسى ، تاريخ البيمارستانات في الإسلام ، المطبعة الهاشمية ، (دمشق:1357هـ/1939م) ، ص4.

(4) أمر الرسول < صلى الله عليه وآله > أن يحمل سعد بن معاذ إلى خيمة رفيدة الأسلمية في المسجد ، وكانت أمرأة تداوي جرحى المسلمين. ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج4 ، ص1838 ، ترجمة3340.

(5) أبو عمرو سعد بن معاذ بن النعمان بن أمرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل. ابن سعد ، الطبقات الكبرى، ج3 ، ص420-436 ؛ ابن عبد البر ، المصدر نفسه ، ج2 ، ص602 ، ترجمة958.

(6) المصدر نفسه ، ج2 ، ص602.

(7) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص545.

(8) فروخ ، تاريخ العلوم ، ص292 ؛ السامرائي، خليل إبراهيم ، دراسات في تاريخ الفكر العربي ، د . ط ، (الموصل:1983م) ، ص310.

أ- البيمارستان الخاص :

هي مشافٍ تنشأ لأمراض معينـة يستوجب الحـال فيها حجز المصابين بها ومنعهم من مخالطـة النـاس مثل الأمراض المعديـة لاسيما الجلديـة والعقليـة ، فحذر الرسول < صلى الله عليه وآلـه > بضرورة تجنبهم وعزلهم بأماكن خاصة حرصت الدولة الإسلامية وحكامها على تشييدها لعلاج مثل هذه الحالات حرصاً على الصحة العامة[1] ، وهي بدورها تنقسم على قسمين هما :

1- بيمارستان الجذام[2] :

تعد في مقدمة البيمارستانات التي شيدت في الدولـة الإسلامية ، لأجل حجز المجذومين فيها منعاً لتفشي المرض وأنتقاله للأصحاء[3].

شـهدت مصـر اعتنـاء بهـذا النـوع مـن البيمارسـتانات ، فأشـار المقريـزي بـأن السلطان الظاهر بيبرس ، وحرصاً منـه علـى الصحة وسلامة الرعايا فأنـه عمـد إلـى جميع أصحاب العاهات من الزمنـى والمجذومين فـي خـان السبيل بالقـاهرة أولاً ، ثم أرسلهم إلى مصحة مختصة بعلاجهم والجراية عليهم في بلـدة مـن أعمـال الفيـوم مـن خلال أحباس رتبها السلطان هناك عام664هـ/1256م[4].

---

(1) السعيد ، المستشفيات الإسلامية ، ص89.

(2) ابن الجوزي ، المنتظم ، ج10 ، ص263.

(3) الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير(ت310هـ/922م) ، تاريخ الرسل والملوك ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، مطبعة دار المعارف ، (القاهرة:1961م) ، ج6 ، ص437 ؛ ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج4 ، ص533.

(4) السلوك ، ج1 ، ق2 ، ص553 ؛ عاشور ، الظاهر بيبرس ، ص168.



2- بيمارستان المجانين :

كان هؤلاء المجانين يعالجون في بيمارستانات عامة بتخصيص قسم خاص لهم ، أو يعالجون في بيمارستانات خاصة بهم[1] ، وهذا النوع من البيمارستانات كان منتشراً في أرجاء الدولة الإسلامية ومنها مصر ، فقد زار الخليفة الظاهر لإعزاز الله(411-427هـ/1020-1035م)[2] ، بيمارستان أحمد بن طولون وتفقد المجانين فيه ، ووهب لكل منهم خمسين درهما وأكد على ضرورة رعاية هؤلاء وتقديم الطعام والدواء لهم[3].

وشهدت مارستانات مصر في عصر المماليك البحرية أقساماً خاصة لعلاج الأمراض النفسية والعقلية ولكلا الجنسين ، وهي على هيئة مقاصر ذات شبابيك حديدية لعزلهم عن باقي أقسام المشفى ، مع متابعة المرضى وعلاجهم بالأدوية والمسكنات من قبل الكادر الطبي الموكل من لدن الطبيب ، فضلاً عن وجود عاملين آخرين هم القومة والفراشين ، لتنظيف الأماكن والملابس والطعام الخاص بالمرضى ، وكان السلطان يقوم بزيارات للمارستانات مثل المارستان الطولوني والمارستان الناصري[4].

---

(1) التطلي، بنيامين بن يونة(ت569هـ/1173م) ، رحلة بنيامين ، ترجمة : عزرا حداد ، ط1 ، المطبعة الشرقية ، (بغداد:1364هـ/1945م) ، ص135.

(2) أبو الحسن علي بن الحاكم بأمر الله منصور ، ولي الخلافة بعد وفاة أبيه عام411هـ/1020م ، كان جميل السيرة ، عادلاً ، حسن السياسة ، إلا أنه كان منشغلاً باللهو فأعتمد على عمته ست الملك في تدبير أمور الدولة ، توفي عام427هـ/1035م. ابن القلانسي، أبو يعلي حمزة(ت555هـ/1160م) ، ذيل تاريخ دمشق ، مطبعة الآباء اليسوعيين ، (بيروت:1326هـ/1908م) ، ص83.

(3) المقريزي ، أتعاظ الحنفا ، ج2 ، ص143.

(4) ابن جبير ، رحلة ، ص26 ،51 ؛ بك ، تاريخ البيمارستانات ، ص70-71 ؛ السعيد ، المستشفيات الإسلامية ، ص77.

ب- البيمارستان العام :

هي بيمارستانات كبيرة تشيد عادة في المدن الكبرى ، وتضم أقساماً عديدة في سائر الأمراض ، وكانت المدن أحياناً يوجد فيها أكثر من بيمارستان واحد من هذا النوع ، وتوسعت الدولة الإسلامية في تشييد هذه المؤسسات الصحية إذ أنها أصبحت ضرورة ملحة لكل مدينة لما تقدمه من خدمات طبية تسهم في الحد من أنتشار الأمراض والقضاء عليها ، فكانت توجد مثل هذه المؤسسات في سائر المدن الإسلامية ومنها مدن مصر ، فأنها عرفت العديد منها والتي إقامتها الحكومات المتعاقبة لعلاج سائر طبقات الشعب خدمةً للصالح العام فأباحتها للفقير والغني والمسلم والذمي[1] ، وبالمقابل تحملت نفقات العلاج وكلفة الكادر وأحتياجات المبنى ، فخدماته كانت مجانية[2] ، وعدت من مفاخر الحضارة الإسلامية ، فقد اعتنى بعض ولاة مصر منذ فجر الإسلام بتقديم الرعاية الصحية ، وكان أول بيمارستان شيد في مصر في عصر ولاة الأمُويين في دار أبي زبيد بزقاق القناديل بمدينة الفسطاط[3] ، ثم شيد بيمارستان المعافر نسبة للأرض المبنية عليه وهي خطة بني المعافر من قبائل العرب التي استوطنت ما بين الفسطاط والقرافة إذ مصلى بني خولان ، يعود إنشائه للعصر العباسي عام 247هـ/861م ، ويبدو أن هذا البيمارستان الثاني هو الذي أشار إليه المقريزي وذكر أن الذي بناه هو الفتح بن خاقان[4] ، ولكنه أغفل ذكر المصادر المالية التي تموله وبطبيعة الحال فأن الأحباس مثلت أهم المصادر المالية التي قامت عليها مثل هذه المؤسسات.

---

(1) السعيد ، المستشفيات الإسلامية ، ص69.

(2) المرجع نفسه ، ص26 ،45.

(3) ابن دقماق ، الانتصار ، ق1 ، ص99.

(4) أبو محمد الفتح بن خاقان بن أحمد بن غرطوج ، أديب وشاعر ، فارسي الأصل ، أستوزره المتوكل العباسي(232-247هـ/846-861م) ، وجعل له إمارة الشام على أن ينيب عنه. وكان يقدمه على الجميع

ويعـد البيمارسـتان الـذي شـيده حـاكم مصـر أحمـد بـن طولـون فـي مدينـة الفسطاط أول بيمارستان وقفياً والذي عرف أيضاً بأسم (المارستان العتيق)[1] ، أو بالبيمارستان الأعلى[2] ، والذي حبس عليه ابن طولون دخل بعض الأبنية منها دور وقيساريـة ، وسوق الرقيق ، وشرط فيـه إلا يعـالج فيه ((جندي ولا مملوك))[3] ، أي أنه جعله مباحاً لعامـة النـاس دون هؤلاء ، وجعل لـه حمامين أحدهما للرجال ، والآخر للنساء ، وأدخل ابن طولون في هذا البيمارستان ضروباً من النظام جعلته في مستوى أرقى البيمارستانات في وقتـه ، أحتوى المارستان على قاعات مفتوحة مقسـمة لأجنحـة خاصـة بالنسـاء وأخـرى بالرجـال ومكـان لحجـز المجـانين خـاص وصيدلية لصرف العلاج وخزانـة كتب ضخمة احتوت مجلدات علميـة وطبيـة وضعت بإحدى قاعاته التي استعملت مكاناً للدرس والمطالعة[4].

وظل هذا البيمارستان عاملاً يؤدي خدماتـه الطبيـة ، حتـى بعد أنتهاء الدولـة الطولونيـة فقد زاره الخليفـة الظـاهر لإعزاز الله ، وتفقد المجـانين فيـه ، ووهب لكل منهم خمسين درهماً وللمشرف عليهم خمسمائة درهم وأكد على ضرورة رعايـة هؤلاء وتقديم الطعام والدواء لهم[5]. وفي العصر الأيوبي دعم صلاح الدين ، أحباس هذا البيمارسـتان السـابقة بـإيرادات جديـدة أسـهمت فـي أسـتمراره فـي أداء خدماتـه فـذكر المقريـزي: ((وكـذلك بمصـر أمـر بفـتح مارسـتانها القـديم وأفـرد برسـمه مـن ديـوان الأحبـاس مـا تقـدير أرتفاعـه عشـرون دينـارا وأسـتخدم لـه طبيـب وعامـل ومشـارف

، وكان لديه خزانة كتب كبيرة ، وله عدة مصنفات منها كتاب أختلاف الملوك وكتابا في الصيد والجوارح ، قتل مع المتوكل عام247هـ/861م. الكتبي ، فوات الوفيات، ج2، ص206 ، ترجمة389.

(1) عرف أيضاً البيمارستان الذي شيده صلاح الدين بالبيمارستان العتيق.

(2) ابن دقماق ، الانتصار ، ق1 ، ص99 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج3 ، ص12.

(3) ابن دقماق ، المصدر نفسه ، ق1 ، ص99 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص546.

(4) كاشف ، أحمد بن طولون ، ص235.

(5) المقريزي ، أتعاظ الحنفا ، ج2 ، ص143.



وأرتفق به الضعفاء))[1]. وأشار البلوي إلى أن هذا البيمارستان كان يحتوي على كل أدوية عصره المعروفة تقريباً حتى دواء المسك وغيره مما لا يوجد إلا نادراً[2].

وخلال وصاية كافور[3] على الأمير أبي القاسم أنوجور الأخشيدي[4] تم بناء المارستان الأسفل ، عام346هـ/978م ، وألحق به ميضأتين أحداهما برسم تغسيل الموتى ، وسقاية ، وحمامين في الفسطاط وأجرى الماء للجميع من البئر التي في الصناعة في العام نفسه ، وجهزه بالمعدات والآلات العلاجية اللازمة والأطباء والأثاث والصيدلية وبكلفة بلغت ثلاثة الأف دينار هي قيمة الأواني والأزيار والصيني والقدور والهواوين النحاس وغيرها خلا ما استعاره من المارستان الطولوني[5] ، وزود بما يلزمه من أدوات وآلات ، ولأستمرار عمله ونفقاته فرصد له العديد من الأحباس من دور وقياسر ، قد حبس ريعها وأوقفت على ما إقامه ، وبرغم ذلك فقد ضعف نشاطه وتحول لملجأ للضعاف بلا علاج عدا الطعام ثم اندثر وبطل ذلك أيضاً

---

(1) الخطط المقريزية ، ج2 ، ص160.

(2) أبو محمد عبد الله بن محمد بن عمير بن محفوظ المديني(كان حياً في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري/ النصف الثاني من القرن العاشر الميلادي) ، سيرة أحمد بن طولون ، تحقيق: محمد كرد علي ، مطبعة الترقي ، (دمشق:1358هـ/1939م) ، ص56.

(3) أبو المسك كافور بن عبد الله الإخشيدي ، كان عبداً حبشياً أشتراه محمد بن طغج الإخشيد ملك مصر عام 312هـ/924م فنسب إليه ، وأعتقه فترقى عنده ، ومازالت أموره بالصعود حتى ملك مصر عام 355هـ/965م ، وتوفي عام357هـ/967م. ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج4 ، ص99-105 ، ترجمة 545.

(4) أبو القاسم أنوجور بن محمد بن طغج بن جف الفرغاني ، ولي دمشق ومصر بعد موت أبيه وكان القيم بأمره كافور الإخشيدي وقدم دمشق عام335هـ/946م لقتال سيف الدولة ابن حمدان حين أستولى على دمشق بعد أبيه ، فأنتصر عليه ، وبعد ذلك ، رجع إلى مصر ومات بها عام349هـ/960م. ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق ، ج9 ، ص389 ، ترجمة831 ؛ ابن خلكان ، المصدر نفسه ، ج4 ، ص99 ؛ الصفدي، الوافي بالوفيات ، ج24 ، ص231.

(5) ابن دقماق ، الانتصار ، ق1 ، ص99 ؛ بك ، تاريخ البيمارستانات ، ص74 ؛ السعيد ، المستشفيات الإسلامية ، ص209-210.

لامتداد يد الاحتيال إلى أملاكه الموقوفة حتى كف المرضى عن التوجه إليه[1]. ثم عاود نشاطه الطبي في عهد الدولة الأيوبية عندما اعتنى السلطان صلاح الدين الأيوبي بإعادة فتح المارستان ومزاولة عمله بعدما رتب فيه طبيباً وعاملاً ومشارفاً فكثر له الدعاء ، وأستمر بالعمل حتى خرب وبَطُل استعماله نهاية القرن الثامن الهجري[2].

أما في عهد الدولة الفاطمية ، فلم تذكر المصادر معلومات وافية عن تشييد مثل هذه المؤسسات الصحية فذكر ابن عبد الظاهر وأتفق معه كل من القلقشندي والمقريزي، بأن بيمارستاناً أقيم بالقاهرة في القشاشين بالقرب من الجامع الأزهر، في حي الخراطين مقابلة لدار الضرب الفاطمية[3] ، ولعدم توفر أشارة لمؤسسها واستنادا لوجودها عند بناء دار الضرب في عهد الآمر بأحكام الله ، فنرجح بناءها في ذلك العصر ، وبالأستناد لقول المقريزي: ((وكان قديماً المارستان فيما بلغني القشاشين))[4].

وذكر المقريزي نقلاً عن المسبحي بأن الخليفة الحاكم بأمر الله حبس عدة ضياع هي إطفيح[5] وصول[6] وطوخ[7] ، وعدة قياسر على نفقة المارستانات وأرزاق المستخدمين فيها ، وثمن الأكفان[8].

---

(1) بك ، تاريخ البيمارستانات ، ص74 ؛ السعيد ، المستشفيات الإسلامية ، ص209.

(2) ينظر. شافعي، فريد محمود ، العمارة العربية الإسلامية ، ماضيها وحاضرها ومستقبلها ، د . ط ، (الرياض:1982م) ، مج1 ، ص502.

(3) الروضة البهية ، ص34 ؛ صبح الأعشى ، ج3 ، ص265 ؛ الخطط المقريزية ، ج2 ، ص160.

(4) المصدر نفسه ، ج3 ، ص167، 186.

(5) بلد بالصعيد الأدنى من أرض مصر على شاطئ النيل في الجهة الشرقية. ياقوت الحموي، معجم البلدان ، ج1 ، ص218.

(6) قرية على النيل في أول الصعيد. المصدر نفسه ، ج3 ، ص435.

(7) قرية في صعيد مصر على غربي النيل. المصدر نفسه ، ج4 ، ص46.

(8) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص266.

وتعود أشـهر البيمارسـتانات التـي شـيدت فـي مصـر إلـى العصـرين الأيـوبي والمملوكي ، وتحديداً التي شيدت في عهد كل من السلطان صلاح الـدين الأيـوبي ، والسلطـان المنصـور قـلاوون ، فشـهد عهـد صـلاح الـدين اعتنـاء واضحـاً بتشـييد البيمارستانات في مصر فضلاً عن الاعتناء بالبيمارستانات السابقة ، ويبدو أن ذلك يرجع إلى عمليات الجهاد ضد الإفرنج الصليبيين ، ومـا تتطلبـه تلك العمليات من حشد للطاقات لاسيما في الجانب الصحي. فأفتتح صـلاح الـدين ثلاثـة بيمارسـتانات الأول أختـار أحـدى قاعـات القصـر الفـاطمي الكبيـر لملاءمتـه صـحياً وجغرافيـاً واستثمارها كموقـع لعمـل مشـفى عـام حكـومي للضـعفاء والمرضـى ، خاصـة بعد أن ترامى لمسامعه أحتواء المكان على طلسم لمنـع النمل[1] ، وعرفت هذه البيمارستان في العصر المملوكي بالبيمارستان العتيق[2].

وأفتـتح البيمارسـتان الـذي أطلـق عليـه البيمارسـتان الناصـري أو البيمارسـتان العتيق رسمياً عام577هـ/1181م بعد أن ((أفـرد برسـمه من أجرة الربـاع الديوانيـة مشـاهرة مبلغهـا مائتـا دينـار وغـلات جهاتهـا الفيـوم[3] ، وأسـتخدم لـه أطبـاء وطبـائعيين-(أطبـاء باطنيـة)- وجرايحيين ومشـارف وعـاملا وخداما ووجد النـاس بـه رفقا))[4]. كمـا أمـر بإعـادة فـتح مارسـتان الفسـطاط القـديم ، ((وأفـرد برسـمه مـن

---

(1) البنداري، الفتح بن علي(ت643هـ/1245م) ، سنا البرق الشامي ، ضمن كتاب البرق الشامي للعماد الأصفهاني ، تحقيق: فتحية النبراوي ، مكتبة الخانجي ، (القاهرة:1979م) ، ص120 ؛ القلقشندى ، صبح الأعشى ، ج3 ، ص365 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص160.

(2) المصدر نفسه ، ج2 ، ص160 ، ويبدو أنه أطلق عليه العتيق تمييزاً لـه عن البيمارستان المنصوري الذي شيد قريباً منه. وأطلقت هذه التسمية على بيمارستان أحمد بن طولون. يراجع ص245 من الأطروحة.

(3) مدينة كبيرة تقع غربي مصر ذات بساتين وأشجار وفواكه وغلات. الشريف الإدريسي ، نزهة المشتاق ، ج1 ، ص327.

(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص160.



ديوان الأحباس ما تقدير أرتفاعه عشرون ديناراً وأستخدم له طبيب وعامل ومشارف وأرتفق به الضعفاء))[1].

ولم يكن البيمارستان الناصري ، البيمارستان الوحيد الذي شيده صلاح الدين فـي مصـر ، ففـي عـام577هـ/1182م ، أمـر صـلاح الـدين أثنـاء زيارتـه لمدينـة الإسكندرية بتشييد العديد من المؤسسات الخدمية كان من بينها بيمارستان كان ملحقاً بالمدرسة التـي شيدها صلاح الدين ، ذكـر ابـن جبير بهذا الخصوص: ((ونصب –أي صلاح الدين– لهم مارستاناً لعلاج من مرض منهم. ووكل بهم أطباء يتفقدون أحوالهم ، وتحت أيديهم خدام يأمرونهم بالنظر في مصالحهم التي يشيرون بها من علاج وغذاء))[2] ، وبطبيعة الحال تولى الأنفاق على هذه المارستانات ديوان الأحباس ، لأن الرعاية الصحية كانت من أعمال البّرِ والخير.

وحظيـت المارسـتانات برعايـة سـلاطين المماليـك وأمـرائهم ، وذلـك بتـوفير مستلزمات إدامـة المتبقـي منهـا أو تشـييد مارسـتانات جديـدة ورصـد الأحبـاس لهـا والـذي خـدم تلـك المهمـة ، ذلـك أن تـوفير مـوارد ماليـة ثابتـة ومستمرة مـن خـلال مـا يحـبس مـن أمـلاك ومستغـلات هـو الدعامـة الأساسيـة لضـمان إدامـة المبنـى وخدماتـه[3].

فمن أشـهر المارستانات في ذلك العصر والتـي ذاع صيتها فـي أنحـاء مصر وخارجها البيمارستان المنصوري الذي شيده المنصور قلاوون بالقـاهرة ، والـذي يعد نموذجـاً لعظمـة البيمارسـتانات الإسـلامية ، فأمتـاز بكونـه قيمـة معماريـة كبـرى إلـى جانب خدماته الراقيـة ، ونظامـه الطبي المتطور ، ووصف القلقشندي هذا المارستان قـائلاً: ((وهـو الجليـل المقـدار ، الجليـل الآثـار ، الجميـل الإيثـار لعظـيم بنائـه وكثـرة

(1) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص160.
(2) رحلة ، ص15.
(3) الحجي ، السلطان الناصر ، ص86.

أوقافه وسعة إنفاقه وتنوع الأطباء والكحالين والجرائحية فيه))[1]. وهذا البيمارستان يقع في موضع قاعة ست الملك[2] ابنة الخليفة العزيز بالله ، والتي عرفت فيما بعد باسم دار الأمير فخر الدين جهاركس[3] ، ثم دار موسك[4] ، ثم عرفت بالدار القطبية نسبة إلى الملك المفضل قطب الدين أحمد[5] ، فقد ظلت في ورثته حتى أخذها السلطان قلاوون من ابنة الملك العادل مؤنسة خاتون ، وعوضها عن ذلك بقصر الزمرد برحبة باب العيد عام682هـ/1283م ، ورسم السلطان بعمارتها مارستاناً ، وقبة ومدرسة[6]. وكان الشروع في البيمارستان في مستهل عام683هـ/1284م[7] ، وأكتمل تشييده في العام نفسه[8].

وذكر المقريزي السبب الذي دفع قلاوون لتشييده ، من أن الملك المنصور قلاوون عندما كان أميراً في عهد السلطان الظاهر بيبرس توجه إلى غزو الروم

---

(1) صبح الأعشى ، ج3 ، ص370.

(2) ست الملك ابنة الخليفة العزيز بالله نزار الفاطمية العلوية ، أميرة من الفاضلات الحازمات المدبرات. وهي أخت الحاكم بأمر الله الذي كان يستشيرها في معضلاته ، وبعد موته عام411هـ/1020م ، فقامت بإدارة الدولة مدة أربع أعوام ، أظهرت فيها مقدرة ، توفيت عام415هـ/1024م. الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج28 ، ص254 ؛ ابن خلدون ، تاريخ ، ج4 ، ص61.

(3) فخر الدين أبو المنصور جهاركس بن عبد الله الناصري الصلاحي كان من كبراء أمراء الدولة الصلاحية ، توفي عام608هـ/1211م. ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج1 ، ص381 ، ترجمة146 ؛ الذهبي ، المصدر نفسه ، ج43 ، ص290 ؛ الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج11 ، ص158-159.

(4) الأمير الكبير عز الدين موسك الصلاحي ابن خال صلاح الدين الأيوبي. الذهبي ، المصدر نفسه ، ج49 ، ص240 ؛ الكتبي ، فوات الوفيات ، ج1 ، ص451.

(5) قطب الدين أبو العباس أحمد بن السلطان الملك العادل سيف الدنيا والدين أبي بكر محمد بن أيوب ، توفي عام619هـ/1222م. الذهبي ، المصدر نفسه ، ج44 ، ص442 ؛ الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج7 ، ص236.

(6) المقريزي ، السلوك ، ج1 ، ق2 ، ص716 ،717 ؛ الخطط المقريزية ، ج3 ، ص547.

(7) ابن عبد الظاهر، تشريف الأيام والعصور في سيرة الملك المنصور ، تحقيق: مراد كامل ، ط1 ، (القاهرة:1961م) ، ص56 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص547.

(8) ابن عبد الظاهر ، المصدر نفسه ، ص56.

عام675هـ/1276م فأصابه بدمشق قولنج[1] عظيم فعالجه الأطباء بأدوية أخذت له من مارستان نور الدين محمود ، وبعد شفائه ركب حتى شاهد المارستان وأعجب به ونذر إن آتاه الله الملك أن يبني مارستاناً ، وعندما تبوأ عرش السلطنة وفى بنذره وبنى هذا البيمارستان[2].

بينما أشار ابن آياس إلى سبب ثانٍ هو أن السلطان أمر بشيء كان له فيه أختيار فخالفه جماعة من العوام ، ورجموا المماليك فغضب عليهم السلطان ، وأمر المماليك أن يقتلوا كل من وجدوه من العوام ، فأستمر السيف يعمل فيهم ثلاثة أيام فقتل في هذه المدة ما لا يحصى عددهم من العوام وراح الصالح بالطالح فلما تزايد الأمر خرج القضاة ومشايخ العلم إلى السلطان وشفعوا بهم ، فأمر بكف القتال ، عنهم بعدما قتل من الناس جماعة كثيرة ، فلما جرى ذلك ندم السلطان على ما وقع منه ، فأشار عليه بعض العلماء أن يفعل شيئاً من أنواع البّرِ والخير لعل أن يكفر عنه ما جرى منه فشرع في بناء هذا البيمارستان وضع فيه هذا الخير العظيم من الرواتب الجزيلة لعل الله تعالى يمحو ما تقدم من ذنبه[3].

وأورد ابن عبد الظاهر سبباً ثالثاً لبناء هذه المجموعة المعمارية وهو أن السلطان قلاوون بعد أن فرغ من زيارة تربة أم الصالح وشاهد حسن العمارة فيها ((تشوقت نفسه الشريفة إلى فعل الخير ، ... ، فأختار بناء مارستان عظيم الشأن لا تصل همة ملك إلى أبتناء مثله ، ...))[4].

---

(1) مرض معوي مؤلم. الفيروزآبادي ، القاموس المحيط، مج1 ، ص204 ؛ الزبيدي ، تاج العروس ، تحقيق: د. حسين نصار ، ج6 ، ص169.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص548.

(3) بدائع الزهور ، ج1 ، ق1 ، ص354.

(4) تشريف الأيام والعصور ، ص55-56.

ومهما يكن من أمر هذه الأسباب ، فإن البيمارستان المنصوري يعد علامة حضارية مميزة لعصر سلاطين المماليك عامةً ولعهد السلطان قلاوون بخاصة وقد أشاد به كثير من المؤرخين والرحالة ، ومن بين هؤلاء ابن بطوطة الذي ذكر أنه يعجز الواصف عن محاسنه ، وأنه: ((أعد فيه من المرافق والأدوية ما لا يحضر ويذكر أن مجباه ألف دينار كل يوم))[1].

وبعد أن تم الفراغ من بناء المارستان ، أفتتحه السلطان قلاوون في حفل كبير ، شارك فيه الأمراء ، والقضاة ، والعلماء ، والأئمة والحكماء ، وقدمت فيه سائر أنواع الأشربة والأطعمة ، ثم أعلن السلطان أمام الملأ أن هذا البيمارستان لجميع المسلمين من مختلف الطبقات العليا والدنيا على حدٍ سواء ، ويتساوى في الانتفاع منه الملك والمملوك ، والكبير والصغير ، والحر والعبد ، والذكر والأنثى[2] ، ورتب عمله وجعل فيه من الأطباء والمساعدين والصيادلة والفراشين من الرجال والنساء لخدمة المرضى ، والأدوات والأدوية ، ما يكفي لعلاج جميع الأمراض الحسية والعصبية والعقلية باستخدام مختلف الأساليب العلاجية من عقاقير وجراحة بحيث يجد فيه كل مريض ما يفيده ويحقق له الصحة والعافية ، فكان المريض يحضر فيتم فحصه بعد تسجيل أسمه ببطاقة يدون فيها العلاج من قبل الطبيب ويُصرف من الشراب خاناه ، ذكر المقريزي بهذا الخصوص: ((وجعل مكاناً يفرق فيه الأشربة والأدوية))[3] وإن أحتاج للمكوث ، فأنه يُحوّل للقسم الخاص بحالته ، وتسجل المعلومات المطلوبة ثم يُمنح ثياباً خاصة بالرقود بالمشفى وتُودع ثيابه وما يحمله عند أمين المارستان بعد أغتساله ويتوجه به إلى سريره المعدّ له وتدور عليه العلاجات ووجبتي غذاء بإناء مغطى خاص به وحسب ما يراه الطبيب المعالج من

(1) رحلة ، ص33.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص548.

(3) المصدر نفسه ، ج3 ، ص549.



خلال الممرضين والقومة ، وتوصيل الطعام إلى المرضى كل على وفق ما وصف لـه مع مراعاة أسس الرعاية الصحية، مع متابعة الأطباء والمناوبين لحالتـه حتـى يبرأ ، فالواقف لم يحدد مدة إقامة المريض بالمشفى[1] ، فيكتُب لـه إذن الخروج ويُمنح كسوة جديدة ، ومن مات جهز وكفن ودفن[2] ، في وقت كانت مشافي الغرب عبارة عن فراش واسع من القش تكومت عليه أجساد المرضى بمختلف عللهم داخل قاعة مظلمة ذات هواء فاسد يدخلها العمال بقطعة قطن منقوعة بالخل على أنوفهم لفساد الهواء والرائحة[3].

وبذلك كان البيمارستان بمثابة مستشفى عام لعلاج جميع الأمراض وأنـه كـان مفتوحاً طوال اليوم لتقديم سائر الخدمات الطبية لكل مريض أياً كانت منزلتـه ، وأن إلغاء الفروقات الجنسية والعنصرية والأنتمائية بين المرضى المسلمين المحتاجين للعلاج يعكس الرغبة في توفير العلاج اللازم لكل مريض وذلك طلباً للخير والثواب ، كما أن تقديم العلاج المجاني لهو دليل على تطبيق مبدأ المساواة في العلاج والدواء لكل المرضى[4].

ويتبين أيضاً أن هذا المستشفى كان على قسمين أحدهما خاص بالذكور والآخر خاص بالآنـاث ، وكل قسم مقسم بدوره إلى قاعات ، فقاعة للأمراض الباطنية ، وقاعة للجراحة ، وقاعة للكحالة ، وقاعة للتجبير ، وكانت قاعة الأمراض الباطنية مقسمة هي الآخرى إلى أقسام أصغر تبعاً لأختلاف الأمراض ، فمنها قسم

---

(1) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص549.

(2) الحجي، ((البيمارستان المنصوري منذ تأسيسه وحتى نهاية القرن الثامن الهجري/الرابع عشر الميلادي)) ، المجلة العربية للعلوم الإنسانية ، جامعة الكويت ، مج8 ، ع29 ، 1988م ، ص12-13.

(3) هونكه، زيغريد ، شمس العرب تسطع على الغرب ، ترجمة: فاروق بيضون ، ط1 ، د . ط ، (بيروت: 2002م) ، ص225.

(4) الحجي ، البيمارستان المنصوري ، ص13-14.

للمحمومين(المصـابين بـالحمى) ، وقسـم للممرورين(المصـابين بـالجنون)، وقسـم للمبرودين(المتخومين) ، وقسم لمن به أسهال[1].

ومن الوظائف التي رتبها الواقف بالبيمارستان فضلاً عن الأطباء ، ما يماثل وظيفة الصيدلي والممرض في وقتنا الحاضر ، فقد رتب رجلين أشترط فيهما الأمانـة والديانة ، يتولى أحدهما حفظ الأدوية والعقاقير ، ويكون مسؤولاً عن صرف الأدويـة على وفق أوامر الأطباء ، فيسلمها للرجل الثاني لتوزيعها على المرضى ، وعليه أن يتأكـد مـن أن كـل مـريض تنـاول الـدواء الموصـوف لـه ، فضـلاً عـن أشـرافه علـى المطبخ[2].

ورتب الواقف بالبيمارستان عدد من القومة والفراشين للقيام بخدمـة المرضى والمختلـين عقليـاً مـن الرجـال والنسـاء ، بغسـل ثيـابهم وتنظيـف أمـاكنهم ، وإصـلاح شؤونهم والقيام بمصالحهم[3].

وجعل الواقف الماء يجري في كل هذه الأماكن ، وخصص مكاناً لطبخ الطعام ، وتحضير الأدوية والأشربة ، وجعل مكاناً لتركيب المعاجين والأكحال ونحوها فضلاً عن أماكن لتخزين الحواصل بسائر أنواعها[4].

وأشـترط الواقـف أن يتواجـد الأطبـاء علـى الـدوام بالبيمارسـتان وتنـاوبهم العمـل ليلاً وبينت حياة الحجي[5] السبب وراء شروط الوقـف تلـك هـو وجـود القسـم الـداخلي للمرضى المؤقتين ، ووجود قسم الأمراض العقليـة والعصبية للمرضى المقيمين ممـا

(1) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص548.
(2) الحداد، محمد حمزة إسماعيل ، السلطان المنصور قلاوون (تاريخ – أحوال مصر في عهده – منشآته المعمارية) ، ط2 ، مكتبة مدبولي ، (القاهرة:1418هـ/1998م) ، ص132.
(3) بك ، تاريخ البيمارستانات ، ص145 ؛ الحداد ، المرجع نفسه ، ص132.
(4) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص548–549.
(5) البيمارستان المنصوري ، ص17.



يستلزم تواجد الأطباء بشكل مستمر إلى قسم الطوارئ الذي يستقبل الحالات الطارئة والحوادث المفاجئة ، كما أشارت إلى أن أجور هؤلاء الأطباء حسب ما نصت عليه الوثيقة على أنها تتحدد على وفق ما يقتضيه الزمان وحاجة المرضى وخبرة الطبيب ، ونحن لا نحيد عن هذا الرأي.

ولم يقتصر أثر المارستانات التي رصد لها الأحباس في مجال الرعاية الصحية على المترددين عليها ، بل شمل ذلك أيضاً المرضى الفقراء في بيوتهم[1].

وتطلب ضخامة المارستان وكثرة نفقاته وكلفة مصنع الأدوية المرتبة يومياً لأكثر من خمسمائة رطل سوى السكر والأدهان لعمل الأشربة[2] ، ولضمان أستمرار تقديم خدماته المجانية وأجور العاملين فيه ، رصدت أموال وبصفة مستمرة لتغطية نفقاته لذلك رصد الواقف الكثير من الأحباس على المارستان ، وتنوعت مصادر أوقاف المارستان ، لتشمل مستغلات ومباني خارج مصر في بلاد الشام ، فضلاً عن العديد من الأملاك والرباع والفنادق والأحكار بمصر والتي زاد واردها عن مليون درهم في كل عام[3].

ذكر ابن دقماق بعضاً من أحباسه منها ، قيسارية الصبانة الواسعة ذات الأبواب الخمسة الواقعة بزقاق الرفايين المسكونة على آخرها ، وفندق الملك السعيد وأعلاه ربع تعود ملكيته لبركة خان ابن السلطان الظاهر بيبرس البندقداري ثم للسلطان قلاوون بعد شرائه وحبسه على المارستان وبلغ وارده ألفي درهم بالشهر ، وفندق آخر في خط الساحل الجديد بالقاهرة ومطبخ – أي معمل –البيسري لصناعة السكر في موقف المكارية بالسيوفيين[4]. وحبس عليها أيضاً بستان خارج باب

(1) الحداد ، السلطان المنصور ، ص133.

(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص549.

(3) المصدر نفسه ، ج3 ، ص549.

(4) الانتصار ، ق1 ، ص38 ،40–41 ،89 ،97 ؛ بك ، تاريخ البيمارستانات ، ص122–123.

الشعرية[1] غربي الجامع الظاهري فيه بئر وساقية منصوبة عليه ، فضلاً عن وارد الترياق[2] المعمول بالقاهرة ، الذي حبس على المارستان وأجرة أرض سوق القفيصات[3] والذي موقعه أمام المارستان[4] ، وأيضاً أجرة أرض سوق الكتبيين[5] ، وهو من الأحباس التي رصدت على المارستان بعد عام700هـ/1301م ، وربع بخط سوق الشوايين الذي أحترق عام721هـ/ 1322م[6] ، وأشار المقريزي إلى أحد الأحباس الموقوفة على هذا المارستان وهو حمام الساباط في مدينة القاهرة[7] ، هذا فضلاً عن الأحباس الخاصة التي رصدت للمارستان رغبةً بعمل الخير فعلى سبيل المثال حبس الطبيب الشهير أبن النفيس أملاكه ومنها كتبه على المارستان[8].

وجعل النظر فيها وإدارة الأموال إلى ناظر أشترط فيه الديانة والأمانة والعمل على عمارة ما يحتاج لعمارة وتجديد سواء للمارستان أم الأملاك الموقوفة وأن لا يتولاه يهودي ولا نصراني بل ((مسلم ظاهر الأمانة عارفاً بأنواع الكتابة ، كافياً فيما

---

(1) من أبواب القاهرة ويعرف بطائفة من البربر يقال لهم بنو الشعرية هم كل من مزانة وزيارة وهوارة من أحلاف لواتة الذين نزلوا بالمنوفية. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص103.

(2) هو مادة علاجية تستحصل من سم الأفاعي ، أشتهرت به مصر عرف بالفاروقي ، وهو المجرب المحمول إلى كل بلد ، واشتهرت جزيرة في أسيوط بنبات الأفيون المستعمل للتخدير ، فضلاً عن الكثير من الأعشاب الطبية في الصعيد. ابن سعيد، أبو الحسن علي بن موسى المغربي(ت685هـ/1285م) ، كتاب الجغرافيا ، تحقيق: إسماعيل العربي ، ط1 ، المكتب التجاري للطباعة والنشر، (بيروت:1970م) ، ص129؛ الدوسكي ، الخدمات العامة لدولة المماليك البحرية ، ص321.

(3) سوق معد لجلوس الباعة على تخوت تجاه شبابيك القبة المنصورية ، وفوق تلك التخوت إقفاص صغار من حديد مشبك فيها الطرائق من الخواتيم والفصوص وأساور ، وغير ذلك. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص586.

(4) المصدر نفسه ، ج2 ، ص586.

(5) هذا السوق فيما بين الصاغة والمدرسة الصالحية ، وكان مجمعاً لأهل العلم. المصدر نفسه ، ج2 ، ص598 .

(6) ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج9 ، ص63 ؛ الحداد ، السلطان المنصور ، ص71-73.

(7) الخطط المقريزية ، ج2 ، ص537.

(8) الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج20 ، ص183.

يتولاه موصوف بدرايته وخبرته ...))[1] ، لضبط هذه الأوقاف ووارداها وصيانتها ، وإدارة الأملاك والأشراف على تأجيرها وجبايتها وصيانتها ، فذكر المقريزي بهذا الخصوص: ((ووكل الأمير عز الدين أيبك الأفرم الصالحي ، أمير جندار[2] ، في وقف ما عينه من المواضع وترتيب أرباب الوظائف وغيرهم. وجعل النظر لنفسه أيام حياته ، ثم من بعده لأولاده ، ثم من بعدهم لحاكم المسلمين الشافعي ... سنة ثمانين وستمائة))[3].

ولم يهمل حال البيمارستان بعد وفاة واقفه بل توالت عليه أيدي الإصلاح و التجديد ، واعتنى السلطان الأشرف خليل بن قلاوون(689-693هـ/1290-1293م) والذي قام بزيارات مستمرة للمارستان وتفقد حال المرضى والإطلاع على مستوى الخدمات المقدمة لهم وتلبية أحتياجاتهم ، والإطلاع على حال الأحباس المرصدة له وذلك ضمن اعتنائه بأحباس المجموعة المعمارية بأجمعها[4].

ومن ذلك العمارة والزيادة التي قام بها الأمير جمال الدين أقوش الأشرفي ناظر المارستان في عهد السلطان الناصر محمد ، فشيد به قاعة جديدة للمرضى وعمل على نحت وتجديد جدرانه ، كما جعل خيمة كبيرة تظل سوق القفصيين ، وعمل على إزالة حوض شرب الدواب المقام جنب مدخل المارستان وذلك لتأذي الناس وشكواهم وأستبدله بسبيل لشرب الماء العذب وذلك عام726هـ/ 1327م[5].

---

(1) حجة وقف السلطان المنصور ملحقة بكتاب ابن حبيب ، تذكرة النبيه ، ج1 ، ص363 السطر250-251؛ بك ، تاريخ البيمارستانات ، ص141 ؛ الدوسكي ، الخدمات العامة لدولة المماليك البحرية ، ص326.

(2) لقب يطلق على الذي يستأذن الأمراء وغيرهم في أيام المواكب عند الجلوس بدار العدل. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج5 ، ص461.

(3) الخطط المقريزية ، ج3 ، ص549.

(4) المصدر نفسه ، ج3 ، ص229.

(5) المقريزي، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص549.



وشـهد المارسـتان عمـارة وتجديـد أخـرى علـى يـد نـاظره الأميـر صـرغتمش ، شملت إصـلاح حالـه وتجديـد أثاثـه وفرشـه وعمـارة وإصـلاح أوقافـه وبتكلفـة بلغت ثلاثمائـة ألف درهم ، وذلك فـي عهد السلطان الناصر حسن عام755هـ/1344م ، فأصلحت بذلك أحوال المرضى والأوقاف التي زاد ريعها عن أربعين ألف درهم كنتيجـة إيجابية لجهوده بعد أن ((كـان قد فسد حـال وقفـه))[1]. واعتنـى السلطان الناصر حسن بن الناصر محمد بحـال المارستان وأحباسـه ، والأشراف علـى حالـة المرضـى الراقدين لاسيما المجانين منهم[2].

ثانيـاً :- البيمارسـتان المحمـول ، وتعـرف أيضـاً بالبيمارسـتان النقـال ، وكانـت تحمـل مـن مكـان لأخـر لا يوجد فيهـا أطبـاء لاسيما القرى إذ كـانوا يعـالجون المرضـى[3]، وكان هذا النوع من البيمارستانات ينشط في ظروف خاصة تحددها الحـاجة[4]. وهذا النوع معروفاً لدى الخلفاء والسلاطين ، وهـي فـي حقيقـة الأمـر بيمارسـتانات صـغيرة مجهزة بجميع ما يلزم المرضى من أدوية ، وهي تقسم إلى قسمين هما:

أ- البيمارسـتان الحربـي المرافق للحكـام ، والـذي ترجـع أصـوله إلـى خيمـة الصـحابية رفيدة الإسلمية قرب المسجد النبوي ، والتي أمر رسول الله < صلى الله عليه وآلـه > بأتخاذها في معركة الخندق عام5هـ/626م[5] ، والتـي تطورت فيما بعد حتـى صـارت

(1) بك ، تاريخ البيمارستانات ، ص99-100.

(2) المقريزي، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص229.

(3) معروف ، أصالة الحضارة الإسلامية ، ص344.

(4) بك ، تاريخ البيمارستانات ، ص11.

(5) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص171 ؛ الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، ج2 ، ص586.

مشافي متكاملة التجهيزات والأطباء فضلاً عن تزويدها بخزانة تحوي سائر العلاجات ، والتي رافقت الحملات الحربية لعلاج من يصاب من أفراد الجيش[1].

وهذا النوع من البيمارستانات عرفته مصر لاسيما في عهد الدولتين الأيوبية والمملوكية بسبب كثرة الحروب التي خاضتها ، لذلك فقد اعتنت بها كثيراً.

ب- بيمارستان قافلة الحج ، وهي بمثابة وحدة طبية ترافق قافلة الحج لاسيما عند خروج الحاكم حفاظاً على صحته وصحة المتوجهين للحج ، وهي مكونة من كادر طبي مؤلف من أطباء وممرضين ومغسل للموتى فضلاً عن خزانة تحوي سائر العلاجات والمعدات الطبية ، وكان موقعه بمؤخرة القافلة مع ركب السبيل المسبل[2] المخصص للفقراء ، وحرصت الدولة على توفيرها لتحقيق المنفعة للرعية[3].

اعتنت الدول المتعاقبة على الحكم في مصر وحرصاً منها على الصحة العامة وتجنب حالات الأوبئة التي نالت من البلاد كثيراً من جهة ، وتماشياً مع الازدهار والنهضة العلمية والأدبية وقتذاك من جهة ثانية ، بتشجيع دراسة وممارسة علم الطب والصيدلة ، وعملت على توفير كل السبل اللازمة للراغبين بذلك ، وبلغ ذلك أوجه في عصر المماليك حتى أضحى ميدان الطب من مظاهر التقدم والنهضة العلمية لمصر[4].

وبطبيعة الحال كانت المساجد والجوامع[5] المكان الأول لتلقي الطلبة دروسهم بسائر العلوم ومنها علم الطب على يد أطباء مشهورين بالخبرة ، ومن ذلك

(1) علي، سيد أمير ، مختصر تاريخ العرب والتمدن الإسلامي ، ترجمة: عفيف البعلبكي ، دار الملايين ، (بيروت:د.ت) ، ص369.

(2) يراجع الفصل الثالث من الأطروحة.

(3) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج4 ، ص57.

(4) العدوي، إبراهيم أحمد وآخرون ، تاريخ المغول والمماليك ، د . ط ، (عمان:1999م) ، ص273.

(5) يراجع الفصل الثالث من الأطروحة.



ما شهدته حلقات العلم بزوايا جامع عمرو بن العاص والجامع الطولوني ، والجامع الأزهر. غير أن المكان الأفضل والأمثل كان أحد القاعات التي خُصصت عند بناء المشفى لتكون مكاناً للدراسة والمناظرة مع شيخ الأطباء فيه ، فلم تقتصر البيمارستانات على تقديم العلاج والرعاية الصحية فحسب بل أنها كانت بمثابة مدارس لتعليم الطلاب ما يخص علم الطب والصيدلة والاعتناء به ، ويشبه هذا إلى حد كبير ما يتم من كبار المستشفيات في العصر الحديث من ألحاق كليات الطب بالمستشفيات إذ تتوافر الدراسة العلمية ، وممارسة الطب تحت يد الأساتذة عن طريق الأجتماعات العلمية التي تتم لدراسة سائر الحالات المرضية التي تثبت فكان الطبيب يجلس مع معاونيه في صدر القاعة المخصصة لذلك وبطبيعة الحال كانت مجهزة بالكتب والآلات الطبية المختلفة ، ويجلس بين يديه صغار الأطباء والمشتغلين بالطب لتجري مباحث طبية[1].

أما الدروس التطبيقية فكان يقف فيها الطبيب المعلم إلى جانب سرير المريض الذي يتحلق من حوله الطلبة بصفوف حسب قدمهم في الدورة الدراسية أو نباهتهم فيها ، ويبدأ المعلم بأستجواب المريض عن جملة من شؤونه الحياتية كاسمه ومحل سكناه ومهنته ، وفيما أذا كان متزوجاً أم لا ، ثم يبدأ بسؤاله عن شكواه ومدتها ومكانها في جسمه وعن شهيته للطعام ، وهو في ذلك يتلمس جسمه ويجس نبضه ويتفحص بدقة سحنة[2] المريض ولون عينيه ، ثم يلقي بعد ذلك نظرة

---

(1) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص549.

(2) لين البشرة ، والناعم له سحنة ، وقيل هي الهيئة ، وقد يسكن ، يقال هؤلاء قوم حسن سحنتهم. الفراهيدي ، العين ، ج3 ، ص144 ؛ الجوهري ، الصحاح ، ج5 ، ص2133 ؛ ابن منظور ، لسان العرب ، ج13 ، ص204.

على بصاقه وإدراره وبرازه فإذا ما أنتهى من ذلك ، ترك الأمر كله لطلبته المتقدمين لمناقشة حالة المريض وإبداء رأيهم في تشخيص مرضه وطريقة علاجه[1].

ومن الجدير بالإشارة أن تدريس الطب في بيمارستانات مصر كان يتم بطريقة المساءلة على الشرح الذي يقدمه المدرس ، أي بمعنى أنه كان يتم بطريقة التعلم لا التعليم الخالص ، أما دور المدرس فكان ينحصر في أثارة فطنة الطالب لتمكينه من أكتشاف الحقائق العلمية ، هو أسلوب يختلف تماماً عن طرائق تلقين أو الإملاء التي كانت تتبع آنذاك لتحصيل العلوم الإنسانية[2].

وعادةً تنتهي مدة الدراسة باختبار[3] دقيق يجري للطالب للتأكد من إلمامه وإتمامه المادة التي درسها وأختص بها بتقديمه بحث لحالة مرضية معينة أو بتقديم دراسة لكتاب طبي ومؤلف ، فأن نال قبول شيخ الأطباء ومقدمهم ، وهو الموكل بهذه المهمة بمرسوم من السلطان ، فإذا أجتاز الاختبار بنجاح فيمنح أجازة(شهادة)

---

(1) السامرائي، كمال ، مختصر تاريخ الطب العربي ، دار الحرية للطباعة والنشر ، (بغداد:1980م) ، ج2 ، ص409.

(2) المرجع نفسه ، ج2 ، ص410.

(3) لغرض ممارسة مهنة الطب فأن اختبارا شديداً ترجع أصوله للخليفة العباسي المقتدر بأمر الله(295-320هـ/907-932م) ، الذي أمر بضرورة اجتياز الأطباء لاختبار صلاحية ممارسة المهنة بعد أن بلغه وفاة أحد الرعايا بسبب علاج خاطئ عام319هـ/931م ، وهذا الاختبار الذي يخضع له الطالب الذي أتم دراسة الطب هو توجيه بعض الأسئلة من كتاب الطبيب حنين بن إسحاق(ت264هـ/877م) ، والمسمى (محنة الطبيب) كان يخضع له الطبيب على يد المحتسب ، الذي يأخذ عليهم عهد أبقراط ((ويحلفهم إلا يعطوا أحداً دواء مضراً ولا يركبوا له سماً ... ولا يفشوا الأسرار ولا يهتكوا الأستار)). ينظر. الشيزري، عبد الرحمن بن نصر(ت589هـ/1193م) ، نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، نشر. السيد الباز العريني ، لجنة التأليف والترجمة ، (القاهرة:1946م) ، ص98 ؛ ابن أبي أصيبعة ، عيون الأنباء ، ص45 ،222 ؛ القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج4 ، ص38 ؛ بك ، تاريخ البيمارستانات ، ص42.

لممارسـة عملـه طبيبـاً بأحد فـروع الطـب[1]. وكـذلك الصـيادلة فقـد خضـعوا لمراقبـة وتفتيش المحتسب أسبوعياً لمنع الغش عند تركيب الأدوية والمراهم[2].

فمن بين البيمارستانات التـي درست فيهـا علـوم الطب البيمارستان الناصري وممن توالوا على التدريس في هذا البيمارستان في مدينـة القاهرة في العصر الأيـوبي الطبيب سديد الـدين أبـو الفضل[3] ، والقاضـي الحكيم نفيس الـدين أبـو القاسـم هبـة الله بـن صـدقة بـن عبـد الله الكـولمي[4]. والطبيـب الشـهير والمـؤرخ الدمشـقي الأصـل موفـق الـدين أحمـد بـن القاسـم(ت668هـ/1269م) صـاحب كتـاب عيـون الإنبـاء فـي طبقات الأطباء ، الذي درس طب العيون في هذا المارستان[5].

وأتخذ مكاناً خاصاً بالبيمارستـان المنصوري لتدريس الطب[6] ، وممـن

تولـى التـدريس فـي هـذا المارسـتان مهـذب الـدين محمـد[1] الـذي وصـف بأنـه أوحـد العلماء وأكمل الحكمـاء[2]. والإمـام العـالم التونسـي الأصـل محمـد بـن محمـد بـن عبـد الرحمن[3] والذي درس بالمارستان المنصوري نيابة عن رئيس الأطباء فيه[4].

---

(1) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج11، ص159 ،377 ،380.

(2) الشيزري ، نهاية الرتبة ، ص42-55 ؛ ابن أبي أصيبعة ، عيون الأنباء ، ص157 ؛ بك ، تاريخ البيمارستانات ، ص49، 57.

(3) سديد الدين أبو الفضل داود بن أبي البيان سليمان بن أبي الفرج إسرائيل ، كان شيخاً محققاً للصناعـة الطبية متقناً لها متميزاً في عملها خبيراً بالأدوية المفردة والمركبة ، كان يعالج المرضى بالبيمارستان الناصري بالقاهرة ، وله مصنفات منها كتاب الأقراباذين أقتصر فيه على الأدويـة المركبـة المستعملـة المتداولـة في مارستانات مصر والشام والعراق وحوانيت الصيادلة ، كان مولده عام556هـ/1160م ، وعمر أكثر من ثمانين عام. ابن أبي أصيبعة ، عيون الأنباء ، ص584.

(4) نفيس الدين أبو القاسم هبة الله بن صدقة بن عبد الله الكولمي والكولم من بلاد الهند ، أشتهر بصناعة الكحل وولاه الملك الكامل ابن الملك العادل رياسة الطب بالديار المصرية ، وكان يعالج المرضى في المارستان الناصري الذي كان من جملة القصر للخلفاء الفاطميين ، توفي عام636هـ/1238م. المصدر نفسه ، ص586.

(5) المصدر نفسه ، ص5 ؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج13 ، ص257؛ ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ج7 ، ص229.

(6) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص549.



وبذلك تتبين أهمية الأحباس في تشييد مثل هذه المؤسسات الخيريـة العامـة التـي قدمت الرعايـة الصحية لعامـة الشعب دون تمييز ، ومستوى الخدمات الراقيـة التي كانت تقدمها هذه المشافي ، مما كان لـه الأثر الكبير على النهوض بمستوى الرعاية الصحية وبعلم الطب والعمل على ترقيتـه ، بما وفرتـه من أموال لازمـة لـدعم هذه المؤسسات.

المبحث الثاني : الرعاية الصحية التي قدمتها المؤسسات الأخرى :

لـم يقتصـر أثـر الأحبـاس فـي تقـديم الرعايـة الصـحية علـى مـا تقدمـه البيمارستانات من خدمات تمـول من ريـع الأحبـاس ، وتـؤدي عملها طبقاً لشروط الواقـف ، فقد قامـت الأحبـاس أيضـاً بتمويـل خـدمات صـحية ، أخـرى لـبعض فئـات المجتمع لاسيما من خلال المؤسسات الدينية ، فحرص الواقفون على تقديم الرعايـة الصـحية للمتـرددين علـى منشـآتهم الدينيـة[5] ، فعلـى سـبيل المثـال كـان بالخانقـاه النـاصرية قلاوون ، والتي عرفت بخانقاه سرياقوس طبيب كحال وطبيب جراح مقيم بها لمداواة الفقراء المستقرين بها والواردين عليها من الصوفية ، وهناك أيضاً طبيب

---

(1) مهذب الدين أبو سعيد محمد بن أبي حليقة بن فارس بن أبي الخير الرهاوي الأصل الطبيب المصري كان نصرانياً أسلم في أيام الملك الظاهر بيبرس ، توفي عام679هـ/1280م. ابن أبي أصيبعة ، عيون الأنباء ، ص598-599 ؛ البغدادي ، هدية العارفين ، ج2 ، ص133 ؛ كحالة ، معجم المؤلفين ، ج9 ، ص268.

(2) ابن أبي اصيبعة ، المصدر نفسه ، ص598-599.

(3) ركن الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الجعفري ، من فضلاء المالكيـة ، كـان متقناً لكل مايعرفـه مـن أصـول وأدب ولغـة ونحـو وشـعر وتـاريخ وغيرهـا. تـوفي عـام738هـ/1339م. الصـفدي ، الـوافي بالوفيات ، ج1 ، ص187-193.

(4) المصدر نفسه ، ج1 ، ص189.

(5) كان أحمد بن طولون أول من أدخل الرعاية الطبية في المنشآت الدينية ، فجعل في مؤخرة جامعة خزانـة شراب فيها جميع الشراب والأدوية ، وعليها خدم وفيها طبيب جالس يوم الجمعة لحادث يحدث للحاضرين للصلاة. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص196.

طبائعي ، كما وجدت بهذه المؤسسات الدينية صيدليات حوت أشربة وأدوية وغير ذلك ، وهذا ما أشار إليه المقريزي من أنه كان: ((بالخانقاه خزانة بها السكر والأشربة والأدوية ، وبها الطبائعي والجرائحي والكحال ...))[1].

وبلغ من حرص الواقفين على تقديم الرعاية الصحية لأرباب الوظائف ، وطلبة العلم ، في مؤسساتهم أن أشترطوا على الأطباء الحضور يومياً إلى المؤسسات التي شيدوها لاسيما المؤسسات الدينية لمعالجة من يمرض من أرباب الوظائف ، أو طلبة العلم ، سواء كانوا مقيمين بالمؤسسة ، أو خارجها ، وفي كافة الأحوال لا يكلف المريض بالحضور إلى الطبيب ، بل أشترط الواقف ضرورة توجه الطبيب إلى المريض حيث سكنه.

وأنعكس اعتناء الواقفين بالرعاية الصحية على ما يصدره ديوان الإنشاء من وصايا عند تقليد أحد الأطباء رئيساً أو مقدماً للأطباء ، فإذا كان طبيباً طبائعياً ذكر في وصيته: ((وليتجنب الدواء ما أمكنه المعالجة بالغذاء ... أذا أضطر إلى وصف دواء صالح للعلة نظر إلى ما فيه من المنافاة، وأن قلت ، وتحيل لإصلاحه، بوصف مصلح مع الأحتراز في وصف المقادير ، والكميات ، والكيفيات في الأستعمال ، والأوقات وما يتقدم ذلك الدواء أو يتأخر عنه ، ولا يأمر بأستعمال دواء ولا ما يستغرب من غذاء))[2].

أما أذا كان طبيباً كحالاً جاء في وصيته: ((وها أنت قد أفردت بتسلم أشرف الحواس الخمس ، والجوارح التي لولاها لم تعرف حقيقة ما يدرك بالسمع والذوق والشم واللمس ، وهي العين ... وأرفق بها فأنها من طبقات منها الزجاجية ومنها

(1) المصدر نفسه ، ج3 ، ص589.

(2) العمري، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن يحيى بن فضل الله الكرماني(ت749هـ/1348م) ، التعريف بالمصطلح الشريف ، د . ط ، (القاهرة:1312هـ) ، ص138.



شبيه الزجاج ، ولا يقدم عليها بمداواة حتى يعرف حقيقة المرض، والسبب الذي نال ذلك الجوهر ، ثم داوها مداواة تجلو بها القذى[1] عن البصر...))[2].

أما أذا كان طبيباً جرائحي جاء بها: ((وأجبر كل كسر وشد كل أسر ، وخط كل فتق وقو كل رتق، داو الكلوم ، ودار باللطف ... وأعمل على حفظ الأعصاب ، وشد الأعضاء ، حتى يمكن معالجة المصاب ... وليحذر قطع الشريان ، ما قطع إلا نزف دم صاحبه حتى يموت ، وليعد معه ما يكون لإخراج النصال[3] ، فأنه يكون مع عساكرنا المنصورة أوقات الحرب ، والسهام تغوص في الأجسام ، والرماح في رجل هي والحسام ...))[4].

وبذلك تتبين دقة الواقفين المسلمين على وضع شروط تنظم عمل الأطباء ويلتزمون بها في سائر أختصاصاتهم ، وذلك حرصاً منهم على حياة الناس.

ومن المؤسسات أو المباني التي شيدها الخيرون من رجال الدولة أو غيرهم والتي قدمت نوعاً من الرعاية الصحية الحمامات الذي يعد وجودها كمؤسسات خدمية شرطاً من شروط قيام المدن الإسلامية ومرفق مهم من مرافقها، ومن أهم مظاهرها خدمة عامة الناس[5] ، ويعود السبب في ذلك إلى عدم قدرة الجميع على بناء حمامات خاصة في بيوتهم لارتفاع كلفة تشييدها وتزويدها بالوقود والماء اللازم[6].

---

(1) ما يقع في العين. الفراهيدي ، العين ، ج5 ، ص202 ؛ الجوهري ، الصحاح ، ج6 ، ص2460.

(2) العمري ، التعريف ، ص139.

(3) نصل السهم والسيف والسكين والرمح ، والجمع نصول ونصال. الفراهيدي ، العين ، ج7 ، ص124 ؛ الجوهري ، الصحاح ، ج5 ، ص1830.

(4) العمري ، التعريف ، ص140.

(5) العباسي، الحسن بن عبد الله بن محمد(كان حياً عام708هـ/1308م) ، أثار الأول بترتيب الدول ، مطبعة بولاق ، (القاهرة:1295هـ) ، ص32.

(6) عثمان، محمد عبد الستار ، المدينة الإسلامية ، مطبعة الرسالة ، (الكويت:1988م) ، ص246 ،253.

والحمام لغة لفظ مذكر مؤنث مشتق من الحميم ، لقولهم حَمَمت الشيء إذا سخنته لأنها تسخن الأبدان ، والأستحمام يعني الاغتسال بالماء الحار ، ثم صار كل أغتسال حماماً وبأي مكان كان ، وأصطلاحاً هي الأبنية والموضع المعد للأغتسال وجمعها حمامات ، ويعرف الحمام بأسماء أخرى منها الديماس و المستحم ، وهو موضع الأستحمام[1].

اعتنت الشريعة الإسلامية بالنظافة ، اعتناء بالغاً فالاغتسال والوضوء ، والطهارة شرط من شروط صحة الصلاة ، وهكذا شهدت الدولة الإسلامية حبس الكثير من الحمامات لكي يستحم بها المسلمون مجاناً ، فضلاً عن خدمات أخرى تقدم لهم في أثناء الأستحمام وبعده[2]. عليه أصبحت الحمامات العامة هي مقصد توجه إليه سكان المدينة للأستحمام والطهارة.

وقد أدت هذه المؤسسات الصحية دوراً أجتماعياً ، فبسبب أن العامة لم تكن لديهم حمامات خاصة داخل بيوتهم ، فقد أصبحت الحمامات العامة بمثابة مؤسسات أجتماعية كان يقصدها العامة ، فكانت محطات لتداول الأخبار الأجتماعية[3] ، لاسيما النساء على الرغم من عدم استحباب كثرة ارتيادهن له إلا للضرورة ، حتى عد كثرة ترددهن للحمام من علامات فساد مهنة الحسبة وصاحبها[4] ، حتى وصل الحال إلى غلق حماماتهن بأمر من الخليفة الفاطمي الحاكم بأمر الله لارتفاع

---

(1) العسكري، أبو هلال الحسين بن عبد الله(ت395هـ/997م) ، التلخيص في معرفة أسماء الأشياء ، تحقيق: عزة حسن ، (دمشق:1969م) ، ج1 ، ص269 ؛ الرازي ، مختار الصحاح ، ص157 ؛ ابن منظور، لسان العرب ، ج12 ، ص153-154.

(2) البرهاوي ، خدمات الأوقاف ، ص178.

(3) ابن الجوزي ، المنتظم ، ج8 ، ص71 ؛ ابن أبي أصيبعة ، عيون الأنباء ، ص404.

(4) عبد المنعم، نبيلة ، ((الحسبة في الحمامات)) ، ضمن ندوة الحمامات الإسلامية في المدينة العربية ، مركز إحياء التراث العلمي العربي ، (بغداد:1990م) ، ص230.

أصواتهن واتهامهن بممارسة الرذيلة وذلك عام404هـ/1011م[1] ، فالحمام العام هو بمثابة متنفس لهن للألتقاء والحديث وتناقل الأخبار ، وفرصة لأستعراض الثروة والغنى من خلال ما يرتدينه من ملابس وحلي فاخرة ، ومكاناً لإعلان الأخبار السعيدة من زواج وولادة ، وأيضاً للشفاء من المرض ، فدخول المريض الحمام دليل على شفائه من المرض[2].

وعمل في الحمام العديد من العاملين كان يرأسهم صاحب الحمام ويعرف بـ(الحمامي) ، والقيم ، والناطور أو الوقاف – وهو مسؤول عن حفظ ملابس وحاجات المستحمين– والوقاد لمراقبة النار والسقاء المسؤول عن بئر الحمام والزبال[3] ، وبطبيعة الحال كان لهؤلاء أجور تدفع لهم لقاء عملهم ، فأسهمت الأحباس بدور كبير في هذا المجال.

أن معلوماتنا عن أحباس الحمامات محدودة ، وهي لا تعطي فكرة تامة عن الموضوع ، ومع هذا نستطيع أن نعطي ولو فكرة بسيطة عنها بالإستناد إلى الروايات التاريخية التي تناولت جانباً من الموضوع ، فتعد الحمامات من الأحباس التي رصدت لمؤسسة خيرية أخرى كحبسها على المدارس والبيمارستانات وغيرها ، وذلك بسبب كثرة وارديها مما أدى إلى زيادة مدخولاتها[4] ، فقد كان يبنى إلى

---

(1) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص249.

(2) ابن أبي أصيبعة، عيون الأنباء ، ص404 ؛ محمد، بشير، ((الحمامات وفوائدها)) ، مجلة المقتطف ، مج67 ، (دمشق:1925م) ، ص323.

(3) ابن الجوزي، مناقب بغداد ، نشر: محمد بهجة الأثري، مطبعة دار السلام ، (بغداد:1342هـ) ، ص24 ؛ ينظر أيضاً. السمكري، زينب صادق علي ، ((الحمام العراقي الإسلامي في ضوء التنقيبات الأثرية)) ، مجلة سومر ، مج38 ، ج1 ، بغداد:1982م ، ص146.

(4) بلغت أجرة حمام القبودان الموقوفة مع دار وكالة بحواصلها في الإسكندرية هي ثلاثمائة وخمسون ديناراً في كل عام ، وبيع حمام الساباط بمبلغ ألف وستمائة دينار. ينظر. ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج14 ، ص99 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص146.

جانب المدرسة أحياناً حمام موقوف عليها لاستعمال الطلبة[1] ، فتكون أما منفردة أو ملحقة فعلى سبيل المثال كان من بين أحباس المدرسة الناصرية الثانية بالقرافة حماماً يقع بجوارها[2] ، كذلك كان من بين أحباس مدرسة منازل العز التي شيدها تقي الدين عمر بن شاهنشاه ابن أخ صلاح الدين الحمام المجاور لها[3]. والحمام المجاور لخانقاه الصلاحية(سعيد السعداء)[4] ، والحمام الملحق بخانقاه سرياقوس الذي أفاد العاملين فيها من مدرسين وطلاب وصوفية[5]. والحمام الموقوف على زاوية الشيخ نجم الدين أبي الحسين بن محمد بن إسماعيل بن عبود القرشي(ت722هـ/1322م)[6]. والحمام الذي حبس على المارستان المنصوري[7].

وهناك من حبس حمام على نفسه وذريته من بعده مثل حمام الرصاصي التي شيدها الأمير سيف الدين حسين بن أبي الهيجاء[8].

أن مثل هذا النوع من الحمامات قامت على أموال الأحباس لتوفير أجور العاملين في الحمام وأجرة توفير الماء والوقود وكل ما يحتاج إليه من يقصده.

وهكذا نجد المؤسسات الصحية لاسيما البيمارستانات قامت بالأساس على أموال الأحباس ، وأن الخدمات التي تقدمها رهن بأموال الحبس المخصص لها ، وهذا مما يؤكد أهمية الأحباس ، ودورها في تشييد مثل هذه المؤسسات الخيرية العامة.

---

(1) ابن جبير ، رحلة ، ص50.
(2) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص533.
(3) المصدر نفسه ، ج3 ، ص440.
(4) المصدر نفسه ، ج3 ، ص554.
(5) المصدر نفسه ، ج3 ، ص587.
(6) المصدر نفسه ، ج3 ، ص541-542.
(7) المصدر نفسه ، ج3 ، ص537.
(8) المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص544.

استعرضنا في الفصول الخمسة السابقة الأحباس في مصر من القرن الخامس الهجري وحتى القرن الثامن الهجري ، وقد تبين لنا من خلال تحليلنا للمعلومات الواردة في المصادر التاريخية الآتي:

* أن الحبس(الوقف) يعد من أهم أنواع الصدقات التي حث الإسلام عليها ، ففكرة الوقف تقوم على مفهوم الخير ، والخير في المنظور الإسلامي هو العمل الصالح الذي يعود نفعه للأفراد والمجتمع على حدً سواء.

* كان لاختلاف نظرة الفقهاء إلى نظام الأحباس على مر العصور ، وأتجاههم إلى التوسعة على الناس في الوقف ، على أساس إتاحة الفرصة لمن يريد فعل الخير ولو بعد حين ، أن كان لهذه التوسعة أكبر الأثر في أنحراف الأحباس عن غايتها التي شرعت من أجلها ، وهي كونها(صدقة جارية) ، فقد أستغل البعض نظام الوقف لتحقيق مآربهم الشخصية حرماناً وأستحقاقا، وتعليق الأستحقاق في الوقف على شروط معينة ، كذلك قام الحكام بأستغلال الأحباس لتدعيم حكمهم السياسي ، وتوسعوا في ذلك إلى أقصى حد ، حتى أصبح نظام الوقف في مصر لاسيما في العصر المملوكي نظاماً متشابكاً فتأثر وأثر في سائر الأنشطة ، وأصبحت لا توجد ناحية من نواحي الحياة إلا ولها صلة بنظام الوقف من قريب أو بعيد.

* أن الفقهاء والعلماء لعبوا دوراً بارزاً في أزدهار الأحباس والتمسك بها وقتذاك، فلولا مواقفهم المتشددة من محاولات التجاوز على الأحباس لما أستمرت ، ولما كان لها ذلك الأثر الواسع في المجتمع ، ذلك أن المحافظة على الأحباس في حد ذاتها شجعت الكثيرين على وقف أملاكهم ، فضلاً عن دورهم في أذكاء المشاعر الدينية وتقويتها ، فكانوا أكثر الناس استفادة من نظام الأحباس ، فشجعوا الناس على وقف أملاكهم عن طيب خاطر ، ومن الطبيعي أن يجعل الناس في أحباسهم نصيب كبير للعلماء والفقهاء ، وهذا بدوره جعل العلماء والفقهاء أشد تمسكاً بنظام الأحباس.

* اعتنـاء الدولـة الكبيـر بمسـألة أدارة الأحبـاس كونهـا تـرتبط ارتباطـا وثيقـاً بـالمجتمع لأرتباطهـا بـالكثير مـن المؤسسـات الخدميـة ، فتعد أدارة الوقـف مـن أهـم الأسـباب التـي سـاعدت هذه المؤسسـات علـى تقديم خدماتها للعامـة ، فأن تنظيم عمل أدارة الأحبـاس وأستثمارها كفيل بتوفير هذه الخدمات.

* أن الدولـة الفاطميـة شـهدت نشـأة نظـام الحـبس المنظمـة ثـم تطـور هـذا النظـام أيـام الدولـة الأيوبيـة إلـى أن نضـج وأكتمـل وشـهد انتشـاراً واسـعاً حتـى شـمل سـائر الجوانـب الحياتية في العصر المملوكي.

* كـان للمـرأة مسـاهمة فاعلـة فـي مجـال الأحبـاس ، والتـي شـملت عـدة مجـالات مثـل الأحباس على المؤسسات الدينية والمؤسسات التعليمية.

* أسهمت الأحباس الإسلامية بدور كبير في مجال تشييد المؤسسـات الدينيـة ، التـي كـان لهـا الـدور الكبيـر فـي أزدهـار الحضـارة الإسـلامية ، فالمسـاجد والجوامـع تعد أولـى المؤسسات الدينية التي ارتبط بها الوقف أرتباطا وثيقاً ، فللمساجد والجوامـع أهميـة كبيـرة للمجتمع ، فتعد أماكن للعبادة ومركز أشعاع فكري ففيه عقدت أولى حلقات العلم والمعرفـة علـى يـد كبـار الفقهـاء والعلمـاء ، أمـا بخصـوص الـربط والخانقاهـات فهـي بـدورها قـدمت خدماتها المتنوعة فنزلها الصوفية للأنصراف للعبادة ، ونزلها العلماء وطلبة العلم لاسيما فـي الخانقاهـات التـي حـوت علـى خـزائن كتـب غنيـة بمصـنفاتها ، ونزلهـا أيضـاً الفقـراء والمساكين وأبناء السبيل لما وجد فيها من مسكن وطعام وشراب ، وكـان للحـبس الـدور الأساس في توفير كل هذه المستلزمات بما وفره من مورد مالي مستمر. ومن الأمور التـي عـانى منهـا الفقـراء كثيـراً حصـولهم علـى مـاء الشـرب ، لـذلك عمـد بعـض رجـال الدولـة والموسرين من أهل الخير إلى تشييد عدد من السقايات العامة والتي عرفت بـ(السبيل) في عدد من المؤسسات التي شيدوها وحبسوها على الفقراء ، أما بخصوص خدمات الحجيج والأسمطة التـي كانـت تكثـر فـي أوقـات الأعيـاد والمواسـم الدينيـة فهـي صـورة أخـرى مـن صور التكافل الأجتماعي التي ضمنها الإسلام ، وقد قدم الحبس الإسلامي في هذا المجال

نظاماً متكاملاً من الخدمات ، ومن أبرز هذه الخدمات توفير مياه الشرب بحفر الآبار وتوفير السكن ببناء الدور والخانات.

* أسهمت الأحباس في حفظ حدود الدولة الإسلامية ، وذلك بدعم مقومات الجهاد، سواءً بتمويل مدن الثغور(الحدود) أو الحصون أو القلاع أو الأسطول. فضلاً عن توفير مستلزمات الجهاد للمجاهدين من حيث الأسلحة وغيرها ، فضلاً عن تحرير الأسرى ومحاولة توفير تسهيلات لهم في أماكن أسرهم قدر المستطاع.

* أن الأحباس أمتدت لتشمل مفاصل الحياة المهمة الأخرى ، التي تخدم المجتمع بشتى شرائحه مثل الخدمات التعليمية ، فالعلاقة بين الأحباس والمؤسسات التعليمية قديمة العهد وثيقة الصلات تعود إلى العهود الأولى للإسلام ، فما أشاد دين بالعلم كما أشاد به الدين الإسلامي ، إذ فرضه على جميع المسلمين والمسلمات وجعل لكبار العلماء الصدارة في الفتوى والرأي والتشريع ، ولهذا كان رجال الدولة وغيرهم من الموسرين لاسيما العلماء والفقهاء منهم يتسابقون في هذا المجال ، فأسهمت الأحباس في توفير جانب كبير من الدعم المالي التي قامت عليها هذه المؤسسات.

* أسهمت الأحباس في رفد المؤسسات الصحية ، فمستوى الخدمات الصحية المقدمة في هذه المؤسسات كان رهيناً بحجم التخصيصات المالية لها وأستمرارها ، فأصبح بمقدار هذه المؤسسات أن تستمر في أداء خدماتها قروناً طويلة وكانت متاحة لعامة الناس سواءً عبر توفير الفحص وأجراء العمليات الجراحية أم تقديم الدواء والمبيت فيما سمي بـ(البيمارستان). كما شملت الرعاية الصحية المقدمة لأفراد المجتمع حبس الكثير من الحمامات لكي يستحم بها المسلمون مجاناً ، فكان تشييد مثل هذه الأبنية من الأمور الملحة لكل مدينة ، وتأتي أهميتها من أعتناء الشريعة الإسلامية بالنظافة ، فالاغتسال والوضوء والطهارة شرط من شروط صحة الصلاة والصيام.

وأخيراً نرى أنه بالرغم من مفهوم الدولة ، وقيامها بكثير من الخدمات المقدمة للمجتمع ، فأنه يمكن للأحباس الخيرية والتي تقتصر مصارفها على وجوه معينة تتجه

لخدمـة المجتمـع ، يمكـن أن تقـوم بـالكثير ، ذلـك أن الدولـة لا يمكـن أن تتحمـل العـبء كـاملاً، وأنــه لابـد مـن مسـاهمة الأفـراد لاسـيما الأثريـاء فـي تحمـل نصـيبهم فـي خدمـة مجتمعهم، وذلك عن طريق الأحباس الخيرية.

كما يجب على الدولـة إيجاد صيغ قانونيـة تضمن احترام شروط الـواقفين ضمن الميادين التي اشترطوا أن تعمل فيها أحباسهم ، لأن هذا الاحترام سوف يؤدي إلى تشجيع الراغبين من أهل الخير على حبس جزء من أملاكهم.

وإذا أردنا حقاً الاستفادة من الأحباس في الإسلام ، فيجب الرجوع بالأحباس إلى أصل وجودها في الإسلام كونها(صدقة جارية) ، تلك الصدقة التي تقوم بدورها في تكافل وتضامن وتماسك المجتمع.

ملحق(1)

نسخة الكتاب بأوقاف الحاكم بأمر الله على الجامع الأزهر والجامع الأنور الحاكمي وجامع المقس ودار العلم بالقاهرة[1].

((هذا كتاب أشهد قاضي القضاة مالك بن سعيد بن مالك الفارقي على جميع ما نسب إليه مما ذكر ووصف فيه من حضر من الشهود في مجلس حكمه وتصرفه بفسطاط مصر في شهر رمضان سنة أربع مائة ؛ أشهدهم وهو يومئذ قاضي عبد الله ووليه المنصور أبي علي الإمام الحاكم بأمر الله أمير المؤمنين بن الإمام العزيز بالله صلوات الله عليهما على القاهرة المعزية ومصر وبثغر الإسكندرية والحرمين الشريفين حرسهما الله وأجناد الشام والرقة والرحبة ونواحي المغرب وسائر أعمالهن وما فتحه الله أو يفتحه لأمير المؤمنين من بلاد الشرق والغرب ، بمحضر رجل متكلم أنه صحت عنده معرفة المواضع الكاملة والحصص الشائعة التي يذكر جميع ذلك ويحدد في هذا الكتاب ، وأنها كانت من أملاك الإمام الحاكم بأمر الله إلى أن حبسها على الجامع الأزهر بالقاهرة المحروسة والجامع براشدة والجامع بالمقس اللذين أمر بإنشائهما وتأسيس بنائهما ، وعلى دار الحكمة بالقاهرة المحروسة التي وقفها والكتب التي فيها قبل تاريخ هذا الكتاب ، منها ما يختص بالجامع الأزهر والجامع براشدة ودار الحكمة بالقاهرة المحروسة مشاعاً جميع ذلك غير مقسوم ، ومنها ما يخص الجامع بالمقس على شرائط يجري ذكرها فمن ذلك: ما تصدق به على الجامع الأزهر بالقاهرة المحروسة والجامع براشدة ودار الحكمة بالقاهرة المحروسة جميع الدار المعروفة بدار الضرب وجميع القيسارية المعروفة بقيسارية الصوف وجميع الدار المعروفة بدار الخرق الجديدة الذي ذلك كله بفسطاط مصر. ومن ذلك ما تصدق به على جامع المقس جميع الأربع حوانيت والمنازل التي علوها والمخزنين الذي ذلك كله بفسطاط مصر بالراية أيضاً في الجانب الغربي من الدار المعروفة كانت بدار الخرق فيهن الحانوت المعروف بسكن ابن السوري التي في الجانب الشرقي من هذه الدار المعروفة بدار الخرق ، ومن ذلك الحانوتان النافذ أحدهما إلى الآخر المعروفان بسكن ... ومن ذلك الحانوت الذي في الجانب الغربي من هذه الدار المعروفة بدار الخرق

(1) ابن عبد الظاهر ، الروضة البهية ، ص144–150 ؛ المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص214–217.

المذكورة في هذا الكتاب ، وهاتان الداران المعروفتان بدار الخرق في الموضع المعروف بحمام الفار.

ومن ذلك جميع الحصص الشائعة من الأربعة حوانيت المتلاصقة التي بفسطاط مصر بالموضع المعروف بحمام الفار ، ومن الحانوت الذي بالراية أيضاً يحصره الدرب المعروف بدرب النصريين ، وتعرف هذه الخمس حوانيت بحصص القيسي بحدود ذلك كله وأرضه وبنائه وعلوه وسفله وغرفه ومرتفعاته وحوانيته وساحاته وطرقه وممراته ومجاري مياهه وكل حق هو له داخل وخارج عنه ، وجعل ذلك كله صدقة مدفونة محبسة بتة تبلة لا يجوز بيعها ولا هبتها ولا تمليكها ولا تحليلها باقية على شروطها جارية على سبلها المقررة المعروفة في هذا الكتاب ، لا يهنها تقادم السنين ولا تتغير بحدوث حدث ولا يثتثني فيها ولا بتأول ولا يستفتى بتجديد تحبيسها مدى الأوقات ، وتستمر شروطها على اختلاف الحالات إلى أن يرث الله الأرض والسماوات على أن يؤجر ذلك في كل عصر من ينتهي إليه ولايتها ويرجع إليه أمرها بعد مراقبته الله وأجتلاب ما يوفر منفعتها من إشهارها عند ذوي الرغبة في إجارة أمثالها ، فيبتدئ من ذلك بعمارة ذلك على حسب المصلحة وبقاء العين ومرمته من غير إجحاف مما حبس ذلك عليه ؛ وما فضل كان مقسوماً على ستين سهماً فيكون من ذلك للجامع الأزهر بالقاهرة المحروسة المذكورة في هذا الإشهاد الخمس والثمن ونصف السدس ونصف التسع يصرف ذلك فيما فيه عمارة ومصلحة له وثمن ذلك وهو من الذهب العين المعزي الوازن ألف دينار واحدة وسبعة وستون ديناراً ونصف دينار وثمن دينار ، من ذلك للخطيب بهذا الجامع أربعة وثمانون ديناراً ، ومن ذلك لثمن ألف ذراع حصر عبداني تكون عدة له بحيث لا ينقطع من حصره عند الحاجة إلى ذلك ، ومن ذلك لثمن عشر ألف ذراع مضفورة لكسوة هذا الجامع في كل سنة عند الحاجة إليه مائة دينار واحدة وثمانية دنانير ، ومن ذلك لثمن ثلاثة قناطر زجاج وفراخها أثنى عشر ديناراً ونصف وربع دينار ، ومن ذلك لثمن عود هندي للبخور في شهر رمضان وأيام الجمع مع ثمن الكافور والمسك وأجرة الصانع خمسة عشر ديناراً ، ومن ذلك لثمن ثلاثين قنطار زيت طيب مغربي وزن كل قنطار مائة رطل وأثنا عشر رطلاً بالرطل الفلفلي ، ومن ذلك لنصف قنطار شمع بالفلفلي مصري سبعة دنانير ، ومن ذلك لكنس هذا الجامع ونقل التراب ولخياطة الحصر وثمن الخيط وأجرة الخياطة خمسون ديناراً

، ومن ذلك لثمن مشاقة لسرج القناديل عن ذلك خمسة وعشرين رطلاً بالرطل الفلفلي عشرة دنانير، ومن ذلك لثمن فحم للبخور عن ذلك قنطار واحد بالفلفلي نصف دينار ، ومن ذلك لثمن إردبين ملحاً للقناديل ثلث وربع دينار ، ومن ذلك ما قدر لمؤنة النحاس والسلاسل والتنانير والقباب التي فوق سطح الجامع أربعة وعشرون ديناراً ، ومن ذلك لثمن سلب ليف وأربعة أحبل وست دلاء أدم نصف دينار ، ومن ذلك لثمن قنطارين خرقا لمسح القناديل نصف دينار ، ومن ذلك لثمن عشر قفاف للخدمة وعشرة أرطال مقط قنب لتعليق القناديل ولثمن مائتي مكنسة لكنس هذا الجامع دينار واحد وربع دينار، ومن ذلك لثمن أزيار فخار تنصب على المصنع ويصب فيها الماء مع أجرة حملها ثلاثة دنانير ، ومن ذلك لثمن زيت لوقود هذا الجامع راتب السنة إلف رطل ومائة رطل مع أجرة الحمل سبعة وثلاثون ديناراً ونصف ، ومن ذلك لأرزاق المصلين. يعني -الأئمة- وهم ثلاثة وأربعة قومة وخمسة عشر مؤذناً خمسمائة دينار وستة وخمسون ديناراً ونصف منها للمصلين لكل رجل منهم ديناران وثلثا دينار وثمن دينار في كل شهر من شهور السنة ، والمؤذنون والقومة لكل رجل منهم ديناران في كل شهر ، ومن ذلك للمشرف على هذا الجامع في السنة أربعة وعشرون ديناراً ، ومن ذلك لكنس المصنع بهذا الجامع ونقل ما يخرج منه من الطين والوسخ دينار واحد.

ومن ذلك لمرمة ما يحتاج إليه هذا الجامع في سطحه وأبوابه وحياطته وغير ذلك مما قدر لكل سنة ستون ديناراً ، ومن ذلك لثمن مائة وثمانين حمل تبن ونصف حمل جارية لعلف رأسي بقر للمصنع الذي بهذا الجامع ثمانية دنانير ونصف وثلث دينار، ومن ذلك للتبن المخزن الذي يوضع فيه وأجرة المخزن بالقاهرة أربعة دنانير ، ومن ذلك لثمن أربعين إردب فولاً لعلف الرأسين أربعة وعشرين ديناراً وسدس ، ومن ذلك قرابتين مع هذين الرأسين البقر في السنة سبعة دنانير ، ومن ذلك لأجرة متولي العلف وأجرة السقا والقواديس والحبال وما يجري مجرى ذلك خمسة عشر ديناراً ونصف ، ومن ذلك أجرة قيم الميضأة التي عملت لهذا الجامع أثني عشر ديناراً.

ويكون العشر وثمن العشر لدار الحكمة لما يحتاج إليه في كل سنة من الذهب المعزي مائتين وسبعة وخمسون ديناراً ، من ذلك لثمن الماء اثني عشر ديناراً ، ومن ذلك للفراش خمسة عشر ديناراً ، ومن ذلك الورق والحبر والأقلام لمن يطرقها من الفقراء اثني

عشر ديناراً ، ومن ذلك لمرمة الستارة دينار واحد ، ومن ذلك لمن يرم ما ينقطع من الكتب وما عساه أن يسقط من ورقها أثني عشر ديناراً ، ومن ذلك لثمن لبود الفرش في الشتاء خمسة دنانير ، ومن ذلك لثمن طنافس في الشتاء أربعة دنانير ، ويكون جميع ما بقي يصرف على هذه المواضع يصرف في جميع ما يحتاج إليه في جامع المقس المذكور من عمارته ومن ثمن الحصر العبداني والمضفورة وغيره وثمن العود على ما شرح من الوظائف في الذي تقدم ذكره.

ثم ذكر أن التنانير الفضة ثلاثة تنانير وتسعة وثلاثون قنديلاً فضة فللجامع الأزهر تنوران وسبعة وعشرون قنديلاً ، ومنها لجامع راشدة تنور وأثنا عشر قنديلاً ، وشرط أن تعلق في شهر رمضان وتعاد إلى مكان جرت عادتها أن تحفظ به ، وشرط شروطاً كثيرة في الأوقاف منها أنه إذا فضل شيء وأجتمع يشتري به ملك ، وإن عاز شيئاً وأستهدم ولم يعرف الربع بعمارته بيع وعمر به وأشياء كثيرة من هذه النسبة.

ثم قال: وفي هذا الحبس جميع الدار المعروفة بدار الضرب ودار القيسارية الصغرى الداخلة فيها والحوانيت الداخلة فيها والشارعة منها وهي مائة وتسعة وستون حانوتاً ، من ذلك مائة وخمسون تعرف بالمقاعد وهي الدار الشارعة المسلوك منها إلى المسجد الجامع العتيق وإلى دار فرج وإلى عقبة سهل وغيرها ولها حدود أربع : القبلي ينتهي إلى الحبس المعروف بحبس فرج وإلى الدار المعروفة بدار الجوهر ؛ وحدها البحري ينتهي إلى الدار الكبرى المعروفة بدار زبلة ثم عرفت بشط والي مصر وإلى بعض الطريق الفاصل فيما بينهما وبين المسجد الجامع العتيق ، وفيه يشرع أحد مبانيها الذي من حقوقها وهو الباب الصغير الذي يسار منه إلى الجامع العتيق إلى قياسر البز وغير ذلك ؛ وحدها الشرقي ينتهي إلى الطريق الفاصل فيما بينهما وبين الدار المعروفة بالدار البيضاء والزقاق الكبير المعروف بزقاق بني جمح والدار المعروفة كانت بالشرفا ثم عرفت بدار الحسين بن أحمد بن نصر البزاز المدائني ، وفيه يشرع الباب الكبير من بابي هذه الدار المحدودة في هذا الكتاب وحدها الغربي ينتهي إلى دار الأمير .. فيه ويعرف بحبس فرج وإلى القيسارية الجديدة المعروفة بإنشاء الوزير يعقوب بن يوسف ، ومن ذلك القيسارية المعروفة بقيسارية الصرف الكبرى ، وهي القيسارية التي فيما بين الحارات المعروفة إحداهن بالصفين والأخرى بالسوق الكبير والأخرى بالعداسين والصيريين والأخرى

برأس الجسر والأخرى بحمام الفار ذات الثمانية أبواب التي يدخل من أحدها إلى جميعها وذات الحوانيت الداخلة فيها والشارعة منها وذات الحوانيت المضافة المعروفة بسكن القصارين الذي ذلك كله من حقوقها وهي مائة حانوت وأربعة وستين حانوتاً. ولهذه القيسارية المثنى بذكرها حدود أربعة : القبلي ينتهي إلى الدار المعروفة بالقوصية وإلى بعض الطريق المسلوك منه إلى السوق الكبير وإلى حمام الفار وغير ذلك إلى الطريق الفاصل فيما بين بعض هذه القيسارية وهو الباب الحديد الذي في قصر الروم والدار المعروفة بدار الحرير وفيه يشرع بابان من أبوابها المذكورة ، وحدها البحري ينتهي إلى الدار المعروفة بدار الموصل)).

ملحق(2)



وثيقة وقف من القرن الثامن الهجري/القرن الرابع عشر الميلادي(1)

أولاً :- فهرسة الوثيقة

1- الفهرسة الشكلية :

رقم الوثيقة :732ج (جديد)(2)

مكان الوثيقة : محفوظات (دفتر خانة) وزارة الأوقاف بالقاهرة

مادة الكتابة : ورق

شكل الوثيقة : ملف

عدد الدروج : 4

أبعاد الوثيقة : 211×31,7سم

حالة الوثيقة : فاقد أولها وممزقة ، ولكن نص كتاب الوقف سليم

2- الفهرسة الموضوعية :

موضوع التصرف : وقف

التاريـــخ : أول شعبان765هـ

المتصـرف : السيفي يلبغا

المتصرف فيـه : ثلاث قطع أراضي زراعية بناحية قليوب من ضواحي القاهرة

3- الأشهاد التوثيقي :

(1) نقلاً عن أمين، محمد محمد ، فهرست وثائق القاهرة حتى نهاية عصر سلاطين المماليك (239-922هـ/853-1516م) مع نشر وتحقيق تسعة نماذج ، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية ، (القاهرة:1981م) ، ص423-439.

(2) من الوثائق التي أكتشفها محمد أمين عام1978م.



نوع الأسجـال : حكمي

تاريخـــه : 7 شعبان765هـ

القاضي الموثق : عبد الله بن علي بن عثمان المارديني الحنفي

علامتـــه : الحمد لله وبه أستعين

4- ملاحظات :

1) الوثيقة الأم هي وثيقة بيع

من : أبو محمد عبد اللطيف

إلى : السيفي يلبغا

بتاريخ : 6 رمضان764هـ ، أول ربيع أول765هـ

2) الوثيقة المنشورة جاءت بظهر كتاب البيع (الوثيقة الأم) ، ولذا جاء أسجالها الحكمي والتنفيذي على هامش كتاب الوقف وإلى ما بعده.

ثانياً :- نص الوثيقة



1- بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وحده وصلوته على سيدنا محمد نبيه وآله وصحبه وسلامه

2- هذا كتاب وقف صحيح شرعي وحبس صحيح معتبر مرعى لا ينسخ حكمه ولا يندرس رسمه

3- ولا يضيع عند الله الكريم جل ذكره جزاؤه وأجره أكتتبه مولانا المقر الأشرف العالي المولوي

4- الكهفي الكاملي المهتدي المسندي المشيري[1] المدبري[2] العوني[3] الغياثي[4] المجاهدي المرابطي القوامي[5] النظامي[6]

5- المقدمي السيفي معز الإسلام والمسلمين سيد الأمرا في العالمين حصن الغزاة والمجاهدين كهف

6- الفقهاء والفقراء والمساكين محب العلماء والصالحين زعيم جيوش الموحدين مقدم العساكر

7- ذخر الدول سيد المماليك ظهير الملوك والسلاطين يلبغا بن عبد الله[7] الحر اللكي الأشرفي أتابك[8]

8- العساكر المنصورة أسبغ الله ظلاله وختم بالصالحات أعماله وأشهد على نفسه

9- الكريمة شهود هذا المكتوب بمضمونه وهو في حال صحته وسلامته وطواعيته للخير وأرادته

10- أنه وقف وحبس وسبل وحرم وأبد وتصدق[9] بجميع ما هو بيده وحوزه

11- وتصرفه وأختصاصه حين الوقف المذكور حسب ما يشهد له بذلك باطنه[1] وهو جميع

---

(1) من ألقاب الوزراء وأكابر الأمراء من رتبة مقدمي الألوف ، وهو الناصح الذي يؤخذ برأيه. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج6 ، ص28.

(2) هو الذي ينظر في الأمور ويتبصر عاقبته ، وأستعمل للوزراء ومن في معناهم من كتاب السر. المصدر نفسه ، ج6 ، ص27.

(3) لقب فخري خاص بأكابر الرجال العسكريين. المصدر نفسه ، ج6 ، ص21.

(4) يستخدم كلقب فخري للعسكريين. المصدر نفسه ، ج6 ، ص21.

(5) القوام هو العدل ، وقد أستعمل كلقب بعد إضافة ياء النسب إليه. المصدر نفسه ، ج6 ، ص24.

(6) لقب للوزراء ومن في معناهم في عصر سلاطين المماليك. المصدر نفسه ، ج6 ، ص33.

(7) الأمير الكبير يلبغا بن عبد الله الخاصكي الناصري ، قتل عام768هـ/1366م. ابن حجر ،الدرر الكامنة ، ج5 ، ص213 ، ترجمة5079.

(8) مقدم العسكر ، والقائد العام للجيش المملوكي. عاشور. العصر المماليكي ، ص387.

(9) أستخدم كاتب الوثيقة الألفاظ الصريحة وألفاظ الكناية المستعملة في التعبير عن الأحباس ، أما الصريحة فثلاثة : وقف ، وحبس ، وسبل ، وكنايته ثلاثة ألفاظ أيضاً : تصدق ، وحرم ، وأبد.



12- الثلاث قطع الأرض الطين السواد الصالحة للزراعة الكائنين بناحية قليوب من ضواحي

13- القاهرة المحروسة المذكورة باطنه ومساحتهم بالقصبة الحاكمية سبعة وسبعون فداناً والقطعة الأولى

14- تعرف بأرض قيصر مساحتها أثنان وثلاثون فدانا يحيط بها حدود أربعة القبلي ينتهي إلى أرض جارية

15- في أوقاف كسوة الحرمين الشريفين – الحد البحري ينتهي إلى الجسر الفاصل بينها وبين قبله تعرف ... (2)

16- والحد الشرقي ينتهي إلى أرض تعرف بالجناب المرحوم دقماق والحد الغربي ينتهي إلى باقي القبالة المذكورة

17- ومساحة القطعة الثانية الكائنة ببحيرة القجنية ثمانية وثلاثون فدانا يحيط بها حدود أربعة الحد

18- القبلي ينتهي إلى الطريق الفاصلة بينها وبين أرض تعرف بالمقر المرحوم السيفي كوكاي(3) وتعرف بحجر البراق

19- والحد البحري ينتهي إلى الطريق الفاصلة بينها وبين ظهير الجنان والحد الشرقي ينتهي إلى أرض تعرف بابن المغربي

20- وبالحوض الصغيرة من بحيرة القجنية والحد الغربي ينتهي إلى الجسر ببحيرة القجنية الفاصل بينها وبين ساقية عيسى وأرض

34- الذي وقفه الواقف المذكور فيه بظاهر القاهرة المحروسة خارج باب النصر(4) بظاهر كيمان المجاير

35- بذيل الجبل بالقرب من تربة المقر المرحوم ... (5) الناصري على الطريق السالكة ولها حدود

36- أربع الحد القبلي ينتهي إلى الطريق وإلى الجبل والحد البحري ينتهي إلى الطريق أيضاً وفيه يفتح

37- بابها وبصدره دهليز يعلوه رواق ويشتمل على مرافق وحقوق بطاقات مطلات على الطريق

38- المذكورة وصهريج الماء(1) والحد الشرقي ينتهي إلى الصحراء والحد الغربي ينتهي إلى الصحراء أيضاً

---

(1) المقصود بذلك وجه الوثيقة التي جاء كتاب الوقف على ظهرها ويتضمن وجه الوثيقة كتاب بيع من أبو محمد عبد اللطيف إلى يلبغا السيفي.

(2) موضع كلمة غير مقروءة.

(3) من المحتمل أن يكون المقصود هنا كوكاي صهر تنكز نائب الشام ، وقد توفي كوكاي هذا عام749هـ/ 1348م. ابن حجر ، الدرر الكامنة ، ج3 ، ص356 ، ترجمة3220.

(4) أحد أبواب القاهرة ، أعاد بناءه بدر الجمالي في موضعه اليوم. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج1 ، ص381.

(5) موضع كلمة غير مقروءة.



39– وهذا الحوش المنعوت وقفه الواقف المذكور وقاه الله كل محذور على القراءة

40– والتعبد والذكر ولأستقرار الوظائف الذي يذكر فيه ولدفن من يرى دفنه من أهل الخير

41– ويصرف الناظر لثمان نفر من القراء[2] الحافظين لكتاب الله العزيز يرتبون للقراء في المكان المذكور

42– على أن القراء المذكورين يتناوبون القراءة في الليل والنهار على الوجه الذي يذكر فيه

43– عقيب الصلوات الخمس فيقرأ كل منهم في نوبته جزئين كاملين من القرآن العظيم على التوالي

44– ويدعوا[3] عقيب القراءة للجناب المرحوم تقطمش ثم للواقف المذكور ولذريته ولجميع المسلمين

45– فيصرف الناظر فيه في كل شهر لنفرين يقرآن بعد صلاة الصبح لكل منهما عشرة دراهم نقرة ويصرف

46– ويصرف[4] أيضاً لنفرين يقرآن بعد صلاة الظهر لكل منهما عشرة دراهم نقرة ويصرف أيضاً لنفرين

47– يقرآن بعد صلاة العصر لكل منهما عشرة دراهم نقرة ويصرف أيضاً لنفر واحد يقرأ بعد صلاة

48– المغرب في كل شهر خمسة عشر درهما نقرة (وذلك كل من المذكورين ويصرف لرجل يقرأ بعد المغرب من كل شهر خمسة عشر درهما)[5]

49– ويصرف كل شهر لنفر واحد يقرأ بعد صلوة[6] العشاء خمسة عشر درهما نقرة ويصرف لرجل

50– من أهل الخير والدين يرتب فيها بوابا وقيما ومؤذنا ويسقى الماء[7] في الصهريج المذكور في كل شهر

---

(1) كانت الصهاريج في ذلك العصر تبنى بالآجر والخافقي في تخوم الأرض لحفظ المياه ، وتغطى فوهة الصهريج بخرزة من الرخام أو الحجر الصلد مستديرة الشكل عادة – وثيقة وقف المؤيد شيخ 938 أوقاف ، وثيقة أزبك بن ططخ 198 محكمة ، د. عبد اللطيف إبراهيم : وثيقة وقف قراقجا الحسني تحقيق رقم49.

(2) يشترط في القراء أن يكونوا ذوي أصوات حسنة ونغمات مستحسنة وطريقة للتلاوة جيدة ، جاهرين بالأصوات عارفين بالقراءة.

(3) هكذا بالأصل بألف زائدة.

(4) ((ويصرف)) مكررة في الأصل ، ولعله سهو من الكاتب.

(5) ما بين حاصرتين مكرر في الأصل ، ومعتذر عنه في نهاية الوثيقة. أنظر سطر 80 من وجه الوثيقة.

(6) هكذا بالأصل.

(7) نلاحظ أن الواقف رتب رجلا واحدا للقيام بهذه الأعمال مجتمعة وقد يرجع ذلك لطبيعة العمل بالحوش الموقوف والتي لا تستلزم أن يخصص رجلا لكل عمل منها.



51– خمسة عشر درهما نقرة ويصرف في كل سنة ثمن ماء عذب لمو[1] الصهريج وغسله وتنظيفه أربعة

52– وعشرون درهما نقرة ويصرف في كل شهر ثمن زيت برسم وقود مصابيح التربة وثمن حصر وقناديل

53– وكيزان وأباريق أثنا عشر درهما نقرة ويصرف للناظر فيه في كل شهر تسعون درهما نقرة ويصرف

54– للناظر أيضاً ثمن أضحية في كل سنة ثمانون درهما نقرة وما فضل بعد ذلك يصرف للفقراء

55– والمساكين أينما كانوا وحيث ما وجدوا على ما يراه ويؤدي إليه أجتهاده يجري الحال في ذلك

56– كذلك وجدوا وعدما إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين وجعل

57– المقر الأشرف العالي المولوي الأميري الكبيري الكهفي الكفيلي السيفي يلبغا الواقف المشار فيه

58– أسبغ الله ظلاله وختم بالصالحات أعماله النظر في ذلك لنفسه الكريمة أيام حياته وله

59– أن يوصي بذلك ويستنيب فيه من أراد ويسنده لمن يختاره وله عزل من يفوضه إليه

60– ويسنده ويستنيبه فيه ويوصى به إليه وأعادته والأستبدال به فأن توفى ولم

61– يفعل شيئاً من ذلك كان النظر فيه للأرشد فالأرشد من الذكور من أولاد الواقف

62– فيه وذريته ونسله وعقبه من ولد الظهر والبطن فأن كان الذكور غير صالحين لصغر أو غيره

63– كان النظر في ذلك للأرشد من الإناث من أولاد الواقف وذريته فأن تعذر نظرهم بوجه من

64– الوجوه كان النظر في ذلك للدوادار المملكة الشريفة فأن تعذر نظره كان النظر لرأس

65– نوبة الجمدارية[2] الشريفة فأن تعذر نظره كان النظر لحاجب الحجاب[3] للملكة الشريفة فأن

66– تعذر نظره نصب أمام المسلمين الأعظم من يراه أهلا للنظر على هذا الوقف فأن تعذر الصرف

67– إلى المصارف المذكورة أو إلى شيء منها صرف ما تعذره صرفه من ذلك في وجوه البّرِ والقربات

68– فأن عاد أمكان الصرف إلى ما تعذر عاد الصرف إليه فأن زاد الريع عن المصارف المعينة فيه

---

(1) ((لمو)) هكذا بالأصل ، والصواب ((لملأ)) ولعله خطأ من الكاتب.

(2) هو الذي يتصدى لألباس السلطان ثيابه. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج5 ، ص459.

(3) تسمى وظيفته ((الحجوبية الكبرى)) ، وهو يقوم بالنظر في مخاصمات الأجناد وأختلافهم في أمور الأقطاعات ونحو ذلك. المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج2 ، ص219 ؛ عاشور ، العصر المماليكي ، ص407.

69- رتب الناظر بمقدار الزيادة قراء آخرين وصرف لهم نظير ما يصرف للمستقرين والأمر في ذلك جميعه

70- راجع للناظر فيه من زيادة ونقص عن المصارف المعينة فيه وإعطاء وحرمان وغير ذلك

71- بحسب ما يراه ويؤدي إليه أجتهاده يجري الحال في ذلك كذلك وجودا وعدما إلى أن يرث الله الأرض

72- ومن عليها وهو خير الوارثين فقد تم هذا الوقف ولزم ونفذ حكمه وأنبرم[1] وصار

73- وقفا محرما بحرمات الله الأكيدة فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر ويعلم أنه إلى ربه الكريم

74- صاير أن يغير هذا الوقف ولاشيئا منه ولا يسعى في أبطاله ولا في أبطال شيء منه فمن

75- فعل ذلك أو أعان عليه فالله طليبه وحسيبه ومجازيه بفعله يوم لاينفع الظالمين

76- معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار[2] ومن أعان على أثباته وتقريره في أيدي مستحقيه

77- برد الله مضجعه ولقنه حجته وجعله من الفائزين الآمنين المطمئنين الذين لا خوف عليهم[3]

78- ورفع الواقف المسمى فيه عن ذلك يد ملكه ووضع عليه يد ولايته ونظره[4] وأعترف أنه

79- عارف بذلك المعرفة الشرعية[1] وبه شهد على الواقف المسمى فيه في مستهل شهر شعبان الكريم

---

(1) هذه صيغة توثيقية تؤكد تمام التصرف القانوني(الوقف) ولزومه. د. عبد اللطيف إبراهيم ، وثيقة وقف مسرور الشبلي ، ص168 ، تحقيق رقم 32.

(2) هذه صيغة جزائية تواتر كتاب الوثائق العربية في العصور الوسطى على أثباتها في ختام وثائق الوقف ، وهي صيغ للنهي والعقاب واللعنة لمن يغير أو يسعى في أبطال الوقف ، وهي تدل على ضعف الحكومات وعدم الأستقرار سياسياً وأجتماعياً ، كما أنها ذات أسلوب ديني مناسب للعصر.

(3) صيغ للترغيب والثواب لمن أعان على بقاء الوقف ودوامه وإثباته.

(4) هذه العبارات من الفقرات الختامية في الوثائق والتي تحوي إعلان التوثيق والأجراءات التي أدت إلى أن تكون الوثيقة كاملة وصحيحة ، كما أنها من عبارات التخلية والتي تعتبر بمثابة تسليم العين الموقوفة إلى المستحقين والذين يمثلهم الناظر ، وقد شاع أستخدام هذه النصوص في العصر المملوكي ، وصارت شروطاً مألوفة حتى ولو كان التسليم لم يتم ماديا في واقع الأمر. د. عبد اللطيف إبراهيم، خمس وثائق ، ص178-179.

80- سنة خمس وستين وسبعماية وفيه مصلح ثمان ولرجل يقرأ بعد المغرب خمسة عشر درهما صحيح معتذر عنه

81- أشهد على مولانا المقر الأشرف العالي	أشهد على مولانا المقر الأشرف العالي المولوي
82- المولوي السيفي يلبغا أتابك العساكر	السيفي يلبغا أتابك العساكر المنصورة
83- المنصورة أعز الله أنصاره وهو الواقف	أعز الله أنصاره وهو الواقف المسمى فيه
84- المسمى فيه بما نسب إليه فيه تقبل الله منه	بما نسب إليه فيه تقبل الله منه بّرِه وصدقته
85- بّرِه وصدقته فشهدت عليه به في تاريخه	في تاريخه المعين أعلاه وكتب عبد الرحمن بن محمد الشافعي
86- المعين فيه وكتب	
87- صالح بن أحمد بن محمد	شهد عندي بذلك
88- شهد عندي بذلك	

(1) لابد من إقرار الواقف وأعترافه بما وقفه مما يجعل تصرفه لازماً نافذاً ، ولذلك لا بد من الأشهاد عليه بمعرفة ما وقفه المعرفة الشرعية النافية للجهالة مما يجعل أقراره حجة عليه ويسقط حقه في أبطال الوقف بدعوى عدم علمه. د. عبد اللطيف إبراهيم ، دراسة وثيقة مسرور الشبلي ، تحقيق رقم34.

الأسجال الحكمي[1] :

1- بسم الله الرحمن الرحيم

2- الحمد لله وبه

3- أستعين[2]

4- هذا ما أشهد به على نفسه الكريمة

5- سيدنا ومولانا العبد الفقير

6- إلى الله تعالى جمال الدين قاضي

7- المسلمين أبو محمد عبد الله بن

8- سيدنا ومولانا العبد الفقير

9- إلى الله تعالى علاء الدين قاضي

10- المسلمين أبي الحسن علي بن سيدنا

11- العبد الفقير إلى الله تعالى

12- أقضى القضاة فخر الدين شرف العلماء

13- أوحد الفضلاء مفتي المسلمين أبي

14- عمرو عثمان المارديني الحنفي

15- الناظر الحكم العزيز بالديار

16- المصرية أعز الله أحكامه وأسبغ عليه

17- أحسانه وأنعامه من حضر مجلس

18- حكمه وقضائه وهو نافذ القضاء

---

(1) حيث أن كتاب الوقف مسطر على ظهر عقد بيع ، فأن أسجاله الحكمي جاء على الهامش الأيمن لكتاب الوقف أبتداء من السطر33 وإلى ما بعد أنتهاء كتاب الوقف.

(2) سطر2-3 ، علامة القاضي الموثق.

19- والحكم ماضيهما وذلك في

20- السابع من شهر شعبان

21- سنة خمس وستين وسبعمائة أنه ثبت

22- عنه وصح لديه أحسن الله إليه

23- في المجلس المذكور لمحضر من متكلم جايز

24- كلامه مسموعة دعواه على الوضع

25- المعتبر الشرعي بشهادة من أعلم تلو

26- رسم شهادته علامة الآداء والقبول

27- بآخر كتاب الوقف المسطر قرينه ما

28- نسب إلى مولانا المقر الأشرف

29- العالي المولوي الكهفي الكافلي المؤيدي

30- المجاهدي المرابطي السيفي معز الإسلام

31- والمسلمين ركن الغزاة والمجاهدين يلبغا

32- بن عبد الله الحر الواقف المسمى قرينه

33- أعز الله أنصاره من جميع

34- ما تضمنه كتاب الوقف المسطر قرينه

35- على ما نص وشرح قرينه وهو مؤرخ

36- بالمستهل من شهر شعبان سنة خمس وستين وسبعمائة

37- وثبت عنده أعز الله أحكامه

38- أن الواقف المسمى فيه مالك حايز

39- لجميع الوقف المعين قرينه حين الوقف

40- المشروح وثبت عنده أحسن الله

41- إليه أشهاد مولانا المقر الأشرف



42- العالي المولوي السيفي يلبغا الواقف

43- المسمى فيه أسبغ الله ظلاله وختم

44- بالصالحات أعماله على نفسه الكريمة

45- بعدم الدافع لذلك ولشيء منه

46- ثبوتاً شرعياً تاماً

47- معتبراً مرضياً وحكم أعز الله أحكامه

48- وسدد نقضه وإبرامه بصحة الوقف والشرط المشروحين قرينه حكما شرعيا أجازه وأمضاه وقضى به وألزم بمقتضاه مسؤولاً فيه

49- مستوفياً شرائطه الشرعية مع علمه أعز الله أحكامه بأختلاف العلماء رضى الله عنهم في صحة أشتراط الواقف النظر لنفسه في وقفه

50- وصحة شرط ما أشترط الواقف فعله لنفسه في الوقف المعين أعلاه لجواز ذلك عنده على مقتضى رأيه الكريم ومعتقده في ذلك

51- بعد الأعذار فيه إلى الخصم المدعي عليه وأعترافه بمجلس الحكم العزيز بعدم الدافع لذلك ولشيء منه وأشهد على نفسه الكريمة

52- بذلك في التاريخ المقدم ذكره المكتوب بخطه الكريم شرفه الله تعالى حسبنا الله ونعم الوكيل أشهدني

53- سيدنا ومولانا العبد الفقير إلى الله تعالى جمال الدين قاضي المسلمين الحاكم المسمى فيه أعز الله أحكامه على نفسه الكريمة بما نسب إليه فيه فشهدت عليه به في تاريخه وكتب

54- صالح بن أحمد بن محمد

55- شهد على خطه

56- وبذلك أشهدني أدام الله أيامه وأعز أحكامه فشهدت عليه به في تاريخه المعين أعلاه وكتب

57- عبد الرحمن بن محمد الشافعي

58- شهد على خطه



59- وبذلك أشهدني أعز الله أحكامه فشهدت عليه به في تاريخه وكتب

60- عبد اللطيف بن محمد بن عبد الباقي[1]

---

(1) سراج الدين ابن الشامية عبد اللطيف بن محمد بن عبد الباقي ، موقع الحكم بالديار المصرية ، توفي عام768هـ/1366م. ابن حجر ، الدرر الكامنة ، ج3 ، ص23 ، ترجمة رقم2501.



ملحق(3)

نسخة توقيع بنظر الأحباس[1]

((أما بعد حمد لله الذي أذن أن ترفع بيوته ويذكر فيها اسمه ، ويكثر فيها قسم ثوابه ويجزل قسمه ، والصلاة على سيدنا محمد الذي عظم به قطع دابر الكفر وكثر حسمه – فإن خير من عول عليه في تأسيس بيوت الله وعمارة ربوعها ، ولم شعثها ، وشعب صدوعها ، والقيام بوظائفها ، وتسهيل لطائفها ، وتأهيل نواحيها ، لهبوط الملائكة لتلقي المصلين فيها ، من كان ذا عزم لا تأخذه في الله لومة لائم ، وحرم لا يلم بأفعاله لمم المآثم ؛ ونظر ثاقب ، ورغبة في أختيار جميل المآثر والمناقب ، ومباشرة ترعى قوانين الأمور وتكتنفها أكتناف مراقب.

ولما كان فلان ممن هذه الأوصاف شعاره ، وإلى هذه الأمور بداره ؛ وكم كتب الله به للدولة أجر راكع وساجد ، وكم شكرته وذكرته ألسنة أعلام الجوامع وأفواه محاريب المساجد – أقتضى منيف الملاحظة والمحافظة على كل قريب من بيوت الله وشاهد ، أن خرج الأمر الشريف – لا برح يكشف الأوجال ، ويدعو له في الغدو والآصال رجال – أن يفوض لفلان نظر ديوان الأحباس والجوامع والمساجد المعمورة بذكر الله تعالى.

فليباشرها مباشرة من يراقب الله [إن] وقع أو توقع ، وإن أطاع أو تطوع ؛ وإن عزل أو ولى ، وإن أدب من نهى عبدا إذا صلى ؛ وليجتهد كل الأجتهاد في [صرف] ريع المساجد والجوامع في مصارفها الشرعية ، وجهاتها المرعية ؛ وليأخذ أهلها بالملازمة في أحيانها وأوقاتها ، وعمارتها بمصابيحها وآلاتها ؛ وحفظ ما يحفظون به لأجلها ، ومعاملتهم بالكرامة التي ينبغي أن يعامل مثلهم بمثلها ؛ وليحرر في إخراج الحالات إذا خرجت وأخرجت ، وفي مستحقات الأجائر إذا أستحقت وإذا عجلت ؛ وفي التواقيع إذا أنزلت وإذا نزلت ، وفي الأستئمارات التي أهملت وكان ينبغي لو أهلت ؛ وإذا باشر [و] ظهر له بالمباشرة خفايا هذا الديوان ، وفهم ما تحتويه جرائد الإحسان ، فليكن إلى

(1) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج11 ، ص256–257.



مصالحه أول مبادر ، ويكفيه تدبر قوله تعالى: (إِنَّمَا يَعمُرُ مَسَاجِدَ ٱللَّهِ مَن ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱليَومِ ٱلأَخِرِ)[1])).

ملحق(4)

(1) سورة التوبة ، آية 18.



نسخة نظر الأوقاف بمصر والقاهرة المحروستين ويدخل فيه أوقاف الحرمين وغيرهما[1]

((الحمد لله الذي حفظ معالم البّرِ من الدثور ، وأحيا آثار المعروف والأجور ، وصان الأوقاف المحبسة من تبديل الشروط على توالي الأيام والشهور.

نحمده على فضله الموفور ، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة لها في القلوب نور على نور ، ونشهد أن محمدا عبده ورسوله المؤيد المنصور ، الطالع البدور ، المبعوث بالفرقان والنور ، المنعوت في التوراة والإنجيل والزبور ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ما كرت الدهور ، وطلعت كواكب ثم تغور.

وبعد ، فإن أهل الخير من المؤمنين تقربوا إلى الله سبحانه وتعالى من طيبات أموالهم بأوقاف وقفوها على وجوه البّرِ وعرفوها ، وجعلوا لها شروطا ووصفوها ؛ فتقبل الله لهم ذلك ، ثم ماتوا فما أنقطع عملهم بها وهم في برزخ المهالك ، ووليها بعدهم الأمناء من النظار ، فقاموا بحقوقها وحفظ الآثار ؛ وأجروا برها الدار في كل دار، وصانوا معالمها من الأغيار ، وشاركوا واقفيها في الصدقة لأنهم خزان أمناء أخيار.

ولما كان فلان هو الذي لا يتدنس عرضه بشائبة ، ولا تمسى المصالح وهي عن فكره غائبة ، ولا تبرح نجوم السعود طالعة عليه غائبة ، وهو أهل أن يناط به التحدث في جهات البّرِ الموقوفة ، وأموال الخير المصروفة لأنه نزه نفسه عما ليس له فلو كانت أموال غيره غنماً ما أختص منها بصوفه ؛ فلذلك رسم ....

فليباشر هذه الوظيفة مباشرة حسنة التأثير ، جميلة التثمير ، مأمونة التغيير ، مخصوصة بالتعبير ؛ ولينظر في هذه الأوقاف على أختلافها من ربوع مباني ، ومساكن ومغاني ؛ وخانات مسبلة ، وحوانيت مكملة ؛ ومسقفات معمورة ، وساحات مأجورة غير مهجورة. وليبدأ بالعمارة فإنها تحفظ العين وتكفي البناء دثوره ، وليتبع شروط الواقفين ولا يعدل عنها فإن في ذلك سروره ، ويندرج في هذه الأوقاف ما هو على المساجد ومواطن الذكر: فليقم شعارها ، وليحفظ آثارها ، وليرفع منارها ؛ والوصايا كثيرة والتقوى ظلها المخطوب ، ومراقبة الله أصلها المطلوب ووصلها المحبوب ، والله تعالى يجمع على محبته القلوب ؛ بمنه وكرمه !)).

---

(1) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج11 ، ص257-259.



ملحق(5)

حكام مصر من القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي وحتى القرن الثامن الهجري/الرابع عشر الميلادي



أ-الخلفاء الفاطميون :

ت	الخلفاء	مدة الحكم
1	الحاكم بأمر الله أبو علي منصور	386-411هـ/996-1021م
2	الظاهر لإعزاز دين الله أبو الحسن علي	411-427هـ/1021-1036م
3	المستنصر بالله أبو تميم معد	427-487هـ/1036-1094م
4	المستعلي بالله أبو القاسم أحمد	487-495هـ/1094-1101م
5	الآمر بأحكام الله أبو علي منصور	495-524هـ/1101-1130م
6	الحافظ لدين الله أبو الميمون عبد المجيد	526-544هـ/1132-1149م
7	الظافر بأعداء الله أبو منصور إسماعيل	544-549هـ/1149-1154م
8	الفائز بنصر الله أبو القاسم عيسى	549-555هـ/1154-1160م
9	العاضد لدين الله أبو محمد عبد الله	555-567هـ/1160-1171م

ب- السلاطين الأيوبيين :

ت	السلاطين	مدة الحكم
1	الملك الناصر صلاح الدين أبو المظفر يوسف	567-589هـ/1171-1193م
2	الملك العزيز عماد الدين أبو الفتح عثمان	589-595هـ/1193-1198م
3	الملك المنصور ناصر الدين محمد	595-596هـ/1198-1199م
4	الملك العادل سيف الدين أبو بكر محمد	596-615هـ/1199-1218م
5	الملك الكامل ناصر الدين أبو المعالي محمد	615-635هـ/1218-1237م
6	الملك العادل سيف الدين أبو بكر	635-637هـ/1237-1239م
7	الملك الصالح نجم الدين أبو الفتوح أيوب	637-647هـ/1239-1249م
8	الملك المعظم غياث الدين توران شاه	647-648هـ/1249-1250م

ج- سلاطين المماليك البحرية والجراكسة :



ت	السلاطين	مدة الحكم
1	الملكة عصمة الدين أم خليل شجرة الدر الصالحية	648هـ/1250م
2	الملك المعز عز الدين أيبك الجاشنكير التركماني الصالحي	648-655هـ/1250-1257م
3	الملك المنصور نور الدين علي بن المعز أيبك	655-657هـ/1257-1259م
4	الملك المظفر سيف الدين قطز	657-658هـ/1259م
5	الملك الظاهر ركن الدين أبو الفتح بيبرس البندقداري الصالحي	658-676هـ/1259-1277م
6	الملك السعيد ناصر الدين أبو المعالي محمد بركة خان	676-678هـ/1277-1279م
7	الملك العادل بدر الدين سلامش بن الظاهر بيبرس	678هـ/1279م
8	الملك المنصور سيف الدين قلاوون الألفي العلائي الصالحي	678-689هـ/1279-1290م
9	الملك الأشرف صلاح الدين خليل	689-693هـ/1290-1293م
10	الملك الناصر محمد بن قلاوون(سلطنته الأولى)	693-694هـ/1293-1294م
11	الملك العادل زين الدين كتبغا المنصوري	694-696هـ/1294-1296م
12	الملك المنصور حسام الدين لاجين المنصوري	696-698هـ/1296-1298م
13	الملك الناصر محمد بن قلاوون(سلطنته الثانية)	698-708هـ/1298-1308م
14	الملك المظفر ركن الدين بيبرس الجاشنكير	708-709هـ/1308-1309م
15	الملك الناصر محمد بن قلاوون(سلطنته الثالثة)	709-741هـ/1309-1340م
16	الملك المنصور سيف الدين أبو بكر	741-742هـ/1340-1341م
17	الملك الأشرف علاء الدين كجك بن الناصر محمد بن قلاوون	742هـ/1341م
18	الملك الناصر شهاب الدين أحمد بن الناصر محمد بن قلاوون	742-743هـ/1342م
19	الملك الصالح عماد الدين إسماعيل بن الناصر محمد	743-746هـ/1342-1345م
20	الملك الكامل سيف الدين شعبان بن الناصر محمد	746-747هـ/1345-1346م
21	الملك المظفر زين الدين حاجي بن الناصر محمد	747-748هـ/1346-1347م
22	الملك الناصر بدر الدين أبو المعالي حسن بن الناصر محمد(سلطنته الأولى)	748-752هـ/1347-1351م
23	الملك الصالح صلاح الدين صالح	752-755هـ/1351-1354م
24	الملك الناصر حسن بن الناصر محمد(سلطنته الثانية)	755-762هـ/1354-1360م
25	الملك المنصور صلاح الدين محمد بن المظفر حاجي بن محمد بن قلاوون	762-764هـ/1360-1362م

26	الملك الأشرف زين الدين أبا المعالي شعبان بن حسين بن الناصر محمد	764-778هـ/1362-1376م
27	الملك المنصور علاء الدين علي بن شعبان بن حسين	778-783هـ/1376-1386م
28	الملك الصالح زين الدين أمير حاج بن شعبان(سلطنته الأولى)	783-784هـ/1381-1382م
29	الملك الظاهر أبو سعيد برقوق بن أنص ، وهو أول سلاطين الجراكسة	784-791هـ/1382-1388م
30	الملك المنصور أمير حاج بن شعبان(سلطنته الثانية)	791-792هـ/1388-1389م
31	الملك الظاهر برقوق(سلطنته الثانية)	792-801هـ/1389-1398م

ملحق(6)



خانقاهات مصر من القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي وحتى القرن الثامن الهجري/الرابع عشر الميلادي

ت	الخانقاه	الواقف	الموقع وتاريخ الأفتتاح	المصدر
1	الصلاحية سعيد السعداء	صلاح الدين يوسف الأيوبي (567-589هـ/1171-1193م)	القاهرة (569هـ/1174م)	المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص570.
2	البندقدارية	علاء الدين أيدكن بن عبد الله (ت684هـ/1285م)	القاهرة (683هـ/1284م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص584.
3	الجاولية	سلار الناصري (ت710هـ/1310م)	جبل يشكر بين الفسطاط والقاهرة (703هـ/1302م)	ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج9 ، ص19 ، هـ1.
4	الطيبرسية	علاء الدين طيبرس بن عبد الله (ت719هـ/1319م)	بين القاهرة والفسطاط (707هـ/1348م)	المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص599.
5	الجاشنكيرية	ركن الدين بيبرس الجاشنكير (708-709هـ/1308-1309م)	القاهرة (709هـ/1309م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص574.
6	الناصرية الجديدة	الناصر محمد بن قلاوون (709-741هـ/1309-1340م)	الفسطاط (712هـ/1313م)	ابن دقماق ، الانتصار ، ق1 ، ص101.
7	اليوسفي	الأمير منجك بن عبد الله (ت776هـ/1374م)	القاهرة (716هـ/1316م)	ابن تغري بردي ، المنهل الصافي ، ج3 ، ص364.
8	عبد الكريم	كريم الدين بن السديد (ت724هـ/1324م)	القرافة (722هـ/1321م)	ابن حجر ،الدرر الكامنة، ج4 ، ص373 ، ترجمة1014.
9	الجاولية	علم الدين سنجر الجاولي (ت750هـ/1349م)	جبل يشكر (723هـ/1323م)	المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص585.
10	سرياقوس	الناصر محمد بن قلاوون	سرياقوس خارج القاهرة (725هـ/1324م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص587.
11	المهمندارية	شهاب الدين أحمد بن أقوش العزيزي (ت719هـ/1319م)	القاهرة (725هـ/1324م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص579.
12	بكتمر	أبو سعيد سيف الدين بكتمر الساقي (ت736هـ/1335م)	القرافة (726هـ/1325م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص591.
13	أرسلان	بهاء الدين أرسلان الدوادار (ت717هـ/1317م)	بين القاهرة والفسطاط (727هـ/1326م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص590.
ت	الخانقاه	الواقف	الموقع وتاريخ الأفتتاح	المصدر
14	الجمالية	علاء الدين مغلطاي الجمالي الأستادار (ت732هـ/1331م)	القاهرة (730هـ/1329م)	ابن حجر ، الدرر الكامنة ، ج3 ، ص578.

15	الخازن	علم الدين سنجر بن عبد الله (ت735هـ/1334م)	القرافة (735هـ/1334م)	المصدر نفسه ، ج2 ، ص268.
16	بشتاك	سيف الدين بشتاك الناصري (ت742هـ/1341م)	خارج القاهرة(736هـ/ 1335م)	المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص579.
17	قوصون	سيف الدين قوصون(ت742هـ/ 1341م)	القرافة (736هـ/1335م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص594.
18	أقبغا	علاء الدين أقبغا عبد الواحد(ت744هـ/ 1343م)	القرافة (740هـ/1339م) القاهرة (740هـ/1339م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص599.
19	المشهد النفيسي	الناصر محمد بن قلاوون	القاهرة (741هـ/1342م)	ابن دقماق ، الانتصار ، ق1 ، ص134.
20	الحموي	طقز دمر الحموي(ت746هـ/1445م)	القرافة (746هـ/1445م)	ابن حجر ، الدرر الكامنة ، ج2 ، ص326.
21	طغاي النجمي	طغاي تمر النجمي(ت748هـ/1444م)	الصحراء (748هـ/1447م)	المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص595.
22	أم أنوك	الخوند الكبرى الخاتون طغاي (ت749هـ/1445م)	الصحراء (749هـ/1448م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص597.
23	الجيبغا المظفري	سيف الدين الجيبغا المظفري(ت750هـ/ 1349م)	القاهرة (749هـ/1448م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص586.
24	الدوادارية يونس	يونس النوروزي الدوادار (ت791هـ/1388م)	القاهرة (750هـ/1449م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص598.
25	الشيخونية	سيف الدين شيخو العمري (ت758هـ/1356م)	القاهرة (756هـ/1355م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص584.
26	النظامية	نظام الدين إسحق بن الشيخ مجير الدين (ت783هـ/1381م)	القاهرة (757هـ/1356م)	ابن تغري بردي ، المنهل الصافي ، ج2 ، ص362.
27	الظاهرية برقوق	الملك الظاهر برقوق بن أنص (784-791هـ/1382-1388م)	القاهرة(786هـ/1384م)	المقريزي ، الخطط المقريزية ، ج3 ، ص578.

ملحق(7)

مدارس مصر من القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي وحتى القرن الثامن الهجري/الرابع عشر الميلادي

ت	المدرسة/المذهب	الواقف	الموقع وتاريخ الأفتتاح	المصدر

ت	المدرسة/المذهب	الواقف	الموقع وتاريخ الأفتتاح	المصدر
1	أبوبكر الطرطوشي/ مالكية	محمد بن الوليد بن خلف (ت520هـ/1126م)	الإسكندرية(أواخر القرن الخامس الهجري/ أواخر القرن الحادي عشر الميلادي)	الضبي ، بغية الملتمس ، ص137.
2	الحافظية(العوفية)/ مالكية	رضوان بن ولخش (ت542هـ/1148م)	الإسكندرية (532هـ/1137م)	القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج5 ، ص143.
3	العادلية/شافعية	العادل بن السلار(ت548هـ/ 1153م)	الإسكندرية (544هـ/1149م)	السبكي ، طبقات الشافعية ، ج6 ، ص37.
4	الفائزية/-	الخليفة الفائز بالله (549-555هـ/1154-1160م)	أسيوط (...)	المنذري ، التكملة ، مج2 ، ص453.
5	الناصرية/شافعية	السلطان صلاح الدين	الفسطاط (566هـ/1170م)	المقريزي ،الخطط المقريزية ، ج3 ، ص438.
6	القمحية/مالكية	السلطان صلاح الدين	الفسطاط (566هـ/1170م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص439.
7	القطبية/شافعية	الأمير قطب الدين خسرو بن بلبل ابن شجاع الهدباني(...)	القاهرة (570هـ/1174م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص443.
8	ابن الأرسوفي/ شافعية	التاجر عفيف الدين عبد الله ابن محمد بن الأرسوفي (ت593هـ/1196م)	الفسطاط (570هـ/1174م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص440.
9	منازل العز/شافعية	الملك المظفر تقي الدين عمر بن شاهنشاه(ت587هـ/1191م)	القاهرة (571هـ/1175م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص441.
10	الناصرية/شافعية	السلطان صلاح الدين	القرافة (572هـ/1176م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص533.
11	السيوفية/حنفية	السلطان صلاح الدين	القاهرة (572هـ/1176م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص443.
12	الفاضلية/شافعية ومالكية	القاضي الفاضل عبد الرحيم ابن علي البيساني(ت596هـ/ 1199م)	القاهرة (580هـ/1184م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص444.
13	السديدية/-	شرف الدين أبو منصور داود ابن علي بن داود بن المبارك (ت591هـ/1194م)	القاهرة (...)	الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج13 ، ص299
14	الأزكشية/حنفية	الأمير سيف الدين أيازكوج الأسدي (ت599هـ/1202م)	القاهرة (592هـ/1195م)	المقريزي ،الخطط المقريزية ، ج3 ، ص448.
15	الزكي التاجر/مالكية	...	الإسكندرية (...)	الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج44 ، ص305.



ت	المدرسة/المذهب	الواقف	الموقع وتاريخ الأفتتاح	المصدر
16	السيفية/الشافعية	سيف الإسلام أبو الفوارس طغتكين ابن أيوب بن شادي (ت593هـ/1196م)	القاهرة (...)	ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ج2 ، ص523-524.
17	العادلية/مالكية	السلطان الملك العادل سيف الدين أبو بكر محمد (596-615هـ/1199-1218م)	الفسطاط (612هـ/1215م)	الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج44 ، ص8.
18	الشريفية/شافعية	الأمير الكبير الشريف فخر الدين أبو نصر إسماعيل (ت613هـ/1216م)	القاهرة (612هـ/1215م)	المقريزي ،الخطط المقريزية ، ج3 ، ص463.
19	ابن عديسة/شافعية	الفقيه عبد السلام بن عبد الناصر ابن عديسة(ت613هـ/1216م)	دمياط (...)	الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج44 ، ص153-154.
20	الصاحبية/مالكية	الوزير الصاحب صفي الدين بن عبد الله بن علي بن الحسين بن شكر(ت622هـ/1225م)	القاهرة (618هـ/1221م)	المقريزي ،الخطط المقريزية ، ج3 ، ص458.
21	الفخرية/شافعية	الأمير الكبير فخر الدين أبو الفتح عثمان بن قزل البارومي (ت629هـ/1231م)	القاهرة (622هـ/1225م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص448.
22	الكاملية/حديث وفقه شافعي	السلطان الملك الكامل ناصر الدين محمد(615-635هـ/1218-1237م)	القاهرة (622هـ/1225م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص467.
23	الفائزية/شافعية	الصاحب شرف الدين هبة الله بن صاعد بن وهيب الفائزي (ت655هـ/1257م)	الفسطاط (636هـ/1238م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص442.
24	ابن رشيق/مالكية	الكانم من طوائف التكرور	الفسطاط بعد (640هـ/1242م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص442.
25	الصالحية/المذاهب الأربعة	الملك الصالح نجم الدين أيوب (637-647هـ/1239-1249م)	القاهرة (641هـ/1243م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص442.
ت	المدرسة/المذهب	الواقف	الموقع وتاريخ الأفتتاح	المصدر
26	المعزية/شافعية	السلطان المعز أيبك (648-655هـ/1250-1257م)	الفسطاط (654هـ/1254م)	القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج3 ، ص343.
27	الصاحبية البهائية/ -	الوزير الصاحب بهاء الدين علي بن محمد بن سليم بن حنا(ت677هـ/ 1278م)	الفسطاط (654هـ/1256م)	المقريزي ،الخطط المقريزية ، ج3 ، ص455.

ت	المدرسة/المذهب	الواقف	الموقع وتاريخ الأفتتاح	المصدر
28	الظاهرية/شافعية وحنفية	السلطان الظاهر بيبرس (658-676هـ/1259-1277م)	القاهرة (662هـ/1263م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص476.
29	المجدية الخليلية/ شافعية	الشيخ الإمام مجد الدين أبو محمد عبد العزيز (ت680هـ/1281م)	الفسطاط (663هـ/1264م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص532.
30	الفارقانية/شافعية وحنفية	الأمير شمس الدين آق سنقر الفارقاني السلحدار(ت676هـ/ 1277م)	القاهرة (676هـ/1277م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص452.
31	الهكارية/المذاهب الأربعة	السلطان الملك السعيد ناصر الدين محمد بركة خان (676-678هـ/1277-1279م)	القاهرة (677هـ/1277م)	ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج14 ، ص100.
32	تربة أم الصالح/-	الملك المنصور قلاوون (678-689هـ/1279-1290م)	بين القاهرة والفسطاط (682هـ/ 1283م)	المقريزي ،الخطط المقريزية ، ج3 ، ص517.
33	المنصورية/حنفية ومالكية والحنابلة	السلطان المنصور قلاوون	القاهرة (684هـ/1284م)	ابن عبد الظاهر ، تشريف ، ص55.
34	المنكوتمرية/مالكية وحنفية	الأمير سيف الدين منكوتمر الحسامي(ت698هـ/1298م)	القاهرة (698هـ/1298م)	المقريزي ،الخطط المقريزية ، ج3 ، ص498.
35	القطبية/شافعية وحنفية	الست الجليلة عصمة الدين خاتون مؤنسة القطبية(ت693هـ/ 1293م)	القاهرة (...)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص509.
36	القراسنقرية/-	الأمير شمس الدين قراسنقر المنصوري(ت728هـ/1327م)	القاهرة (700هـ/1300م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص501.
37	الناصرية/المذاهب الأربعة	الملك الناصر محمد بن قلاوون (سلطنته الثانية)(698-708هـ/ 1298-1308م)	القاهرة (703هـ/1303م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص485.
38	الطيبرسية/شافعية	الأمير علاء الدين طيبرس الخازندار(ت719هـ/1319م)	القاهرة (709هـ/1309م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص488.
39	السعدية/-	الأمير شمس الدين سنقر السعدي (ت728هـ/1327م)	خارج القاهرة (715هـ/1315م)	المقريزي ،الخطط المقريزية ، ج3 ، ص523.
40	الجاولية/-	الأمير علم الدين سنجر الجاولي (ت745هـ/1344م)	بين القاهرة والفسطاط (723هـ/ 1323م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص525.
41	المهمندارية/حنفية	الأمير شهاب الدين أحمد بن أقوش العزيزي(ت725هـ/1324م)	القاهرة (725هـ/1324م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص528.

42	الجمالية/حنفية	الأمير الوزير علاء الدين مغلطاي الجمالي(ت732هـ/1331م)	القاهرة (730هـ/1329م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص511.
43	الأقبغاوية/شافعية وحنفية	الأمير علاء الدين أقبغا بن عبد الله ابن عبد الواحد(ت744هـ/ 1343م)	القاهرة (740هـ/1341م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص490.
44	الخروبية/-	بدر الدين محمد بن محمد بن علي الخروبي(ت762هـ/1360م)	الفسطاط بعد (750هـ/1349م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص453.
45	القيسرانية/-	القاضي الرئيس شمس الدين إبراهيم بن محمد القيسراني (ت752هـ/1351م)	القاهرة (751هـ/1350م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص516.
46	الصغيرة/-	الست أيدكين زوجة الأمير سيف الدين بكجا الناصري(...)	القاهرة (751هـ/1350م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص516.
47	الفارسية/-	الأمير فارس الدين البكي(...)	القاهرة (756هـ/1355م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص516.
48	الحسنية/المذاهب الأربعة	السلطان الناصر حسن (755-762هـ/1354-1360م)	القاهرة (757هـ/1356م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص320.
49	الصرغتمشية/حنفية وحديث	الأمير صرغتمش الناصري (ت759هـ/1357م)	خارج القاهرة (757هـ/1356م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص540.
50	البديرية/شافعية	ناصر الدين محمد بن محمد بن بدير العباسي(...)	القاهرة (758هـ/1357م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص510.
51	السابقية/شافعية	الأمير سابق الدين مثقال الطواشي الأنوكي(ت776هـ/1374م)	القاهرة (760هـ/1361م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص515.
52	البشيرية/-	الأمير الطواشي سعد الدين بشير الجمدار الناصري(...)	خارج القاهرة (761هـ/1359م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص528.
53	الجاي/شافعية وحنفية	الأمير الكبير سيف الدين الجاي (ت775هـ/1373م)	القاهرة (768هـ/1366م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص528.
ت	المدرسة/المذهب	الواقف	الموقع وتاريخ الأفتتاح	المصدر
54	الأشرفية/-	الأشرف شعبان بن الأمجد حسين (764-778هـ/1362-1376م)	الفسطاط (...)	ابن دقماق ، الانتصار ، ق1 ، ص125.
55	أم السلطان/ شافعية وحنفية	الست الجليلة الكبرى بركة (ت774هـ/1372م)	القاهرة (771هـ/1369م)	المقريزي ،الخطط المقريزية ، ج3 ، ص530.
56	البوبكرية/حنفية	الأمير سيف الدين أسنبغا ابن الأمير سيف الدين بكتمر البوبكري الناصري(...)	القاهرة (772هـ/1370م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص507.
57	الأيتمشية/حنفية	الأمير الكبير سيف الدين أيتمش	- (785هـ/1383م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص531.



		البجاسي(...)		
58	إينال/-	الأمير الكبير سيف الدين إينال اليوسفي(ت794هـ/1391م)	القاهرة (795هـ/1392م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص534.
59	المحمودية/-	الأمير جمال الدين محمود بن علي الأستادار(ت799هـ/1396م)	القاهرة (797هـ/1392م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص518.
60	الزمامية/-	الأمير الطواشي زين الدين مقبل الرومي(...)	القاهرة (797هـ/1392م)	المصدر نفسه ، ج3 ، ص516.

- القرآن الكريم :

- المصادر المخطوطة :

❖ الأزميري، محمد بن ولي بن رسول القهر شهري(ت1165هـ/1751م)

1- رسالة في شؤون السقايات ووقفها ، مخطوطة في المكتبة القادرية ضمن مجموعة1465 ، التسلسل13.

❖ الألوسي، محمود شكري

2- أخبار بغداد وما جاورها من البلاد ، مخطوطة في المتحف العراقي تحت رقم6287.

- المصادر المطبوعة :

❖ ابن أبي أصيبعة، موفق الدين أبو العباس أحمد بن القاسم بن خليفة بن يونس السعدي الخزرجي(ت668هـ/1269م)

1- عيون الأنباء في طبقات الأطباء ، تحقيق: د. نزار رضا ، دار مكتبة الحياة ، بيروت:1965م.

❖ ابن الأثير، عز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم(ت630هـ/1232م)

2- أسد الغابة في معرفة الصحابة ، دار الكتاب العربي ، بيروت: د . ت.

3- التاريخ الباهر في الدولة الأتابكية بالموصل ، تحقيق: عبد القادر أحمد طليمات ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة:1382هـ/1963م.

4- الكامل في التاريخ ، دار صادر ، بيروت:1385هـ/1965م.

5- اللباب في تهذيب الأنساب ، دار صادر ، بيروت: د . ت.

❖ ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري(ت606هـ/1209م)

6- النهاية في غريب الحديث ، تحقيق: محمود محمد الطناحي وطاهر أحمد الزاوي ، ط4 ، مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع ، قم:1364هـ.

❖ ابن آدم، يحيى بن آدم القرشي(ت203هـ/819م)

7- الخراج ، تصحيح: أبو الأشبال أحمد محمد شاكر ، المطبعة السلفية ، القاهرة:1347م.



❖ ابن آياس، محمد بن أحمد(ت930هـ/1524م)

8- بدائع الزهور في وقائع الدهور ، تحقيق: محمد مصطفى ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة: 1961م.

❖ الأدفوي، كمال الدين أبو الفضل جعفر بن ثعلب بن جعفر الشافعي(ت748هـ/1347م)

9- الطالع السعيد الجامع لأسماء الفضلاء والرواة بأعلى الصعيد ، ط1 ، مطبعة الجمالية ، القاهرة: 1339هـ/1920م.

❖ الأسنوي، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسين(ت772هـ/1370م)

10- طبقات الشافعية ، تحقيق: عبد الله الجبوري ، مطبعة الإرشاد ، بغداد:1971م.

❖ الأصطخري، أبو أسحاق إبراهيم(ت346هـ/957م)

11- مسالك الممالك ، تحقيق: محمد جابر عبد العال ، د . ط ، القاهرة:1381هـ/1963م.

❖ ابن بسام، محمد بن أحمد(توفي بحدود القرن التاسع الهجري/القرن الخامس عشر الميلادي)

12- نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، تحقيق: حسام الدين السامرائي ، د . ط ، بغداد:1968م.

❖ البخاري، محمد بن إسماعيل(ت256هـ/869م)

13- التاريخ الكبير ، المكتبة الإسلامية ، ديار بكر: د . ت.

14- الصحيح ، دار الفكر ، بيروت:1986م.

❖ البستي، أبو حاتم محمد بن حبان(ت354هـ/965م)

15- كتاب الثقات ، ط1 ، د . ط ، حيدر آباد الدكن:1395هـ/1975م.

16- مشاهير علماء الأمصار ، تصحيح: م. فلايشهمر ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة:1379هـ/1959م.

❖ البصري، هلال بن يحيى بن مسلم(ت245هـ/859م)

17- أحكام الوقف ، دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن:1936م.

❖ البكري، أبو عبيد الله بن عبد العزيز(ت487هـ/1094م)

18- معجم ما أستعجم من أسماء البلاد والمواضع ، تحقيق: مصطفى السقا ، ط3 ، عالم الكتب ، بيروت:1403هـ/1983م.

❖ البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر(ت279هـ/892م)

19- فتوح البلدان ، نشر: د. صلاح الدين المنجد ، مطبعة لجنة البيان العربي ، القاهرة:1956م.

❖ البلوي، أبو محمد عبد الله بن محمد بن عمير بن محفوظ المديني(كان حياً في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري/النصف الثاني من القرن العاشر الميلادي)

20- سيرة أحمد بن طولون ، تحقيق: محمد كرد علي، مطبعة الترقي ، دمشق:1358هـ/1939م.

❖ البنداري، الفتح بن علي(ت643هـ/1245م)

21- سنا البرق الشامي ، ضمن كتاب البرق الشامي للعماد الأصفهاني ، تحقيق: فتحية النبراوي، مكتبة الخانجي، القاهرة:1979م.

❖ البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي(ت458هـ/1065م)

22- السنن الكبرى ، دار الفكر ، بيروت: د . ت.

❖ ابن تغري بردي، جمال الدين أبو المحاسن يوسف الأتابكي(ت874هـ/1469م)

23- منتخبات من حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور ، د . ط ، كاليفورنيا:1930-1942م.

24- المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة:1984م.

25- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر ، القاهرة: د . ت.

❖ الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة(ت279هـ/892م)

26- سنن الترمذي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط2 ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت:1403هـ/1983م.

❖ التطلي، بنيامين بن يونة(ت569هـ/1173م)

27- رحلة بنيامين ، ترجمة: عزرا حداد ، ط1 ، المطبعة الشرقية ، بغداد:1364هـ/1945م.



❖ التنوخي، أبو علي المحسن بن علي(ت384هـ/994م)

28- نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة ، تحقيق: عبود الشالجي ، دار صادر ، بيروت:1391هـ/ 1971م.

❖ ابن جبير، أبو الحسين محمد بن أحمد الكناني البلنسي الشاطبي(ت614هـ/1217م)

29- رحلة ابن جبير ، دار صادر ، بيروت:1384هـ/1964م.

❖ ابن الجزري، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن أبي بكر(ت738هـ/ 1337م)

30- تاريخ حوادث الزمان وأنبائه ووفيات الأكابر والأعيان من ابنائـه ، تحقيق: عمر عبد السلام ، ط1 ، المكتبة العصرية ، بيروت:1998م.

❖ ابن جماعة، بدر الدين محمد بن إبراهيم الكناني(ت733هـ/1333م)

31- تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم ، مطبعة جمعية دار المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن:1353هـ.

❖ ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي(ت597هـ/1200م)

32- مناقب بغداد ، نشر: محمد بهجة الأثري ، مطبعة دار السلام ، بغداد:1342هـ.

33- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ، ط1 ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن: 1357-1359هـ.

❖ الجرجاني، علي بن محمد(ت816هـ/1413م)

34- التعريفات ، دار الشؤون الثقافية ، بغداد: د . ت.

❖ الجوهري، إسماعيل بن حماد(ت393هـ/1002م)

35- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ، ط4 ، دار العلم للملايين ، بيروت:1407هـ/1987م.

❖ ابن الحاج، أبو عبد الله محمد بن محمد العبدري(ت837هـ/1433م)

36- المدخل الشريف على المذاهب الأربعة ، المطبعة المصرية بالأزهر ، القاهرة:1929م.

❖ ابن حبيب، حسن بن عمر بن الحسن(ت779هـ/1377م)



37- تذكرة النبيه في أيام المنصور وبنيه ، تحقيق: محمد محمد أمين ، مطبعة دار الكتب ، القاهرة: 1396هـ/1996م.

❖ ابن حجر، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني(ت852هـ/1448م)

38- الإصابة في تمييز الصحابة ، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت:1415هـ/1995م.

39- أنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ ، تحقيق: د. حسن حبشي ، د . ط ، القاهرة:1969-1972م.

40- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ، دار الكتاب العربي ، بيروت: د . ت.

41- تهذيب التهذيب ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت: 1415هـ/1994م.

42- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، تحقيق: محمد عبد المعيد خان ، ط2 ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن:1972م.

43- رفع الآصر عن قضاة مصر ، تحقيق: حامد عبد المجيد وآخرون ، الإدارة العامة للثقافة ، القاهرة:1957م.

❖ ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد الظاهري(ت456هـ/1064م)

44- المحلى ، تحقيق: محمد منير الدمشقي ، أدارة الطباعة المنيرية ، القاهرة:1351هـ.

❖ ابن حمزة الطوسي، عماد الدين أبو جعفر محمد بن علي(ت560هـ/1164م)

45- الثاقب في المناقب ، تحقيق: نبيل رضا علوان ، ط2 ، مطبعة الصدر ، قم:1412هـ.

❖ ابن حوقل، أبو القاسم محمد بن علي الموصلي الحوقلي البغدادي(ت367هـ/977م)

46- صورة الأرض ، ط2 ، مطبعة فؤاد بيبان وشركاؤه ، بيروت: د . ت.

❖ حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله(ت1067هـ/1656م)

47- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، تعليق: محمد شرف الدين يالتقايا ورفعت بيلكَة الكليسي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت: د . ت.



❖ **الحطاب الرعيني، أبو القاسم عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المغربي (ت954هـ/1547م)**

48- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، تحقيق: الشيخ زكريا عمريات ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت:1416هـ/1995م.

❖ **ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد(ت808هـ/1405م)**

49- كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر المعروف بـ(تاريخ ابن خلدون) ، ط4 ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت: د . ت.

50- مقدمة العلامة ابن خلدون ، ط5 ، دار الرائد العربي ، بيروت:1402هـ/1982م.

❖ **ابن خلكان، أحمد بن محمد بن أبي بكر(ت681هـ/1282م)**

51- وفيات الأعيان وأنباء ابناء الزمان ، تحقيق: أحسان عباس ، دار صادر ، بيروت:1977م.

❖ **ابن خياط، خليفة العصفري(ت240هـ/854م)**

52- تاريخ ، تحقيق: د. سهيل زكار ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت:1414هـ/ 1993م.

❖ **الخصاف، أبو بكر أحمد بن عمرو الشيباني(ت261هـ/874م)**

53- أحكام الأوقاف ، ط1 ، مطبعة ديوان عموم الأوقاف ، القاهرة:1322هـ/1904م.

❖ **الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي(ت463هـ/1070م)**

54- تاريخ بغداد أو مدينة السلام ، دار الكتاب ، بيروت: د . ت.

55- الفقيه والمتفقه ، تحقيق: إسماعيل الأنصاري ، دار إحياء السنة النبوية ، القاهرة:1975م.

❖ **ابن أبي الدم، أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله(ت642هـ/1244م)**

56- أدب القضاء وهو الدرر المنظومات في الأقضية والحكومات ، تحقيق: د. محمد مصطفى الزحيلي ، مجمع اللغة العربية ، دمشق: د . ت.

❖ **ابن دقماق، صارم الدين إبراهيم بن محمد بن أيدمر العلائي(ت809هـ/1408م)**

57- الانتصار لواسطة عقد الأمصار ، ط2 ، المكتب التجاري للطباعة والنشر ، بيروت: د. ت.

❖ أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني(ت275هـ/888م)

58- سنن أبي داود ، تحقيق: سعيد محمد اللحام ، ط1 ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، د.م: 1410هـ/1990م.

الدارقطني، علي بن عمر(ت358هـ/968م)

59- سنن الدارقطني، تعليق: مجدي بن منصور بن سيد الشوري، دار الكتب العلمية،بيروت: د. ت.

❖ الدواداري، أبو بكر بن عبد الله بن أيبك(ت732هـ/1332م)

60- كنز الدرر وجامع الغرر ، ج6 المسمى الدرة المضية في أخبار الدولة الفاطمية ، تحقيق: صلاح الدين المنجد ، د . ط ، القاهرة:1961م.

61- كنز الدرر وجامع الغرر ، ج9 المسمى الدر الفاخر في سيرة الملك الناصر ، تحقيق: هانس روبرت رويمر ، د . ط ، القاهرة:1960م.

❖ الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان(ت748هـ/1347م)

62- تاريخ الإسلام ، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري ، ط1 ، دار الكتاب العربي ، بيروت: 1407هـ/1987م.

63- سير أعلام النبلاء ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، ط4 ، مؤسسة الرسالة ، بيروت:1406هـ/ 1986م.

64- العبر في خبر من غبر ، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد ، د . ط ، الكويت:1963م.

❖ الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر(ت666هـ/1267م)

65- مختار الصحاح ، دار الرسالة ، الكويت:1402هـ/1982م.

❖ ابن زكريا، أبو الحسين أحمد بن فارس(ت395هـ/1004م)

66- معجم مقاييس اللغة ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، مكتب الأعلام الإسلامي ، د . م: 1404هـ.

❖ ابن الزيات، أبو عبد الله محمد بن ناصر الدين(ت814هـ/1459م)

67- الكواكب السيارة في ترتيب الزيارة في القرافتين الكبرى والصغرى ، نشر: أحمد باشا تيمور ، مكتبة المثنى ، بغداد: د . ت.



❖ الزركَشي، محمد بن عبد الله(ت795هـ/1392م)

68- إعلام الساجد بإحكام المساجد ، تحقيق: أبو الوفا المراغي ، لجنة إحياء التراث الإسلامي ، القاهرة:1385هـ.

❖ الزرنوجي، الإمام برهان الإسلام(ت591هـ/1194م)

69- تعليم المتعلم طريق التعليم ، تحقيق: عبد القادر أحمد ، مطبعة السعادة ، القاهرة:1986م.

❖ الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الحنفي(ت762هـ/1361م)

70- نصب الراية لأحاديث الهداية ، ط1 ، مطابع الوفاء ، المنصورة:1415هـ/1995م.

❖ ابن سحنون، عبد السلام بن سعيد التنوخي(256هـ/856م)

71- آداب المعلمين ، تقديم: محمد عبد المولى ، د . ط ، الجزائر: د . ت.

❖ ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري(ت230هـ/844م)

72- الطبقات الكبرى ، دار صادر ، بيروت:1380هـ/1960م.

❖ ابن سعيد، أبو الحسن علي بن موسى المغربي(ت685هـ/1285م)

73- كتاب الجغرافيا ، تحقيق: إسماعيل العربي ، ط1 ، المكتب التجاري للطباعة والنشر ، بيروت: 1970م.

❖ ابن سلام، أبو عبيد القاسم(ت224هـ/839م)

74- كتاب الأموال ، دار الكتب العلمية ، بيروت:1986م.

❖ ابن سلمة الأزدي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الحجري المصري الطحاوي الحنفي(ت321هـ/923م)

75- شرح معاني الآثار ، تحقيق: محمد زهري النجار ، ط3 ، دار الكتب العلمية ، د.م:1416هـ/ 1996م.

❖ سبط ابن الجوزي، شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قزاوغلي التركي(ت654هـ/ 1256م)

76- مرآة الزمان في تاريخ الأعيان ، ط1 ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن: 1370هـ/1951م.

❖ السبكي، تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي الأنصاري(ت771هـ/ 1370م)

77- طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق: د.عبد الفتاح محمد الحلو ود.محمود محمد الطناحي ، ط2 ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان ، الجيزة:1992م.

78- معيد النعم ومبيد النقم ، تحقيق: محمد علي النجار وآخرون دار الكتاب ، القاهرة: د . ت.

❖ السخاوي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر(ت902هـ/1496م)

79- الذيل على رفع الآصر، تحقيق: جودة هلال ،الدار المصرية للتأليف والترجمة ، القاهرة: د. ت.

80- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، د . ط ، القاهرة:1353هـ.

❖ السرخسي، شمس الدين(ت483هـ/1090م)

81- المبسوط ، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت: د . ت.

❖ السمرقندي، أحمد بن محمد(ت550هـ/1155م)

82- رسوم القضاة ، تحقيق: محمد جاسم الحديثي ، دار الحرية للطباعة ، بغداد:1985م.

❖ السمعاني، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي(ت562هـ/1166م)

83- الأنساب ، تحقيق: عبد الله عمر البارودي ، ط1 ، دار الجنان للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت:1408هـ/1988م.

❖ السمناني، أبو القاسم علي بن محمد بن أحمد الرحبي(ت499هـ/1105م)

84- روضة القضاة وطريق النجاة ، تحقيق: د. صلاح الدين الناهي ، مطبعة أسعد ، بغداد: 1389هـ/1970م.

❖ السمهودي، نور الدين علي بن أحمد(ت911هـ/1505م)

85- وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت:1393هـ/1971م.

❖ السهروردي،أبو حفص عمر بن محمد بن عبد الله القرشي البكري(ت632هـ/1234م)

86- عوارف المعارف ، ط1 ، دار الكتاب العربي ، بيروت:1966م.

❖ السهيلي، أبو محمد عبد الله الخطيب(ت581هـ/1185م)

87- الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لأبن هشام، تحقيق: عبد الرحمن الوكيل ، دار النصر ، القاهرة:1390هـ/1970م.

❖ السيوطي، جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر(ت911هـ/1505م)

88- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة: د . ت.

89- ذيل طبقات الحفاظ للذهبي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت: د . ت.

❖ ابن شاهين، غرس الدين خليل الظاهري(ت872هـ/1468م)

90- زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك ، نشر: بولس راويس ، د . ط ، باريس:1894م.

❖ ابن شبة النميري، أبو زيد عمر بن شبة النميري البصري(ت262هـ/875م)

91- كتاب تاريخ المدينة المنورة ، تحقيق: فهيم محمد شلتوت ، دار الفكر ، قم:1410هـ.

❖ ابن شداد، عز الدين محمد بن علي بن إبراهيم(ت684هـ/1285م)

92- تاريخ الملك الظاهر ، مركز الطباعة الحديثة ، بيروت:1403هـ/1983م.

❖ أبو شامة المقدسي، شهاب الدين أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم الدمشقي(ت665هـ/1266م)

93- تراجم رجال القرنين السادس والسابع المعروف بـ(الذيل على الروضتين) ، نشر: السيد عزت العطار الحسيني ، ط2 ، دار الجيل ، بيروت:1974م.

94- الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية ، ط1 ، دار الجيل ، بيروت: د . ت.

❖ الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس(ت204هـ/819م)

95- الأم ، ط2 ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت:1403هـ/1983م.

❖ الشريف الإدريسي، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الله بن إدريس الحمدي الحسني (ت560هـ/1164م)

96- نزهة المشتاق في اختراق الآفاق ، ط1 ، عالم الكتب ، بيروت:1409هـ/1989م.

❖ الشريف المرتضى، علم الهدى علي بن الحسين الموسوي البغدادي(ت436هـ/ 1044م)

97- الانتصار ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم:1415هـ.

❖ شمس الدين أبي الفرج، عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أبي أحمد بن قدامة (ت682هـ/1283م)

98- الشرح الكبير ضمن كتاب المغني لابن قدامة ، تصحيح: محمد رشيد رضا ، ط1 ، مطبعة المنار ، القاهرة:1347هـ.

❖ الشهيد الأول، محمد بن جمال الدين مكي العاملي(ت786هـ/1384م)

99- اللمعة الدمشقية ، ط1 ، مطبعة قدس ، قم:1411هـ.

❖ الشيخ الصدوق، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي(ت381هـ/ 991م)

100- من لا يحضره الفقيه، تصحيح: علي أكبر الغفاري ، ط2 ،مؤسسة النشر الإسلامي، قم: د. ت.

101- الهداية في الأصول والفروع ، ط1 ، مطبعة اعتماد ، قم:1418هـ.

❖ الشيخ المفيد، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي(ت413هـ/ 1022م)

102- المسائل الطوسية ، تحقيق: السيد العلوي ، ط2 ، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت:1414هـ/1993م.

103- المقنعة ، ط2 ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم:1410هـ.

❖ الشيرازي، المؤيد في الدين هبة الله(ت470هـ/1077م)



104- المجالس المؤيدية ، تحقيق: د.محمد عبد القادر عبد الناصر ، دار الثقافة للطباعة والنشر ، القاهرة:1975م.

❖ الشيزري، عبد الرحمن بن نصر(ت589هـ/1193م)

105- نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، نشر: السيد الباز العريني ، لجنة التأليف والترجمة ، القاهرة:1946م.

❖ ابن الصيرفي، علي بن داود(ت900هـ/1494م)

106- نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان ، تحقيق: د. حسن حبشي ، مطبعة دار الكتاب ، د. م:1970م.

❖ الصابي، أبو الحسن هلال بن المحسن(ت448هـ/1056م)

107- الوزراء أو تحفة الأمراء في تاريخ الوزراء ، تحقيق: عبد الستار أحمد فرج ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، القاهرة:1958م.

❖ الصفدي، صلاح الدين خليل بن إيبك(ت764هـ/1362م)

108- الوافي بالوفيات ، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى ، دار إحياء التراث ، بيروت: 1420هـ/2000م.

❖ الضبي، أحمد بن يحيى بن أحمد بن عمير(ت599هـ/1202م)

109- بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس ، دار الكتاب العربي ، دمشق:1967م.

❖ ابن الطقطقي، أبو جعفر محمد بن علي(ت709هـ/1309م)

110- الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية ، دار صادر ، بيروت: د . ت.

❖ ابن الطوير، أبو محمد المرتضى عبد السلام بن الحسن الفهري القيسراني(ت617هـ/ 1220م)

111- نزهة المقلتين في أخبار الدولتين ، تحقيق: أيمن فؤاد سيد ، النشرات الإسلامية ، شتوتجارت:1992م.

❖ الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير(ت310هـ/922م)

112- تاريخ الرسل والملوك ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، مطبعة دار المعارف ، القاهرة: 1961م.

❖ الطرابلسي، برهان الدين إبراهيم بن موسى(ت922هـ/1516م)

113- الإسعاف في أحكام الأوقاف ، مطبعة هندية ، القاهرة:1320هـ/1902م.

❖ الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن(ت460هـ/1086م)

114- تهذيب الأحكام في شرح المقنعة للشيخ المفيد رضوان الله عليه ، تحقيق: السيد حسن الموسوي ، مطبعة النعمان ، النجف:1382هـ/1962م.

115- الخلاف ، تحقيق: السيد علي الخراساني وآخرون ، مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي ، قم: 1411هـ.

❖ ابن ظهيرة، أبو إسحاق برهان الدين بن علي بن محمد(ت891هـ/1493م)

116- الفضائل الباهرة في محاسن مصر والقاهرة، تحقيق: مصطفى السقا وكامل المهندس، د . ط، الجمهورية العربية المتحدة:1969م.

❖ ابن عبد البر، يوسف القرطبي(ت463هـ/1070م)

117- الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، تحقيق: علي محمد البجاوي ، ط1، دار الجيل ، بيروت: 1412هـ.

❖ ابن عبد الحكم، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله القرشي المصري(ت257هـ/ 870م)

118- فتوح مصر وأخبارها ، تحقيق: محمد الحجيري ، ط1 ، دار الفكر ، بيروت:1416هـ/ 1996م.

❖ ابن عبد السلام، عز الدين عبد العزيز السلمي الدمشقي الشافعي(ت660هـ/1261م)

119- تفسير العز بن عبد السلام ، تحقيق: د. عبد الله بن إبراهيم الوهبي ، ط1 ، دار ابن حزم ، بيروت:1416هـ/1996م.

❖ ابن عبد العزيز، سلار(ت448هـ/1056م)

120- المراسم العلوية ، تحقيق: السيد محسن الأميني ، مطبعة أمير ، قم:1414هـ.

❖ ابن عبد الظاهر، محي الدين أبو الفضل عبد الله الجذامي المصري(ت692هـ/1293م)

121- تشريف الأيام والعصور في سيرة الملك المنصور ، تحقيق: مراد كامل ، ط1 ، القاهرة: 1961م.

122- الروضة البهية الزاهرة في خطط المعزية القاهرة ، تحقيق: د. أيمن فؤاد سيد ، مكتبة الدار العربية للكتاب ، ط1 ، القاهرة:1417هـ/1996م.

❖ ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن(ت571هـ/1175م)

123- تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو أجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها ، تحقيق: علي شيري ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت:1415هـ.

❖ ابن عطية الأندلسي، أبو محمد عبد الحق(ت541هـ/1146م)

124- فهرس ابن عطية ، تحقيق: محمد أبو الأجفان ومحمد الزاهي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت:1404هـ/1983م.

❖ ابن العماد الحنبلي، عبد الحي بن أحمد العكري الدمشقي(ت1089هـ/1678م)

125- شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، دار الكتب العلمية ، بيروت: د . ت.

❖ ابن العميد، المكين جرجس(ت671هـ/1272م)

126- أخبار الأيوبيين ، مكتبة الثقافة الدينية ، بور سعيد: د . ت.

❖ العاملي، محمد بن الحسن الحر(ت1104هـ/1692م)

127- وسائل الشيعة، تحقيق: الشيخ محمد الرازي، ط4، دار إحياء التراث العربي، بيروت: د . ت.

❖ العباسي، الحسن بن عبد الله بن محمد(كان حياً عام708هـ/1308م)

128- أثار الأول بترتيب الدول ، مطبعة بولاق ، القاهرة:1295هـ.

❖ العسكري، أبو هلال الحسين بن عبد الله(ت395هـ/997م)



129- التلخيص في معرفة أسماء الأشياء ، تحقيق: عزة حسن ، دمشق:1969م.

❖ العلامة الحلي، أبو منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الأسدي(ت726هـ/1325م)

130- مختلف الشيعة في أحكام الشريعة ، ط1 ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم:1415هـ.

❖ العمري، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن يحيى بن فضل الله الكرماني(ت749هـ/1348م)

131- التعريف بالمصطلح الشريف ، د . ط ، القاهرة:1312هـ.

❖ ابن الفرات، ناصر الدين محمد بن عبد الرحيم بن علي(ت807هـ/1404م)

132- تاريخ الدول والملوك المسمى(تاريخ ابن الفرات) ، تحقيق: د. حسن محمد الشماع ، د . ط ، البصرة: د . ت.

❖ ابن فرحون، أبو محمد عبد الله بن محمد المالكي(ت769هـ/1367م)

133- تاريخ المدينة المنورة المسمى(نصيحة المشاورة وتعزية المجاور) ، تعليق: حسين شكري ، دار الأرقم للطباعة ، بيروت:1416هـ.

❖ ابن فهد الحلي، جمال الدين أبو العباس أحمد بن محمد(841هـ/1427م)

134- المهذب البارع في شرح المختصر النافع ، تحقيق: الحجة الشيخ مجتبى العراقي ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم:1407هـ.

❖ ابن فهد المكي، أبو الفضل تقي الدين محمد بن محمد بن محمد(ت871هـ/1466م)

135- لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت: د . ت.

❖ ابن الفوطي، كمال الدين عبد الرزاق بن أحمد الشيباني(ت723هـ/1323م)

136- الحوادث الجامعة والتجارب النافعة في المائة السابعة(منسوب إليه) ، تحقيق: د. مصطفى جواد ، مطبعة الفرات ، بغداد:1351هـ/1932م.

❖ الفارقي، أحمد بن يوسف(عاش في القرن السادس الهجري/القرن الثاني عشر الميلادي)

137- تاريخ الفارقي ، تحقيق: بدوي عبد اللطيف ، د . ط ، بيروت:1394هـ/1974م.

❖ الفاسي، تقي الدين محمد بن أحمد الحسيني(ت832هـ/1432م)

138- شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام ، دار الكتب العلمية ، بيروت: د . ت.

❖ الفاضل الآبي، زين الدين أبو علي الحسن بن أبي طالب بن أبي المجد اليوسفي (ت690هـ/1291م)

139- كشف الرموز في شرح المختصر النافع ، تحقيق: الشيخ علي بناه الإشتهاردي والحاج آغا حسين اليزدي ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم:1408هـ.

❖ الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد(ت175هـ/791م)

140- كتاب العين، تحقيق: د. مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي، ط2 ، مطبعة الصدر، د.م: 1410هـ.

❖ الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب(ت817هـ/1414م)

141- القاموس المحيط ، دار الفكر ، بيروت: د . ت.

❖ ابن قاضي شهبة، بدر الدين أبو بكر أحمد بن محمد بن عمر(ت851هـ/1447م)

142- الكواكب الدرية في السيرة النورية ، تحقيق: محمود زايد ، دار الجديد ، بيروت:1971م.

❖ ابن قدامة، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن محمد(ت620هـ/1244م)

143- المغني ، تصحيح: محمد رشيد رضا ، ط1 ، مطبعة المنار ، القاهرة:1347هـ.

❖ ابن القلانسي، أبو يعلى حمزة(ت555هـ/1160م)

144- ذيل تاريخ دمشق ، مطبعة الآباء اليسوعيين ، بيروت:1326هـ/1908م.

❖ القاضي عياض، عياض بن موسى اليحصبي(ت544هـ/1149م)

145- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، تحقيق: أحمد بكر ، دار مكتبة الحياة ، بيروت:1965م.

❖ القرشي، عبد القادر بن أبي الوفاء محمد بن أبي الوفاء(ت775هـ/1373م)

146-الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، مير محمد كتب خانة ، كراتشي: د . ت.

❖ القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج(ت671هـ/1272م)

147- الجامع لأحكام القرآن ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت: د . ت.

❖ القفطي، علي بن يوسف بن إبراهيم(ت646هـ/1248م)

148- أنباه الرواة على ابناء النحاة ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، مطبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة:1950م.

❖ القلقشندي، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن علي(ت821هـ/1418م)

149- صبح الأعشى في صناعة الأنشا ، المطبعة الأميرية ، القاهرة:1912-1938م.

150- مآثر الإنافة في معالم الخلافة ، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج ، ط2 ، مطبعة حكومة الكويت ، الكويت:1985م.

❖ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل الدمشقي(ت774هـ/1372م)

151- البداية والنهاية ، تحقيق: علي شيري ، ط1 ، دار إحياء التراث العربي، بيروت:1408هـ/ 1988م.

❖ الكتبي، محمد بن أحمد بن شاكر(ت764هـ/1363م)

152- عيون التواريخ ، تحقيق: فيصل السامر ونبيلة عبد المنعم ، د . ط ، بغداد:1977م.

153- فوات الوفيات ، تحقيق: علي محمد بن يعوض الله وعادل أحمد عبد الموجود ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت:2000م.

❖ الكليني، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الرازي(ت329هـ/940م)

154- الفروع من الكافي ، تحقيق: علي أكبر الغفاري ، ط3 ، مطبعة حيدري ، طهران:1409هـ.

❖ الكندي، أبو عمر محمد بن يوسف المصري(ت350هـ/961م)

155- كتاب الولاة وكتاب القضاة ، تصحيح: رفن كَست ، مطبعة الآباء اليسوعيين ، بيروت: 1908م.

❖ ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني(ت275هـ/888م)

156- سنن ابن ماجة ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، د . م: د. ت.

❖ ابن المأمون، جمال الدين أبو علي موسى(ت588هـ/1192م)

157- أخبار مصر ، تحقيق: أيمن فؤاد سيد ، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية ، القاهرة: 1983م.

❖ ابن مماتي، الأسعد شرف الدين أبو المكارم(ت606هـ/1209م)

158- كتاب قوانين الدواوين ، تحقيق: د. عزيز سوريال عطية ، د . ط ، القاهرة:1943م.

❖ ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي المصري(ت711هـ/1317م)

159- لسان العرب ، ط1 ، دار صادر ، بيروت: د . ت.

❖ ابن مودود، عبد الله بن محمود(ت683هـ/1284م)

160- الاختيار لتعليل المختار ، تحقيق: محمود أبو دقيقة ، مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، القاهرة:1370هـ/1951م.

❖ ابن ميسر، محمد بن علي بن يوسف(ت677هـ/1278م)

161- أخبار مصر ، تصحيح: هنري ماسيه ، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي ، القاهرة:1338هـ/ 1919م.

❖ مالك، مالك بن أنس(ت179هـ/795م)

162- المدونة الكبرى ، مطبعة السعادة ، القاهرة:1323هـ.

❖ الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب(ت450هـ/1058م)

163- الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، دار الحرية للطباعة ، بغداد:1409هـ/1989م.

164- أدب القاضي ، تحقيق: محي هلال السرحان ، مطبعة الإرشاد ، بغداد:1391هـ/1971م.

❖ المحقق الحلي، أبو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن(ت676هـ/1277م)

165- شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام ، تحقيق: السيد صادق الشيرازي ، ط2 ، مطبعة أمير ، قم:1409هـ.

❖ المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي(ت345هـ/956م)

166- التنبيه والأشراف ، دار صعب ، بيروت: د . ت.

❖ مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري(ت261هـ/874م)

167- الجامع الصحيح ، دار الفكر ، بيروت: د . ت.

❖ المقريزي، تقي الدين أحمد بن علي(ت845هـ/1441م)

168- اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفا ، نشر: د. جمال الدين الشيال ، د . ط ، القاهرة: 1387هـ/1967م.

169- أمتاع السماع بما للرسول من الأنباء والأمور والحفدة والمتاع، تحقيق: محمود محمد شاكر، د . ط ، القاهرة: د . ت.

170- خلاصة الذهب المسبوك فيمن حج من الخلفاء والملوك ، تحقيق: جمال الدين الشيال ، مكتبة المقريزي الصغيرة ، القاهرة:1960م.

171- فضل آل البيت عليهم السلام، تحقيق: السيد علي عاشور، دار الأعتصام، القاهرة:1420هـ/ 1999م.

172- كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك :

- ج1 ، ق1 ، ق2 ، ق3 ، ج2 ، ق1 ، ق2 ، ق3 ، تحقيق: د. محمد مصطفى زيادة ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة:1934-1941م.

- ج3 ، ق1 ، ق2 ، تحقيق: د. سعيد عبد الفتاح عاشور ، مطبعة دار الكتب ، القاهرة:1971-1972م.

173- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بـ(الخطط المقريزية) ، تحقيق: د. محمد زينهم ومديحة الشرقاوي ، ط1 ، مطابع دار الأمين ، القاهرة:1997م.

❖ المنذري، زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي(ت656هـ/1258م)

174- التكملة لوفيات النقلة ، تحقيق: بشار عواد معروف، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه ، القاهرة:1975-1976م.

❖ ابن النجيم المصري، زين الدين بن إبراهيم بن محمد الحنفي(ت970هـ/1562م)

175- البحر الرائق شرح كنوز الدقائق ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت:1418هـ/1997م.

❖ ناصر خسرو، أبو معين القيادناتي المروزي(ت481هـ/1088م)



176- سفر نامة ، ترجمة: يحيى الخشاب ، دار الكتاب الجديد ، بيروت:1970م.

❖ النابلسي، علاء الدين عثمان بن إبراهيم بن خالد القرشي المصري الشافعي(ت660هـ/ 1261م)

177- كتاب إظهار صنعة الحي القيوم في تراتيب بلاد الفيوم ، تحقيق: ب. مورتز ، المكتبة الخديوية ، القاهرة:1899م.

178- كتاب لمع القوانين المضية في دواوين الديار المصرية ، نشر: كلود كاهين، د . ط ، دمشق: 1960م.

❖ النرشخي، أبو بكر محمد بن جعفر(ت348هـ/959م)

179- تاريخ بخارى ، تحقيق: د. أمين عبد المجيد بدوي ونصر الله مبشر الطرازي، دار المعارف، القاهرة: د . ت.

❖ النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر(ت303هـ/915م)

180- سنن النسائي ، ط1 ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت:1348هـ/1930م.

❖ النعمان، أبو حنيفة النعمان بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيون التميمي المغربي (ت363هـ/973م)

181- دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام عن أهل بيت رسول عليه وعليهم أفضل السلام ، تحقيق: أصف بن علي أصغر فيضي ، ط2 ، دار المعارف ، القاهرة: د . ت.

❖ النعيمي، عبد القادر بن محمد الدمشقي(ت927هـ/1520م)

182- الدارس في تاريخ المدارس ، تحقيق: إبراهيم شمس الدين ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت:1410هـ.

❖ النووي، أبو زكريا محي الدين بن شرف(ت676هـ/1277م)

183- المجموع شرح المهذب ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، د . م: د . ت.

❖ الواقدي، محمد بن عمر بن واقد(ت207هـ/822م)



184- المغازي ، مكتب الأعلام الإسلامي ، د . م: د . ت.

❖ وكيع، محمد بن خلف بن حيان(ت306هـ/918م)

185- أخبار القضاة ، عالم الكتب ، بيروت: د . ت.

❖ أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم(ت182هـ/798م)

186- كتاب الخراج ، ط2 ، المطبعة السلفية ، القاهرة:1352هـ.

❖ ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي(ت626هـ/1228م)

187- معجم البلدان ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت:1399هـ/1979م.

❖ اليونيني، قطب الدين أبو الفتح موسى بن محمد بن أحمد(ت726هـ/1326م)

188- ذيل مرآة الزمان ، ط1 ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن:1954م.

- المراجع :

❖ إبراهيم، أحمد

1- أحكام الوقف والمواريث ، د . ط ، القاهرة:1937م.

❖ الأتروشي، شوكت عارف

2- الحياة الفكرية في مصر خلال العصر الأيوبي ، ط1 ، دار دجلة ، عمان:2007م.

❖ أحمد، أحمد عبد الرزاق

3- تاريخ وآثار مصر الإسلامية من الفتح العربي حتى نهاية العصر الفاطمي ، دار الفكر العربي ، القاهرة:1420هـ/1999م.

❖ إسماعيل، البيومي

4- النظم المالية في مصر والشام زمن سلاطين المماليك ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، د . م: 1998م.

❖ الأعظمي والكبيسي، عواد مجيد وحمدان عبد المجيد

5- دراسات في تاريخ الاقتصاد العربي الإسلامي ، مطبعة التعليم العالي ، بغداد:1988م.

❖ أمين، محمد

6- حاشية رد المحتار على الدر المختار ، دار الفكر ، بيروت:1386هـ.

❖ أمين، محمد محمد

7- فهرست وثائق القاهرة حتى نهاية عصر سلاطين المماليك(239-922هـ/853-1516م) مع نشر وتحقيق تسعة نماذج ، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية ، القاهرة:1981م.

❖ الأهواني، أحمد فؤاد

8- التعليم في رأي القابسي ، لجنة التأليف والنشر ، القاهرة:1945م.

❖ الباشا، حسن

9- الألقاب الإسلامية في التاريخ والوثائق والآثار ، المطبعة الفنية ، القاهرة:1989م.

❖ البراوي، راشد

10- حالة مصر الاقتصادية في عهد الفاطميين ، ط1 ، د . ط ، القاهرة:1948م.

❖ البغدادي، إسماعيل باشا

11- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، دار إحياء التراث العربي، بيروت: د . ت.

❖ بك، أحمد عيسى

12- تاريخ البيمارستانات في الإسلام ، المطبعة الهاشمية ، دمشق:1357هـ/1939م.

❖ البكري الدمياطي، أبو بكر بن محمد شطا

13- حاشية أعانة الطالبين ، ط1 ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت:1418هـ/ 1997م.

❖ البياضي، إبراهيم سليمان العاملي

14- الأوزان والمقادير ، ط1 ، مطبعة صور الحديثة ، بيروت:1381هـ/1962م.

❖ جروهمان، أدولف



15- أوراق البردي العربية ، د . ط ، القاهرة:1934م.

❖ الجواهري، محمد حسن النجفي

16- جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام ، تحقيق: محمود القوجاني ، دار الكتب الإسلامية ، طهران: د . ت.

❖ الحارثي، هويدا

17- كتاب وقف السلطان الناصر حسن بن الناصر محمد ، دار الكتاب العربي ، بيروت:2001م.

❖ الحجي، حياة ناصر

18- السلطان الناصر محمد بن قلاوون ونظام الوقف في عهده ، ط1 ، مكتبة الفلاح ، الكويت: 1403هـ/1983م.

❖ الحداد، محمد حمزة إسماعيل

19- السلطان المنصور قلاوون(تاريخ - أحوال مصر في عهده - منشآته المعمارية) ، ط2 ، مكتبة مدبولي ، القاهرة:1418هـ/1998م.

❖ حسن، حسن إبراهيم وعلي إبراهيم

20- النظم الإسلامية ، ط1 ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة:1358هـ/1939م.

❖ حسين، علي صافي

21- الأدب الصوفي في مصر في القرن السابع ، دار المعارف ، القاهرة:1964م.

❖ حسين، محمد كامل

22- في أدب مصر الفاطمية ، دار الفكر العربي ، القاهرة: د . ت.

❖ حمادة، محمد ماهر

23- المكتبات في الإسلام ، نشأتها ، تطورها ، مصائرها ، مؤسسة الرسالة ، دمشق:1970م.

❖ حيدر، علي

24- ترتيب الصنوف في أحكام الوقوف ، علق عليه: أكرم عبد الجبار ومحمد أحمد العمر ، ط1 ، مطبعة بغداد ، بغداد:1370هـ/1950م.

❖ الدسوقي، شمس الدين محمد عرفة

25- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ، دار إحياء الكتب العربية ، د . م: د . ت.

❖ الديوه جي، سعيد

26- التربية والتعليم في الإسلام ، د . ط ، الموصل:1982م.

❖ ربيع، حسنين محمد

27- النظم المالية في مصر زمن الأيوبيين ، دار النهضة العربية ، القاهرة:1990م.

❖ رضا، حسن

28- أحكام الأوقاف ، مطبعة التفيض الأهلية ، بغداد:1357هـ/1938م.

❖ الرفاعي، أنور

29- تاريخ الفن عند العرب المسلمين ، ط2 ، دار الفكر ، دمشق:1977م.

❖ الرفاعي، عبد الحكيم

30- الاقتصاد السياسي ، د . ط ، القاهرة:1946م.

❖ رمزي، محمد

31- القاموس الجغرافي للبلاد المصرية ، د . ط ، القاهرة:1945م.

❖ أبو زهرة، محمد

32- محاضرات في الوقف ، ط2 ، دار الفكر العربي ، القاهرة:1391هـ/1971م.

❖ زامباور، أدوارد فون

33- معجم الأنساب والأسرات الحاكمة في التاريخ الإسلامي ، ترجمة: د. زكي محمد حسن بك وأخرون ، جامعة فؤاد الأول ، القاهرة:1951م.

❖ الزبيدي، محمد حسين

34- العراق في العصر البويهي التنظيمات السياسية والإدارية والأقتصادية 334-447هـ/945-1058م ، المطبعة العالمية ، القاهرة:1969م.

❖ الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني

35- تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق: مجموعة من المحققين ، مطبعة حكومة الكويت ، الكويت:1969م.

❖ الزركَلي، خير الدين

36- الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، ط5 ، دار العلم للملايين، بيروت:1980م.

❖ زيتون، محمد محمود

37- الحافظ السلفي أشهر علماء العصر ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية:1972م.

❖ زيدان، عبد الكريم

38- المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم ، مؤسسة الرسالة ، بيروت:1415هـ/1994م.

❖ السامرائي، خليل إبراهيم

39- دراسات في تاريخ الفكر العربي ، د . ط ، الموصل:1983م.

❖ السامرائي، كمال

40- مختصر تاريخ الطب العربي ، دار الحرية للطباعة والنشر ، بغداد:1980م.

❖ السباعي، مصطفى حسني

41- أشتراكية الإسلام ، دار القومية للطباعة والنشر ، دمشق:1379هـ/1960م.

❖ سركيس، أليان

42- معجم المطبوعات العربية ، مطبعة بهمن ، قم:1410هـ.

❖ السعيد، عبد الله عبد الرزاق

43- المستشفيات الإسلامية من العصر النبوي إلى العصر العثماني ، ط1 ، دار الضياء للنشر والتوزيع ، عمان:1987م.



❖ سلام، محمد زغلول

44- الأدب في العصر الأيوبي ، دار المعارف ، القاهرة:1967م.

❖ سيد، أحمد فؤاد

45- تاريخ مصر الإسلامية زمن سلاطين بني أيوب(567هـ-648هـ) ، ط1 ، عربية للطباعة والنشر ، القاهرة:2002م.

❖ شافعي، فريد محمود

46- العمارة العربية الإسلامية ، ماضيها وحاضرها ومستقبلها ، د . ط ، الرياض:1982م.

47- العمارة العربية في مصر الإسلامية ، عصر الولاة ، د . ط ، القاهرة:1970م.

❖ الشاهرودي، الشيخ علي النمازي

48- مستدرك سفينة البحار ، تحقيق: الشيخ حسن بن علي النمازي ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم:1419هـ.

❖ شفيق، شحاتة

49- تاريخ القانون الخاص في مصر ، القانون المصري القديم ، ط5 ، د . ط ، القاهرة:1954م.

❖ شلبي، أحمد

50- تاريخ التربية الإسلامية ، ط4 ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة:1973م.

❖ الشوكاني، محمد بن علي بن محمد

51- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، دار المعرفة ، بيروت: د . ت.

52- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار شرح منتقى الأخبار ، دار الجيل ، بيروت:1973م.

❖ الشيخ الأميني، عبد الحسين النجفي

53- الغدير في الكتاب والسنة والأدب ، ط3 ، دار الكتاب العربي ، بيروت:1387هـ/1967م.

❖ الصدر، السيد محمد باقر

54- اقتصادنا ، ط2 ، مكتب الإعلام الإسلامي ، قم:1425هـ.

❖ الصفتي، عيسى البحيري الحنفي

55- عطية الرحمن في صحة أرصاد الجوامك والأطيان ، نشر: أحمد أسعد ، د . ط ، د . م: 1314هـ.

❖ الطبرسي، الحاج ميرزا حسين النوري

56- مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل ، ط1 ، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ، بيروت:1408هـ/1987م.

❖ الطهطاوي، أحمد رافع الحسيني القاسمي

57- التنبيه والإيقاظ لما في ذيول تذكرة الحفاظ ، دار إحياء العربي ، بيروت: د . ت.

❖ طوطح، خليل

58- التربية عند العرب ، المطبعة التجارية ، القدس: د . ت.

❖ عاشور، سعيد عبد الفتاح

59- الظاهر بيبرس ، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة:2001م.

60- العصر المماليكي في مصر والشام ، د . ط ، القاهرة:1965م.

61- المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك ، د . ط ، القاهرة:1962م.

❖ العاني، محمد شفيق

62- أحكام الأوقاف ، ط2 ، بغداد:1380هـ/1960م.

❖ عبد الباقي، محمد فؤاد

63- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم بحاشية المصحف الشريف ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت: د . ت.

❖ عبد الوهاب، حسن

64- تاريخ المساجد الأثرية ، مطبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة:1946م.

❖ عثمان، محمد عبد الستار

65- المدينة الإسلامية ، مطبعة الرسالة ، الكويت:1988م.



❖ **العدوي، إبراهيم أحمد وآخرون**

66- تاريخ المغول والمماليك ، د . ط ، عمان:1999م.

❖ **العريني، السيد الباز**

67- المماليك ، دار النهضة العربية ، بيروت:1979م.

❖ **العسال وعبد الكريم، أحمد محمد وفتحي أحمد**

68- النظام الأقتصادي في الإسلام مبادئه وأهدافه ، ط2 ، مطبعة الأقتصاد الكبرى ، القاهرة: 1397هـ/1977م.

❖ **العسكري، السيد مرتضى**

69- معالم المدرستين بحوث ممهدة لتوحيد كلمة المسلمين ، مؤسسة النعمان للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت:1410هـ/1990م.

❖ **عطا الله، خضر أحمد**

70- الحياة الفكرية في مصر في العصر الفاطمي ، ط1 ، دار عطوة للطباعة ، القاهرة:1989م.

❖ **علي، سعيد إسماعيل**

71- ديمقراطية التربية الإسلامية ، دار الثقافة ، القاهرة:1974م.

❖ **علي، سيد أمير**

72- مختصر تاريخ العرب والتمدن الإسلامي، ترجمة: عفيف البعلبكي، دار الملايين، بيروت: د . ت.

❖ **العمر، محمد أحمد**

73- الدليل لإصلاح الأوقاف ، مطبعة المعارف ، بغداد:1367هـ/1948م.

❖ **العميد، طاهر مظفر**

74- آثار المغرب والأندلس ، دار الكتب للطباعة والنشر ، الموصل:1989م.

❖ **الفاروقي، حارث سليمان**

75- المعجم القانوني ، ط3 ، مطابع تبيويرس ، بيروت:1991م.

❖ فروخ، عمر

76- تاريخ العلوم عند العرب ، دار العلم ، بيروت:1400هـ/1980م.

❖ كاشف، سيدة إسماعيل

77- أحمد بن طولون ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر ، القاهرة: د . ت.

78- مصر في عهد الإخشيدين ، د . ط ، القاهرة:1950م.

79- مصر في فجر الإسلام من الفتح العربي إلى قيام الدولة الطولونية ، د . ط ، القاهرة:1947م.

❖ الكبيسي، أحمد

80- الأحوال الشخصية في الفقه والقضاء والقانون ، الوصايا والمواريث والوقف ، مطبعة الإرشاد ، بغداد:1972م.

❖ الكبيسي، حمدان عبد المجيد

81- الخراج أحكامه ومقاديره ، مطابع دار الحكمة ، بغداد:1411هـ/1991م.

❖ الكبيسي، محمد عبيد

82- أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية ، مطبعة الإرشاد ، بغداد:1397هـ/1977م.

❖ الكتاني، عبد الحميد

83- نظام الحكومة النبوية المسمى بالتراتيب الإدارية، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت: د.ت.

❖ كحالة، عمر رضا

84- معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت: د . ت.

❖ لين بول، ستانلي

85- سيرة القاهرة ، ترجمة: حسن إبراهيم حسن وآخرون ، ط2 ، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة: د . ت.

❖ ماجد، عبد المنعم

86- نظم الفاطميين ورسومهم في مصر ، الأنجلو المصرية ، القاهرة:1953م.



❖ المازندراني، مولى محمد صالح

87- شرح أصول الكافي المعروف كتاب الكافي في الأصول والروضة لثقة الإسلام أبي جعفر محمد ابن يعقوب الكليني مع شرح للمولى محمد صالح المازندراني ، تصحيح: السيد علي عاشور ، ط1 ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت:1421هـ/2000م.

❖ ماهر، سعاد محمد

88- الأزهر أثر وثقافة ، د . ط ، القاهرة:1962م.

89- مساجد مصر وأوليائها الصالحون ، مطابع الأهرام التجارية ، القاهرة:1391هـ/1971م.

❖ مبارك، علي باشا

90- الخطط التوفيقية الجديدة لمصر والقاهرة ومدنها وبلادها المشهورة، ط1، بولاق، القاهرة: د.ت.

❖ المحقق البحراني، الشيخ يوسف

91- الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم:1405هـ.

❖ مرزوق، محمد عبد العزيز

92- الفن الإسلامي في العصر الأيوبي ، المكتبة الثقافية ، القاهرة:1963م.

❖ مشرفة، عطية مصطفى

93- نظم الحكم بمصر في عصر الفاطميين(358-567هـ/968-1171م)، ط2، مطبعة الأعتماد ، القاهرة: د. ت.

❖ معروف، ناجي

94- أصالة الحضارة العربية ، ط2 ، مطبعة التضامن ، بغداد:1389هـ/1969م.

95- تاريخ علماء المستنصرية ، ط1 ، مطبعة العاني ، بغداد:1379هـ/1959م.

96- علماء النظاميات ومدارس المشرق الإسلامي ، ط1 ، مطبعة الإرشاد ، بغداد:1393هـ/ 1973م.

❖ المناوي، عبد الرؤوف

97- الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية، تصحيح: محمود حسن ربيع ، ط1 ، د . ط ، القاهرة:1357هـ/1938م.

❖ مؤنس، حسين

98- المساجد ، دار المعرفة ، الكويت:1991م.

❖ نصار، أحمد لطفي

99- وسائل الترفيه عصر سلاطين المماليك في مصر ، الهيئة المصرية للكتاب ، القاهرة:1999م.

❖ هنتس، فالتر

100- المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري ، ترجمة: د. كامل العسلي ، منشورات الجامعة الأردنية ، عمان:1955م.

❖ هونكَة، زيغريد

101- شمس العرب تسطع على الغرب ، ترجمة: فاروق بيضون ، ط1 ، د . ط ، بيروت:2002م.

❖ الورداني، صالح

102- الشيعة في مصر من الإمام علي حتى الإمام الخميني ، ط1 ، مطابع ستار برس للطباعة والنشر ، القاهرة:1414هـ/1993م.

❖ يكن، زهدي

103- الوقف في الشريعة والقانون ، دار النهضة العربية ، د . م:1388هـ.

- الرسائل والأطاريح :

❖ جواد، سهلة علوان

1- المكتبات الإسلامية في الأندلس ، أطروحة دكتوراه غير منشورة فلسفة في التراث الفكري والعلمي العربي ، معهد التاريخ العربي في التراث العلمي للدراسات العليا ،بغداد:1422هـ/2001م.

❖ الخالدي، رغيد كَمر مجيد

2- الوقف والخدمات العامة في العراق في العصر العباسي132-656هـ/749-1258م ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة بغداد ، كلية الآداب ، 1425هـ/2004م.



❖ الدوسكي، عبير عنايت سعيد

3- الخدمات العامة لدولة المماليك البحرية في مصر 648هـ-784هـ/1250-1382م ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة بغداد ، كلية التربية-أبن رشد ، 1431هـ/2010م.

❖ عبد العاطي، عبد الغني محمود

4- التعليم في مصر زمن الأيوبيين والمماليك ، رسالة ماجستير ، جامعة القاهرة ، 1975م.

❖ كباشي، غنية ياسر

5- المكونات الثقافية في الدولة الفاطمية(297-567هـ/909-1171م) ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة بغداد ، كلية التربية- ابن رشد ، 1428هـ/2007م.

- البحوث والمقالات :

❖ إبراهيم، عبد اللطيف

1- وثيقة وقف الأمير صرغتمش3195 أوقاف ، بحث منشور في مجلة كلية الآداب ، مج28 ، القاهرة:1966م.

❖ أحمد، إبراهيم خليل

2- الأوقاف الدينية وإدارتها في محافظة نينوى - نظرة عامة ، بحث غير منشور قدم إلى مديرية الأوقاف والشؤون الدينية ، الموصل:1423هـ/2002م.

❖ الألوسي، عادل محي الدين

3- مدخل لدراسة الربط الإسلامية ، بحث منشور في مجلة المورد ، مج2 ، ع2 ، بغداد:1973م.

❖ بلبع، محمد توفيق

4- المسجد والحياة في المدينة الإسلامية ، بحث منشور في مجلة عالم الفكر ، مج11 ، ع1 ، الكويت:1980م.



❖ بوركَبة، سعيد

5- الوقف الإسلامي وأثره في الحياة الاجتماعية في المغرب ، ندوة مؤسسة الأوقاف في العالم العربي الإسلامي ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، معهد البحوث والدراسات العربية ، بغداد:1403هـ/1983م.

❖ جواد، مصطفى

6- أول مدرسة في العراق ، بحث منشور في مجلة المعلم الجديد ، ع1 ، بغداد:1940م.

❖ الحجي، حياة ناصر

7- البيمارستان المنصوري منذ تأسيسه وحتى نهاية القرن الثامن الهجري/الرابع عشر الميلادي ، بحث منشور في المجلة العربية للعلوم الإنسانية ، مج8 ، ع29 ، جامعة الكويت:1988م.

❖ الدوري، عبد العزيز

8- المؤسسات العامة في المدينة الإسلامية نظرة تاريخية إلى بغداد، بحث منشور في مجلة الأبحاث، السنة السابعة والعشرون ، بيروت:1978-1979م.

❖ رؤوف، عماد عبد السلام

9- تاريخ مشاريع مياه الشرب القديمة في بغداد ، بحث منشور في مجلة المورد ، مج8 ، ع4 ، بغداد:1400هـ/ 1979م.

❖ السمكري، زينب صادق علي

10- الحمام العراقي الإسلامي في ضوء التنقيبات الأثرية ، بحث منشور في مجلة سومر ، مج38 ، ج1 ، بغداد: 1982م.

❖ الشيال، جمال الدين

11- أول أستاذ لأول مدرسة في الإسكندرية الإسلامية ، بحث منشور في مجلة كلية الآداب ، ع11 ، جامعة الإسكندرية:1957م.

❖ عاشور، سعيد عبد الفتاح

12- العلم بين المسجد والمدرسة ، بحث منشور ضمن ندوة المدارس ، نشر: عبد العظيم إبراهيم ، الهيئة المصرية العامة ، القاهرة:1991م.

❖ عبد الغني، سليمان

13- طريق حجاج الشام ومصر إلى منتصف القرن السابع الهجري ، بحث منشور في المجلة التاريخية المصرية مج30-31 ، القاهرة:1983-1984م.

❖ عبد المنعم، نبيلة

14- الحسبة في الحمامات ، ضمن ندوة الحمامات الإسلامية في المدينة العربية ، مركز إحياء التراث العلمي العربي ، بغداد:1990م.

❖ مارسيه

15- مادة رباط ، دائرة المعارف الإسلامية ، النسخة العربية ، مج10.

❖ محمد، بشير

16- الحمامات وفوائدها ، بحث منشور في مجلة المقتطف ، مج67 ، دمشق:1925م.

❖ المزيني، إبراهيم بن محمد

17- الوقف وأثره في تشييد بنية الحضارة الإسلامية ، ضمن ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية ، الرياض:2007م.